893.7 J327 R4
Q 1

Columbia University
in the City of New York

LIBRARY

G. E. STECHERT & Co.
Alfred Hafner
New York

17.18911 3 v.

Jauzīyah, Muhammad ibn Kaiyim al-,
"' Ḥādī al-arwāḥ ila bilād al-afrāḥ ...

also Iʿlām al-murakkʿīn ʿan rabb al-ʿālamīn by the same
muwaqqʿīn

893.7J327
R4
Q v.1

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARY

(539)
al Gawzijja
3 vols

﴿بيا

الخطبة البديعة * ثم الحث على اتباع الآثار النبوية وان أهلها هم ورثة الرسول حقا لا المقلدون * ثم ذكر فصلا في الدعوة الى الله والتبليغ عن رسوله وانحصار أهلها فى قسمين * حفاظ الحديث وفقهاء الاسلام ثم فصلا فيما يتعين على المبلغ عن الله سبحانه ثم فصلا فى أهل هذا المنصب الشريف اولهم سيد الكائنات ثم أكابر أصحابه المكثرون من الفتوى ثم المتوسطون فيها ثم المقلون وعدتهم مائة ونيف وثلاثون نفسا ما بين رجل وامرأة وسرد اسمائهم * ثم ذكر فصلا فى فضائل بعض الصحابة الكرام وسعة علمهم * ثم فصلا في ان الفقه انتشر في الامة عن اصحاب ابن مسعود وأصحاب زيد ابن ثابت واصحاب عبد الله بن عباس واصحاب عبد الله بن عمر * ثم فصلا فى ان الفتوى صارت في اكابر التابعين كسعيد بن المسيب راوية عمر وحامل علمه وعروة بن الزبير وبقية الفقهاء السبعة وامثالهم بالمدينة والمفتين بمكة كعطاء بن ابي رباح وطاووس ومجاهد وامثالهم وبالبصرة كعمرو ابن سلمة والحسن البصرى وابن سيرين وطبقتهم وبالكوفة كعلقمة بن قيس وهود بن يزيد ومسروق واشباههم وبالشام كابى ادريس الخولانى وبمصر كزيد بن ابى حبيب وباليمن كمطرف وعبد الرزاق * ثم فصلا في المفتين بمدينة السلام كابى ثور والامام احمد وان فتاواه مبنية على خمسة اصول * وذكر ان الائمة كلهم يقدمون الحديث ولو ضعيفا على القياس وذكر جملة مما قدم فيه ابو حنيفة الحديث الضعيف على القياس * ثم فصلا فى تشديد السلف فى الفتيا والقضا واطال واطاب ثم فصلا فى تحريم القول على الله بغير علم * وذكر فيه تنبيها بديعا وهو ان الأئمة يطلقون الكراهة

على المحرم تورعا * وذكر من ذلك جملة مسائل عن الأئمة الاربعة وأكثر عن الامام أحمد ثم ذكر فصلا فى شروط المفتي وان الفتوي بالتقليد ثلاثة اقوال فى مذهب الامام أحمد ثالثها الجواز عند الحاجة وعدم المجتهد وانه أصح الاقوال وعليه العمل * ثم ذكر فصلا في تحريم الافتاء بالرأى المخالف للنصوص * وذكر الاثار الواردة في النهى عنه عن جملة من الصحابة واحدا واحدا ثم عن التابعين ثم من بعدهم ثم فصلا فى الرأى المحمود وانه اربعة انواع * وذكر في النوع الرابع كتاب امير المؤمنين الفاروق رضي الله عنه الى ابى موسي الاشعرى وهو اصل فى القضاء والاحكام * ثم شرع فى شرحه بالبسط التام فبلغ شرحه خمسة عشر كراسا * وذكر في شرح قوله البينة على المدعي ان البينة ما يبين الحق ويظهره أعم من الشاهدين واطال فى الاستدلال ومال الى قبول شهادة الواحد ولو اصلا اوفرعا اوامرأة والحكم بقرائن الحال * ثم ذكر الاختلاف فى شهادة القاذف ولو تاب * ثم ذكر ان القياسات ثلاثة قياس علة وقياس دلالة وقياس شبه فذكر قياس العلة فى آيات من القرآن وبينها احسن بيان ثم قياس الدلالة ثم قياس الشبه كذلك ثم ذكر الامثال التى فى القرآن وشرحها * وذكر في آخرها قاعدة نافعة في تعبير الرؤيا وجانبا منه ثم فصلا فى ان اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم كانوا يجتهدون في النوازل ويقيسون وذكر من ذلك جملة امثلة في احاديث واطنب فى الكلام فيها بما لا يوجد فى كتاب سواه * ثم ذكر النصوص الدالة على ذم القياس وذكر فى اثنائها الامثال النبوية وشرحها ابسط شرح * ثم ذكر احاديث صحاحا وحسانا تركت للرأى عند اتباع الأئمة الاربعة وان كانت عند بعضهم اقل من بعض * ثم ذكر الاثار الواردة عن الصحابة فى ذم القياس * ثم عن التابعين وتابعيهم * ثم ذكر جملة امثلة من تناقض القياسيين وجمعهم بين مافرق الله وتفريقهم بين ماجمع واطنب فيه واسهب وذكر شيأ كثيرا جدا عن الحنفية وقليلا عن الحنابلة والشافعية واقل منه عند المالكية * ثم ذكر فصلا عظيما فى التوسط بين الفريقين * وردعلى من قال ان النصوص لا تحيط باحكام الحوادث وعلى من نفي القياس بالكلية وابطله رأسا ونفى تعليل الاحكام وعلى من نفي الحكمة والتعليل والأسباب واقر بالقياس ثم ذكر ان الثلاث الفرق سدوا على نفوسهم طريقا من طرق الحق فاضطروا الى توسعة طريق اخرى اكثر مما يحتمله وذكر خطأ كل فرقة من وجوه وجوابها والجواب عنه * ثم ذكر ثلاثة فصول عظيمة النفع * الفصل الاول فى بيان شمول النصوص للاحكام * الفصل الثانى فى سقوط

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARY

الرأى والاجتهاد والقياس * الفصل الثالث فى بيان ان احكام الشرع كلها على وفق القياس الصحيح وذكر فيه ماقيل من الاحكام انه على خلاف القياس وفصلها تفصيلا بليغا بابسط جواب وابلغ صواب * ثم ذكر ماأورده نفاة الحكم والتعليل والقياس من ان الشريعة فرقت بين المتماثلين وجمعت بين المتفرقين فى احكام كثيرة وسردها ثم اجاب عنها تفصيلا * ثم ذكر التعزير بتغريم المال ومثل له بامثلة ثم ذكر ماأورد على مشروعية القصاص واجاب عنه * ثم ذكر شفعة الجوار وادلة القائلين بها والمانعين ومال الى التفصيل فيها واطال جدا * ثم تمم شرح اثر الفاروق وبه تم ثلث الكتاب * ثم ذكر تحريم الافتاء فى دين الله بغير علم * ثم ذكر تفصيل القول فى التقليد وانقسامه الي مايحرم القول به والافتاء والي مايجب المصير اليه والى مايسوغ من غير ايجاب * ثم ذكر عقد مجلس مناظرة بين مقلد وصاحب حجة نقض فيها صاحب الحجة شبه المقلد من ثمانين وجها * وذكر فى التاسع عشر منها جملة احاديث استدل بها المقلدون على حكم وتركوا الاخذ بتتمة ذلك الحديث بعينه * ثم ذكر تحريم الافتاء والحكم فى دين الله بما يخالف النصوص واطنب فى ذلك ثم ذكر اول كتاب الامام أحمد في طاعة الرسول * ثم ذكر ان طوائف من المبتدعة والمقلدين ردوا النصوص المحكمة الصريحة بالمتشابه من القرآن في ثلاث وسبعين مثالا * الثاني عشر منها في علو الله على خلقه من ثمانية عشر وجها * ثم ذكر فى المثال الثامن عشر ان السنة اذا جاءت بحكم مما ليس فى القرآن لم يكن ذلك نسخا ولو كان لبطل اكثر السنن * وذكر جملة مستكثرة مما ثبت بالسنة زيادة عما في القرآن * ثم ذكر مناقضة القائلين بذلك لقولهم فى مسائل كثيرة اخذوا فيها بحديث أو قياس ثم رد هذا القيل باثنين وخمسين وجها * ثم ذكر فى المثال السادس والخمسين عمل أهل المدينة واجماعهم وهل يقدم العمل به ام لا وفصل ذلك تفصيلا بديعا واطال فى ذلك جدا بما يستحق ان يكون مؤلفا مفردا * ثم ذكر فصلا عظيم النفع فى تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الازمنة والامكنة والاحوال والعوائد ومثل لذلك بعدة امثلة الاول انكار المنكر وانه على اربع مراتب * الثانى القطع في الغزو * الثالث القطع فى عام المجاعة الرابع صدقة الفطر اذا لم توجد الاصناف الخمسة * الخامس رد المصراة اذا لم يوجد التمر * السادس طواف الحائض اذا خشيت فوت الرفقة ودفن عليه ومال اليه * السابع الطلاق ثلاثا بفم واحد واجلب عليها بخيله ورجله * الثامن موجبات الاقرار والايمان والنذور والحلف بالطلاق والعتاق

وفيها معترك النزال وبسط المقال *وذكر في اثنائه كتاب الامام الليث بن سعد الى الامام مالك وهو طويل نفيس يستحق الشرح *ثم ذكر جملة من كلام الامام الشافعي في مقاصد الناطقين وشرحها *ثم ذكر فصلا عظيما في سد الذرائع واستدل عليها بتسعة وتسعين وجها *ثم ذكر تحريم الحيل وبسط الكلام فيها ثم جواب اصحاب الحيل وايرادهم على أتباع المذاهب اقوالا لهم في الحيل في صور عديدة ثم جواب المانعين للحيل بالبسط والتفصيل والاجوبة عن وضع الصديق الصواع في رحل اخيه حيث استدل به اصحاب الحيل *ثم ذكر المسئلة السريجية المشهورة في تعليق الطلاق بالطلاق وتقريرها وابطالها وجوابهم فيها والرد عليهم *وذكر مسائل من جنسها يؤدي ثبوتها الي نفيها واطال وبسط المقال *ثم ذكر جملة من مفاسد الحيل وتناقض أهلها ثم ذكر فصلا شافيا في قطع النزاع بين الفريقين وان الحيل ثلاثة انواع وان ما كان منها للتوصل الى حق اودفع باطل فمباح وذكر من ذلك مائة وسبعة عشر مثالا *ثم ذكر المخارج من التحليل المحرم بانواع *ثم ذكر الخلاف في تعليق الطلاق بمشيئة الله تعالى وادلة الموقعين واجوبة المانعين واطال الكلام *ثم ذكر فصلا في جواز الافتاء بالآثار السلفية والفتاوى الصحابية وانها اولى بالاخذ من رأى المتاخرين وذكر فيه قول الصحابي وانه حجة ورد على من خالفه واجاب عن ادلته واستدل على ذلك بثلاثة واربعين وجها *ثم ختم الكتاب بسبعين فائدة جليلة فيما يتعلق بالفتوي والمفتين وذكر في اثنائها ذم التاويل عن جمهور السلف وجمع من ائمة الاشاعرة *ثم أحسن الختام بذكر فتاوي المصطفى خير الانام عليه افضل الصلاة واكمل السلام وعلى آله وصحبه الكرام والتابعين لهم الى يوم القيام جعلنا الله منهم بمنه وكرمه انه ذو الفضل والانعام

تمت

ترجمة المؤلف الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية رحمه الله

جاء في طبقات الفقهاء والمحدثين من أصحاب الامام المبجل سيدنا الامام أحمد بن حنبل تاليف الامام الحافظ عبد الرحمن بن رجب البغدادي الحنبلي ﴿مالفظه﴾ محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد ابن حريز الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الاصولي المفسر النحوي العارف شمس الدين ابو عبد الله بن قيم الجوزية شيخنا ﴿ولد سنة احدي وتسعين وستمائة وسمع من الشهاب النابلسي العابر والقاضي تقي الدين سليمان وفاطمة بنت جوهر وعيسي المطعم وابي بكر بن عبد الدائم وجماعة ﴿وتفقه في المذهب وبرع وافتى ولازم الشيخ تقي الدين واخذ عنه وتفنن في علوم الاسلام وكان عارفا بالتفسير لايجارى فيه وباصول الدين واليه فيهما المنتهي وبالحديث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه لايلحق في ذلك وبالفقه واصوله وبالعربية وله فيها اليد الطولى وبعلم الكلام وغير ذلك وعالما بعلم السلوك وكلام أهل التصوف واشاراتهم ودقائقهم له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى (قال الذهبي) في المختصر عني بالحديث ومتونه وبعض رجاله وكان يشتغل في الفقه، ويجيد تقريره وفي النحو ويدريه وفي الاصلين وقد حبس مدة لانكاره على شد الرحل الي قبر الخليل ﴿وتصدر للاشتغال ونشر العلم (قلت) وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد وطول صلاة الى الغاية القصوي وتأله ولهج بالذكر وشغف بالمحبة والانابة والافتقار الى الله والانكسار له والاطراح بين يديه على عتبة عبوديته لم اشاهد مثله في ذلك ولا رأيت اوسع منه علما ولا اعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الايمان منه وليس هو بالمعصوم ولكن لم ار في معناه مثله وقد امتحن واوذي مرات وحبس مع الشيخ تقي الدين في المدة الاخيرة بالقلعة منفردا عنه ولم يفرج عنه الا بعد موت الشيخ وكان مدة حبسه مشتغلا بتلاوة القرآن بالتدبر والتفكر ففتح عليه من ذلك خير كثير وحصل له جانب عظيم من الاذواق والمواجيد الصحيحة وتسلط بسبب ذلك علي الكلام في

علوم اهل المعارف والدخول فى غوامضهم * وتصانيفه ممتلئة بذلك وحج مرات كثيرة وجاور بمكة وكان اهل مكة يذكرون عنه من شدة العبادة وكثرة الطواف امرا يتعجب منه * ولازمت مجالسه قبل موته ازيد من سنة وسمعت عليه قصيدته النونية الطويلة فى السنة واشياء من تصانيفه وغيرها واخذ عنه العلم خلق كثير من حياة شيخه والى ان مات وانتفعوا به وكان الفضلاء يعظمونه ويتلمذون له كابن عبد الهادى وغيره (وقال القاضى) برهان الدين الزرعى عنه ماتحت اديم السماء أوسع علما منه ودرس بالصدرية وأم بالجوزية مدة طويلة وكتب بخطه مالا يوصف كثرة وصنف تصانيف كثيرة جدا فى انواع العلم وكان شديد المحبة للعلم وكتابته ومطالعته وتصنيفه واقتناء كتبه واقتني من الكتب مالم يحصل لغيره * فمن تصانيفه * كتاب تهذيب سنن ابى داود وايضاح مشكلاته والكلام على مافيه من الاحاديث المعلولة مجلد * كتاب سفر الهجرتين وباب السعادتين مجلد ضخم * كتاب مدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين مجلدات وهو شرح منازل السائرين لشيخ الاسلام الانصارى * كتاب جليل القدر * كتاب عقد محكم الاحباء بين الكلم الطيب والعمل الصالح المرفوع الى رب السماء مجلد ضخم * كتاب شرح اسماء الكتاب العزيز مجلد * كتاب زاد المسافرين الى منازل السعداء في هدى خاتم الانبياء مجلد * كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد اربع مجلدات وهو * كتاب عظيم جدا * كتاب حلى الافهام في ذكر الصلاة والسلام على خير الانام وبيان احاديثها وعللها مجلد كتاب بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل مجلد * كتاب نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول مجلد * كتاب اعلام الموقعين عن رب العالمين ثلاث مجلدات * كتاب بدائع الفوائد مجلدان * الشافية الكافية فى الانتصار للفرقة الناجية وهى القصيدة النونية فى السنة مجلد * كتاب الصواعق المنزلة على الجهمية والمعطلة فى مجلدات * كتاب حادى الارواح الى بلاد الافراح وهو كتاب صفة الجنة مجلد * كتاب نزهة المشتاقين وروضة المحبين مجلد * كتاب الداء والدواء مجلد كتاب تحفة الودود فى احكام المولود مجلد لطيف * كتاب مفتاح دار السعادة مجلد ضخم * كتاب اجتماع الجيوش الاسلامية على غزو الفرقة الجهمية مجلد * رفع اليدين فى الصلاة مجلد * نكاح المحرم مجلد * تفضيل مكة على المدينة مجلد . فضل العلم مجلد . عدة الصابرين مجلد * كتاب الكبائر مجلد * حكم تارك الصلاة مجلد * كتاب نور المؤمن وحياته * كتاب حكم اغمام هلال رمضان * التحرير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير جوابات عابدى الصلبان وان ماهم عليه دين الشيطان بطلان الكيميا من اربعين وجها مجلد . الفرق بين الخلة والمحبة

ومناظرة الخليل لقومه مجلد * الكلم الطيب والعمل الصالح مجلد لطيف * الفتح القدسي * التحفة المكية كتاب امثال القرآن * شرح الاسماء الحسنى * ايمان القرآن * المسائل الطرابلسية ثلاث مجلدات * الصراط المستقيم في احكام اهل الجحيم مجلدان * كتاب الطاعون مجلد لطيف * توفي رحمه الله وقت عشاء الآخرة ليلة الخميس ثالث عشرى رجب سنة احدى وخمسين وسبعمائة وصلى عليه من الغد بالجامع عقيب الظهر ثم بجامع جراح ودفن بمقبرة الباب الصغير وشيعه خلق كثير ورؤيت له منامات كثيرة حسنة رضى الله عنه وكان قد رأي قبل موته بمدة الشيخ تقى الدين رحمه الله في النوم وساله عن منزلته فاشار الى علوها فوق بعض الاكابر ثم قال له وانت كدت تلحق بنا ولكن انت الآن في طبقة ابن خزيمة رحمه الله قرئ على شيخنا الامام العلامة ابي عبدالله محمد بن ابي بكر بن ايوب وانا اسمع هذه القصيدة من نظمه في اول كتاب صفة الجنة

وماذاك الا غيرة ان ينالها ... سوى كفئها والرب بالخلق اعلم
وان حجبت عنا بكل كريهة ... وحفت بما يؤذى النفوس ويؤلم
فلله ما في حشوها من مسرة ... وأصناف لذات بها يتنعم
ولله ذاك العيش بين خيامها ... وروضاتها والثغر في الروض يبسم
ولله واديها الذي هو موعدا ... لمزيد لو فد الحب لو كنت منهم
بذيالك الوادى يهيم صبابة ... محب يري ان الصبابة مغنم
ولله افراح المحبين عندما ... يخاطبهم من فوقهم ويسلم
ولله ابصار تري الله جهرة ... فلا الغيم يغشاها ولاهى تسأم
فيا نظرة اهدت الى الوجه نضرة ... امن بعدها يسلو المحب المتيم
ولله كم من خيرة ان تبسمت ... اضاء لها نور من الفجر أعظم
فيالذة الابصار ان هي اقبلت ... ويالذة الاسماع حين تكلم
ويا خجلة الغصن الرطيب اذا انثنت ... ويا خجلة البحرين حين تبسم
فان كنت ذا قلب عليل بحبها ... فلم يبق الا وصلها لك مرهم

وذكر ابياتا ثم قال

فيا خاطب الحسناء ان كنت باغيا ... فهذا زمان المهر فهو المقدم

وكن مبغضا للخائنات بحبها ... فتحظي بها من بينهن وتنعم
وكن أيما ممن سواها فانها ... لمثلك في جنات عدن تؤيم
وصم يومك الادنى لعلك في غد ... تفوز بعيد الفطر والناس صوم
وأقدم ولا تقنع بعيش منغص ... فما فاز باللذات من ليس يقدم
وان ضاقت الدنيا عليك بأسرها ... ولم يك فيها منزل لك يعلم
فحي على جنات عدن فانها ... منازلك الاولى وفيها المخيم
ولكننا ننسى العدو فهل تري ... نعود الى اوطاننا ونسلم
وقد زعموا ان الغريب اذا نأي ... وشطت به أوطانه فهو معدم
وأى اغتراب فوق غربتنا التى ... لها أضحت الاعداء فينا تحكم
وحي على السوق الذي فيه يلتقي الـ ... ـمحبون ذاك السوق للقوم معلم
فما شئت خذ منه بلا ثمن له ... فقد اسلف التجار فيه واسلموا
وحي على يوم المزيد الذى به ... زيارة رب العرش فاليوم موسم
وحى على واد هنالك أفيح ... وتربته من اذفر المسك اعظم
منا بر من نور هناك وفضة ... ومن خالص العقيان لا تتفصم
وكثبان مسك قد جعلن مقاعدا ... لمن دون أصحاب المنابر يعلم
فبينا هم فى عيشهم وسرورهم ... وارزاقهم تجرى عليهم وتقسم
اذا هم بنور ساطع اشرقت له ... باقطارها الجنات لا يتوهموا
تجلى لهم رب السموات جهرة ... فيضحك فوق العرش ثم يسلم
سلام عليكم يسمعون جميعهم ... بآذانهم تسليمه اذ يسلم
يقول سلونى ما اشتهيتم فكل ما ... تريدون عندي انى انا ارحم
فقالوا جميعا نحن نسألك الرضا ... فانت الذى تولى الجميل وترحم
فيعطيهم هذا ويشهد جمعهم ... عليه تعالي الله فالله أكرم
فيا بائعا هذا ببخس معجل ... كأنك لا تدرى بلى سوف تعلم
فان كنت لا تدري فتلك مصيبة ... وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

تمت

كتاب

حادي الأرواح * الى بلاد الأفراح

مع كتاب * اعلام الموقعين * عن رب العالمين *

كلاهما من تآليف الامام الكبير * والحافظ الشهير *

سيف الله على أعناق المبتدعين * وسهمه الصائب

لافئدة المارقين * شمس الدين أبي عبد الله

محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم

الجوزية المتوفي سنة ٧٥١ هجرية

تنبيه

قد جعلنا كتاب حادي الارواح فى النصف الاول من الصحيفة

واعلام الموقعين فى النصف الآخر مفصولا بينهما بجدول فليعلم

طبع بمعرفة صاحب الهمة العلية * والسيرة المرضية * (حضرة الفاضل الشيخ

فرج الله زكى الكردي الازهري) وفقه الله لكل عمل مبرور * وسعي

مشكور * وجعل تجارته تجارة لن تبور * على ممر الايام والدهور * آمين

مطبعة النيل بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

* الحمد لله * الذي جعل جنة الفردوس لعباده المؤمنين نزلا *ويسرهم للاعمال الصالحة الموصلة اليها فلم يتخذوا سواها شغلا* وسهل لهم طرقها فسلكوا السبيل الموصلة اليها ذللا* خلقها لهم قبل أن يخلقهم* واسكنهم اياها قبل أن يوجدهم*وحفها بالمكاره وأخرجهم الى دار الامتحان ليبلوهم أيهم أحسن عملا * وجعل ميعاد دخولها يوم القدوم عليه وضرب مدة الحياة الفانية دونه أجلا * أودعها مالا عين رأت * ولا أذن سمعت*ولا خطر على قلب بشر*وجلاها عليهم حتى عاينوها بعين البصيرة التي هي انفذ من رؤية البصر*وبشرهم بما اعد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق خلقه أطوارا*وصرفهم في أطوار التخليق كيف شاء عزة واقتدارا وأرسل الرسل الى المكلفين اعذاراً منه وانذارا*فأتم بهم على من اتبع سبيلهم نعمته السابغة وأقام بهم على من خالف مناهجهم حجته البالغة*فنصب الدليل*وأنار السبيل*وأزاح العلل وقطع المعاذير وأقام الحجه*وأوضح المحجه * وقال هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل*وهؤلاء رسلي مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فعمهم بالدعوة على ألسنة رسله حجة منه وعدلا*وخص بالهداية من شاء منهم نعمة وفضلا فقبل نعمة الهداية من سبقت له سابقة السعادة وتلقاها باليمين*وقال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين*وردها من غلبت عليه الشقاوة ولم يرفع بها رأساً بين العالمين*فهذا فضله وعطاؤه وما عطاؤه بمحظور ولا فضله بممنون * وهذا عدله وقضاؤه فلا يسئل عما يفعل وهم

لهم فيها على لسان رسوله فهى خير البشر * على لسان خير البشر * وكمل لهم البشري بكونهم خالدين فيها لا يبغون عنها حولا * فالحمد لله * فاطر السموات والارض جاعل الملائكة رسلا * وباعث الرسل مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل اذ لم يخلقهم عبثا ولم يتركهم سدى ولم يغفلهم هملا * بل خلقهم لامر عظيم * وهيأهم لخطب جسيم * وعمرلهم دارين فهذه لمن أجاب الداعي ولم يبغ سوى ربه الكريم بدلا * وهذه لمن لم يجب دعوته ولم يرفع بها رأسا ولم يعلق بها أملا * والحمد لله * الذي رضي من عباده باليسير من العمل * وتجاوز لهم عن الكثير من الزلل * وأفاض عليهم النعمة * وكتب على نفسه الرحمة * وضمن الكتاب الذي كتبه ان رحمته سبقت غضبه * دعا عباده الى دار السلام فعمهم بالدعوة حجة منه عليهم وعدلا * وخص بالهداية والتوفيق من شاء نعمة منه وفضلا (فهذا) عدله وحكمته وهو العزيز الحكيم * وذلك فضله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل

يسئلون (فسبحان) من أفاض على عباده النعمة * وكتب على نفسه الرحمة * وأودع الكتاب الذي كتبه * ان رحمته تغلب غضبه (وتبارك) من له في كل شيء على ربوبيته ووحدانيته وعلمه وحكمته أعدل شاهد ولو لم يكن الا ان فاضل بين عباده في مراتب الكمال حتى عدل الآلاف المؤلفة منهم بالرجل الواحد * ذلك ليعلم عباده انه أنزل التوفيق منازله ووضع الفضل مواضعه وأنه يختص برحمته من يشاء وهو العليم الحكيم وان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم (أحمده) والتوفيق للحمد من نعمه وأشكره والشكر كفيل بالمزيد من فضله وكرمه وقسمه (وأستغفره) وأتوب اليه من الذنوب التي توجب زوال نعمه وحلول نقمه (وأشهد) أن لا اله الا الله وحده لا شريك له كلمة قامت بها الارض والسموات * وفطر الله عليها جميع المخلوقات * وعليها أسست الملة * ونصبت القبلة * ولاجلها جردت سيوف الجهاد * وبها أمر الله سبحانه جميع العباد * فهي فطرة الله التي فطر الناس عليها * ومفتاح عبوديته التي دعا الأمم على ألسن رسله اليها * وهي كلمة الاسلام * ومفتاح دار السلام * وأساس الفرض والسنة * ومن كان آخر كلامه لااله الا الله دخل الجنة (وأشهد) أن محمداً عبده ورسوله وخيرته من خلقه وحجته على عباده وأمينه على وحيه * أرسله رحمة للعالمين * وقدوة للعالمين * ومحجة للسالكين * وحجة على المعاندين * وحسرة على الكافرين

العظيم (وأشهد) ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة عبده وابن عبده وابن أمته * ومن لا غنى به طرفة عين عن فضله ورحمته * ولا مطمع له في الفوز بالجنة والنجاة من النار الا بعفوه ومغفرته (وأشهد) أن محمدا عبده ورسوله وأمينه على وحيه وخيرته من خلقه * ارسله رحمة للعالمين وقدوة للعاملين ومحجة للسالكين وحجة على العباد اجمعين * بعثه للايمان مناديا * والى دار السلام داعيا * وللخليقة هاديا ولكتابه تاليا * وفى مرضاته ساعيا * وبالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا * ارسله على حين فترة من الرسل فهدى به الى اقوم الطرق واوضح السبل وافترض على العباد طاعته ومحبته وتعزيره وتوقيره والقيام بحقوقه * وسد الى الجنة جميع الطرق فلم يفتحها لاحد الا من طريقه * فلو اتوا من كل طريق واستفتحوا من كل باب لما فتح لهم حتى يكونوا خلفه من الداخلين * وعلى منهاجه وطريقته من السالكين (فسبحان) من شرح له صدره * ووضع عنه وزره ورفع له

أرسله بالهدى ودين الحق بين يدي الساعة بشيراً ونذيرا * وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيرا * وأنعم به على أهل الارض نعمة لا يستطيعون لها شكورا * فأمده بملائكته المقربين وأيده بنصره وبالمؤمنين * وأنزل عليه كتابه المبين * الفارق بين الهدى والضلال والغي والرشاد والشك واليقين * فشرح له صدره . ووضع عنه وزره . ورفع له ذكره . وجعل الذلة والصغار على من خالف أمره وأقسم بحياته في كتابه المبين وقرن اسمه باسمه فاذا ذكر ذكر معه كما في الخطب والتشهد والتأذين * وافترض على العباد طاعته ومحبته والقيام بحقوقه * وسد الطرق كلها اليه والي جنته فلم يفتح لاحد الا من طريقه * فهو الميزان الراجح الذي على أخلاقه وأقواله وأعماله توزن الاخلاق والاقوال والاعمال * والفرقان المبين الذي باتباعه يميز أهل الهدى من أهل الضلال * ولم يزل صلى الله عليه وآله وسلم مشمراً في ذات الله تعالي لا يرده عنه راد * صادعاً بأمره لا يصده عنه صاد * الي أن بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وجاهد في الله حق الجهاد * فأشرقت برسالته الارض بعد ظلماتها وتألفت به القلوب بعد شتاتها * وامتلأت به الارض نوراً وابتهاجا * ودخل الناس في دين الله أفواجا فلما أكمل الله تعالي به الدين وأتم به النعمة على عباده المؤمنين استأثر به ونقله الي الرفيق الاعلى والمحل الاسنى وقد ترك أمته على المحجة البيضاء والطريق الواضحة الغراء (فصلى)

ذكره * وجعل الذلة والصغار على من خالف أمره * فدعا الى الله والى جنته سرا وجهاراً * وأذن بذلك بين اظهر الامة ليلا ونهاراً * الى أن طلع فجر الاسلام واشرقت شمس الايمان * وعلت كلمة الرحمن وبطلت دعوة الشيطان * واضاءت بنور رسالته الارض بعد ظلماتها * وتألفت به القلوب بعد تفرقها وشتاتها * فاشرق وجه الدهر حسنا واصبح الظلام ضياء واهتدى كل حيران * فلما كمل الله به دينه واتم به نعمته * ونشر به على الخلائق رحمته * فبلغ رسالات ربه ونصح عباده * وجاهد في الله حق جهاده * خيره بين المقام في الدنيا وبين لقائه والقدوم عليه * فاختار لقاء ربه محبة له وشوقا اليه * فاستأثر به ونقله الى الرفيق الاعلى والمحل الارفع الاسنى وقد ترك أمته على الواضحة الغراء * والمحجة البيضاء * فسلك اصحابه واتباعه على أثره الى جنات النعيم * وعدل الراغبون عن هديه الى طرق الجحيم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة وان الله لسميع عليم (فصلى الله)

الله وملائكته وأنبياؤه ورسله والصالحون من عباده عليه وآله كما وحد الله وعرّف به ودعا اليه وسلم تسليما كثيرا * (اما بعد) * فان اولي ما يتنافس به المتنافسون . واحرى ما يتسابق في حلبة سباقه المتسابقون * ما كان بسعادة العبد في معاشه ومعاده كفيلا * وعلى طريق هذه السعادة دليلا * وذلك العلم النافع والعمل الصالح اللذان لاسعادة للعبد الا بهما ولا نجاة له الا بالتعلق بسببهما فمن رزقهما فقد فاز وغنم * ومن حرمهما فالخير كله حرم وهما مورد انقسام العباد الي مرحوم ومحروم وبهما يتميز البر من الفاجر والتقي من الغوي والظالم من المظلوم (ولما) كان العلم للعمل قريناً وشافعا * وشرفه لشرف معلومه تابعا كان اشرف العلوم على الاطلاق علم التوحيد * وانفعها علم احكام افعال العبيد * ولا سبيل الي اقتباس هذين النورين * وتلقي هذين العلمين * الا من مشكاة من قامت الادلة القاطعة على عصمته * وصرحت الكتب السموية بوجوب طاعته ومتابعته وهو الصادق المصدوق الذي لاينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (ولما) كان التلقي عنه صلى الله عليه وآله وسلم على نوعين نوع بواسطة ونوع بغير واسطة وكان التلقي بلا واسطة حظ أصحابه الذين حازوا قصبات السباق * واستولوا على الامد فلا طمع لاحد من الامة بعدهم في اللحاق * ولكن المبرز من اتبع صراطهم المستقيم * واقتفى منهاجهم القويم * والمتخلف من عدل عن طريقهم

وملائكته وأنبياؤه ورسله وعباده المؤمنو عليه * كما وحد الله وعبده وعرفنا به ودعا اليه * ﴿ أما بعد ﴾ * فان الله سبحانه وتعالى لم يخلق خلقه عبثا ولم يتركهم سدى بل خلقهم لامر عظيم وخطب جسيم عرض على السموات والارض والجبال فابين وأشفقن منه اشفاقا ووجلا * وقلن ربنا ان أمرتنا فسمعا وطاعة وان خيرتنا فعافيتك نريد لا نبغي بها بدلا * وحمله الانسان على ضعفه وعجزه عن حمله فناء به على ظلمه وجهله فالقى اكثر الناس الحمل عن ظهورهم لشدة مؤنته عليهم وثقله * فصحبوا الدنيا صحبة الانعام السائمة * لا ينظرون في معرفة موجدهم وحقه عليهم ولا في المراد من ايجادهم واخراجهم الى هذه الدار التي هى طريق ومعبر الى دار القراره ولا يتفكرون في قلة مقامهم في الدنيا الفانيه * وسرعة رحيلهم الى الآخرة الباقيه * فقد ملكهم باعث الحس وغاب عنهم داعى العقل وشملتهم الغفلة وغرتهم الاماني الباطلة والخدع الكاذبه * فخدعهم طول الامل * وران على قلوبهم سوء العمل

ذات اليمين وذات الشمال * فذلك المنقطع التائه في بيداء المهالك والضلال * فاي خصلة خير لم يسبقوا اليها * وأي خطة رشد لم يستولوا عليها * تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذبا صافياً زلالا * وايدوا قواعد الاسلام فلم يدعوا لاحد بعدهم مقالا * فتحوا القلوب بعدلهم بالقرآن والايمان * والقرى بالجهاد بالسيف والسنان * وألقوا الى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصا صافياً * وكان سندهم فيه عن نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل عن رب العالمين سنداً صحيحاً عالياً * وقالوا هذا عهد نبينا الينا وقد عهدنا اليكم وهذه وصية ربنا وفرضه علينا وهى وصيته وفرضه عليكم (فجرى) التابعون لهم باحسان على منهاجهم القويم واقتفوا على آثارهم صراطهم المستقيم (ثم سلك) تابعو التابعين هذا المسلك الرشيد * وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد * وكانوا بالنسبة الى من قبلهم كما قال أصدق القائلين ثلة من الاولين وقليل من الآخرين (ثم جاء) الأئمة من القرن الرابع المفضل في احدى الروايتين كما ثبت في الصحيح من حديث أبي سعيد وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وعمران بن حصين * فسلكوا على آثارهم اقتصاصا واقتبسوا هذا الامر عن مشكاتهم اقتباساً وكان دين الله سبحانه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليه رأيا أو معقولا أو تقليداً أو قياسا فطار لهم الثناء الحسن في العالمين وجعل الله سبحانه لهم لسان

فهممهم في لذات الدنيا وشهوات النفوس كيف حصلت حصلوها ومن اي جهة لاحت اخذوها اذا بدا لهم حظ من الدنيا بآخرتهم طاروا اليه زرافات ووحدانا واذا عرض لهم عرض عاجل من الدنيا لم يؤثروا عليه ثوابا من الله ولا رضوانا * يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون * نسوا الله فانساهم انفسهم أولئك هم الفاسقون . والعجب كل العجب من غفلة من لحظاته معدودة عليه * وكل نفس من انفاسه لا قيمة له فاذا ذهب لم يرجع اليه * فمطايا الليل والنهار تسرع به ولا يتفكر الى أين يحمل * فيسار به اعظم من سير البريد ولا يدري الى أي الدارين ينقل * فاذا نزل به الموت اشتد قلقه لخراب ذاته وذهاب لذاته . لا لما سبق من جناياته . وسلف من تفريطه حيث لم يقدم لحياته . فان خطرت له خطرة عارضة لما خلق له دفعها باعتماده على العفو وقال قد أنبئنا انه هو الغفور الرحيم وكأنه لم ينبأ أن عذابه هو العذاب الاليم * فصل * ولما علم الموفقون ماخلقوا له وما أريد بايجادهم

صدق في الآخرين (ثم سار) على آثارهم الرعيل الاول من أتباعهم ودرج على منهاجهم الموفقون من أشياعهم زاهدين في التعصب للرجال واقفين مع الحجة والاستدلال يسيرون مع الحق أين سارت ركائبه ويستقلون مع الصواب حيث استقلت مضاربه اذا بدا لهم الدليل باخذته طاروا اليه زرافات ووحدانا واذا دعاهم الرسول الى أمر انتدبوا اليه ولا يسألونه على ما قال برهانا ونصوصه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليها قول أحد من الناس أو يعارضوها برأي أو قياس (ثم خلف) من بعدهم خلوف فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون وتقطعوا أمرهم بينهم زبرا وكل الى ربهم راجعون جعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون ورؤس أموالهم التي بها يتجرون (وآخرون) منهم قنعوا بمحض التقليد وقالوا انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون (والفريقان) بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب ولسان الحق يتلو عليهم ليس بامانيكم ولا أمانيّ أهل الكتاب (قال) الشافعي قدس الله تعالى روحه أجمع المسلمون على ان من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس (قال) أبو عمر وغيره من العلماء أجمع الناس على أن المقلد ليس معدوداً من أهل العلم وان العلم معرفة الحق بدليله وهذا كما قال أبو عمر رحمه الله تعالى فان الناس

رفعوا رؤسهم فاذا علم الجنة قد رفع لهم فشمروا اليه * واذا صراطها المستقيم قد وضح لهم فاستقاموا عليه * ورأوا من أعظم الغبن بيع ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر في أبد لا يزول ولا ينفد بصبابة عيش انما هو كاضغاث أحلام أو كطيف زار في المنام مشوب بالنغص ممزوج بالغصص ان أضحك قليلا ابكى كثيرا وان سر يوما أحزن شهوراً . آلامه تزيد على لذاته * واحزانه اضعاف اضعاف مسراته * أوله مخاوف * وآخره متالف * فيا عجبا من سفيه في صورة حليم * ومعتوه في مسلاخ عاقل آثر الحظ الفاني الخسيس * على الحظ الباقي النفيس * وباع جنة عرضها السموات والارض بسجن ضيق بين أرباب العاهات * والبليات ومساكن طيبة في جنات عدن تجري من تحتها الانهار * باعطان ضيقة آخرها الخراب والبوار * وابكارا عربا اترابا كأنهن الياقوت والمرجان * بقذرات دنسات سيآت الاخلاق مسالخات أو متخذات أخدان * وحورا مقصورات

لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون الدليل فانما هو تقليد (فقد) تضمن هذان الاجماعان اخراج المتعصب بالهوي والمقلد الاعمى عن زمرة العلماء وسقوطهما باستكمال من فوقهما الفروض من وراثة الانبياء فان العلماء هم ورثة الانبياء فان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وكيف يكون من ورثة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من يجهد ويكدح في رد ما جاء به الى قول مقلده ومتبوعه ويضيع ساعات عمره في التعصب والهوى ولا يشعر بتضييعه تالله انها فتنة عمت فأعمت ورمت القلوب فأصمت ربا عليها الصغير وهرم فيها الكبير واتخذ لاجلها القرآن مهجورا وكان ذلك بقضاء الله وقدره في الكتاب مسطورا ولما عمت بها البلية وعظمت بسببها الرزية بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها ولا يعدون العلم الا اياها فطالب الحق من مظانه لديهم مفتون * ومؤثره على ماسواه عندهم مغبون * نصبوا لمن خالفهم في طريقتهم الحبائل * وبغوا له الغوائل * ورموه عن قوس الجهل والبغي والعناد * وقالوا لاخوانهم انا نخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر في الارض الفساد * فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة ان لا يلتفت الى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم * واذا رفع له علم السنة النبوية * شمر اليه ولم يحبس نفسه عليهم * فما هي الا ساعة حتى يبعثر مافي القبور * ويحصل مافي الصدور

في الخيام بخبيثات مسيبات بين الانام * وانهاراً من خمر لذة للشاربين * بشراب نجس مذهب للعقل مفسد للدنيا والدين * ولذة النظر الى وجه العزيز الرحيم * بالتمتع برؤية الوجه القبيح الذميم * وسماع الخطاب من الرحمن * بسماع المعازف والغناء والالحان * والجلوس على منابر اللؤلؤ والياقوت والزبرجد يوم المزيد * بالجلوس في مجالس الفسوق مع كل شيطان مريد * ونداء المنادي يا أهل الجنة ان لكم ان تنعموا فلا تيأسوا وتحيوا فلا تموتوا وتقيموا فلا تظعنوا وتشبوا فلا تهرموا بغناء المغني

وقف الهوى بي حيث انت فليس لي * متأخر عنه ولا متقدم
اجد الملامة في هواك لذيذة * حبا لذكرك فليلمني اللوم

وانما يظهر الغبن الفاحش في هذا البيع يوم القيامة * وانما يتبين سفه بائعه يوم الحسرة والندامة * اذا حشر المتقون الى الرحمن وفدا وسيق المجرمون الى جهنم وردا ونادى المنادي

وتتساوي أقدام الخلائق في القيام لله * وينظر كل عبد ما قدمت يداه * ويقع التمييز بين المحقين والمبطلين * ويعلم المعرضون عن كتاب ربهم وسنة نبيهم انهم كانوا كاذبين

﴿ فصل ﴾ ولما كانت الدعوة الى الله والتبليغ عن رسوله شعار حزبه المفلحين * وأتباعه من العالمين * كما قال تعالى قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين * وكان التبليغ عنه من عين تبليغ ألفاظه وما جاء به وتبليغ معانيه كان العلماء من أمته منحصرين في قسمين أحدهما حفاظ الحديث وجهابذته والقادة الذين هم أئمة الانام وزوامل الاسلام الذين حفظوا على الامة معاقد الدين ومعاقله * وحموا من التغيير والتكدير موارده ومناهله * حتى ورد من سبقت له من الله الحسنى تلك المناهل صافية من الادناس لم تشبها الآراء تغييرا * ووردوا فيها عيناً يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيراً * وهم الذين قال فيهم الامام أحمد بن حنبل في خطبته المشهورة في كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى * ويصبرون منهم على الاذى * يحيون بكتاب الله تعالى الموتى * ويبصّرون بنور الله أهل العمى * فكم من قتيل لابليس قد أحيوه * وكم من ضال تائه قد هدوه * فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف

على رؤس الاشهادا ليعلمن أهل الموقف من أولي بالكرم من بين العبادا فلو توهم المتخلف عن هذه الرفقة ما أعد الله لهم من الاكرام * وادخر لهم من الفضل والانعام * وما أخفى لهم من قرة أعين لم يقع على مثلها بصر * ولا سمعته أذن ولا خطر على قلب بشر * لعلم أيّ بضاعة أضاع * وانه لاخير له في حياته وهو معدود من سقط المتاع * وعلم ان القوم قد توسطوا ملكا كبيرا لا تعتريه الآفات ولا يلحقه الزوال وفازوا بالنعيم المقيم في جوار الكبير المتعال فهم في روضات الجنات يتقلبون * وعلى اسرتها تحت الحجال يجلسون * وعلى الفرش التي بطائنها من استبرق يتكئون وبالحور العين يتنعمون وبانواع الثمار يتفكهون * يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب واباريق وكأس من معين لا يصدعون عنها ولا ينزفون وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون جزاء بما كانوا يعملون يطاف عليهم بصحاف من ذهب واكواب وفيها ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين وأنتم فيها

الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتنة المضلين

﴿ فصل ﴾ القسم الثاني فقهاء الاسلام ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الانام الذين خصوا باستنباط الاحكام * وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام * فهم في الارض بمنزلة النجوم في السماء * بهم يهتدي الحيران في الظلماء * وحاجة الناس اليهم أعظم من حاجتهم الى الطعام والشراب * وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الامهات والآباء بنص الكتاب * (قال) الله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا (قال) عبد الله بن عباس في احدي الروايتين عنه وجابر بن عبد الله والحسن البصري وأبو العالية وعطاء بن أبي رباح والضحاك ومجاهد في احدي الروايتين عنه أولو الامر هم العلماء وهو احدي الروايتين عن الامام أحمد (قال) أبو هريرة وابن عباس في الرواية الاخري وزيد بن أسلم والسدي ومقاتل هم الامراء وهو الرواية

خالدون تالله لقد نودي عليها في سوق الكساد * فما قلب ولا استام الا أفراد من العباد فواعجبا لها كيف نام طالبها * وكيف لم يسمح بمهرها خاطبها * وكيف طاب العيش في هذه الدار * بعد سماع اخبارها * وكيف قر للمشتاق القرار * دون معانقة ابكارها * وكيف قرت دونها اعين المشتاقين * وكيف صبرت عنها انفس الموقنين * وكيف صدفت عنها قلوب اكثر العالمين * وباي شيء تعوضت عنها نفوس المعرضين

﴿ شعر في وصف الجنة ﴾

وما ذاك الا غيرة أن ينالها ... سوى كفؤها والرب بالخلق أعلم
وان حجبت عنا بكل كريهة ... وحفت بما يؤذي النفوس ويؤلم
فلله ما في حشوها من مسرة ... واصناف لذات بها يتنعم
ولله برد العيش بين خيامها ... وروضاتها والثغر في الروض يبسم

الثانية عن أحمد (والتحقيق) ان الامراء انما يطاعون اذا أمروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع لطاعة العلماء فان الطاعة انما تكون في المعروف وما أوجبه العلم فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الامراء تبع لطاعة العلماء (ولما كان) قيام الاسلام بطائفتي العلماء والامراء وكان الناس كلهم لهم تبعاً كان صلاح العالم بصلاح هاتين الطائفتين وفساده بفسادهما كما قال عبد الله بن المبارك وغيره من السلف صنفان من الناس اذا صلحا صلح الناس واذا فسدا فسد الناس قيل من هم قال الملوك والعلماء كما قال عبد الله بن المبارك

رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل ادمانها
وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها
وهل أفسد الدين الا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها

﴿ فصل ﴾ ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ والصدق فيه لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا الا لمن اتصف بالعلم والصدق فيكون عالما بما يبلغ صادقا فيه ويكون مع ذلك حسن الطريقة مرضي السيرة عدلا في أقواله وأفعاله * متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله (واذا) كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره وهو من أعلى المراتب السنيات فكيف بمنصب التوقيع عن رب الارض

ولله واديها الذي هو موعدا ـــــ مزيد لوفد الحب لو كنت منهم
بذيالك الوادي يهيم صبابة محب يرى أن الصبابة مغنم
ولله أفراح المحبين عندما يخاطبهم من فوقهم ويسلم
ولله أبصار ترى الله جهرة فلا الضيم يغشاها ولا هي تسأم
فيانظرة أهدت الى الوجه نضرة أمن بعدها يسلو المحب المتيم
ولله كم من خيرة ان تبسمت أضاء لها نور من الفجر أعظم
فيالذة الابصار ان هي أقبلت ويا لذة الاسماع حين تكلم
وياخجلة الغصن الرطيب اذا انثنت ويا خجلة الفجرين حين تبسم
فان كنت ذا قلب عليل بحبها فلم يبق الا وصلها لك مرهم
ولا سيما في لثمها عند ضمها وقد صار منها تحت جيدك معصم

والسموات (فحقيق) بمن أقيم في هذا المنصب أن يعدّ له عدته * وأن يتأهب له أهبته * وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه * ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به فان الله ناصره وهاديه * وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الارباب * فقال تعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب * وكفى بما تولاه الله بنفسه تعالى شرفا وجلالة * اذ يقول في كتابه يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه * وليوقن انه مسؤل غداً وموقوف بين يدي الله *

﴿ فصل ﴾ وأول من قام بهذا المنصب الشريف سيد المرسلين * وامام المتقين * وخاتم النبيين * عبد الله ورسوله وأمينه على وحيه * وسفيره بينه وبين عباده * فكان يفتي عن الله بوحيه المبين * وكان كما قال له أحكم الحاكمين * قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين * فكانت فتاويه صلى الله عليه وآله وسلم جوامع الاحكام ومشتملة على فصل الخطاب * وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم اليها ثانية الكتاب * وليس لاحد من المسلمين العدول عنها ما وجد اليها سبيلا * وقد أمر الله عباده بالرد اليها حيث يقول فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا

﴿ فصل ﴾ ثم قام بالفتوي بعده بركة الاسلام * وعصابة الايمان * وعسكر القرآن * وجند

يراها اذا أبدت له حسن وجهها ... يلذ به قبل الوصال وينعم
تفكه فيها العين عند اجتلائها ... فواكه شتى طلعها ليس يعدم
عناقيد من كرم وتفاح جنة ... ورمان أغصان به القلب مغرم
وللورد ما قد ألبسته خدودها ... وللخمر ما قد ضمه الريق والفم
تقسم منها الحسن في جمع واحد ... فياعجبا من واحد يتقسم
لها فرق شتى من الحسن أجمعت ... بجملتها أن السلو محرم
تذكر بالرحمن من هو ناظر ... فينطق بالتسبيح لا يتلعثم
اذا قابلت جيش الهموم بوجهها ... تولى على أعقابه الجيش يهزم
فياخاطب الحسناء ان كنت راغبا ... فهذا زمان المهر فهو المقدم
ولما جري ماء الشباب بغصنها ... تيقن حقا أنه ليس يهرم

الرحمن * أولئك أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم أبين الامة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا وأحسنها بيانا وأصدقها ايمانا وأعمها نصيحة * وأقربها الى الله وسيلة وكانوا بين مكثر منها ومقل ومتوسط والذين حفظت عنهم الفتوي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مائة ونيف وثلاثون نفسا مابين رجل وامرأة وكان المكثرون منهم سبعة عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود وعائشة أم المؤمنين وزيد بن ثابت وعبدالله ابن عباس وعبد الله بن عمر (قال أبو محمد) بن حزم ويمكن أن يجمع من فتوي كل واحد منهم سفر ضخم قال وقد جمع أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب ابن أمير المؤمنين المأمون فتيا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في عشرين كتابا وأبو بكر محمد المذكور أحد أئمة الاسلام في العلم والحديث قال أبو محمد والمتوسطون منهم فيما روي عنهم من الفتيا أبو بكر الصديق وأم سلمة وأنس بن مالك وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير وأبو موسى الاشعري وسعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسي وجابر بن عبد الله ومعاذ بن جبل فهؤلاء ثلاثة عشر يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير جداً ويضاف اليهم طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعمران بن حصين وأبو بكرة وعبادة بن الصامت ومعاوية بن أبي سفيان والباقون منهم

وكن مبغضا للخائنات لحبها ... فتحظى بها من دونهن وتنعم
وكن أيما ممن سواها فانها ... لمثلك في جنات عدن تأيم
وصم يومك الادنى لعلك في غد ... تفوز بعيد الفطر والناس صوّم
وأقدم ولا تقنع بعيش منغص ... فما فاز باللذات من ليس يقدم
وان ضاقت الدنيا عليك باسرها ... ولم يك فيها منزل لك يعلم
فحيّ على جنات عدن فانها ... منازلك الاولى وفيها المخيم
ولكننا سبي العدو فهل ترى ... نعود الى أوطاننا ونسلم
وقد زعموا ان الغريب اذا نأى ... وشطّت به أوطانه فهو مغرم
فأي اغتراب فوق غربتنا التي ... لها أضحت الاعداء فينا تحكم
وحيّ على السوق الذي فيه يلتقى الـ* ـمحبون ذاك السوق للقوم يعلم

مقلون في الفتيا لا يروي عن الواحد منهم الا المسئلة والمسئلتان والزيادة اليسير على ذلك يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصي والبحث وهم أبو الدرداء وأبو اليسر وأبو سلمة المخزومى وأبو عبيدة بن الجراح وسعيد بن زيد والحسن والحسين ابنا علي والنعمان بن بشير وأبو مسعود وأبي بن كعب وأبو أيوب وأبو طلحة وأبو ذر وأم عطية وصفية أم المؤمنين وحفصة وأم حبيبة وأسامة بن زيد وجعفر بن أبي طالب والبراء بن عازب وقرظة بن كعب ونافع أخو أبي بكرة لامه والمقداد بن الاسود وأبو السنابل والجارود والعبدي وليلى بنت قائف وأبو محذورة وأبو شريح الكعبي وأبو برزة الاسلمي وأسماء بنت أبي بكر وأم شريك والخولاء بنت تويت وأسيد بن الحضير والضحاك بن قيس وحبيب ابن مسلمة وعبد الله بن أنيس وحذيفة بن اليمان وثمامة بن أثال وعمار بن ياسر وعمرو بن العاص وأبو الغادية السلمي وأم الدرداء الكبري والضحاك بن خليفة المازني والحكم بن عمرو الغفاري ووابصة بن معبد الاسدي وعبد الله بن جعفر البرمكي وعوف بن مالك وعدي بن حاتم وعبد الله بن أبي أوفي وعبد الله بن سلام وعمرو بن عبسة وعتاب بن أسيد وعثمان بن أبي العاص وعبد الله بن سرجس وعبد الله بن رواحة وعقيل بن أبي طالب وعائذ بن عمرو وأبو قتادة عبد الله بن معمر العدوي وعمي بن سعلة وعبد الله بن أبي بكر

فما شئت خذ منه بلا ثمن له ... فقد أسلف التجار فيه وأسلموا
وحيّ على يوم المزيد الذي به ... زيارة رب العرش فاليوم موسم
وحيّ على واد هنالك أفيح ... وتربته من أذفر المسك أعظم
منابر من نور هناك وفضة ... ومن خالص العقيان لا يتقصم
وكثبان مسك قد جعلن مقاعدا ... لمن دون أصحاب المنابر يعلم
فبينا هم في عيشهم وسرورهم ... وأرزاقهم تجري عليهم وتقسم
اذا هم بنور ساطع أشرقت له ... باقطارها الجنات لا يتوهم
تجلى لهم رب السموات جهرة ... فيضحك فوق العرش ثم يكلم
سلام عليكم يسمعون جميعهم ... بآذانهم تسليمه اذ يسلم
يقول سلوني ما اشتهيتم فكل ما ... تريدون عندي انني أنا أرحم

الصديق وعبد الرحمن أخوه وعاتكة بنت زيد بن عمرو وعبد الله بن عوف الزهري وسعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأبو منيب وقيس بن سعد وعبد الرحمن بن سهل وسمرة بن جندب وسهل بن سعد الساعدي وعمرو بن مقرن وسويد بن مقرن ومعاوية بن الحكم وسهلة بنت سهيل وأبو حذيفة بن عتبة وسلمة بن الاكوع وزيد بن أرقم وجرير بن عبد الله البجلي وجابر بن سلمة وجويرية أم المؤمنين وحسان بن ثابت وحبيب بن عدي وقدامة بن مظعون وعثمان ابن مظعون وميمونة أم المؤمنين ومالك بن الحويرث وأبو امامة الباهلي ومحمد بن مسلمة وخباب بن الارت وخالد بن الوليد وضمرة بن الفيض وطارق بن شهاب وظهير بن رافع ورافع بن خديج وسيدة نساء العالمين فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفاطمة بنت قيس وهشام بن حكيم بن حزام وأبوه حكيم بن حزام وشرحبيل بن السمط وأم سلمة ودحية بن خليفة الكلبي وثابت بن قيس بن الشماس وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمغيرة بن شعبة وبريدة بن الخصيب الاسلمي ورويفع بن ثابت وأبو حميد وأبو أسيد وفضالة بن عبيد وأبو محمد روينا عنه وجوب الوتر (قلت) أبو محمد هو مسعود بن اوس الانصاري نجاري بدري وزينب بنت أم سلمة وعتبة بن مسعود وبلال المؤذن وعروة بن الحارث وسياه بن روح أو روح بن سياه بن المعلى والعباس بن عبد المطلب وبشر

فقالوا جميعا نحن نسألك الرضا فانت الذي تولي الجميل وترحم
فيعطيهم هذا ويشهد جمعهم عليه تعالى الله فالله أكرم
فيابائعا هذا ببخس معجل كأنك لا تدري بلى سوف تعلم
فان كنت لا تدري فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

﴿ فصل ﴾ وهذا كتاب اجتهدت في جمعه وترتيبه * وتفصيله وتبويبه * فهو للمحزون سلوة * وللمشتاق الى تلك العرائس جلوة * محرك للقلوب * الى أجل مطلوب * وحاد للنفوس * الى مجاورة الملك القدوس * ممتع لقاريه * مشوق للناظر فيه * لا يسأمه الجليس * ولا يمله الانيس * مشتمل من بدائع الفوائد * وفرائد القلائد * على مالعل المجتهد في الطلب * لا يظفر به فيما سواه من الكتب مع تضمينه لجملة كثيرة من الاحاديث المرفوعات * والآثار الموقوفات * والاسرار المودعة فى كثير من الآيات والنكت البديعات * وايضاح

ابن ارطاة وصهيب بن سنان وأم ايمن وأم يوسف والغامدية وماعز وأبو عبد الله البصري (فهؤلاء) من نقلت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وماادرى باي طريق عد معهم أبو محمد الغامدية وما عزاً ولعله تخيل ان اقدامهما على جواز الاقرار بالزنا من غير استئذان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك هو فتوى لانفسهما بجواز الاقرار وقد اقراعليها فان كان تخيل هذا فما أبعده من خيال أو لعله ظفر عنهما بفتوى في شيء من الاحكام

﴿فصل﴾ وكما ان الصحابة سادة الامة وأئمتها وقادتهم فهم سادات المفتين والعلماء قال الليث عن مجاهد العلماء أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقال سعيد عن قتادة في قوله تعالى ويرى الذين أوتوا العلم الذي انزل اليك من ربك هو الحق قال أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقال يزيد بن عمير لما حضر معاذ بن جبل الموت قيل ياأبا عبد الرحمن أوصنا قال اجلسوني ان العلم والايمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما يقول ذلك ثلاث مرات التمس العلم عند أربعة رهط عند عويمر بن أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي وعند عبد الله ابن مسعود وعند عبدالله بن سلام وقال مالك بن يخامر لما حضرت معاذا الوفاة بكيت فقال ما يبكيك قلت والله ما ابكى على دنيا كنت أصيبها منك ولكن أبكى على العلم والايمان

كثير من المشكلات * والتنبيه على أصول من الاسماء والصفات * اذا نظر فيه الناظر زاده ايمانا * وجلى عليه الجنة حتى كانه يشاهدها عيانا * فهو (مثير ساكن العزمات الى روضات الجنات) * وباعث الهمم العليات * الى العيش الهني في تلك الغرفات * وسميته حادي الارواح * الى بلاد الافراح * فانه اسم يطابق مسماه * ولفظ يوافق معناه * والله يعلم ما قصدت * وما بجمعه وتأليفه أردت * فهو عند لسان كل عبد وقلبه * وهو المطلع على نيته وكسبه * وكان جل المقصود منه بشارة أهل السنة * بما أعد الله لهم في الجنة * فانهم المستحقون للبشري في الحياة الدنيا والآخرة * ونعم الله عليهم باطنة وظاهرة * وهم أولياء الرسول وحزبه * ومن خرج عن سنته فهم أعداؤه وحربه * لا تأخذهم في نصرة سنته ملامة اللوام * ولا يتركون ما صح عنه لقول أحد من الانام * والسنة أجل في صدورهم من أن يقدموا عليها رأيا فقهياً * أو بحثا جدلياً أو خيالا صوفياً أو تناقضاً كلامياً * أو قياسا فلسفياً * أو حكما

للذين كنت اتعلمهما منك فقال ان العلم والايمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما اطلب العلم عند أربعة فذكر هؤلاء الاربعة ثم قال فان عجز عنه هؤلاء فسائر أهل الارض عنه أعجز فعليك بمعلم ابراهيم قال فما نزلت بي مسئلة عجزت عنها الا قلت يامعلم ابراهيم وقال أبو بكر ابن عياش عن الاعمش عن أبي اسحق قال قال عبدالله علماء الارض ثلاثة فرجل بالشام وآخر بالكوفة وآخر بالمدينة فاما هذان فيسألان الذي بالمدينة والذي بالمدينة لا يسألهما عن شيء (وقال) الشعبي ثلاثة يستفتى بعضهم من بعض فكان عمر وعبد الله وزيد بن ثابت يستفتى بعضهم من بعض وكان علي وأبي بن كعب وأبو موسى الاشعري يستفتى بعضهم من بعض قال الشيبانى فقلت للشعبي وكان أبو موسى بذاك فقال ما كان أعلمه قلت فاين معاذ قال هلك قبل ذلك (وقال) أبو البخترى قيل لعلى بن أبى طالب حدثنا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عن أيهم قال عن عبد الله بن مسعود قال قرأ القرآن وعلم السنة ثم انتهى وكفاه بذلك (قال) فحدثنا عن حذيفة قال أعلم أصحاب محمد بالمنافقين قالوا فابو ذر قال كنيف ملئ علما عجز فيه قالوا فعمار قال مؤمن نسي اذا ذكرته ذكر خلط الله الايمان بلحمه ودمه ليس للنار فيه نصيب قالوا فأبو موسى قال صبغ في العلم صبغة قالوا فسلمان قال علم العلم الاول والآخر بحر لا ينزح منا أهل البيت قالوا فحدثنا عن نفسك يا أمير

سياسياً * فمن قدم عليها شيئا من ذلك فباب الصواب عليه مسدود * وهو عن طريق الرشاد مصدود * فيا أيها الناظر فيه لك غنمه * وعلى مؤلفه غرمه * ولك صفوه * وعليه كدره * وهذه بضاعته المزجاة تعرض عليك * وبنات أفكاره تزف اليك * فان صادفت كفؤا كريما لم تعدم منه امسا كا بمعروف أو تسريحا باحسان * وان كان غيره فالله المستعان * فما كان من صواب فمن الواحد المنان * وما كان من خطا فمني ومن الشيطان * والله برىء منه ورسوله. وقد قسمت الكتاب سبعين بابا (الباب الاول) في بيان وجود الجنة الآن (الباب الثاني) فى اختلاف الناس فى الجنة التي أسكنها آدم هل هي جنة الخلد اوجنة فى الارض (الباب الثالث) فى سياق حجج من ذهب الى أنها جنة الخلد (الباب الرابع) فى سياق حجج الطائفة التي قالت انها في الارض (الباب الخامس) في جواب أرباب هذا القول لمن نازعهم (الباب السادس) في جواب من زعم أنها جنة الخلد

المؤمنين قال اياها اردتم كنت اذا سئلت اعطيت واذا سكت ابتديت (وقال) مسلم عن مسروق شامت أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فوجدت علمهم ينتهى الى ستة الى على وعبد الله وعمر وزيد بن ثابت وأبى الدرداء وأبىّ بن كعب ثم شامت الستة فوجدت علمهم انتهى الي على وعبد الله (وقال) مسروق أيضا جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فكانوا كالإخاذة الإخاذة تروي الراكب والإخاذ تروي الراكبين والإخاذة تروي العشرة والإخاذة لو نزل بها أهل الارض لاصدرتهم وان عبد الله من تلك الإخاذ (وقال) الشعبي اذا اختلف الناس في شيء فخذوا بما (قال) عمر وقال ابن مسعود انى لأحسب عمر ذهب بتسعة اعشار العلم (وقال) أيضا لو ان علم عمر وضع في كفة الميزان ووضع علم اهل الارض في كفة لرجح علم عمر (وقال) حذيفة كأن علم الناس مع علم عمر دس في حجر (وقال) الشعبي قضاة هذه الامة عمر وعلى وزيد وأبو موسى (وقال) سعيد بن المسيب كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن (وشهد) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الله بن مسعود بانه عليم معلم وبدأ به في قوله خذوا القرآن من أربعة من ابن أم عبد ومن أبىّ بن كعب ومن سالم مولى أبى حذيفة ومن معاذ بن جبل (ولما) ورد اهل الكوفة على عمر أجازهم وفضل اهل الشام عليهم في الجائزة فقالوا يا امير المؤمنين تفضل أهل الشام علينا

عن حجج منازعيهم (الباب السابع) في ذكر شبه من زعم أن الجنة لم تخلق بعد (الباب الثامن) في الجواب عما احتجوا به من السنة (الباب التاسع) في ذكر عدد أبواب الجنة (الباب العاشر) فى ذكر سعة أبوابها (الباب الحادي عشر) فى ذكر صفة أبوابها (الباب الثاني عشر) فى ذكر مسافة ما بين الباب والباب (الباب الثالث عشر) في مكان الجنة وأين هى (الباب الرابع عشر) فى مفتاح الجنة (الباب الخامس عشر) فى توقيع الجنة ومنشورها الذي يكتب لاهلها (الباب السادس عشر) فى بيان توحد طريق الجنة وأنه ليس لها الا طريق واحد (الباب السابع عشر) فى درجات الجنة (الباب الثامن عشر) فى ذكر أعلى درجاتها واسم تلك الدرجة (الباب التاسع عشر) فى عرض الرب تعالى سلعته على عباده وثمنها الذي طلبه منهم وعقد التبايع الذي وقع بين المؤمنين وبين ربهم الخ (الباب العشرون) فى طلب الجنة أهلها من ربهم وشفاعتها فيهم وطلبهم لها (الباب الحادي والعشرون) فى

فقال يا أهل الكوفة أجزعتم ان فضلت أهل الشام عليكم لبعد شقتهم وقد آثرتكم بابن أم عبد (وقال) عقبة بن عمرو ما أرى أحداً أعلم بما أنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم من عبد الله فقال أبو موسي ان تقل ذلك فانه كان يسمع حين لا نسمع ويدخل حين لا ندخل (وقال) عبد الله ما أنزلت سورة الا وأنا أعلم فيما أنزلت ولو أني أعلم أن رجلا أعلم بكتاب الله مني تبلغه الابل لاتيته (وقال) زيد بن وهب كنت جالساً عندعمر فأقبل عبد الله فدنا منه فأكب عليه وكلمه بشيء ثم انصرف فقال عمر كنيف ملئ علما (وقال) الاعمش عن ابراهيم انه كان لا يعدل بقول عمر وعبد الله اذا اجتمعا فاذا اختلفا كان قول عبد الله أعجب اليه لانه كان الطف (وقال) أبوموسى لمجلس كنت أجالسه عبد الله أوثق في نفسي من عمل سنة (وقال) عبد الله بن بريدة في قوله تعالى حتي اذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً قال هو عبد الله بن مسعود (وقيل) لمسروق كانت عائشة تحسن الفرائض قال والله لقد رأيت الأحبار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسألونها عن الفرائض (وقال) أبو موسى ما اشكل علينا أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم حديث قط فسألناه عائشة الا وجدنا عندها منه علماً (وقال) ابن سيرين كانوا يرون ان أعلمهم بالمناسك عثمان بن عفان ثم ابن عمر بعده (وقال)

أسماء الجنة ومعانيها واشتقاقها (الباب الثاني والعشرون) فى عدد الجنات وأنواعها (الباب الثالث والعشرون) فى خلق الرب تعالى لبعضها بيده (الباب الرابع والعشرون) فى ذكر بوابيها وخزنتها (الباب الخامس والعشرون) فى ذكر أول من يقرع باب الجنة (الباب السادس والعشرون) فى ذكر أول الامم دخولا الجنة (الباب السابع والعشرون) في ذكر السابقين من هذه الامة الى الجنة وصفتهم (الباب الثامن والعشرون) فى سبق الفقراء الاغنياء الى الجنة (الباب التاسع والعشرون) فى ذكر أصناف أهل الجنة التي ضمنت لهم دون غيرهم (الباب الثلاثون) في ان أكثر أهل الجنة هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم (الباب الحادي والثلاثون) فى أن النساء فى الجنة والنار أكثر من الرجال (الباب الثاني والثلاثون) فيمن يدخل الجنة من هذه الامة بغير حساب وذكر أوصافهم (الباب الثالث والثلاثون) في ذكر حثيات الرب عز وجل الذين يدخلهم الجنة (الباب الرابع والثلاثون) فى

شهر بن حوشب كان أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم اذا تحدثوا وفيهم معاذ نظروا اليه هيبة له (وقال) علي أبو ذر أوعي علما ثم أوكى عليه فلم يخرج منه شيئا حتى قبض (وقال) مسروق قدمت المدينة فوجدت زيد بن ثابت من الراسخين في العلم وقال الجريري عن أبي تميمة قدمنا الشام فاذا الناس مجتمعون يطيفون برجل قال قلت من هذا قالوا هذا أفقه من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا عمرو البكالى (وقال) سعيد قال ابن عباس وهو قائم على قبر زيد بن ثابت هكذا يذهب العلم (وكان) ميمون بن مهران اذا ذكر ابن عباس وابن عمر عنده يقول ابن عمر أورعهما وابن عباس أعلمهما (وقال) أيضاً ما رأيت أفقه من ابن عمر ولا أعلم من ابن عباس (وكان) ابن سيرين يقول اللهم أبقني ما أبقيت ابن عمر أقتدى به (وقال) ابن عباس ضمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال اللهم علمه الحكمة (وقال) أيضاً دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمسح على ناصيتي وقال اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب (ولما) مات ابن عباس قال محمد بن الحنفية مات رباني هذه الامة (وقال) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ما رأيت أحداً أعلم بالسنة ولا اجلد رأياً ولا أثقب نظراً حين ينظر مثل ابن عباس وان كان عمر بن الخطاب ليقول له قد طرأت علينا عضل اقضية انت لها ولا مثالها (وقال)

ذكر تربة الجنة وطينها وحصبائها ونباتها (الباب الخامس والثلاثون) في ذكر نورها وبياضها (الباب السادس والثلاثون) في ذكر غرفها وقصورها ومقاصيرها وخيامها (الباب السابع والثلاثون) في ذكر معرفتهم بمنازلهم ومساكنهم اذا دخلوا الجنة وان لم يروها قبل ذلك (الباب الثامن والثلاثون) في كيفية دخولهم الجنة ومايستقبلون به عند دخولها (الباب التاسع والثلاثون) في ذكر صفة أهل الجنة في خلقهم وخلقهم وطولهم وعرضهم ومقادير أسنانهم (الباب الاربعون) في ذكر أعلى أهل الجنة منزلة وأدناهم (الباب الحادي والاربعون) في تحفة أهل الجنة أول مايدخلونها (الباب الثاني والاربعون) في ذكر ريح الجنة ومن مسيرة كم يوجد (الباب الثالث والاربعون) في الاذان الذي يؤذن به المؤمن فيها (الباب الرابع والاربعون) في أشجار الجنة وبساتينها وظلالها (الباب الخامس والاربعون) في ذكر ثمارها وتعدد أنواعها وصفاتها (الباب السادس والاربعون) في ذكر الزرع في الجنة (الباب السابع

عطاء بن ابي رباح مارايت مجلساً قط اكرم من مجلس ابن عباس اكثر فقها واعظم ان صحاب الفقه عنده واصحاب القرآن واصحاب الشعر عنده يصدرهم كلهم في واد واسع (وقال) ابن عباس كان عمر بن الخطاب يسألني مع الاكابر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وقال) ابن مسعود لو ان ابن عباس ادرك اسناننا ماعسره منا رجل (وقال) مكحول قيل لابن عباس أني اصبت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول (وقال) مجاهد كان ابن عباس يسمى البحر من كثرة علمه (وقال) طاوس ادركت نحوا من خمسين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا ذكر ابن عباس شيئا نخالفوه لم يزل بهم حتى يقررهم (وقيل) لطاوس ادركت اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم انقطعت الى ابن عباس فقال ادركت سبعين من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم اذا تدارؤا في شيء انتهوا الى قول ابن عباس (وقال) ابن ابي نجيح كان اصحاب ابن عباس يقولون ابن عباس اعلم من عمرو من علي ومن عبد الله ويعدون ناساً فيثب عليهم الناس فيقولون لاتعجلوا علينا انه لم يكن أحد من هؤلاء الا وعنده من العلم ماليس عند صاحبه وكان ابن عباس قد جمعه كله (وقال) الاعمش كان ابن عباس اذا رايته قلت اجمل الناس فاذا تكلم قلت افصح الناس فاذا حدث قلت اعلم الناس (وقال) مجاهد كان ابن

والاربعون)في ذكر أنهار الجنة وعيونها وأصنافها ومجراها الذى تجري عليه (الباب الثامن والاربعون) في ذكر طعام أهل الجنة وشرابهم ومصرفه (الباب التاسع والاربعون) فى ذكر آنيتهم التي يأكلون ويشربون فيها وأجناسها وصفاتها (الباب الخمسون)فى ذكر لباسهم وحليهم ومناديلهم وفرشهم وبسطهم ووسائدهم ونمارقهم وزرابيهم (الباب الحادي والخمسون) فى ذكر خيامهم وسررهم وأرائكهم وبشخاناتهم (الباب الثاني والخمسون) في ذكر خدام أهل الجنة وغلمانهم (الباب الثالث والخمسون) فى ذكر نساء أهل الجنة وسراريهم وأصنافهن وأوصافهن وحالهن الظاهر والباطن وجمالهن (الباب الرابع والخمسون)في ذكر المادة التي خلق منها الحور العين وذكر صفاتهن ومعرفتهن اليوم بأزواجهن (الباب الخامس والخمسون)في ذكر نكاح أهل الجنة ووطئهم والتذاذهم بذلك ونزاهتهم عن المذي والمني (الباب السادس والخمسون) في اختلاف الناس هل في الجنة حمل وولادة أم لا وحجة الفريقين (الباب السابع والخمسون)

عباس اذا فسر الشيء رأيت عليه النور

﴿ فصل ﴾ قال الشعبي من سره ان يأخذ بالوثيقة في القضاء فليأخذ بقول عمر وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به (وقال) ابن المسيب ما اعلم احداً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلم من عمر بن الخطاب وقال ايضاً كان عبد الله يقول لو سلك الناس وادياً وشعباً وسلك عمر وادياً وشعباً لسلكت وادي عمر وشعبه (وقال) بعض التابعين دفعت الى عمر فاذا الفقهاء عنده مثل الصبيان قد استعلى عليهم في فقهه وعلمه (وقال) محمد بن جرير لم يكن احد له اصحاب معروفون حرروا فتياه ومذاهبه في الفقه غير ابن مسعود وكان يترك مذهبه وقوله لقول عمر وكان لا يكاد يخالفه في شيء من مذاهبه ويرجع من قوله الى قوله وقال الشعبي كان عبد الله لا يقنت وقال ولو قنت عمر لقنت عبد الله

﴿ فصل ﴾ وكان من المفتين عثمان بن عفان قال ابن جرير غير انه لم يكن له أصحاب يعرفون والمبلغون عن عمر فتياه ومذاهبه واحكامه في الدين بعده كانوا أكثر من المبلغين عن عثمان والمؤدين عنه (وأما علي بن أبي طالب عليه السلام) فانتشرت أحكامه وفتاويه ولكن قاتل الله الشيعة فانهم أفسدوا كثيرا من علمه بالكذب عليه ولهذا تجد أصحاب

في ذكر سماع الجنة وغناء الحور العين (الباب الثامن والخمسون) في ذكر مطايا أهل الجنة وخيولهم ومراكبهم (الباب التاسع والخمسون) في زيارة أهل الجنة بعضهم بعضاً ومذاكرتهم ما كان بينهم في الدنيا (الباب الستون) في ذكر سوق أهل الجنة وما اعد الله فيها لاهلها (الباب الحادي والستون) في ذكر زيارة أهل الجنة ربهم تبارك وتعالى (الباب الثاني والستون) في ذكر السحاب والمطر الذي يصيبهم في الجنة (الباب الثالث والستون) في ذكر ملك الجنة وان أهلها كلهم ملوك فيها (الباب الرابع والستون) في أن الجنة فوق ما يخطر بالبال أو يدور في الخيال وان موضع سوط منها خير من الدنيا وما فيها (الباب الخامس والستون) في رؤية أهل الجنة ربهم تبارك وتعالى بابصارهم كما يرى القمر ليلة البدر وتجليه لهم ضاحكا اليهم (الباب السادس والستون) في تكليمه سبحانه لاهل الجنة وخطابه لهم ومحاضرته سبحانه لا إله الاهو اياهم وسلامه عليهم (الباب السابع والستون) في أبدية

الحديث من أهل الصحيح لا يعتمدون من حديثه وفتواه الا ما كان من طريق أهل بيته وأصحاب عبد الله بن مسعود كعبيدة السلماني وشريح وأبي وائل ونحوهم وكان رضي الله عنه وكرم وجهه يشكو عدم حملة العلم الذي أودعه كما قال ان ههنا علما لو أصبت له حملة

﴿ فصل ﴾ والدين والفقه والعلم انتشر في الامة عن أصحاب ابن مسعود وأصحاب زيد بن ثابت وأصحاب عبد الله بن عمر وأصحاب عبد الله بن عباس فعلم الناس عامته عن أصحاب هؤلاء الاربعة فاما أهل المدينة فعلمهم عن أصحاب زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وأما أهل مكة فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن عباس وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود قال ابن جرير وقد قيل ان ابن عمر وجماعة ممن عاش بعده بالمدينة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كانوا يفتون بمذاهب زيد بن ثابت وما كانوا أخذوا عنه مما لم يكونوا حفظوا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولا (وقال) ابن وهب حدثني موسى بن علي اللخمي عن أبيه ان عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية فقال من أراد ان يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ومن أراد ان يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ومن أراد المال فليأتني (وأما عائشة) فكانت مقدمة في العلم والفرائض والاحكام والحلال والحرام وكان من الآخذين عنها الذين لا يكادون يتجاوزون

الجنة وأنها لا تفنى ولا تبيد (الباب الثامن والستون) في ذكر آخر أهل الجنة دخولا اليها (الباب التاسع والستون) وهو باب جامع فيه فصول منثورة (الباب السبعون) في المستحق لهذه البشارة دون غيره والله سبحانه وتعالى هو المسئول أن يجعله خالصا لوجهه الكريم مدنيا لمؤلفه وقارئه وكاتبه من جنات النعيم * وأن يجعله حجة له ولا يجعله حجة عليه وأن ينفع به من انتهى اليه انه خير مسؤل وأكرم مأمول وحسبنا الله ونعم الوكيل

(الباب الاول في بيان وجود الجنة الآن) لم يزل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون وتابعوهم وأهل السنة والحديث قاطبة وفقهاء الاسلام وأهل التصوف والزهد على اعتقاد ذلك واثباته مستندين في ذلك الى نصوص الكتاب والسنة وما علم بالضرورة من أخبار الرسل كلهم من أولهم الى آخرهم فانهم دعوا الامم اليها وأخبروا بها الى أن نبغت نابغة من القدرية والمعتزلة فانكرت أن تكون الآن مخلوقة وقالت بل الله ينشئها يوم القيامة وحملهم

قولها المتفقهين بها القاسم بن محمد بن أبي بكر ابن أخيها وعروة بن الزبير ابن أختها اسماء قال مسروق لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسألونها عن الفرائض وقال عروة بن الزبير ما جالست أحداً قط كان أعلم بقضاء ولا بحديث بالجاهلية ولا أروى للشعر ولا أعلم بفريضة ولا طب من عائشة

* (فصل) * ثم صارت الفتوى في أصحاب هؤلاء كسعيد بن المسيب راوية عمر وحامل علمه قال جعفر بن ربيعة قلت لعراك بن مالك من أفقه أهل المدينة قال أما أفقههم فقها واعلمهم بقضايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقضايا ابي بكر وقضايا عمر وقضايا عثمان واعلمهم بما مضى عليه الناس سعيد بن المسيب وأما أغزرهم حديثاً فعروة بن الزبير ولا تشاء ان تفجر من عبيد الله بحراً الا فجرته قال عراك وافقههم عندي ابن شهاب لانه جمع علمهم الى علمه وقال الزهري كنت أطلب العلم من ثلاثة سعيد بن المسيب وكان أفقه الناس وعروة بن الزبير وكان بحراً لا تكدره الدلاء وكنت لا تشاء ان تجد عند عبيد الله طريقة من علم لا تجدها عند غيره الا وجدت وقال الاعمش فقهاء المدينة أربعة سعيد ابن المسيب وعروة وقبيصة وعبد الملك وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لما مات العبادلة عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص صار الفقه في جميع

على ذلك أصلهم الفاسد الذي وضعوا به شريعة فيما يفعله الله وانه ينبغي له أن يفعل كذا ولا ينبغي له أن يفعل كذا وقاسوه على خلقه في أفعاله فهم مشبهة في الافعال ودخل التجهم فيهم فصاروا مع ذلك معطلة في الصفات وقالوا خلق الجنة قبل الجزاء عبث فانها تصير معطلة مدداً متطاولة ليس فيها سكانها قالوا ومن المعلوم ان ملكا لو اتخذ دارا وأعد فيها ألوان الاطعمة والآلات والمصالح وعطلها من الناس ولم يمكنهم من دخولها قرونا متطاولة لم يكن ما فعله واقعاً على وجه الحكمة ووجد العقلاء سبيلا الى الاعتراض عليه فجروا على الرب تعالى بعقولهم الفاسدة وآرائهم الباطلة وشبهوا أفعاله بافعالهم وردوا من النصوص ما خالف هذه الشريعة الباطلة التي وضعوها للرب أو حرفوها عن مواضعها وضللوا وبدعوا من خالفهم فيها والتزموا لها لوازم أضحكوا عليهم فيها العقلاء ولهذا يذكر السلف في عقائدهم ان الجنة والنار مخلوقتان ويذكر من صنف في المقالات أن هذه مقالة

البلدان الى الموالي فكان فقيه أهل مكة عطاء بن أبي رباح وفقيه أهل اليمن طاوس وفقيه أهل اليمامة يحيى بن أبي كثير وفقيه أهل الكوفة ابراهيم وفقيه أهل البصرة الحسن وفقيه اهل الشام مكحول وفقيه أهل خراسان عطاء الخراساني الا المدينة فان الله خصها بقرشي فكان فقيه أهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع (وقال) مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال مررت بعبد الله بن عمر فسلمت عليه ومضيت قال فالتفت الى أصحابه فقال لو رأي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا لسره فرفع يديه جداً وأشار بيده الى السماء وكان سعيد بن المسيب صهر أبي هريرة زوّجه ابو هريرة ابنته وكان اذا رآه قال أسأل الله ان يجمع بيني وبينك فى سوق الجنة ولهذا أكثر عنه من الرواية

﴿ فصل ﴾ وكان المفتون بالمدينة من التابعين ابن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم ابن محمد وخارجة بن زيد وأبا بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهؤلاء هم الفقهاء وقد نظمهم القائل فقال

اذا قيل من في العلم سبعة أبحر ... روايتهم ليست عن العلم خارجه

فقل هم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سليمان خارجه

وكان من أهل الفتوي أبان بن عثمان وسالم ونافع وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

أهل السنة والحديث قاطبة لا يختلفون فيها (قال) أبو الحسن الاشعري في كتاب مقالات الاسلاميين واختلاف المضلين جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة الاقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون من ذلك شيئا وأن الله تعالى اله واحد فرد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولداً وأن محمداً عبده ورسوله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وان الله تعالى على عرشه كما قال الرحمن على العرش استوي وان له يدين بلا كيف كما قال خلقت بيدي وكما قال بل يداه مبسوطتان وان له عينين بلا كيف كما قال تجري باعيننا وان له وجهاً كما قال ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وأن أسماء الله تعالى لا يقال انها غير الله كما قالت المعتزلة والخوارج وأقروا ان لله علما كما قال أنزله بعلمه وكما قال وما تحمل من أنثي ولا تضع الا بعلمه وأثبتوا السمع والبصر ولم ينفوا

وعلى بن الحسين وبعد هؤلاء أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابناه محمد وعبدالله وعبدالله ابن عمر بن عثمان وابنه محمد وعبد الله والحسين ابنا محمد بن الحنفية وجعفر بن محمد بن علي وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر ومحمد بن المنكدر ومحمد بن شهاب الزهري وجمع محمد بن نوح فتاويه في ثلاثة أسفار ضخمة على أبواب الفقه وخلق سوي هؤلاء.

﴿ فصل ﴾ وكان المفتون بمكة عطاء بن أبي رباح وطاوس بن كيسان ومجاهد بن جبر وعبيد بن عمير وعمرو بن دينار وعبد الله بن أبي مليكة وعبدالرحمن بن سابط وعكرمة ثم بعدهم أبو الزبير المكي وعبد الله بن خالد بن أسيد وعبد الله بن طاوس. ثم بعدهم عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وسفيان بن عيينة وكان أكثر فتواهم في المناسك وكان يتوقف في الطلاق. وبعدهم مسلم بن خالد الزنجي وسعيد بن سالم القداح. وبعدهما الامام محمد ابن ادريس الشافعي ثم عبد الله بن الزبير الحميدي وابراهيم بن محمد الشافعي ابن عم محمد وموسي بن أبي الجارود وغيرهم

﴿ فصل ﴾ وكان من المفتين بالبصرة عمرو بن سلمة الجرمي وأبو مريم الحنفي وكعب ابن سود والحسن البصري وادرك خمسمائة من الصحابة وقد جمع بعض العلماء فتاويه في سبعة أسفار ضخمة قال أبو محمد بن حزم وأبو الشعثاء جابر بن زيد ومحمد بن سيرين وأبو

ذلك عن الله كما تعتقد المعتزلة وأثبتوا لله القوة كما قال أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة وقالوا انه لا يكون في الارض من خير ولا شر الا ما شاء الله وأن الاشياء تكون بمشيئة الله كما قال تعالى وما تشاؤن الا أن يشاء الله وكما قال المسلمون ما شاء الله كان ومالم يشأ لم يكن وقالوا ان أحداً لا يستطيع أن يفعل شيئا قبل أن يفعله أو يكون أحد يقدر أن يخرج عن علم الله أو ان يفعل شيئا علم الله انه لا يفعله وأقروا انه لا خالق الا الله تعالى وأن اعمال العباد يخلقها الله تعالى وان العباد لا يقدرون ان يخلقوا شيئا وان الله تعالى وفق المؤمنين لطاعته وخذل الكافرين ولطف بالمؤمنين ونظر لهم واصلحهم وهداهم ولم يلطف بالكافرين ولا اصلحهم ولا هداهم ولو اصلحهم لكانوا صالحين ولو هداهم لكانوا مهتدين وأن الله تعالى يقدر ان يصلح الكافرين ويلطف بهم حتي يكونوا مؤمنين ولكنه اراد ان يكونوا كافرين كما علم وخذلهم وأضلهم وطبع على قلوبهم وان الخير والشر بقضاء

قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ومسلم بن يسار وأبو العالية وحميد بن عبد الرحمن ومطرف ابن عبد الله الشخير وزرارة بن أبي أوفي وأبو بردة بن أبي موسى . ثم بعدهم أيوب السختياني وسليمان التيمي وعبد الله بن عوف ويونس بن عبيد والقاسم بن ربيعة وخالد بن أبي عمران وأشعث بن عبد الملك الحمراني وقتادة وحفص بن سليمان واياس بن معاوية القاضي وبعدهم سوار القاضي وأبو بكر العتكي وعثمان بن سليمان البتي وطلحة بن اياس القاضي وعبيد الله ابن الحسن العنبري وأشعث بن جابر بن زيد . ثم بعدهؤلاء عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وعبد الله بن داود الحرشي واسماعيل بن علية وبشر بن المفضل ومعاذ بن معاذ العنبرى ومعمر بن راشد والضحاك ابن مخلد ومحمد بن عبد الله الانصاري

﴿ فصل ﴾ وكان من المفتين بالكوفة علقمة بن قيس النخعي والاسود بن يزيد النخعى وهو عم علقمة وعمرو بن شرحبيل الهمداني ومسروق بن الاجدع الهمداني وعبيدة السلماني وشريح بن الحارث القاضي وسليمان بن ربيعة الباهلي وزيد بن صوحان وسويد بن غفلة والحارث بن قيس الجعفي وعبد الرحمن بن يزيد النخعى وعبد الله بن عتبة بن مسعود القاضي وخيثمة بن عبد الرحمن وسلمة بن صهيب ومالك بن عامر وعبد الله بن سخبرة

الله وقدره ويؤمنون بقضاء الله وقدره خيره وشره حلوه ومره ويؤمنون انهم لا يملكون لانفسهم نفعاً ولا ضراً الا ما شاء الله كما قال ويلجؤن أمرهم الى الله ويثبتون الحاجة الى الله في كل وقت والفقر الى الله في كل حال ويقولون ان القرآن كلام الله غير مخلوق والكلام في الوقف واللفظ فمن قال باللفظ أو بالوقف فهو مبتدع عندهم لا يقال اللفظ بالقرآن مخلوق ولا يقال غير مخلوق ويقولون ان الله يرى بالابصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر ويراه المؤمنون ولا يراه الكافرون لانهم عن الله تعالى محجوبون قال الله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وان موسى سأل الله سبحانه وتعالى الرؤية في الدنيا وان الله تعالى تجلى للجبل فجعله دكا فاعلمه بذلك انه لا يراه في الدنيا بل يراه في الآخرة ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كنحو الزنا والسرقة وما أشبه ذلك من الكبائر وهم بما معهم من الايمان مؤمنون وان ارتكبوا الكبائر والايمان عندهم

وزرّ بن حبيش وخلاس بن عمرو وعمرو بن ميمون الاودى وهمام بن الحارث والحارث ابن سويد ويزيد بن معاوية النخعى والربيع بن خثيم وعتبة بن فرقد وصلة بن زفر وشريك ابن حنبل وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبيد بن نضلة (وهؤلاء أصحاب على وابن مسعود) وأكابر التابعين كانوا يفتون في الدين ويستفتيهم الناس وأكابر الصحابة حاضرون يجوّزون لهم ذلك وأكثرهم اخذ عن عمر وعائشة وعلى ولقى عمرو بن ميمون الاودي معاذ بن جبل وصحبه وأخذ عنه وأوصاه معاذ عند موته ان يلحق بابن مسعود فيصحبه ويطلب العلم عنده ففعل ذلك. ويضاف الى هؤلاء أبو عبيدة وعبد الرحمن ابنا عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن أبي ليلى وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة وميسرة وزاذان والضحاك (ثم بعدهم) ابراهيم النخعي وعامر الشعبي وسعيد بن جبير والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود وابو بكر بن ابى موسى ومحارب بن دثار والحكم بن عتيبة وجبلة بن سحيم وصحب ابن عمر (ثم بعدهم) حماد بن أبي سليمان وسليمان بن المعتمر وسليمان الاعمش ومسعر ابن كدام (ثم بعدهم) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الله بن شبرمة وسعيد بن أشوع وشريك القاضي والقاسم بن معن وسفيان الثوري وأبو حنيفة والحسن بن صالح ابن حى (ثم بعدهم) حفص بن غياث ووكيع بن الجراح وأصحاب أبي حنيفة كابي يوسف

هو الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره حلوه ومره وان ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم وما أصابهم لم يكن ليخطئهم والاسلام هو أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله كما جاء في الحديث والاسلام عندهم غير الايمان ويقرون بان الله مقلب القلوب ويقرون بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها لاهل الكبائر من أمته وبعذاب القبر وأن الحوض حق وأن الصراط حق والبعث بعد الموت حق والمحاسبة من الله لعباده حق والوقوف بين يدى الله تعالى حق ويقرون بان الايمان قول وعمل يزيد وينقص ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق ويقولون اسماء الله هي الله تعالى ولا يشهدون على أحد من أهل الكبائر بالنار ولا يحكمون بالجنة لاحد من الموحدين حتى يكون الله تعالى ينزلهم حيث شاء ويقولون أمرهم الى الله ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم ويؤمنون بان الله يخرج قوما من الموحدين من النار على ماجاءت به الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وينكرون

القاضي وزفر بن الهذيل وحماد بن أبي حنيفة والحسن بن زياد اللؤلؤي القاضي ومحمد بن الحسن قاضي الرقة وعافية القاضي وأسد بن عمرو ونوح بن دراج القاضى وأصحاب سفيان الثوري كالاشجعى والمعافى بن عمران وصاحبي الحسن بن حى الزولى ويحيي بن آدم

﴿ فصل ﴾ وكان من المفتين بالشام أبو ادريس الخولاني وشرحبيل بن السمط وعبد الله بن أبي زكريا الخزاعي وقبيصة بن ذؤيب الخزاعى وحبان بن أمية وسليمان بن حبيب المحاربي والحارث بن عميرة الزبيدي وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن عنم الاشعري وجبير ابن نفير ثم كان بعدهم عبد الرحمن بن جبير بن نفير ومكحول وعمر بن عبد العزيز ورجاء ابن حيوة وكان عبد الملك بن مروان يعدّ فى المفتين قبل أن يلى ما ولى وحدير بن كريب ثم كان بعدهم يحيي بن حمزة القاضى وأبو عمر وعبد الرحمن بن عمر الاوزاعي واسمعيل بن أبي المهاجر وسليمان بن موسى الاموي وسعيد بن عبد العزيز ثم مخلد بن الحسين والوليد ابن مسلم والعباس بن يزيد صاحب الاوزاعى وشعيب بن اسحق صاحب أبي حنيفة وأبو اسحق الفزاري صاحب ابن المبارك

﴿ فصل ﴾ فى المفتين من أهل مصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله بن الاشج وبعدهما عمرو بن الحرث وقال ابن وهب لو عاش لنا عمرو بن الحرث ما احتجنا معه الى

الجدال والمراء في الدين والخصومة في القدر والمناظرة فيما يتناظر فيه أهل الجدال ويتنازعون فيه من دينهم بالتسليم للروايات الصحيحة ولما جاءت به الآثار التى رواها الثقات عدلا عن عدل حتى ينتهي ذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يقولون كيف ولا لم لان ذلك بدعة ويقولون ان الله تعالى لم يأمر بالشر بل نهى عنه وأمر بالخير ولم يرض بالشرك وان كان مريداً له ويعرفون حق السلف الذين اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ويأخذون بفضائلهم ويمسكون عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم ويقدمون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علياً رضي الله عنهم ويقرون بانهم الخلفاء الراشدون المهديون وأنهم أفضل الناس كلهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصدقون بالاحاديث التى جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل الى السماء الدنيا فيقول هل من مستغفر كما جاء فى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في

مالك ولا الى غيره والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر وبعدهم أصحاب مالك كعبدالله ابن وهب وعثمان بن كنانة وأشهب وابن القاسم على غلبة تقليده لمالك الا فى الاقل ثم أصحاب الشافعى كالمزني والبويطى وابن عبد الحكم ثم غلب عليهم تقليد مالك وتقليد الشافعى الا قوماً قليلاً لهم اختيارات كمحمد بن على بن يوسف وأبي جعفر الطحاوي وكان بالقيروان سحنون بن سعيد وله كثير من الاختيار وسعيد بن محمد الحداد. وكان بالاندلس ممن له شئ من الاختيار يحيى بن يحيى وعبد الملك بن حبيب وبقى بن مخلد وقاسم بن محمد صاحب الوثائق تحفظ لهم فتاو يسيرة وكذلك مسلمة بن عبد العزيز القاضى ومنذر بن سعيد قال أبو محمد بن حزم وممن أدركنا من أهل العلم على الصفة التى من بلغها استحق الاعتداد به فى الاختلاف مسعود بن سليمان ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر

﴿ فصل ﴾ وكان باليمن مطرف بن مازن قاضى صنعاء وعبد الرزاق بن همام وهشام ابن يوسف ومحمد بن ثور وسماك بن الفضل

﴿ فصل ﴾ وكان بمدينة السلام من المفتين خلق كثير ولما بناها المنصور أقدم اليها من الأئمة والفقهاء والمحدثين بشراً كثيراً فكان من أعيان المفتين بها أبو عبيد القاسم بن سلام وكان جبلا نفخ فيه الروح علماً وجلالةً ونبلاً وأدباً وكان منهم أبو ثور ابراهيم بن

شيء فردوه الى الله والرسول ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين وان لا يتبعوا في دينهم مالم يأذن به الله ويقرون ان الله يجيء يوم القيامة كما قال وجاء ربك والملك صفا صفا وان الله تعالى يقرب من خلقه كيف شاء كما قال ونحن أقرب اليه من حبل الوريد ويرون العيدين والجمعة والجماعة خلف كل امام بر أو فاجر ويثبتون المسح على الخفين سنة ويرونه في الحضر والسفر ويثبتون فرض الجهاد للمشركين منذ بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم الى آخر عصابة تقاتل الدجال وبعد ذلك ويرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح وأن لايخرج عليهم بالسيف وأن لا يقاتلوا في الفتنة ويصدقون بخروج الدجال وان عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام يقتله ويؤمنون بمنكر ونكير والمعراج والرؤيا في المنام وان الدعاء لموتي المسلمين والصدقة عنهم بعد موتهم تصل اليهم ويصدقون بان في الدنيا سحرة وان الساحر كافر كما قال تعالى وان السحر كائن موجود في الدنيا ويرون الصلاة على كل من مات من

خالد الكلبي صاحب الشافعي وكان قد جالس الشافعي وأخذ عنه وكان أحمد يعظمه ويقول هو في سلاح الثوري (وكان) بها امام أهل السنة على الاطلاق (أحمد بن حنبل) الذي ملأ الارض علماً وحديثاً وسنة حتى ان أئمة الحديث والسنة بعده هم أتباعه الى يوم القيامة وكان رضى الله عنه شديد الكراهة لتصنيف الكتب وكان يحب تجريد الحديث ويكره أن يكتب كلامه ويشتد عليه جداً فعلم الله حسن نيته وقصده فكتب من كلامه وفتواه أكثر من ثلاثين سفراً ومنّ الله سبحانه علينا باكثرها فلم يفتنا منها الا القليل وجمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ نحو عشرين سفراً أو أكثر ورويت فتاويه ومسائله وحدث بها قرناً بعد قرن فصارت اماماً وقدوة لاهل السنة على اختلاف طبقاتهم حتي ان المخالفين لمذهبه بالاجتهاد والمقلدين لغيره ليعظمون نصوصه وفتاواه ويعرفون لها حقها وقربها من النصوص وفتاوي الصحابة ومن تأمل فتاواه وفتاوي الصحابة رأى مطابقة كل منهما على الاخري ورأي الجميع كأنها تخرج من مشكاة واحدة حتي ان الصحابة اذا اختلفوا على قولين جاء عنه في المسئلة روايتان وكان تحريه لفتاوى الصحابة كتحري أصحابه لفتاويه ونصوصه بل أعظم حتي انه ليقدم فتاواهم على الحديث المرسل قال اسحق بن ابراهيم بن هانيء في مسائله قلت لابي عبد الله حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرسل

أهل القبلة مؤمنهم وفاجرهم ويقرون ان الجنة والنار مخلوقتان وان من مات مات باجله وكذلك كل من قتل قتل باجله وان الارزاق من قبل الله تعالى يرزقها عباده حلالا كانت أو حراما وان الشيطان يوسوس للانسان ويشككه ويخبطه وان الصالحين قد يجوز ان يخصهم الله تعالى بآيات تظهر عليهم وان السنة لا تنسخ بالقرآن وان الاطفال أمرهم الى الله ان شاء عذبهم وان شاء فعل بهم ما أراد وان الله تعالى عالم ما العباد عاملون وكتب أن ذلك يكون وان الامور بيد الله تعالى ويرون الصبر على حكم الله والاخذ بما أمر الله تعالى والانتهاء عما نهى الله عنه واخلاص العمل والنصيحة للمسلمين ويدينون بعبادة الله في العابدين والنصيحة لجماعة المسلمين واجتناب الكبائر والزنا وقول الزور والمعصية والفخر والكبر والازدراء على الناس والعجب ويرون مخالفة كل داع الى بدعة والتشاغل بقراءة القرآن وكتابة الآثار والنظر فى الفقه مع التواضع والاستكانة وحسن الخلق وبذل المعروف وكف

برجال ثبت أحب اليك أو حديث عن الصحابة والتابعين متصل برجال ثبت قال أبو عبد الله رحمه الله عن الصحابة أعجب الي (وكان) فتاويه مبنية على خمسة أصول (أحدها) النصوص فاذا وجد النص أفتي بموجبه ولم يلتفت الى ما خالفه ولا من خالفه كائناً من كان ولهذا لم يلتفت الى خلاف عمر فى المبتوتة لحديث فاطمة بنت قيس ولا الي خلافه فى التيمم للجنب لحديث عمار بن ياسر ولا خلافه فى استدامة المحرم الطيب الذي تطيب به قبل احرامه لصحة حديث عائشة فى ذلك ولا خلاف فى منع المفرد والقارن من الفسخ الى التمتع لصحة أحاديث الفسخ وكذلك لم يلتفت الى قول على وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب فى ترك الغسل من الاكسال لصحة حديث عائشة انها فعلته هي ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاغتسلا ولم يلتفت الى قول ابن عباس واحدى الروايتين عن على ان عدة المتوفي عنها الحامل أقصى الاجلين لصحة حديث سبيعة الاسلمية ولم يلتفت الى قول معاذ ومعاوية في توريث المسلم من الكافر لصحة الحديث المانع من التوارث بينهما ولم يلتفت الى قول ابن عباس في الصرف لصحة الحديث بخلافه ولا الى قوله باباحة لحوم الحمر كذلك وهذا كثير جدا ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأياً ولا قياساً ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس اجماعاً ويقدمونه على الحديث الصحيح وقد كذب أحمد من ادعى هذا

الاذي وترك الغيبة والنميمة والسعاية وتفقد المأكل والمشرب فهذه جملة ما يأمرون به ويستعملونه ويرونه وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول واليه نذهب وما توفيقنا الا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل وبه نستعين وعليه نتوكل واليه المصير والمقصود حكايته عن جميع أهل السنة والحديث أن الجنة والنار مخلوقتان وسقنا جملة كلامه ليكون الكتاب مؤسسا على معرفة من يستحق البشارة المذكورة وان أهل هذه المقالة هم أهلها وبالله التوفيق * وقد دل على ذلك من القرآن قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخري عند سدرة المنتهي عندها جنة المأوى وقد رأي النبي صلى الله عليه وسلم سدرة المنتهى ورأي عندها جنة المأوى كما فى الصحيحين من حديث أنس فى قصة الاسراء وفي آخره ثم انطلق بي جبريل حتي انتهي الى سدرة المنتهي فغشيها ألوان لا أدري ما هي قال ثم دخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أحدكم

الاجماع ولم يسغ تقديمه على الحديث الثابت وكذلك الشافعي أيضا نص في رسالته الجديدة على ان مالا يعلم فيه بخلاف لايقال له اجماع ولفظه « مالا يعلم فيه خلاف فليس اجماعاً » وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول ما يدعى فيه الرجل الاجماع فهو كذب من ادعى الاجماع فهو كاذب لعل الناس اختلفوا ما يدريه ولم ينته اليه فليقل لانعلم الناس اختلفوا هذه دعوى بشر المريسي والاصم ولكنه يقول لانعلم الناس اختلفوا أو لم يبلغني ذلك هذا لفظه ونصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أجل عند الامام أحمد وسائر أئمة الحديث من ان يقدموا عليها توهم اجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف ولو ساغ لتعطلت النصوص وساغ لكل من لم يعلم مخالفاً في حكم مسئلة ان يقدم جهله بالمخالف على النصوص فهذا هو الذي انكره الامام أحمد والشافعي من دعوي الاجماع لا ما يظنه بعض الناس انه استبعادلوجوده

﴿ فصل ﴾ الاصل الثاني من أصول فتاوي الامام أحمد ما أفتى به الصحابة فانه اذا وجد لبعضهم فتوي لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها الى غيرها ولم يقل ان ذلك اجماع بل من ورعه فى العبارة يقول لا أعلم شيئا يدفعه أو نحو هذا كما قال فى رواية أبي طالب لا أعلم شيئا يدفع قول ابن عباس وابن عمر واحد عشر من التابعين عطاء ومجاهد وأهل المدينة على تسري العبد وهكذا قال أنس بن مالك لا أعلم أحد ارد شهادة العبد حكاه عنه الامام

اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتي يبعثك الله تعالى يوم القيامة. وفى المسند وصحيح الحاكم وابن حبان وغيرهم من حديث البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فذكر الحديث بطوله وفيه فينادي مناد من السماء إن صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة قال فيأتيه من روحها وطيبها وذكر الحديث. وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وانه ليسمع قرع نعالهم قال فيأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله قال فيقولان له انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا فى الجنة قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فيراهما جميعاً. وفي صحيح أبي عوانة

أحمد واذا وجد الامام أحمد هذا النوع عن الصحابة لم يقدم عليه عملاً ولا رأياً ولا قياساً

﴿ فصل الاصل الثالث من أصوله ﴾ اذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها الى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فان لم يتبين له موافقة أحد الاقوال حكي الخلاف فيها ولم يجزم بقول قال اسحاق بن ابراهيم بن هانئ فى مسائله قيل لابي عبد الله يكون الرجل في قومه فيسئل عن الشئ فيه اختلاف قال يفتى بما وافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه قيل له أفيجاب عليه قيل لا

﴿ فصل الاصل الرابع ﴾ الاخذ بالمرسل والحديث الضعيف اذا لم يكن في الباب شئ يدفعه وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا مافى روايته متهم بحيث لايسوغ الذهاب اليه فالعمل به بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن ولم يكن يقسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف بل الى صحيح وضعيف وللضعيف عنده مراتب فاذا لم يجد فى الباب أثرا يدفعه ولا قول صاحب ولا اجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس وليس أحد من الائمة الا وهو موافقه على هذا الاصل من حيث الجملة فانه ما منهم أحد الا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس (فقدم) أبو حنيفة حديث القهقهة فى الصلاة على محض القياس وأجمع أهل الحديث

الاسفرايني وسنن أبي داود من حديث البراء بن عازب الطويل في قبض الروح ثم يفتح له باب من الجنة وباب من النار فيقال هذا كان منزلك لو عصيت الله تعالى أبدلك الله به هذا فاذا رأي ما في الجنة قال رب عجل قيام الساعة كيما أرجع الى أهلي ومالي فيقال اسكن. وفي مسند البزار وغيره من حديث أبي سعيد قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها الناس ان هذه الامة تبتلى في قبورها فاذا دفن الانسان فتفرق عنه أصحابه جاءه ملك في يده مطراق فأقعده فقال ما تقول فى هذا الرجل يعني محمداً صلى الله عليه وسلم فان كان مؤمناً قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فيقولون له صدقت ثم يفتح له باب الى النار فيقولون هذا كان منزلك لو كفرت بربك فاما اذ آمنت به فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد أن ينهض الى الجنة فيقولون له اسكن وذكر الحديث. وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت خسفت الشمس في حياة رسول

علي ضعفه وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر على القياس وأكثر أهل الحديث يضعفه وقدم حديث أكثر الحيض عشرة أيام وهو ضعيف باتفاقهم على محض القياس فان الذى تراه فى اليوم الثالث عشر مساو في الحد والحقيقة والصفة لدم اليوم العاشر وقدم حديث لا مهر أقل من عشرة دراهم وأجمعوا على ضعفه بل بطلانه على محض القياس فان بذل الصداق معاوضة في مقابلة بذل البضع فما تراضيا عليه جاز قليلا كان أو كثيرا (وقدم) الشافعي خبر تحريم صيد وَجّ مع ضعفه على القياس وقدم خبر جواز الصلاة بمكة في وقت النهي مع ضعفه ومخالفته لقياس غيرها من البلاد وقدم فى أحد قوليه حديث من قاء أو رعف فليتوضأ وليبن على صلاته علي القياس مع ضعف الخبر وارساله (وأما) مالك فانه يقدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس فاذا لم يكن عند الامام أحمد فى المسئلة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل الى (الاصل الخامس) وهو القياس فاستعمله للضرورة (وقد) قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال انما يصار اليه عند الضرورة أوما هذا معناه. فهذه الاصول الخمسة من أصول فتاويه وعليها مدارها وقد يتوقف فى الفتوي لتعارض الادلة عنده أو لاختلاف الصحابة فيها أو لعدم اطلاعه فيها على أثر أو قول أحد من الصحابة والتابعين وكان شديد الكراهة والمنع للافتاء

الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى أن قالت ثم قام فخطب الناس فاثني على الله بما هو أهله ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم حتي لقد رأيتني آخذ قطفاً من الجنة حين رأيتموني أقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت. وفي الصحيحين واللفظ للبخاري عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله فقالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة وتناولت عنقوداً ولو أصبته لا كلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع ورأيت أكثر أهلها النساء قالوا بم يا رسول الله قال بكفرهن

بمسئلة ليس فيها أثر عن السلف كما قال لبعض أصحابه اياك ان تتكلم في مسئلة ليس لك فيها امام وكان يسوغ استفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك ويدل عليهم ويمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث ولا يبني مذهبه عليه ولا يسوغ العمل بفتواه قال ابن هانيء سألت أبا عبد الله عن الذي جاء في الحديث أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار قال أبو عبد الله رحمه الله يفتي بما لم يسمع قال وسألته عمن أفتي بفتيا يعيي فيها قال فاثمها على من أفتاها قلت على أي وجه يفتي حتى يعلم ما فيها قال يفتي بالبحث لا يدري ايش أصلها وقال أبو داود في مسائله ما أحصي ما سمعت أحمد سئل عن كثير مما فيه الاختلاف في العلم فيقول لا أدري. قال وسمعته يقول ما رأيت مثل ابن عيينة في الفتوي أحسن فتيا منه كان أهون عليه ان يقول لا أدري. وقال عبد الله بن أحمد في مسائله سمعت أبي يقول وقال عبد الرحمن ابن مهدي سأل رجل من أهل الغرب مالك بن أنس عن مسئلة فقال لا أدري فقال يا أبا عبد الله تقول لا أدري قال نعم فأبلغ من وراءك اني لا أدري. وقال عبد الله كنت أسمع أبي كثيرا يسئل عن المسائل فيقول لا أدري ويقف اذا كانت مسئلة فيها اختلاف وكثيرا ما كان يقول سل غيري فان قيل له من نسأل قال سلوا العلماء ولا يكاد يسمي رجلاً بعينه قال وسمعت أبي يقول كان ابن عيينة لا يفتي في الطلاق ويقول من يحسن هذا

قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيراً قط وفي صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف قال قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتي قلت أي رب وأنا معهم فاذا امرأة حسبت أنه قال تخدشها هرة قلت ما شأن هذه قالوا حبستها حتي ماتت جوعا لا أطعمتها ولا أرسلتها تأكل . وفي صحيح مسلم من حديث جابر في هذه القصة قال عرض علىّ كل شيء توعدونه فعرضت علىّ الجنة حتي تناولت منها قطفاً أخذته أو قال تناولت منها قطفاً فقصرت يدى عنه وعرضت على النار فرأيت فيها امرأة من بني اسرائيل تعذب فى هرة لها وذكر الحديث . وفي صحيح مسلم عنه في هذا الحديث ما من شيء توعدونه الا قد رأيته في صلاتى هذه لقد جيء بالنار وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها

﴿ فصل ﴾ وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوي ويود كل واحد منهم أن يكفيه اياها غيره فاذا رأي انها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى . وقال عبد الله بن المبارك حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أراه قال في المسجد فما كان منهم محدث الا ودأن أخاه كفاه الحديث ولا مفت الا ودأن أخاه كفاه الفتيا وقال الامام أحمد حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الانصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مامنهم رجل يسئل عن شيء الا ودأن أخاه كفاه ولا يحدث حديثاً الا ودأن أخاه كفاه . وقال مالك عن يحيي بن سعيد ان بكير بن الأشج أخبره عن معاوية بن أبي عياش انه كان جالساً عند عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر فجاءهما محمد بن اياس بن البكير فقال ان رجلاً من أهل البادية طلق امرأته ثلاثاً فماذا ترياني فقال عبد الله بن الزبير ان هذا الامر مالنا فيه قول فاذهب الى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فاني تركتهما عند عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ائتنا فاخبرنا فذهبت فسألتهما فقال ابن عباس لابي هريرة أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة فقال أبو هريرة الواحدة

وحتي رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار وكان يسرق الحاج بمحجنه فاذا فطن له قال انما تعلق بمحجني وان غفل عنه ذهب به وحتي رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتي ماتت جوعاً ثم جيء بالجنة وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدالى أن لا أفعل فما من شيء توعدونه الا قد رأيته في صلاتي هذه. وفي مسند الامام أحمد وسنن أبي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو في هذه القصة والذى نفس محمد بيده لقد أدنيت الجنة حتي لو بسطت يدى لتعاطيت من قطوفها ولقد أدنيت النار مني حتي لقد جعلت أتقيها خشية أن تغشاكم وذكر الحديث. وفي صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ اقيمت الصلاة فقال ياأيها الناس اني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا ترفعوا رؤسكم فاني أراكم من

تبينها والثلاث تحرمها حتي تنكح زوجاً غيره . وقال مالك عن يحي بن سعيد قال قال ابن عباس ان كل من أفتى الناس في كل مايسألونه عنه لمجنون . قال مالك وبلغني عن ابن مسعود مثل ذلك رواه ابن وضاح عن يوسف بن عدي عن عبد بن حميد عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله ورواه حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن عبد الله وقال سحنون بن سعيد أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً يكون عند الرجل الباب الواحد من العلم يظن ان الحق كله فيه (قلت) الجرأة على الفتيا تكون من قلة العلم ومن غزارته وسعته فاذا قل علمه أفتى عن كل مايسئل عنه بغير علم واذا اتسع علمه اتسعت فتياه ولهذا كان ابن عباس من أوسع الصحابة فتيا وقد تقدم ان فتاواه جمعت فى عشرين سفراً وكان سعيد بن المسيب أيضاً واسع الفتيا وكانوا يسمونه كما ذكر ابن وهب عن محمد بن سليمان المرادي عن أبي اسحاق قال كنت أري الرجل فى ذلك الزمان وانه ليدخل يسأل عن الشيء فيدفعه الناس عن مجلس الى مجلس حتى يدفع الى مجلس سعيد بن المسيب كراهية للفتيا قال وكانوا يدعونه سعيد بن المسيب الجريء. وقال سحنون اني لأحفظ مسائل منها مافيه ثمانية أقوال من ثمانية أئمة من العلماء فكيف ينبغي أن أعجل بالجواب قبل الخبر فلم ألام على حبس الجواب . وقال ابن وهب حدثنا أشهل بن حاتم عن عبد الله بن عوف عن ابن سيرين قال قال حذيفة انما يفتي الناس أحد ثلاثة من يعلم

امامى ومن خلفي وأيم الذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيراً قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة والنار . وفي الموطا والسنن من حديث كعب ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نسمة المؤمن طير يعلق في شجر الجنة حتي يرجعها الله الى جسده يوم القيامة وهذا صريح في دخول الروح الجنة قبل يوم القيامة ومثله حديث كعب بن مالك أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ان أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو شجر الجنة رواه أهل السنن وصححه الترمذي . وسيأتي في آخر هذا الكتاب فى الباب الذي يذكر فيه دخول أرواح المؤمنين الجنة قبل يوم القيامة تمام هذه الاحاديث ان شاء الله تعالى وذكر دلالة القرآن على ما دلت عليه السنة من ذلك .وفي صحيح مسلم والسنن والمسند من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله تعالى الجنة والنار أرسل جبريل الى الجنة فقال اذهب فانظر اليها

مانسخ من القرآن أو أمير لا يجد بداً أو أحمق متكلف قال فربما قال ابن سيرين فلست بواحد من هذين ولا أحب ان أكون الثالث (قلت) مراده ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة وهو اصطلاح المتأخرين ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة اما بتخصيص أو تقييد أو حمل مطلق على مقيد وتفسير وتبيينه حتي انهم ليسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ بل بأمر خارج عنه ومن تأمل كلامهم رأي من ذلك فيه ما لا يحصي وزال عنه به اشكالات أو جبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر .وقال هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال قال حذيفة انما يفتى الناس أحد ثلاثة رجل يعلم ناسخ القرآن ومنسوخه وأمير لا يجد بداً واحمق متكلف قال ابن سيرين فانا لست أحد هذين وارجو أن لا أكون أحمق متكلفاً.وقال أبو عمر بن عبد البر في كتاب جامع فضل العلم حدثنا خلف بن القاسم ثنا يحي بن الربيع ثنا محمد بن حماد المصيصي ثنا ابراهيم بن واقد ثنا المطلب بن زياد قال حدثني جعفر بن حسين امامنا قال رأيت أبا حنيفة في النوم فقلت ما فعل الله بك يا أبا حنيفة قال غفر لي فقلت له بالعلم فقال ما أضر الفتيا على أهلها فقلت فبم قال بقول الناس في ما لم يعلم الله أنه مني. قال أبو عمر

والي ما أعددت لاهلها فيها فذهب فنظر اليها والي ما أعد الله لاهلها فيها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد الا دخلها فامر بالجنة فحفت بالمكاره فقال فارجع فانظر اليها والي ما أعددت لاهلها فيها قال فنظر اليها ثم رجع فقال وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد قال ثم أرسله الى النار قال اذهب فانظر اليها والى ما أعددت لاهلها فيها قال فنظر اليها فاذا هي يركب بعضها بعضاً ثم رجع فقال وعزتك وجلالك لا يدخلها أحد سمع بها فامر بها فحفت بالشهوات ثم قال اذهب فانظر الى ما أعددت لاهلها فيها فذهب فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد الا دخلها قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات. وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختصمت الجنة والنار فقالت الجنة يارب مالها انما يدخلها ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار يارب مالها يدخلها

وقال سحنون يوماً انا لله ما أشق المفتي والحاكم ثم قال ها أنا ذا يتعلم مني ما تضرب به الرقاب وتوطأ به الفروج وتؤخذ به الحقوق اما كنت عن هذا غنيا قال أبو عمر وقال أبو عثمان الحداد القاضي أيسر مأثما واقرب الى السلامة من الفقيه يريد المفتي لان الفقيه من شأنه اصدار ما يرد عليه من ساعته بما حضره من القول والقاضي شأنه الاناة والتثبت ومن تأني وتثبت تهيأ له من الصواب مالا يتهيأ لصاحب البديهة انتهى. وقال غيره المفتي أقرب الى السلامة من القاضي لانه لا يلزم بفتواه وانما يخبر بها من استفتاه فان شاء قبل قوله وان شاء تركه وأما القاضي فانه يلزم بقوله فيشترك هو والمفتي في الاخبار عن الحكم ويتميز القاضي بالالزام والقضاء فهو من هذا الوجه خطره أشد (ولهذا) جاء في القاضي من الوعيد والتخويف مالم يأت نظيره في المفتي كما رواه أبو داود الطيالسي من حديث عائشة رضي الله عنها انها ذكر عندها القضاة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط وروي الشعبي عن مسروق عن عبد الله يرفعه مامن حاكم يحكم بين الناس الا وكل به ملك أخذ بقفاه حتي يقف به على شفير جهنم فيرفع رأسه الى الله فان أمره أن يقذفه قذفه في مهوي أربعين خريفاً. وفي السنن من حديث ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله

الجبارون والمتكبرون فقال أنت رحمتي أصيب بك من أشاء وأنت عذابي أصيب بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها . وفى الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال اشتكت النار الى ربها فقالت يارب أكل بعضي بعضاً فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وروي الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبدالملك ابن بشير ورفع الحديث قال مامن يوم الا والجنة والنار يسألان تقول الجنة يارب قد طاب ثمرى واطردت أنهاري واشتقت الى أوليائي فعجل الي باهلي وتقول النار اشتد حرى وبعد قعري وعظم جمري فعجل علي باهلي وفي صحيح البخارى من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما أنا أسير في الجنة واذا بنهر في الجنة حافتاه قباب الدر المجوّف قال قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاك ربك فضرب الملك بيده فاذا طينه المسك الاذفر . وفي صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة اثنان فى النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل قضى بين الناس بالجهل فهو فى النار ورجل عرف الحق فجار فهو في النار وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويل لديان من فى الارض من ديان من في السماء يوم يلقونه الا من أمر بالعدل وقضى بالحق ولم يقض على هوي ولا على قرابة ولا على رغب ولا رهب وجعل كتاب الله مرآة بين عينيه . وفي سنن أبى داود من حديث أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من طلب قضاء المسلمين حتي يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار . وفى سنن البيهقي من حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله مع القاضي مالم يجر فاذا جار برئ الله منه ولزمه الشيطان وفيه من حديث حسين المعلم عن الشيبانى عن ابن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله مع القاضي مالم يجر فاذا جار وكله الى نفسه . وفي السنن الاربعة من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قعد قاضياً بين المسلمين فقد ذبح نفسه بغير سكين . وفي سنن البيهقي من حديث أبى حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ويل للامراء وويل للعرفاء وويل للامناء ليتمنين أقوام يوم القيامة أن نواصيهم كانت معلقة بالثريا يتجلجلون بين السماء والارض

صلى الله عليه وسلم يقول دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً ودار فقلت لمن هذا فقيل لرجل من قريش فرجوت أن أكون أنا هو فقيل لعمر بن الخطاب فلولا غيرتك يا أبا حفص لدخلت قال فبكي عمر وقال أو يغار عليك يا رسول الله. وسيأتي حديث بلال وقول النبي صلى الله عليه وسلم ما دخلت الجنة الا وسمعت خشخشتك بين يديّ وغير ذلك من الاحاديث التي تأتي ان شاء الله تعالى. وقال عبد الله بن وهب أنبأنا معاوية بن صالح عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن أنس بن مالك قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم صلاة الصبح ثم مد يده ثم أخرها فلما سلم قيل له يا رسول الله لقد صنعت في صلاتك شيئاً لم تصنعه في غيرها قال اني رأيت الجنة فرأيت فيها دالية قطوفها دانية حبها كالدباء فأردت أن أتناول منها فاوحى الىّ أن استأخر فاستأخرت ثم رأيت النار فيما بيني وبينكم حتي لقد رأيت ظلي وظلكم فاومأت اليكم أن استأخروا فاوحى الىّ أقرهم فانك

وانهم لم يلوا عملا (وأما المفتي) ففي سنن أبي داود من حديث مسلم بن يسار قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال عليّ مالم أقل فليتبوأ بيتاً في جهنم ومن أفتى بغير علم كان اثمه علي من أفتاه ومن أشار علي أخيه بامر يعلم الرشد في غيره فقد خانه. فكل خطر على المفتي فهو علي القاضي وعليه من زيادة الخطر ما يختص به ولكن خطر المفتي أعظم من جهة أخري فان فتواه شريعة عامة تتعلق بالمستفتي وغيره واما الحاكم فحكمه جزئي خاص لا يتعدي الي غير المحكوم عليه وله فالمفتي يفتي حكماً عاما كلياً أن من فعل كذا ترتب عليه كذا ومن قال كذا لزمه كذا والقاضي يقضي قضاء معينا على شخص معين فقضاؤه خاص ملزم وفتوى العالم عامة غير ملزمة فكلاهما أجره عظيم وخطره كبير

﴿ فصل ﴾ وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء وجعله من أعظم المحرمات بل جعله في المرتبة العليا منها فقال تعالي قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطاناً وان تقولوا على الله مالا تعلمون. فرتب المحرمات أربع مراتب وبدأ باسهلها وهو الفواحش ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه وهو الاثم والظلم ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما وهو الشرك به سبحانه ثم ربع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم وهذا يعم القول

اسلمت وأسلموا وهاجرت وهاجروا وجاهدت وجاهدوا فلم أر لى عليكم فضلا الا بالنبوة. فان قيل فما منعكم عن الاحتجاج على وجودها الآن بقصة آدم ودخوله الجنة واخراجه منها باكله من الشجرة والاستدلال بها في غاية الظهور قيل الاستدلال بذلك وان كان عند العامة فى غاية الظهور فهو في غاية الغموض لاختلاف الناس في الجنة التي أسكنها آدم هل كانت جنة الخلد التي يدخلها المؤمنون يوم القيامة أو كانت جنة في الارض في شرفها ونحن نذكر من قال بهذا ومن قال بهذا وما احتج به كل فريق على قولهم وما رد به الفريق الآخر عليهم بحول الله وقوته

﴿ الباب الثاني ﴾ في اختلاف الناس في الجنة التي أسكنها آدم عليه الصلاة والسلام وأهبط منها هل هي جنة الخلد أو جنة أخري غيرها في موضع عال من الارض قال منذر ابن سعيد فى تفسيره وأما قوله تعالى لآدم اسكن أنت وزوجك الجنة فقالت طائفة أسكن

عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه وقال تعالى ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب أليم فتقدم اليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه فى أحكامه وقولهم لما لم يحرمه هذا حرام ولما لم يحله هذا حلال وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد ان يقول هذا حلال وهذا حرام الا بما علم ان الله سبحانه أحله وحرمه . وقال بعض السلف ليتق أحدكم ان يقول أحل الله كذا وحرم كذا فيقول الله له كذبت لم أحل كذا ولم أحرم كذا فلا ينبغي ان يقول لما لا يعلم ولا ورد الوحي المبين بتحليله وتحريمه أحله الله وحرمه الله لمجرد التقليد أو بالتأويل وقد نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح أميره بريدة ان ينزل عدوه اذا حاصرهم على حكم الله وقال فانك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك فتأمل كيف فرق بين حكم الله وحكم الامير المجتهد ونهى ان يسمي حكم المجتهدين حكم الله ومن هذا لما كتب الكاتب بين يدي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حكما حكم به فقال هذا ما أري الله أمير المؤمنين عمر فقال لا تقل هكذا ولكن قل هذا ما رأي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول

الله آدم جنة الخلد التي يدخلها المؤمنون يوم القيامة وقال آخرون هي جنة غيرها جعلها الله له وأسكنه اياها ليست جنة الخلد قال وهذا قول تكثر الدلائل الشاهدة له والموجبة للقول به وقال أبو الحسن الماوردي في تفسيره واختلف الناس في الجنة التي أسكنها على قولين أحدهما أنها جنة الخلد الثاني انها جنة أعدها الله تعالى لهما وجعلها دار ابتلاء وليست هي جنة الخلد التي جعلها دار جزاء ومن قال بهذا اختلفوا فيها على قولين أحدهما أنها في السماء لانه أهبطهما منها وهذا قول الحسن الثاني أنها في الارض لانه امتحنهما فيها بالنهى عن الشجرة التي نهيا عنها دون غيرها من الثمار وهذا قول ابن بحر وكان ذلك بعد أن أمر ابليس بالسجود لآدم عليه الصلاة والسلام والله أعلم بصواب ذلك هذا كلامه. وقال ابن الخطيب فى تفسيره المشهور واختلفوا في الجنة المذكورة في هذه الآية هل كانت في الارض أو في السماء وبتقدير أنها كانت في السماء فهل هي الجنة التي هي دار الثواب وجنة الخلد أوجنة أخري

لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا ولا أدركت أحداً أقتدي به يقول فى شئ هذا حلال وهذا حرام ما كانوا يجترئون على ذلك وانما كانوا يقولون نكره كذا ونري هذا حسناً فينبغي هذا ولا نري هذا ورواه عنه عتيق بن يعقوب وزاد ولا يقولون حلال ولا حرام اما سمعت قول الله تعالى قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون الحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله (قلت) وقد غلط كثير من المتأخرين من اتباع الائمة على ائمتهم بسبب ذلك حيث تورع الائمة عن اطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ الكراهة فنفي المتأخرون التحريم عما أطلق عليه الائمة الكراهة ثم سهل عليهم لفظ الكراهة وخفت مؤنته عليهم فحمله بعضهم على التنزيه وتجاوز به آخرون الى كراهة ترك الاولى وهذا كثير جداً في تصرفاتهم فحصل بسببه غلط عظيم على الشريعة وعلى الائمة وقد قال الامام أحمد في الجمع بين الاختين بملك اليمين أكرهه ولا أقول هو حرام ومذهبه تحريمه وانما تورع عن اطلاق لفظ التحريم لاجل قول عثمان وقال أبو القاسم الخرقى فيما نقله عن أبي عبد الله ويكره ان يتوضأ في آنية الذهب والفضة ومذهبه انه لا يجوز وقال في رواية أبى داود يستحب ان لا يدخل الحمام الا بمئزر له وهذا استحباب وجوب وقال في رواية اسحاق بن منصور اذا كان اكثر

فقال أبو القاسم البلخي وأبو مسلم الاصبهاني هذه الجنة في الارض وحملا الاهباط على الانتقال من بقعة الى بقعة كما في قوله اهبطوا مصراً واحتجا عليه بوجوه. القول الثاني وهو قول الجبائي ان تلك الجنة كانت في السماء السابعة والقول الثالث وهو قول جمهور أصحابنا ان هذه الجنة هي دار الثواب. وقال أبو القاسم الراغب في تفسيره واختلف في الجنة التي أسكنها آدم فقال بعض المتكلمين كان بستاناً جعله الله تعالى له امتحاناً ولم تكن جنة المأوى وذكر بعض الاستدلال على القولين وممن ذكر الخلاف أيضاً أبو عيسى الرماني في تفسيره واختار أنها جنة الخلد ثم قال والمذهب الذي اخترناه قول الحسن وعمرو وواصل وأكثر أصحابنا وهو قول أبي علي وشيخنا أبي بكر وعليه أهل التفسير واختار ابن الخطيب التوقف في المسألة وجعله قولاً رابعاً فقال والقول الرابع ان الكل ممكن والادلة متعارضة فوجب التوقف وترك القطع قال منذر بن سعيد والقول بانها جنة في الارض ليست جنة الخلد قول أبي

مال الرجل حراماً فلا يعجبني ان يؤكل ماله وهذا على سبيل التحريم وقال في رواية ابنه عبد الله لا يعجبني أكل ما ذبح للزهرة ولا الكواكب ولا الكنيسة وكل شيء ذبح لغير الله قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به فتأمل كيف قال لا يعجبني فيما نص الله سبحانه على تحريمه واحتج هو أيضاً بتحريم الله له في كتابه وقال في رواية الاثرم أكره لحوم الجلالة وألبانها وقد صرح بالتحريم في رواية حنبل وغيره وقال في رواية ابنه عبد الله أكره أكل لحم الحية والعقرب لان الحية لها ناب والعقرب لها حمة ولا يختلف مذهبه في تحريمه وقال في رواية حرب اذا صاد الكلب من غير ان يرسل فلا يعجبني لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا أرسلت كلبك وسميت فقد أطلق لفظة لا يعجبني على ما هو حرام عنده وقال في رواية جعفر بن محمد النسائي لا يعجبني المكحلة والمرود يعني من الفضة وقد صرح بالتحريم في عدة مواضع وهو مذهبه بلا خلاف وقال جعفر بن محمد أيضاً سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل قال لامرأته كل امرأة أتزوجها أو جارية أشتريها للوطء وأنت حية فالجارية حرة والمرأة طالق قال ان تزوج لم آمره ان يفارقها والعتق أخشى أن يلزمه لانه مخالف للطلاق قيل له يهب له رجل جارية قال هذا طريق الحيلة وكرهه مع ان مذهبه تحريم الحيل وانها لا تخلص من الايمان

حنيفة وأصحابه قال وقد رأيت أقواماً نهضوا لمخالفتنا في جنة آدم عليه السلام بتصويب مذهبهم من غير حجة الا الدعاوي والاماني ما أتوا بحجة من كتاب ولا سنة ولا أثر عن صاحب ولا تابع ولا تابع التابع ولا موصولا ولا شاذاً مشهوراً وقد أوجدناهم ان فقيه العراق ومن قال بقوله قالوا ان جنة آدم ليست جنة الخلد وهذه الدواوين مشحونة من علومهم ليسوا عند أحد من الشاذين بل بين رؤساء المخالفين وانما قلت هذا ليعلم أني لا أنصر مذهب أبي حنيفة وانما أنصر ما قام لي عليه دليل من القرآن والسنة هذا ابن زيد المالكي يقول في تفسيره سألت ابن نافع عن الجنة أمخلوقة هي فقال السكوت عن الكلام فى هذا أفضل وهذا ابن عيينة يقول فى قوله عز وجل ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعري قال يعني فى الارض وابن نافع امام وابن عيينة امام وهم لا يأتوننا بمثلها ولا من يضاد قوله قولها وهذا ابن قتيبة ذكر فى كتاب المعارف بعد ذكره خلق الله لآدم وزوجه قال ثم تركهما وقال

ونص على كراهة البطة من جلود الحمر وقال تكون ذكية ولا يختلف مذهبه في التحريم وسئل عن شعر الخنزير فقال لا يعجبني وهذا على التحريم وقال يكره القد من جلود الحمير ذكياً وغير ذكي لانه لا يكون ذكياً وأكرهه لمن يعمل وللمستعمل وسئل عن رجل حلف لا ينتفع بكذا فباعه واشتري به غيره فكره ذلك وهذا عنده لا يجوز. وسئل عن ألبان الاتن فكرهه وهو حرام عنده. وسئل عن الخمر يتخذ خلا فقال لا يعجبني وهذا على التحريم عنده وسئل عن بيع الماء فكرهه وهذا في أجوبته أكثر من أن يستقصى وكذلك غيره من الائمة (وقد) نص محمد بن الحسن ان كل مكروه فهو حرام الا انه لما لم يجد فيه نصاً قاطعاً لم يطلق عليه لفظ الحرام وروي محمد أيضاً عن أبي حنيفة وأبي يوسف انه الى الحرام أقرب وقد قال في الجامع الكبير يكره الشرب في آنية الذهب والفضة للرجال والنساء ومراده التحريم وكذلك قال أبو يوسف ومحمد يكره النوم على فرش الحرير والتوسد على وسائده ومرادهما التحريم (وقال) أبو حنيفة وصاحباه يكره ان يلبس الذكور من الصبيان الذهب والحرير وقد صرح الاصحاب أنه حرام وقالوا ان التحريم لما ثبت فى حق الذكور وتحريم اللبس يحرم الالباس كالخمر لما حرم شربها حرم سقيها وكذلك قالوا يكره منديل الحرير الذي يتمخط فيه ويتمسح من الوضوء ومرادهم التحريم وقالوا يكره بيع العذرة

اثمروا واكثروا واملؤا الارض وتسلطوا على أنوان البحور وطير السماء والانعام وعشب الارض وشجرها وثمرها فاخبر أن في الارض خلقه وفيها أمره ثم قال ونصب الفردوس فانقسم على أربعة أنهار سيحون وجيحون ودجلة والفرات ثم ذكر الحية فقال وكانت أعظم دواب البر فقالت للمرأة انكما لا تموتان ان أكلتما من هذه الشجرة ثم قال بعد كلام ثم أخرجه من مشرق جنة عدن الى الارض التى منها أخذ ثم قال قال وهب وكان مهبطه حين أهبط من جنة عدن فى شرقي أرض الهند قال واحتمل قابيل أخاه حتى أتي به وواديا من أودية اليمن في شرقي عدن فكمن فيه وقال غيره فيما نقل أبو صالح عن ابن عباس في قوله اهبطوا هو كما يقال هبط فلان أرض كذا وكذا قال منذر بن سعيد فهذا وهب بن منبه يحكي ان آدم عليه السلام خلق في الارض وفيها سكن وفيها نصب له الفردوس وانه كان بعدن وان اربعة أنهار انقسمت من ذلك النهر الذي كان يسمى فردوس آدم وتلك

ومرادهم التحريم وقالوا يكره الاحتكار في أقوات الآدميين والبهائم اذا أضر بهم وضيق عليهم ومرادهم التحريم وقالوا يكره بيع السلاح في أيام الفتنة ومرادهم التحريم وقال أبو حنيفة يكره بيع أرض مكة ومرادهم التحريم عندهم قالوا ويكره اللعب بالشطرنج وهو حرام عندهم قالوا ويكره ان يجعل الرجل فى عنق عبده أو غيره طوق الحديد الذي يمنعه من التحرك وهو الغل وهو حرام وهذا كثير فى كلامهم جداً (وأما أصحاب) مالك فالمكروه عندهم مرتبة بين الحرام والمباح ولا يطلقون عليه اسم الجواز ويقولون ان أكل كل ذي ناب من السباع مكروه غير مباح (وقد) قال مالك في كثير من اجوبته اكره كذا وهو حرام فمنها ان مالكا نص على كراهة الشطرنج وهذا عند اكثر اصحابه على التحريم وحمله بعضهم على الكراهة التي هي دون التحريم (وقال) الشافعى في اللعب بالشطرنج انه لهو شبه الباطل اكرهه ولا يتبين لى تحريمه فقد نص على كراهته وتوقف في تحريمه فلا يجوز ان ينسب اليه والى مذهبه ان اللعب بها جائز وانه مباح فانه لم يقل هذا ولا ما يدل عليه والحق ان يقال انه كرهها وتوقف فى تحريمها فاين هذا من ان يقال ان مذهبه جواز اللعب بها واباحته ومن هذا ايضاً انه نص على كراهة تزوج الرجل بنته من ماء الزنا ولم يقل قط انه مباح ولا جائز والذى يليق بجلالته وامامته ومنصبه الذي اجله الله

الأنهار بقيت في الارض لا اختلاف بين المسلمين في ذلك فاعتبروا ياأولي الالباب وأخبر أن الحية التي كلمت آدم كانت من أعظم دواب البر ولم يقل من أعظم دواب السماء فهم يقولون الجنة لم تكن في الارض وانما كانت فوق السماء السابعة ثم قال وأخرجه من مشرق جنة عدن وليس في جنة المأوي مشرق ولا مغرب لانه لا شمس فيها ثم قال فاخرجه الى الارض التى أخذ منها يعني أخرجه من الفردوس الذي نصب له في جنة عدن فى شرقي أرض الهند وهذه الاخبار التى حكى ابن قتيبة انما تنبئ عن أرض اليمن وعن عدن وهي من أرض اليمن وأخبر ان الله نصب الفردوس لآدم عليه الصلاة والسلام بعدن ثم أكد ذلك بان قال الاربعة الأنهار التى ذكرناها منقسمة عن النهر الذي كان يسمى فردوس آدم قال منذر وقال ابن قتيبة عن ابن منبه عن أبي هريرة قال واشتهي آدم عند موته قطفاً من الجنة التي كان فيها بزعمهم على ظهر السماء السابعة وهو فى الارض فخرج أولاده يطلبون ذلك له حتي

به من الدين ان هذه الكراهة منه على وجه التحريم وأطلق لفظ الكراهة لان الحرام يكرهه الله ورسوله وقد قال تعالى عقيب ذكر ما حرمه من المحرمات من عند قوله وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه الى قوله ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما الى قوله ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق الى قوله ولا تقربوا الزنا الى قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق الى قوله ولا تقربوا مال اليتيم الى قوله ولا تقف ما ليس لك به علم الى آخر الآيات ثم قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وفي الصحيح ان الله عز وجل كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله ولكن المتأخرون اصطلحوا على تخصيص الكراهة بما ليس بمحرم وتركه أرجح من فعله ثم حمل من حمل منهم كلام الأئمة على الاصطلاح الحادث فغلط في ذلك وأقبح غلطا منه من حمل لفظ الكراهة أو لفظ لا ينبغي في كلام الله ورسوله على المعنى الاصطلاحي الحادث وقد اطرد في كلام الله ورسوله استعمال لا ينبغي في المحظور شرعا أو قدراً وفي المستحيل الممتنع كقوله تعالى وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولداً وقوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقوله وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وقوله على لسان نبيه كذبني ابن آدم وما ينبغي له وشتمني ابن آدم وما ينبغي له وقوله صلى الله

بلغتهم الملائكة موته فأولاد آدم كانوا مجانين عندكم ان كان ما نقله ابن قتيبة حقاً يطلبون لابيهم ثمر جنة الخلد في الارض قال ونحن لم نقل غير ما قال هؤلاء ولو كانت جنة الخلد لخلد فيها ونحن استدللنا من القرآن وغيرنا قطع وادعى بما ليس له عليه برهان. فهذا ذكر بعض أقوال من حكى الخلاف في هذه المسئلة ونحن نسوق حجج الفريقين ان شاء الله تعالى ونبين مالهم وما عليهم

﴿ الباب الثالث ﴾ في سياق حجج من اختار أنها جنة الخلد التي يدخلها الناس يوم القيامة قالوا قولنا هذا هو الذي فطر الله عليه الناس صغيرهم وكبيرهم لا يخطر بقلوبهم سواه وأكثرهم لا يعلم في ذلك نزاعا وقالوا وقد روي مسلم في صحيحه من حديث ابي مالك عن أبي حازم عن أبي هريرة وابي مالك عن ربعي عن حذيفة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله تعالى الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة فيأتون آدم عليه السلام فيقولون يا أبانا استفتح لنا

عليه وآله وسلم ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في لباس الحرير لا ينبغي هذا للمتقين وأمثال ذلك (والمقصود) ان الله سبحانه حرم القول عليه بلا علم في اسمائه وصفاته وافعاله وأحكامه والمفتي يخبر عن الله عز وجل وعن دينه فان لم يكن خبره مطابقا لما شرعه كان قائلا عليه بلا علم ولكن اذا اجتهد واستفرغ وسعه في معرفة الحق وأخطأ لم يلحقه الوعيد وعفى له عما أخطأ به واثيب على اجتهاده ولكن لا يجوز ان يقول لما أداه اليه اجتهاده ولم يظفر فيه بنص عن الله ورسوله ان الله حرم كذا واوجب كذا وأباح كذا وان هذا هو حكم الله. قال ابن وضاح ثنا يوسف بن عدى ثنا عبيدة بن حميد عن عطاء بن السائب قال قال الربيع بن خثيم ايا كم ان يقول الرجل لشيء ان الله حرم هذا أو نهى عنه فيقول الله كذبت لم احرمه ولم انه عنه أو يقول ان الله أحل هذا أو أمر به فيقول الله كذبت لم أحله ولم آمر به قال أبو عمر وقد روى عن مالك انه قال في بعض ما كان ينزل به فيسأل عنه فيجتهد فيه رأيه ان نظن الا ظنا وما نحن بمستيقنين ﴿ فصول ﴾ في كلام الأئمة في أدوات الفتيا وشروطها ومن ينبغي له ان يفتي واين يسع قول المفتي لا ادرى قال الامام أحمد في رواية ابنه صالح عنه ينبغي للرجل اذا حمل نفسه على الفتيا ان يكون عالما بوجوه القرآن عالما بالاسانيد الصحيحة عالما بالسنن وانما جاء

الجنة فيقول وهل أخرجكم من الجنة الا خطيئة أبيكم وذكر الحديث قالوا وهذا يدل على أن الجنة التي أخرج منها هي بعينها التي يطلب منه أن يستفتحها. وفي الصحيحين حديث احتجاج آدم وموسى وقول موسي أخرجتنا ونفسك من الجنة ولو كانت في الارض فهم قد خرجوا من بساتين فلم يخرجوا من الجنة وكذلك قول آدم للمؤمنين يوم القيامة وهل أخرجكم من الجنة الا خطيئة أبيكم وخطيئته لم تخرجهم من جنات الدنيا. قالوا وقد قال تعالى في سورة البقرة وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين فأزلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدوّ ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين فهذا يدل على أن هبوطهم كان من الجنة الى الارض من وجهين أحدهما من لفظة اهبطوا فانه نزول من علو الى سفل والثاني قوله ولكم في الارض مستقر عقب قوله اهبطوا فدل على أنهم لم يكونوا قبل ذلك في الارض

خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها. وقال في رواية ابنه عبد الله اذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واختلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز ان يعمل بما شاء ويتخير فيقضى به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون يعمل على أمر صحيح. وقال في رواية ابي الحرث لا يجوز الافتاء الا لرجل عالم بالكتاب والسنة وقال في رواية حنبل ينبغي لمن افتى ان يكون عالما بقول من تقدم والا فلا يفتي. وقال محمد ابن عبد الله بن المنادي سمعت رجلا يسأل أحمد اذا حفظ الرجل مائة الف حديث يكون فقيها قال لا قال فمائتي الف قال لا قال فثلثمائة الف قال لا قال فأربع مائة الف قال بيده هكذا وحرك يده. قال أبو الحسين وسألت جدى محمد بن عبيد الله قلت فكم كان يحفظ أحمد بن حنبل قال اخذ عن ستمائة الف قال أبو حفص قال لى أبو اسحق لما جلست في جامع المنصور للفتيا ذكرت هذه المسألة فقال لى رجل فانت هوذا لا تحفظ هذا المقدار حتى تفتي الناس فقلت له عافاك الله ان كنت لا احفظ هذا المقدار فاني هوذا افتي الناس بقول من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه. قال القاضي أبو يعلى وظاهر هذا الكلام انه لا يكون من أهل الاجتهاد اذا لم يحفظ من الحديث هذا القدر الكثير الذي

ثم أكد هذا بقوله في سورة الاعراف قال فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون ولو كانت الجنة فى الارض لكانت حياتهم فيها قبل الاخراج وبعده قالوا وقد وصف سبحانه جنة آدم بصفات لا تكون الا في جنة الخلد فقال ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعري وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى فهذا لا يكون في الدنيا أصلا فان الرجل ولو كان فى أطيب منازلها فلا بد أن يعرض له شيء من ذلك وقابل سبحانه بين الجوع والظما والعري والضحى فان الجوع ذل الباطن والعري ذل الظاهر والظمأ حر الباطن والضحى حر الظاهر فنفي عن سكانها ذل الظاهر والباطن وحر الظاهر والباطن وذلك أحسن من المقابلة بين الجوع والعطش والعري والضحى وهذا شأن ساكن جنة الخلد. قالوا وأيضاً فلو كانت جنة الخلد فى الدنيا لعلم آدم كذب ابليس فى قوله هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فان آدم كان يعلم ان الدنيا منقضية فانية وان ملكها يبلى قالوا وأيضاً هذه القصة فى سورة البقرة

ذكره وهذا محمول على الاحتياط والتغليظ فى الفتوي. ثم ذكر حكاية أبي اسحق لما جلس في جامع المنصور قال وليس هذا الكلام من أبى اسحق مما يقتضي انه كان يقلد أحمد فيما يفتي به لانه قد نص في بعض تعاليقه على كتاب العلل على الدلالة على منع الفتوى بغير علم لقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم (قلت) هذه المسئلة فيها ثلاثة أقوال لاصحاب أحمد (أحدها) انه لا يجوز الفتوي بالتقليد لانه ليس بعلم والفتوي بغير علم حرام ولا خلاف بين الناس ان التقليد ليس بعلم وان المقلد لا يطلق عليه اسم عالم وهذا قول أكثر الاصحاب وقول جمهور الشافعية (والثاني) ان ذلك يجوز فيما يتعلق بنفسه فيجوز له أن يقلد غيره من العلماء اذا كانت الفتوي لنفسه ولا يجوز أن يقلد العالم فيما يفتي به غيره وهذا قول ابن بطة وغيره من أصحابنا قال القاضي ذكر ابن بطة في مكاتباته الى البرمكي لا يجوز له أن يفتى بما يسمع من يفتى انما يجوز أن يقلد لنفسه فأما أن يتقلد لغيره ويفتي به فلا (والقول الثالث) أنه يجوز ذلك عند الحاجة وعدم العالم المجتهد وهو أصح الاقوال وعليه العمل. قال القاضي ذكر أبو حفص في تعاليقه قال سمعت أبا على الحسن بن عبد الله النجاد يقول سمعت أبا الحسين بن بشران يقول ما أعيب على رجل يحفظ عن أحمد خمس مسائل استند الى بعض سوارى المسجد يفتى بها وقال الشافعي فيما رواه عنه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه

ظاهرة جداً فى أن الجنة التى أخرج منها فوق السماء فانه سبحانه قال واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبي واستكبر وكان من الكافرين وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين فأزلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم فى الارض مستقر ومتاع الى حين فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم فهذا اهباط آدم وحواء وابليس من الجنة فلهذا أتي فيه بضمير الجمع وقد قيل ان الخطاب لهما وللحية وهذا ضعيف جداً اذ لا ذكر للحية في شئ من قصة آدم ولا فى السياق ما يدل عليها. وقيل الخطاب لآدم وحوءا وأتي فيه بضمير الجمع كقوله وكنا لحكمهم شاهدين وهما داود وسليمان وقيل لآدم وحواء وذريتهما وهذه الاقوال ضعيفة غير الاول لانها بين قول لا دليل عليه وبين ما يدل اللفظ على خلافه فثبت ان ابليس داخل فى هذا الخطاب وانه من

له لا يحل لاحد أن يفتي فى دين الله الا رجلا عارفاً بكتاب الله بناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وتأويله وتنزيله ومكيه ومدنيه وما أريد به ويكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبالناسخ والمنسوخ ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن ويكون بصيراً باللغة بصيراً بالشعر وما يحتاج اليه للسنة والقرآن ويستعمل هذا مع الانصاف ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الامصار وتكون له قريحة بعد هذا فاذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتى في الحلال والحرام واذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي. وقال صالح بن أحمد قلت لابي ما تقول في الرجل يسئل عن الشئ فيجيب بما في الحديث وليس بعالم في الفقه فقال ينبغى للرجل اذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بالسنن عالماً بوجوه القرآن عالماً بالاسانيد الصحيحة وذكر الكلام المتقدم وقال علي بن شقيق قيل لابن المبارك متى يفتي الرجل قال اذا كان عالماً بالاثر بصيراً بالرأي وقيل ليحيي بن أكثم متى يجب للرجل أن يفتى فقال اذا كان بصيراً بالرأي بصيراً بالاثر (قلت) يريدان بالرأي القياس الصحيح والمعاني والعلل الصحيحة التي علق الشارع بها الاحكام وجعلها مؤثرة فيها طرداً أو عكساً

﴿فصل﴾ في تحريم الافتاء في دين الله بالرأي المتضمن لمخالفة النصوص والرأى الذي لم تشهد

المهبطين فاذا تقرر هـذا فقد ذكر سبحانه الاهباط ثانيا بقوله قلنا اهبطوا منها جميعاً فاما يأتينكم مني هدي فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون والظاهر أن هذا الاهباط الثاني غير الاول وهو اهباط من السماء الى الارض والاول اهباط من الجنة وحينئذ فتكون الجنة التي أهبط منها أولا فوق السماء جنة الخلد وقد ظن الزمخشري أن قوله اهبطوا منها جميعاً خطاب لآدم وحواء خاصة وعبر عنهما بالجمع لاستتباعهما ذرياتهما قال والدليل عليه قوله تعالى قال اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو قال ويدل على ذلك قوله فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون وما هو الاحكم يعم الناس كلهم ومعني قوله بعضكم لبعض عدو ما عليه الناس من التعادي والتباغي وتضليل بعضهم بعضاً . وهذا الذى اختاره أضعف الاقوال فى الآية فان العداوة التى ذكرها الله تعالى انما هي بين آدم وابليس وذريتهما كما قال تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه

له النصوص بالقبول قال الله فان لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين فقسم الامر الى أمرين لا ثالث لهما إما الاستجابة لله والرسول وما جاء به وإما اتباع الهوى فكل ما لم يأت به الرسول فهو من الهوي وقال تعالى يا داود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوي فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب فقسم سبحانه طريق الحكم بين الناس الى الحق وهو الوحي الذي أنزله الله على رسوله والى الهوي وهو ما خالفه وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً وان الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين فقسم الامر بين الشريعة التي جعله هو سبحانه عليها وأوحي اليه العمل بها وأمر الامة بها وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمون فامر بالاول ونهى عن الثاني وقال تعالي اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون فامر باتباع المنزل منه خاصة وأعلم أن من اتبع غيره فقد اتبع من دونه أولياء وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن

عدواً وهو سبحانه قد أكد أمر العداوة بين الشيطان والانسان وأعاد وأبدي ذكرها في القرآن لشدة الحاجة الى التحرز من هذا العدو وأما آدم وزوجته فانه انما أخبر في كتابه أنه خلقها ليسكن اليها وجعل بينهما مودة ورحمة فالمودة والرحمة بين الرجل وامرأته والعداوة بين الانسان والشيطان وقد تقدم ذكر آدم وزوجه وابليس وهم ثلاثة فلماذا يعود الضمير على بعض المذكور مع منافرته لطريق الكلام دون جميعه مع أن اللفظ والمعنى يقتضيه فلم يصنع الزمخشري شيئاً. وأما قوله تعالى في سورة طه قال اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو فهذا خطاب لآدم وحواء وقد جعل بعضهم لبعض عدوا فالضمير في قوله اهبطا منها اما أن يرجع الى آدم وزوجته أو الى آدم وابليس ولم يذكر الزوجة لانها تبع له وعلى هذا فالعداوة المذكورة للمخاطبين بالاهباط وهما آدم وابليس فالامر ظاهر واما على الاول فتكون الآية قد اشتملت على أمرين أحدهما أمره تعالى لآدم وزوجه

تأويلا فامر تعالى بطاعته وطاعة رسوله وأعاد الفعل اعلاما بأن طاعة الرسول تجب استقلالا من غير عرض ما أمر به على الكتاب بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه فانه أوتي الكتاب ومثله معه ولم يأمر بطاعة أولى الامر استقلالا بل حذف الفعل وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول ايذاناً بأنهم انما يطاعون تبعاً لطاعة الرسول فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته ومن أمر بخلاف ماجاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة كما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال انما الطاعة في المعروف وقال في ولاة الامور من أمركم منهم بمعصية الله فلا سمع له ولا طاعة وقد أخبر صلى الله عليه وآله وسلم عن الذين أرادوا دخول النار لما أمرهم أميرهم بدخولها أنهم لو دخلوا لما خرجوا منها مع أنهم انما كانوا يدخلونها طاعة لاميرهم وظنا أن ذلك واجب عليهم ولكن لما قصروا في الاجتهاد وبادروا الى طاعة من أمر بمعصية الله وحملوا عموم الامر بالطاعة بما لم يرده الآمر صلى الله عليه وآله وسلم وماقد علم من دينه ارادة خلافه فقصروا في الاجتهاد وأقدموا على تعذيب أنفسهم واهلاكها من غير تثبيت وتبيين هل ذلك طاعة لله ورسوله أولا فما الظن بمن أطاع غيره في صريح مخالفة مابعث الله به رسوله ثم أمر تعالى برد ماتنازع فيه المؤمنون الى الله ورسوله ان كانوا مؤمنين

بالهبوط والثاني اخباره بالعداوة بين آدم وزوجته وبين ابليس ولهذا أتي بضمير الجمع فى الثاني دون الاول ولا بد أن يكون ابليس داخلا فى حكم هذه العداوة قطعاً كما قال تعالى ان هذا عدوّ لك ولزوجك وقال للذرية ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً. وتأمل كيف اتفقت المواضع التي فيها ذكر العداوة على ضمير الجمع دون التثنية وأما الاهباط فتارة يذكره بلفظ الجمع وتارة بلفظ التثنية وتارة بلفظ الافراد كقوله فى سورة الاعراف قال اهبط منها وكذلك في سورة ص وهذا لابليس وحده وحيث ورد بصيغة الجمع فهو لآدم وزوجه وابليس اذ مدار القصة عليهم وحيث ورد بلفظ التثنية فأما أن يكون لآدم وزوجه اذ هما اللذان باشرا الاكل من الشجرة وأقدما على المعصية واما أن يكون لآدم وابليس اذ هما أبوا الثقلين وأصلا الذرية فذكر حالهما ومآل أمرهما ليكون عظة وعبرة لاولادهما وقد حكيت القولين فى ذلك والذي يوضح أن الضمير فى قوله اهبطا منها جميعاً لآدم وابليس

واخبرهم أن ذلك خير لهم في العاجل وأحسن تأويلا في العاقبة (وقد تضمن) هذا أموراً (منها) أن أهل الايمان قد يتنازعون في بعض الاحكام ولا يخرجون بذلك عن الايمان وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الاحكام وهم سادات المؤمنين وأكمل الامة ايماناً ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسئلة واحدة من مسائل الاسماء والصفات والافعال بل كلهم على اثبات مانطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم الى آخرهم لم يسوموها تأويلاً ولم يحرّفوها عن مواضعها تبديلا ولم يبدوا لشئ منها إبطالا ولا ضربوا لها أمثالاً ولم يدفعوا في صدورها وأعجازها ولم يقل أحد منهم يجب صرفها عن حقائقها وحملها على مجازها بل تلقوها بالقبول والتسليم وقابلوها بالايمان والتعظيم وجعلوا الامر فيها كلها أمراً واحداً وأجروها على سنن واحد ولم يفعلوا كما فعل أهل الاهواء والبدع حيث جعلوها عضين وأقروا ببعضها وأنكروا بعضها من غير فرقان مبين مع أن اللازم لهم فيما أنكروه كاللازم فيما أقروا به وأثبتوه (والمقصود) أن أهل الايمان لايخرجهم تنازعهم في بعض مسائل الاحكام عن حقيقة الايمان اذا ردوا ماتنازعوا فيه الى الله ورسوله كما شرطه الله عليهم بقوله فردّوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ولا ريب أن الحكم المعلق على شرط ينتفي عند انتفائه (ومنها) ان قوله فان تنازعتم في شئ نكرة في

ان الله سبحانه لما ذكر المعصية أفرد بها آدم دون زوجه فقال وعصى آدم ربه فغوي ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدي قال اهبطا منها جميعاً وهذا يدل على أن المخاطب بالاهباط هو آدم ومن زين له المعصية ودخلت الزوجة تبعاً فان المقصود اخبار الله تعالى للثقلين بما جري على أبويهما من شؤم المعصية ومخالفة الامر فذكر أبويهما أبلغ فى حصول هذا المعني من ذكر أبوي الانسان فقط وقد أخبر سبحانه عن الزوجة بأنها أكلت مع آدم وأخبر أنه أهبطه وأخرجه من الجنة بتلك الاكلة فعلم ان حكم الزوجة كذلك وانها صارت الى ما صار اليه آدم وكان تجريد العناية الى ذكر حال أبوى الثقلين أولى من تجريدها الى ذكر أبي الانس وأمهم فتأمله . وبالجملة فقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو ظاهر في الجمع فلا يسوغ حمله على الاثنين في قوله اهبطا من غير موجب . قالوا وأيضاً فالجنة جاءت معرفة بلام التعريف في جميع المواضع كقوله اسكن أنت وزوجك الجنة ونظائره

سياق الشرط تم كل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين دقه وجله جليه وخفيه ولو لم يكن فى كتاب الله ورسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه ولم يكن كافياً لم يأمر بالرد اليه اذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع الى من لا يوجد عنده فصل النزاع (ومنها) أن الناس أجمعوا أن الرد الى الله سبحانه هو الرد الى كتابه والرد الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الرد اليه نفسه فى حياته والى سنته بعد وفاته (ومنها) أنه جعل هذا الرد من موجبات الايمان ولوازمه فاذا انتفي هذا الرد انتفي الايمان ضرورة انتفاء الملزوم لانتفاء لازمه ولا سيما التلازم بين هذين الامرين فانه من الطرفين وكل منهما ينتفي بانتفاء الآخر ثم أخبرهم أن هذا الرد خير لهم وأن عاقبته أحسن عاقبة ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم الى غير ما جاء به الرسول فقد حكم الطاغوت وتحاكم اليه والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع فطاغوت كل قوم من يتحاكمون اليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله فهذه طواغيت العالم اذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم من عبادة الله الى عبادة الطاغوت وعن التحاكم الى الله والى رسوله الى التحاكم الى الطاغوت وعن طاعته ومتابعة رسوله الى طاعة الطاغوت ومتابعته وهؤلاء لم يسلكوا طريق الناجين

ولا جنة يعهدها المخاطبون ويعرفونها الا جنة الخلد التي وعد الرحمن عباده بالغيب فقد صار هذا الاسم علماً عليها بالغلبة كالمدينة والنجم والبيت والكتاب ونظائرها حيث ورد لفظها معرفا انصرف الى الجنة المعهودة المعلومة في قلوب المؤمنين وأما ان أريد به جنة غيرها فانها تجيء منكرة أو مقيدة بالاضافة أو مقيدة من السياق بما يدل على أنها جنة في الارض فالاول كقوله جنتين من أعناب والثاني كقوله ولولا اذ دخلت جنتك والثالث كقوله انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة . قالوا ومما يدل على ان جنة آدم هي جنة المأوى ما روي هوذة بن خليفة عن عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الاشعري قال ان الله تعالى لما أخرج آدم من الجنة زوده من ثمار الجنة وعلمه صنعة كل شيء فثماركم هذه من ثمار الجنة غير ان هذه تتغير وتلك لا تتغير . قالوا وقد ضمن الله سبحانه وتعالى له ان تاب اليه وأناب أن يعيده اليها كما روي المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات

الفائزين من هذه الامة وهم الصحابة ومن تبعهم ولا قصدوا قصدهم بل خالفوهم في الطريق والقصد معاً ثم أخبر تعالى عن هؤلاء بانهم اذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول أعرضوا عن ذلك ولم يستجيبوا للداعي ورضوا بحكم غيره ثم توعدهم بانهم اذا أصابتهم مصيبة في عقولهم وأديانهم وبصائرهم وأبدانهم وأموالهم بسبب اعراضهم عما جاء به الرسول وتحكيم غيره والتحاكم اليه كما قال تعالى فان تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم اعتذروا بانهم انما قصدوا الاحسان والتوفيق أي بفعل ما يرضي الفريقين ويوفق بينهما كما يفعله من يروم التوفيق بين ما جاء به الرسول وبين ما خالفه ويزعم أنه بذلك محسن قاصد الاصلاح والتوفيق . والايمان انما يقتضي القاء الحرب بينما جاء به الرسول وبين كل ما خالفه من طريقة وحقيقة وعقيدة وسياسة ورأي فمحض الايمان في هذا الحرب لا فى التوفيق وبالله التوفيق (ثم أقسم سبحانه) بنفسه على نفي الايمان عن العباد حتي يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجليل ولم يكتف في ايمانهم بهذا التحكيم بمجرده حتي ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه ولم يكتف منهم أيضاً بذلك حتي يسلموا تسليما وينقادوا انقياداً وقال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضي الله ورسوله امراً أن يكون لهم الخيرة من امرهم فأخبر سبحانه أنه ليس لمؤمن ان يختار بعد قضائه وقضاء رسوله

فتاب عليه قال يا رب ألم تخلقني بيدك قال بلى قال أي رب ألم تنفخ فيّ من روحك قال بلى قال أي رب الم تسكني جنتك قال بلى قال أي رب ألم تسبق رحمتك غضبك قال بلى قال ارأيت ان تبت واصلحت اراجعي انت الى الجنة قال بلى قال فهو قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه . وله طرق عن ابن عباس وفي بعضها كان آدم قال لربه اذ عصاه رب ان أنا تبت وأصلحت فقال له ربه اني راجعك الى الجنة فهذا بعض ما احتج به القائلون بانها جنة الخلد ونحن نسوق حجج الآخرين

﴿ الباب الرابع ﴾ في سياق حجج الطائفة التي قالت ليست جنة الخلد وانما هي جنة في الارض قالوا هذا قول تكثر الدلائل الموجبة للقول به فنذكر بعضها قالوا قد أخبر الله سبحانه على لسان جميع رسله أن جنة الخلد انما يكون الدخول اليها يوم القيامة ولم يأت زمن دخولها بعد وقد وصفها الله سبحانه وتعالى لنا في كتابه بصفاتها ومحال أن يصف الله سبحانه وتعالى

ومن تخير بعد ذلك فقد ضل ضلالا مبينا وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم اي لا تقولوا حتي يقول ولا تأمروا حتي يأمر ولا تفتوا حتى يفتي ولا تقطعوا أمرا حتي يكون هو الذي يحكم فيه ويمضيه. روي علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة وروي العوفي عنه قالوا نهوا ان يتكلموا بين يدي كلامه (والقول) الجامع في معني الآية لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل ان يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو يفعل وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون فاذا كان رفع أصواتهم فوق صوته سببا لحبوط أعمالهم فكيف تقديم آرائهم وعقولهم وأذواقهم وسياساتهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها عليه أليس هذا أولى ان يكون محبطاً لاعمالهم. وقال تعالى انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه فاذا جعل من لوازم الايمان أنهم لا يذهبون مذهبا اذا كانوا معه الا باستئذانه فأولى ان يكون من لوازمه أن لا يذهبوا الى قول ولا مذهب علمي الا بعد استئذانه واذنه يعرف بدلالة ما جاء به على انه اذن فيه . وفي صحيح البخاري من حديث ابي الاسود عن عروة بن الزبير قال

شيئاً بصفة ثم يكون ذلك الشيء بغير تلك الصفة التي وصفه بها قالوا فوجدنا الله تعالى وصف الجنة التي أعدت للمتقين بانها دار المقامة فمن دخلها أقام بها ولم يقم آدم بالجنة التي دخلها ووصفها بانها جنة الخلد وآدم لم يخلد فيها ووصفها بانها دار ثواب وجزاء لا دار تكليف وأمر ونهي ووصفها بانها دار سلامة مطلقة لا دار ابتلاء وامتحان وقد ابتلى آدم فيها باعظم الابتلاء ووصفها بانها دار لا يعصي الله فيها أبداً وقد عصى آدم ربه في جنته التي دخلها ووصفها بانها ليست دار خوف ولا حزن وقد حصل للابوين فيها من الخوف والحزن ما حصل وسماها دار السلام ولم يسلم فيها الابوان من الفتنة ودار القرار ولم يستقرا فيها وقال في داخليها وما هم منها بمخرجين وقد أخرج منها الابوان وقال لا يمسهم فيها نصب وقد نصب فيها آدم هارباً فاراً وطفق يخصف ورق الجنة على نفسه وهذا النصب بعينه وأخبر أنه لا لغو فيها ولا تأثيم وقد سمع فيها آدم لغو ابليس واثمه وأخبر أنه لا يسمع فيها لغو ولا كذاب وقد سمع

حج علينا عبدالله بن عمرو بن العاص فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى عليه وآله وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم بعد اذ أعطاكموه انتزاعاً ولكن ينزعه مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يُستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون. وقال وكيع حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينزع الله العلم من صدور الرجال ولكن ينزع العلم بموت العلماء فاذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا. وفي الصحيحين من حديث عروة بن الزبير قال قالت عائشة يا ابن اختي بلغني أن عبدالله بن عمرو مارّ بنا الي الحج فالقه فاسأله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علما كثيراً قال فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عروة فكان فيما ذكر أن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبقى في الناس رؤس جهال يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون قال عروة فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته قالت أحدثك انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول هذا قال عروة نعم حتى اذا كان عام قابل قالت لي ان ابن عمرو قد قدم فالقه ثم فاتحه حتي تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم قال فلقيته فسألته فذكره لي نحو ما حدثني به

فيها آدم عليه السلام كذب ابليس وقدسماها الله سبحانه وتعالي مقعد صدق وقد كذب فيها ابليس وحلف على كذبه وقد قال تعالي للملائكة انى جاعل في الارض خليفة ولم يقل اني جاعل في جنة المأوي فقالت الملائكة أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ومحال أن يكون هذا فى جنة المأوي وقد أخبر الله تعالي عن ابليس أنه قال لآدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فان كان الله سبحانه وتعالي قد أسكن آدم جنة الخلد والملك الذي لا يبلى فكيف لم يرد عليه ويقول له كيف تدلني على شيء أنا فيه وقد أعطيته ولم يكن الله سبحانه وتعالي قد أخبر آدم اذ أسكنه الجنة أنه فيها من الخالدين ولو علم أنها دار الخلد لما ركن الي قول ابليس ولا مال الي نصيحته ولكنه لما كان فى غير دار خلود غره بما أطمعه فيه من الخلد . قالوا ولو كان آدم أسكن جنة الخلد وهي دار القدس التي لا يسكنها الا طاهر مقدس فكيف توصل اليها ابليس الرجس النجس المذموم المدحور حتى فتن فيها آدم عليه السلام

في المرة الاولي قال عروة فلما اخبرتها بذلك قالت ما احسبه الا قد صدق اراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص . وقال البخارى في بعض طرقه فيفتنون برأيهم فيضلون ويضلون وقال فقالت عائشة والله لقد حفظ عبد الله . وقال نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك ثنا عيسى بن يونس عن جرير بن عثمان الزنجي ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون به ما أحل الله ويحلون ما حرم الله قال أبو عمر بن عبد البر هذا هو القياس على غير أصل والكلام فى الدين بالخرص والظن ألا تري الي قوله في الحديث يحلون الحرام ويحرمون الحلال ومعلوم ان الحلال ما في كتاب الله وسنة رسوله تحليله والحرام ما في كتاب الله وسنة رسوله تحريمه فمن جهل ذلك وقال فيما سئل عنه بغير علم وقاس برأيه ما خرج منه عن السنة فهذا الذي قاس الامور برأيه فضل وأضل ومن رد الفروع الي اصولها فلم يقل برأيه (و قالت طائفة) من أهل العلم من أداه اجتهاده الي رأي رآه ولم يقم عليه حجة فيه بعد فليس مذموما بل هو معذور خالفاً كان أو سالفا ومن قامت عليه الحجة فعاند وتمادي على الفتيا برأي انسان بعينه فهو الذى يلحقه الوعيد وقد روينا في مسند عبيد بن حميد ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان الثوري عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير

ووسوس له وهذه الوسوسة اما أن تكون في قلبه واما أن تكون في أذنه وعلى التقديرين فكيف توصل اللعين الى دخول دار المتقين وأيضاً فبعد أن قيل له اهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها أيفسح له أن يرقى الي جنة المأوي فوق السماء السابعة بعد السخط عليه والابعاد له والزجر والطرد بعتوه واستكباره وهل هذا يلائم قوله فما يكون لك أن تتكبر فيها فان كانت مخاطبته لآدم بما خاطبه به وقاسمه عليه ليست تكبراً فما التكبر بعد هذا فان قلتم لعل وسوسته وصلت الي الابوين وهو في الارض وهما فوق السماء في عليين فهذا غير معقول لغة ولا حساً ولا عرفاً وان زعمتم أنه دخل في بطن الحية حتي أوصل اليهما الوسوسة فأبطل وأبطل اذ كيف يرتقي بعد الاهباط الي أن يدخل الجنة ولو في بطن الحية واذا قلتم انه دخل في قلوبهما ووسوس اليهما فالمحذور قائم وأيضاً فان الله سبحانه وتعالي حكى مخاطبته لهما كلاما سمعاه شفاهاً فقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة وهذا دليل على مشاهدته لهما وللشجرة

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار

﴿ فصل ﴾ فيما روي عن صديق الامة وأعلمها من انكار الرأي روينا عن عبد بن حميد ثنا أبو اسامة عن نافع عن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة قال قال أبو بكر رضى الله عنه أي أرض تقلني وأي سماء تظلني ان قلت في آية من كتاب الله برأيي او بما لا أعلم. وذكر الحسن بن علي الحلواني ثنا عارم عن حماد بن زيد عن سعيد بن ابي صدقة عن ابن سيرين قال لم يكن أحد أهيب بما لا يعلم من أبي بكر رضي الله عنه ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب بما لا يعلم من عمر رضي الله عنه وان ابا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب الله منها أصلا ولا في السنة أثراً فاجتهد برأيه ثم قال هذا رأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني وأستغفر الله

﴿ فصل ﴾ في المنقول من ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابن وهب ثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وهو على المنبر يا أيها الناس ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصيباً ان الله كان يريه وانما هو منا الظن والتكلف (قلت) مراد عمر رضى الله عنه قوله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب بالحق

ولما كان آدم خارجاً من الجنة وغير ساكن فيها قال الله تعالي له ألم أنهكما عن تلكما الشجرة ولم يقل عن هذه الشجرة فعند ماقال لهما ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة لما أطمعهما فى ملكها والخلود في مقرها أتى باسم الاشارة بلفظ الحضور تقريباً لها واحضاراً لها عندهما وربهما تعالي قال لهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة ولما أراد اخراجهما منها فأتي باسم الاشارة بلفظ البعد والغيبة كانهما لم يبق لهما من الجنة حتى ولا مشاهدة الشجرة التى نهيا عنها وأيضاً فانه سبحانه قال اليه يصعد الكلم الطيب ووسوسة اللعين من أخبث الكلم فلا تصعد الي محل التقديس . قال منذر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن آدم عليه السلام نام في جنته وجنة الخلد لا نوم فيها بالنص واجماع المسلمين فان النبى صلى الله عليه وسلم سئل أينام أهل الجنة في الجنة قال لا النوم أخو الموت والنوم وفاة وقد نطق به القرآن والوفاة تقلب حال ودار السلام مسلمة من تقلب الاحوال والنائم ميت أو كالميت (قلت) الحديث

لتحكم بين الناس بما أراك الله فلم يكن له رأي غير ما أراه الله اياه وأما مارأي غيره فظن وتكلف . قال سفيان الثورى ثنا أبو اسحق الشيباني عن ابي الضحي عن مسروق قال كتب كاتب لعمر بن الخطاب هذا ما رأي الله ورأي عمر فقال بئسما قلت قل هذا ما رأي عمر فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمن عمر . وقال ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن ابي جعفر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه السنة ماسنه الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة . قال ابن وهب وأخبرني ابن لهيعة عن ابي الزناد عن محمد بن ابراهيم التيمى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال أصبح أهل الرأي اعداء السنن أعيتهم ان يعوها وتفلتت منهم ان يرووها فاستبقوها بالرأي . قال ابن وهب واخبرني عبد الله بن عباس عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال اتقوا الرأى في دينكم . وذكر ابن عجلان عن صدقة بن ابي عبد الله أن عمر بن الخطاب كان يقول أصحاب الرأي اعداء السنن اعيتهم الاحاديث أن يحفظوها وتفلتت منهم ان يعوها واستحيوا حين سئلوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم فاياكم واياهم وذكر ابن الهادى عن محمد بن ابراهيم التيمي قال قال عمر بن الخطاب اياكم والرأي فان أصحاب الرأي أعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها وتفلتت منهم أن يحفظوها فقالوا فى الدين

الذي أشار اليه المعروف أنه موقوف من رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد قال خلقت حواء من قصيري آدم وهو نائم وقال اسباط عن السدي أسكن آدم عليه السلام الجنة وكان يمشي فيها وحشاً ليس له زوج يسكن اليها فنام نومة فاستيقظ فاذا عندرأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه فسألها ما أنت قالت امرأة قال ولم خلقت قالت لتسكن اليّ وقال ابن اسحاق عن ابن عباس ألقى الله على آدم عليه السلام السنة ثم أخذ ضلعاً من أضلاعه من شقه الايسر ولأم مكانه لحماً وآدم نائم لم يهب من نومته حتى خلق الله من ضلعه تلك زوجته حواء فسوّاها امرأة يسكن اليها فلما كشف عنه السنة وهب من نومته رآها الى جنبه فقال لحمي ودمي وزوجي فسكن اليها قالوا ولا نزاع أن الله سبحانه وتعالى خلق آدم في الارض ولم يذكر في موضع واحد أصلا أنه نقله الى السماء بعد ذلك ولو كان قد نقله بعد ذلك الى السماء لكان هذا أولى بالذكر لانه من أعظم الآيات ومن أعظم النعم عليه فانه

برأيهم • وقال الشعبي عن عمرو بن حرث قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اياكم وأصحاب الرأي فانهم اعداء السنن أعيتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالرأى فضلوا وأضلوا وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة وقال محمد بن عبد السلام الخشنى ثنا محمد بن بشار حدثنا يونس بن عبيد العمري ثنا مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب انه قال أيها الناس اتهموا الرأي في الدين فلقد رأيتني واني لأرد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برأيي فاجتهد ولا آلو اذلك يوم ابي جندل والكتاب يكتب وقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم فقال يكتب باسمك اللهم فرضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابيت فقال يا عمر تراني قد رضيت وتأبي (وقال) أبو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن يزيد بن حبيب عن معمر بن ابي حبيبة مولى بنت صفوان عن عبيد بن رفاعة عن ابيه رفاعة بن رافع قال بينما انا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذ دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس فى المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر عليّ به فجاء زيد فلما رآه عمر فقال عمر أي عدو نفسه قد بلغت أن تفتي الناس برأيك فقال يا أمير المؤمنين والله مافعلت ولكن سمعت من اعمامي حديثا فحدثت به من أبي أيوب ومن أبي بن كعب ومن رفاعة بن رافع

كان معراجاً ببدنه وروحه من الارض الى فوق السموات قالوا وكيف ينقله سبحانه ويسكنه فوق السماء وقد أخبر ملائكته أنه جاعله في الارض خليفة وكيف يسكنه دار الخلد التي من دخلها يخلد فيها ولا يخرج منها قال تعالى وماهم منها بمخرجين قالوا ولم يكن معينا في المسألة الا أن الله سبحانه أهبط ابليس من السماء حين امتنع من السجود لآدم عليه السلام وهذا أمر تكوين لا يمكن وقوع خلافه ثم أدخل آدم عليه السلام الجنة بعد هذا فان الامر بالسجود كان عقب خلقه من غير فصل فلو كانت الجنة فوق السموات لم يكن لابليس سبيل الى صعوده اليها وقد أهبط منها وأما تلك المقادير التي قدرتموها فتكلفات ظاهرة كقول من قال يجوز أن يصعد اليها صعوداً عارضاً لا مستقرا وقول من قال أدخلته الحية وقول من قال دخل في أجوافهما وقول من قال يجوز أن تصل وسوسته اليهما وهو في الارض وهما فوق السماء فلا يخفي مافي ذلك من التعسف الشديد

فقال عمر علي بن رفاعة بن رافع فقال قد كنتم تفعلون ذلك اذا أصاب أحدكم المرأة فأكسل أن يغتسل قال قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم لم يأتنا فيه عن الله تحريم ولم يكن فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ فقال عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك قال ما أدري فامر عمر بجمع المهاجرين والانصار فجمعوا وشاورهم فشار الناس أن لا غسل الا ما كان من معاذ وعلى فانهما قالا اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فقال عمر هذا وأنتم اصحاب بدر قد اختلفتم فمن بعدكم أشد اختلافا فقال علي يا أمير المؤمنين انه ليس احد أعلم بهذا من شأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أزواجه فأرسل الى حفصة فقالت لا علم لي فأرسل الى عائشة فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال لا أسمع برجل فعل ذلك الا أوجعته ضرباً ﴿قول عبدالله بن مسعود﴾ قال البخاري حدثنا جنيد ثنا يحيي بن زكريا عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال لا يأتي عليكم عام الا وهو شر من الذي قبله أما اني لا أقول أمير خير من أمير ولا عام أخصب من عام ولكن فقهاؤكم يذهبون ثم لا يجدون منهم خلفاً ويجيئ قوم يقيسون الامور برأيهم . وقال ابن وهب ثنا شقيق عن مجالد به قال ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فينهدم الاسلام ويثلم . وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الاحمر عن مجالد

والتكليف البعيد وهذا بخلاف قولنا فانه سبحانه لما أهبطه من ملكوت السماء حيث لم يسجد لآدم عليه السلام أشرب عداوته فلما أسكنه جنته حسده عدوه وسعى بكيده وغروره في اخراجه منها والله أعلم. قالوا ومما يدل على أن جنة آدم لم تكن جنة الخلد التي وعد المتقون أن الله سبحانه لما خلقه أعلمه أن لعمره أجلا ينتهي اليه وأنه لم يخلقه للبقاء كما روي الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله آدم عليه السلام ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله فحمد الله باذنه فقال له ربه يرحمك الله يا آدم اذهب الى أولئك الملائكة الى ملإ منهم جلوس فقال السلام عليكم قالوا وعليك السلام الخ ثم رجع الى ربه فقال ان هذه تحيتك وتحية بنيك بينهم فقال الله له ويداه مقبوضتان اختر أيهما شئت فقال اخترت يمين ربي وكلتا يديه يمين مباركة ثم بسطها فاذا فيها آدم وذريته فقال يارب ما هؤلاء قال هؤلاء ذريتك فاذا كل انسان مكتوب بين عينيه عمره فاذا فيهم رجل

عن الشعبي عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود علماؤكم يذهبون ويتخذ الناس رؤساً جهالاً يقيسون الامور برأيهم. وقال سنيد بن داود حدثنا محمد بن فضل عن سالم بن أبي حفصة عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم انه قال قال عبد الله ما علمك الله في كتابه فاحمد الله وما استأثر به عليك من علم فكله الى عالمه ولا تتكلف فان الله عز وجل يقول لنبيه قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين يروى هذا عن الربيع بن خثيم وعن عبد الله. وقال سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة ثنا أبو زيد عن الشعبي قال قال ابن مسعود ايا كم وأرأيت أرأيت فانما هلك من كان قبلكم بأرأيت أرأيت ولا تقيسوا شيئاً فتزل قدم بعد ثبوتها واذا سئل أحدكم عما لا يعلم فليقل لا أعلم فانه ثلث العلم. وصح عنه في المفوضة أنه قال أقول فيها برأيي فان يكن صواباً فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريء منه ﴿قول عثمان بن عفان﴾ رضي الله عنه قال محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن عبيد الله بن الزبير قال أنا والله مع عثمان بن عفان بالجحفة اذ قال عثمان وذكر له التمتع بالعمرة الى الحج أتموا الحج وأخلصوه في أشهر الحج فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل فان الله قد أوسع في الخير فقال له علي عمدت الى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورخصة رخص الله للعباد بها في كتابه تضيق عليهم فيها وتنهي

أضوؤهم قال يارب من هـذا قال هـذا ابنك داود قد كتبت له عمرا أربعين سنة قال يارب زده في عمره قال ذلك الذي كتبت له قال أي رب فاني جعلت له من عمري ستين سنة قال أنت وذلك قال ثم أسكن الجنة ماشاء الله ثم اهبط منها فكان آدم عليه السلام يعد لنفسه قال فاتاه ملك الموت فقال له آدم قد عجلت قد كتبت لي ألف سنة قال بلى ولكنك جعلت لابنك داود ستين سنة فجحد فجحدت ذريته ونسى فنسيت ذريته قال فمن يومئذ أمر بالكتاب والشهود قال هذا حديث حسن غريب من هـذا الوجه . وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة قالوا فهذا صريح فى أن آدم عليه السلام لم يخلق فى دار البقاء التي لا يموت من دخلها وانما خلق فى دار الفناء التي جعل الله تعالى لها ولسكانها أجلا معلوماً وفيها أسكن . فان قيل فاذا كان آدم عليه السلام قد علم أن له عمراً مقدراً وأجلا ينتهي اليه وانه ليس من الخالدين فكيف لم يعلم كذب ابليس في قوله هـل أدلك على شجرة الخلد

عنها وكانت لذى الحاجة والنائي الدار ثم أهل عليّ بعمرة وحج معاً فاقبل عثمان بن عفان رضي الله عنه على الناس فقال أنهيت عنها اني لم أنه عنها انما كان رأياً أشرت به فمن شاء أخذه ومن شاء تركه فهذا عثمان يخبر عن رأيه أنه ليس بلازم للامة الاخذ به بل من شاء أخذ به ومن شاء تركه بخلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا يسع أحداً تركها لقول أحد كائناً من كان ﴿قول علي بن أبى طالب﴾ رضي الله عنه قال أبو داود ثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن أبى اسحق السبيعي عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنه قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ﴿قول عبد الله بن عباس﴾ رضي الله عنه قال ابن وهب أخبرني بشر بن بكر عن الاوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن عباس أنه قال من أحدث رأيا ليس فى كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يدر على ما هو منه اذا لقي الله عز وجل . وقال عثمان بن مسلم الصفار ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا الحسن بن عمرو الفقيمى عن أبى فزارة قال قال ابن عباس انما هو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فلا أدري أفي حسناته يجد ذلك أم في سيئاته وقال عبد بن حميد ثنا حسين بن على الجعفي عن زائدة عن ليث عن بكر عن سعيد بن جبير عن ابن

وقوله أو تكونا من الخالدين فالجواب من وجوين أحدهما أن الخلد لا يستلزم الدوام والبقاء بل هو المكث الطويل كما سيأتي الثاني ان ابليس لما حلف له وغره وأطمعه في الخلود نسي ما قدر له من عمره . قالوا وأيضاً من المعلوم الذى لا ينازع فيه مسلم ان الله سبحانه خلق آدم عليه السلام من تربة هذه الارض وأخبر أنه خلقه من سلالة من طين وأنه خلقه من صلصال من حما مسنون فقيل هو الذى له صلصلة ليبسه وقيل هو الذي تغيرت رائحته من قولهم صلّ اللحم اذا تغير والحمأ الطين الاسود المتغير والمسنون المصبوب وهذه كلها أطوار للتراب الذي هو مبدأه الاول كما أخبر عن أطوار خلق الذرية من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ولم يخبر سبحانه وتعالى أنه رفعه من الارض الي فوق السموات لا قبل التخليق ولا بعده فأين الدليل الدال على اصعاد مادته أو اصعاده هو بعد خلقه وهذا ما لا دليل لكم عليه ولا هو لازم من لوازم ما أخبر الله به . قالوا ومن المعلوم أن مافوق السموات ليس بمكان للطين

عباس قال من قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار ﴿قول سهل بن حنيف﴾ رضي الله عنه قال البخاري حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن أبى وائل قال قال سهل بن حنيف أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرددته ﴿قول عبد الله بن عمر﴾ رضي الله عنه قال ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث ان عمرو بن دينار قال أخبرني طاوس عن عبد الله بن عمر أنه كان اذا لم يجد في الامر يسئل عنه شيئاً قال ان شئتم أخبرتكم بالظن وقال البخارى قال لي صدقة عن الفضل بن موسى عن موسى بن عقبة عن الضحاك عن جابر بن زيد قال لقيني ابن عمر فقال يا جابر انك من فقهاء البصرة وتستفتى فلا تفتين الا بكتاب ناطق أو سنة ماضية. وقال مالك عن نافع عنه العلم ثلاث كتاب الله الناطق وسنة ماضية ولا أدري ﴿قول زيد بن ثابت﴾ رضي الله عنه قال البخاري حدثنا سنيد بن داود ثنا يحيي بن زكريا مولى ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن خالد عن الشعبي قال أتي زيد بن ثابت قوم فسألوه عن أشياء فاخبرهم بها فكتبوها ثم قالوا لو أخبرناه قال فاتوه فاخبروه فقال اعذرا لعل كل شئ حدثتكم خطأ انما اجتهدت لكم برأيي ﴿قول معاذ بن جبل﴾ رضي الله عنه قال حماد بن سلمة ثنا أيوب السختياني عن أبي قلابة عن يزيد بن أبي عميرة عن معاذ بن جبل

الارضى المتغير الرائحة الذي قد انتن من تغيره وانما محل هذا الارض التي هى محل المتغيرات الفاسدات وأما ما فوق الافلاك فلا يلحقه تغير ولا نتن ولا فساد ولا استحالة فهذا أمر لا يرتاب فيه العقلاء . قالوا وقد قال الله تعالى وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ماشاء ربك عطاء غير مجذوذ فأخبر سبحانه أن عطاء جنة الخلد غير مجذوذ قالوا فاذا جمع ما اخبر به سبحانه من أنه خلقه من الارض وجعله خليفة فى الارض وان ابليس وسوس اليه فى مكانه الذي أسكنه فيه بعد أن أهبطه من السماء بامتناعه من السجود له وانه أخبر ملائكته أنه جاعل فى الارض خليفة وان دار الخلد دار جزاء وثواب على الامتحان والتكاليف وانه لالغو فيها ولا تأثيم ولا كذاب وان من دخلها لايخرج منها ولا ييأس ولا يحزن ولايخاف ولاينام وان الله حرمها على الكافرين وابليس رأس الكفر فاذا جمع ذلك بعضه الى بعض وفكر فيه المنصف الذى رفع له علم الدليل

قال تكون فتن فيكثر فيها المال ويفتح القرآن حتي يقرأه الرجل والمرأة والصغير والكبير والمنافق والمؤمن فيقرؤه الرجل فلا يتبع فيقول والله لاقرأنه علانية فيقرؤه علانية فلا يتبع فيتخذ مسجداً ويبتدع كلاماً ليس من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاياكم واياه فانه بدعة وضلالة قاله معاذ ثلاث مرات ﴿قول أبى موسى الاشعري﴾ قال البغوي ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أبي رجاء العطاردي قال قال أبو موسى الاشعري من كان عنده علم فليعلمه الناس وان لم يعلم فلا يقولن ما ليس له به علم فيكون من المتكلفين ويمرق من الدين ﴿قول معاوية بن أبى سفيان﴾ قال البخاري حدثنا أبو اليمان ثنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه كان عند معاوية فى وفد من قريش فقام معاوية فحمد الله وأثني عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فانه قد بلغني ان رجالا فيكم يتحدثون باحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاولئكم جهالكم (فهؤلاء) من الصحابة أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وسهل بن حنيف ومعاذ بن جبل ومعاوية خال المؤمنين وأبو موسى الاشعرى رضي الله عنهم يخرجون الرأى عن العلم ويذمونه ويحذرون منه وينهون

فشمر اليه وربا بنفسه عن حضيض التقليد تبين له الصواب والله الموفق وهو سبحانه عز وجل أعلم

﴿ الباب الخامس ﴾ في جوابات أرباب هذا القول لاصحاب القول الاول قالوا أما قولكم ان قولنا هو الذي فطر الله عليه عباده بحيث لا يعرفون سواه فالمسألة سمعية لا تعرف الا باخبار الرسل ونحن وأنتم انما تلقينا هذا من القرآن لا من المعقول ولا من الفطرة فالمتبع فيه ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ونحن نطالبكم بصاحب واحد أو تابع أو أثر صحيح أو حسن بانها جنة الخلد التي أعدها الله للمؤمنين بعينها ولن تجدوا الى ذلك سبيلا وقد أوجدناكم من كلام السلف ما يدل على خلافه ولكن لما وردت الجنة مطلقة في هذه القصة ووافقت اسم الجنة التي أعدها الله لعباده في اطلاقها وبعض أوصافها فذهب كثير من الاوهام الى أنها هي بعينها فان أردتم بالفطرة هذا القدر لم يفدكم شيئاً وان أردتم أن

عن الفتيا به ومن اضطر منهم اليه اخبر انه ظن وأنه ليس على ثقة منه وانه يجوز أن يكون منه ومن الشيطان وان الله ورسوله بريء منه وان غايته ان يسوغ الاخذ به عند الضرورة من غير لزوم لاتباعه ولا العمل به فهل تجد من احد منهم قط انه جعل رأي رجل بعينه ديناً تترك له السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويبدع ويضلل من خالفه الى اتباع السنن فهؤلاء برك الاسلام وعصابة الايمان وأئمة الهدى ومصابيح الدجى وأنصح الأئمة للامة واعلمهم بالاحكام وأدلتها وأفقههم في دين الله وأعمقهم علما وأقلهم تكلفا وعليهم دارت الفتيا وعنهم انتشر العلم وأصحابهم هم فقهاء الامة ومنهم من كان مقيما بالكوفة كعلي وابن مسعود وبالمدينة كعمر بن الخطاب وابنه وزيد بن ثابت وبالبصرة كابي موسى الاشعرى وبالشام كمعاذ بن جبل ومعاوية بن أبي سفيان وبمكة كعبد الله بن عباس وبمصر كعبد الله ابن عمرو بن العاص وعن هذه الامصار انتشر العلم فى الافاق وأكثر من روي عنه التحذير من الرأي من كان بالكوفة ارهاصاً بين يدي ما علم الله سبحانه أنه يحدث فيها بعدهم

﴿ فصل ﴾ قال أهل الرأي وهؤلاء الصحابة ومن بعدهم من التابعين والأئمة وان ذموا الرأى وحذروا منه ونهوا عن الفتيا والقضاء به واخرجوه من جملة العلم فقد روي عن كثير منهم الفتيا والقضاء به والدلالة عليه والاستدلال به كقول عبد الله بن مسعود فى

الله فطر الخلق على ذلك كما فطرهم على حسن العدل وقبح الظلم وغير ذلك من الامور الفطرية فدعوى باطلة ونحن اذا رجعنا الى فطرنا لم نجد علموا بذلك كعلمهم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات . واما استدلالكم بحديث أبي هريرة رضي الله عنه وقول آدم وهل أخرجكم منها الا خطيئة أبيكم فانما يدل على تأخر آدم عليه السلام عن الاستفتاح للخطيئة التي قد تقدمت منه في دار الدنيا وانه بسبب تلك الخطيئة حصل له الخروج من الجنة كما في اللفظ الآخر انى نهيت عن أكل الشجرة فاكلت منها فاين في هذا مايدل على انها جنة المأوي بمطابقة أو تضمن أو استلزام وكذلك قول موسى له أخرجتنا ونفسك من الجنة فانه لم يقل له أخرجتنا من جنة الخلد وقولكم انهم خرجوا الى بساتين من جنس الجنة التي في الارض فاسم الجنة وان أطلق على تلك البساتين فبينها وبين جنة آدم مالا يعلمه الا الله وهي كالسجن بالنسبة اليها واشتراكهما في كونهما في الارض لاينفي تفاوتهما أعظم

المفوضة أقول فيها برأيي وقول عمر بن الخطاب لكاتبه قل هذا ما رأي عمر بن الخطاب وقول عثمان بن عفان في الامر بافراد العمرة عن الحج انما هو رأي رأيته وقول علي في أمهات الاولاد اتفق رأيي ورأي عمر على أن لا يبعن وفي كتاب عمر بن الخطاب الى شريح اذا وجدت شيئاً في كتاب الله فاقض به ولا تلتفت الى غيره وان أتاك شيء ليس في كتاب الله فاقض بما سن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان أتاك ما ليس في كتاب الله ولم يسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقض بما أجمع عليه الناس وان أتاك ما ليس في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يتكلم فيه أحد قبلك فان شئت أن تجتهد رأيك فتقدم وان شئت أن تتأخر فتأخر وما أري التأخر الا خيراً لك ذكره سفيان الثوري عن الشيباني عن الشعبي عن شريح ان عمر كتب اليه . وقال أبو عبيد في كتاب القضاء ثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال كان أبو بكر الصديق اذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى فان وجد فيه ما يقضي به قضى به وان لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان وجد فيها ما يقضى به قضى به فان أعياه ذلك سأل الناس هل علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيه بقضاء فربما قام اليه القوم فيقولون قضى فيه بكذا وكذا فان لم يجد سنة سنها النبي صلى الله

تفاوت في جميع الاشياء واما استدلالكم بقوله تعالى وقلنا اهبطوا عقيب اخراجهم من الجنة فلفظ الهبوط لايستلزم النزول من السماء الى الارض وغايته أن يدل على النزول من مكان عال الى أسفل منه وهذا غير منكر فانها كانت جنة في أعلى الارض فاهبطوا منها الى الارض وقد بينا ان الأمر كان لآدم عليه السلام وزوجه وعدوهما فلو كانت الجنة في السماء لما كان عدوهما متمكنا منها بعد اهباطه الاول لما أبي السجود لادم عليه السلام فالاية أيضاً من أظهر الحجج عليكم ولا تغني عنكم وجوه التعسفات والتكلفات التي قدرتموها وقد تقدمت واما قوله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الي حين فهذا لايدل على انهم لم يكونوا قبل ذلك في الارض فان الارض اسم جنس وكانوا في أعلاها واطيبها وافضلها في محل لايدركهم فيه جوع ولاعري ولا ظمأ ولاضحى فاهبطوا الى ارض يعرض فيها ذلك كله وفيها حياتهم وموتهم وخروجهم من القبور والجنة التي اسكناها لم تكن دار نصب ولا تعب ولا اذي

عليه وآله وسلم جمع رؤساء الناس فاستشارهم فاذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به وكان عمر يفعل ذلك فاذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسنة سأل هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء فان كان لابي بكر قضاء قضى به والا جمع علماء الناس واستشارهم فاذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به وقال أبو عبيد ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال اكثروا عليه ذات يوم فقال انه قد أتي علينا زمان ولسنا نقضي ولسنا هناك ثم ان الله بلغنا ما ترون فمن عرض عليه قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله فان جاءه أمر ليس في كتاب الله ولا قضي به نبيه فليقض بما قضى به الصالحون فان جاءه أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه ولا يقل اني أرى واني أخاف فان الحلال بين والحرام بين وبين ذلك مشتبهات فدع ما يريبك الى مالا يريبك وقال محمد بن جرير الطبري حدثني يعقوب بن ابراهيم انا هشيم انا سيار عن الشعبي قال لما بعث عمر شريحا على قضاء الكوفة قال له انظر ما يتبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحدا ومالم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومالم يتبين لك فيه السنة فاجتهد فيه رأيك وفي كتاب عمر الى أبي موسى اعرف الاشياء والامثال وقس الامور وقايس علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت

والارض التي اهبطوا اليها هي محل التعب والنصب والاذي وانواع المكاره واما قولكم انه سبحانه وتعالى وصفها بصفات لا تكون فى الدنيا فجوابه ان تلك الصفات لا تكون في الارض التي اهبطوا اليها فمن اين لكم انها لا تكون في الارض التي اهبطوا منها واما قولكم ان آدم عليه السلام كان يعلم ان الدنيا منقضية فانية فلو كانت الجنة فيها لعلم كذب ابليس في قوله هل أدلك على شجرة الخلد فجوابه من وجهين احدهما ان اللفظ انما يدل على الخلد وهو اعم من الدوام الذى لا انقطاع له فانه فى اللغة المكث الطويل ومكث كل شئ بحسبه ومنه قولهم رجل مخلد اذا أسن وكبر ومنه قولهم لأثافى الصخور خوالد لطول بقائها بعد دروس الاطلال قال

الا رمادا هامدا دفعت عنه الرياح خوالد سحم

ونظير هذا اطلاقهم القديم على ما تقادم عهده وان كان له اول كما قال تعالى كالعرجون

في المكاتب وقايسه في الجد والاخوة فشبهه على بسيل انشعبت منه شعبة ثم انشعبت من الشعبة شعبتان وقايسه زيد على شجرة انشعب منها غصن وانشعب من الغصن غصنان وقولهما في الجد انه لا يحجب الاخوة وقاس ابن عباس الاضراس بالاصابع وقال أعتبرها بها وسئل علي رضي الله عنه عن مسيره الى صفين هل كان بعهد عهده اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو رأي رآه قال بل رأى رأيته وقال عبد الله بن مسعود وقد سئل عن المفوضة أقول فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريء وقال ابن أبي خيثمة ثنا أبي ثنا محمد بن خازم عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضي فيه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فان جاء أمر ليس في كتاب الله ولم يقض فيه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فليقض بما قضي به الصالحون فان جاء أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه فان لم يحسن فليقم ولا يستحي وذكر سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس اذا سئل عن شيء فان كان في كتاب الله قال به وان لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال به فان لم يكن في كتاب الله ولا عن

القديم وانك لفي ضلالك القديم وافك قديم وقد اطلق تعالى الخلود في النار على عذاب بعض العصاة كقاتل النفس واطلقه النبي صلى الله عليه وسلم على قاتل النفس . الثاني أن العلم بانقطاع الدنيا ومجيء الآخرة انما يعلم بالوحي ولم يتقدم لآدم عليه الصلاة والسلام نبوة يعلم بها ذلك وهو وان نبأه الله سبحانه وتعالى وأوحى اليه وأنزل عليه صحفاً كما في حديث ابي ذر لكن هذا بعد اهباطه الي الارض بنص القرآن قال تعالي فاهبطا منها جميعاً فاما يأتينكم مني هدي فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى وكذلك فى سورة البقرة قلنا اهبطوا منها جميعاً فاما يأتينكم منى هدي الآية . وأما قولكم ان الجنة وردت معرفة باللام التي للعهد فتنصرف الي جنة الخلد فقد وردت معرفة باللام غير مراد بها جنة الخلد قطعاً كقوله تعالى انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة اذ أقسموا ليصرمنها مصبحين . وقولكم ان السياق هاهنا دل على أنها جنة في الارض قلنا والأدلة التى ذكرناها دلت على ان جنة

رسوله صلى الله عليه وسلم وكان عن ابى بكر وعمر قال به فان لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أبي بكر وعمر اجتهد رأيه . وقال ابن ابي خيثمة حدثني ابي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن أبجر عن الشعبي عن مسروق قال سألت أبيّ بن كعب عن شيء فقال أكان هذا قلت لا قال فأجمنا حتى يكون فاذا كان اجتهدنا لك رأينا . قال ابو عمر بن عبدالبر وروينا عن ابن عباس انه ارسل الى زيد ابن ثابت أفي كتاب الله ثلث ما بقي فقال أنا اقول برأيي وتقول برأيك وعن ابن عمر أنه سئل عن شيء فعله أرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعل هذا أو شيء رأيته قال بل شيء رأيته . وعن ابى هريرة انه كان اذا قال في شيء برأيه قال هذه من كيسي ذكره ابن وهب عن سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن وليد بن رباح عن أبي هريرة وكان ابو الدرداء يقول اياكم وفراسة العلماء احذروا أن يشهدوا عليكم شهادة تكبكم على وجوهكم في النار فوالله انه للحق يقذفه الله في قلوبهم (قلت) وأصل هذا في الترمذي مرفوعا اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله ثم قرأ ان في ذلك لآيات للمتوسمين . وقال أبو عمر حدثنا عبدالوارث ابن سفيان ثنا قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن عبد السلام الخشني ثنا ابراهيم بن أبي الفياض البرقي الشيخ الصالح ثنا سليمان بن بزيع الاسكندارني ثنا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد

آدم عليه السلام في الارض فلذلك صرنا الى موجبها اذ لا يجوز تعطيل دلالة الدليل الصحيح . وأما استدلالكم بأثر ابي موسى ان الله أخرج آدم عليه السلام من الجنة وزوّده من ثمارها فليس فيه زيادة على مادل عليه القرآن الا تزوّده منها وهذا لا يقتضي أن تكون جنة الخلد . وقولكم ان هذه تتغير وتلك لا تتغير فمن أين لكم ان الجنة التي أسكنها آدم كان التغير يعرض لثمارها كما يعرض لهذه الثمار وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم أي لم يتغير ولم ينتن وقد أبقى الله سبحانه وتعالى في هذا العالم طعام العزير وشرابه مائة سنة لم يتغير . وأما قولكم ان الله سبحانه وتعالى ضمن لآدم عليه السلام ان تاب أن يعيده الى الجنة فلا ريب ان الامر كذلك ولكن أين يعلم أن الضمان انما يتناول عوده الى تلك الجنة بعينها بل اذا اعاده الى جنة الخلد فقد وفى سبحانه بضمانه حق الوفاء ولفظ العود لا يستلزم الرجوع الى عين الحالة الاولى ولا زمانها ولا مكانها بل ولا

الانصاري عن سعيد بن المسيب عن عليّ قال قلت يا رسول الله الامر ينزل بنا لم ينزل فيه القرآن ولم تمض فيه منك سنة قال اجمعوا له العالمين أو قال العابدين من المؤمنين فاجعلوه شوري بينكم ولا تقضوا فيه برأي واحد وهذا غريب جداً من حديث مالك وابراهيم البرقي وسليمان ليسا ممن يحتج بهما . وقال عمر لعليّ وزيد لولا رأيكما لاجتمع رأيي ورأي أبي بكر كيف يكون ابني ولا اكون أباه يعني الجد . وعن عمر أنه لقي رجلا فقال ما صنعت قال قضى عليّ وزيد بكذا قال لو كنت أنا لقضيت بكذا قال فما منعك والامر اليك قال لو كنت أردك الى كتاب الله او الى سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم لفعلت ولكني أردك الى رأي والرأي مشترك فلم ينقض ما قال علي وزيد . وذكر الامام أحمد عن عبد الله بن مسعود أنه قال ان الله اطلع في قلوب العباد فرأي قلب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خير قلوب العباد فاختاره لرسالته ثم اطلع في قلوب العباد بعده فرأي قلوب أصحابه خير قلوب العباد فاختارهم لصحبته فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه المؤمنون قبيحا فهو عند الله قبيح . وقال ابن وهب عن ابن لهيعة ان عمر بن عبد العزيز استعمل عروة بن محمد السعدي على اليمن وكان من صالحي عمال عمر وانه كتب الى عمر يسأله عن شيء من أمر القضاء فكتب اليه عمر لعمري ما أنا بالنشيط على الفتيا ما وجدت

الى نظيرها كما قال شعيب لقومه قد افترينا على الله كذبا إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وقد جعل الله سبحانه المظاهر عائداً بارادته الوطء ثانياً أو بنفس الوطء أو بالامساك وكل منها غير الاول لاعينه فهذا ما أجابت به هذه الطائفة لمن نازعها

﴿ الباب السادس ﴾ في جواب من زعم أنها جنة الخلد عما احتج به منازعوهم (قالوا) اما قولكم ان الله سبحانه أخبر أن جنة الخلد انما يقع الدخول اليها يوم القيامة ولم يأت زمن دخولها بعد فهذا حق في الدخول المطلق الذي هو دخول استقرار ودوام وأما الدخول العارض فيقع قبل يوم القيامة وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجنة ليلة الاسراء وأرواح المؤمنين والشهداء في البرزخ في الجنة وهذا غير الدخول الذي أخبر الله به في يوم القيامة فدخول الخلود انما يكون يوم القيامة فمن أين لكم أن مطلق الدخول لا يكون في الدنيا

منها بدا وما جعلتك الا لتكفيني وقد حملتك ذلك فاقض فيه برأيك . وقال محمد بن سعد أخبرني روح بن عبادة ثنا حماد بن سلمة عن الجريري أن أبا سلمة بن عبد الرحمن قال للحسن أرأيت ما تفتي به الناس اشيء سمعته أم برأيك فقال الحسن لا والله ما كل ما نفتي به سمعناه ولكن رأينا لهم خير من رأيهم لانفسهم . وقال محمد بن الحسن من كان عالماً بالكتاب والسنة وبقول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبما استحسن فقهاء المسلمين وسعه أن يجتهد رأيه فيما ابتلى به ويقضى به ويمضيه فى صلاته وصيامه وحجه وجميع ما أمر به ونهي عنه فاذا اجتهد ونظر وقاس على ما أشبه ولم يأل وسعه العمل بذلك وان أخطا الذي ينبغى أن يقول به

﴿ فصل ﴾ ولا تعارض بحمد الله بين هذه الآثار عن السادة الاخيار بل كلها حق وكل منها له وجه وهذا انما يتبين بالفرق بين الرأي الباطل الذي ليس من الدين والرأي الحق الذي لا مندوحة عنه لاحد من المجتهدين (فنقول) وبالله المستعان الرأي في الاصل مصدر رأي الشيء يراه رأيا ثم غلب استعماله على المرئي نفسه من باب استعمال المصدر في المفعول كالهوى في الاصل مصدر هويه يهواه هوي ثم استعمل في الشيء الذي يهوي فيقال هذا هوي فلان والعرب تفرق بين مصادر فعل الرؤية بحسب محالها فتقول رأي كذا في

وبهذا خرج الجواب عن استدلالكم بكونها دار المقامة ودار الخلد قالوا وأما احتجاجكم بسائر الوجوه التي ذكرتموها في الجنة وأنها لا توجد فى جنة آدم عليه السلام من العري والنصب والحزن واللغو والكذب وغيرها فهذا كله حق لا ننكره نحن ولا أحد من أهل الاسلام ولكن هذا اذا دخلها المؤمنون يوم القيامة كما يدل عليه سياق الآيات كلها فان نفى ذلك مقرون بدخول المؤمنين اياها وهذا لا ينفى أن يكون فيها بين أبوي الثقلين ما حكاه الله سبحانه وتعالى من ذلك ثم يصير الامر عند دخول المؤمنين اياها الى ما أخبر الله عنها فلا تنافي بين الامرين (وأما) قولكم انها دار جزاء وثواب لا دار تكليف وقد كلف الله سبحانه آدم بالنهى عن الاكل من تلك الشجرة فدل على ان تلك الجنة دار تكليف لا دار خلود فجوابه من وجهين (أحدهما) انه انما يمتنع أن تكون دار تكليف اذا دخلها المؤمنون يوم القيامة فحينئذ ينقطع التكليف (وأما) وقوع التكليف فيها في دار الدنيا فلا دليل على

النوم رؤيا ورآه في اليقظة رؤية ورأي كذا لما يعلم بالقلب ولا يرى بالعين رأيا ولكنهم خصوه بما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الامارات فلا يقال لمن رأي بقلبه أمراً غائباً عنه مما يحس به انه رأيه ولا يقال أيضاً للامر المعقول الذي لا تختلف فيه العقول ولا تتعارض فيه الامارات انه رأي وان احتاج الي فكر وتأمل كدقائق الحساب ونحوها (و) اذا عرف هذا فالرأي ثلاثة أقسام رأي باطل بلاريب ورأي صحيح ورأي هو موضع الاشتباه والاقسام الثلاثة قد اشار اليها السلف فاستعملوا الرأي الصحيح وعملوا به وأفتوا به وسوّغوا القول به وذموا الباطل ومنعوا من العمل والفتيا والقضاء به وأطلقوا السنتهم بذمه وذم أهله (والقسم الثالث) سوّغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطرار اليه حيث لا يوجد منه بد ولم يلزموا أحدا العمل به ولم يحرموا مخالفته ولا جعلوا مخالفه مخالفاً للدين بل غايته انهم خيروا بين قبوله ورده فهو بمنزلة ما أبيح للمضطر من الطعام والشراب الذي يحرم عند عدم الضرورة اليه كما قال الامام احمد سألت الشافعي عن القياس فقال لى عند الضرورة وكان استعمالهم لهذا النوع بقدر الضرورة لم يفرطوا فيه ويفرعوه ويولدوه ويوسعوه كما صنع المتأخرون بحيث اعتاضوا به عن النصوص والآثار وكان اسهل عليهم من حفظها كما يوجد كثير من الناس يضبط قواعد

امتناعه البتة كيف وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال دخلت البارحة الجنة فرأيت امرأة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن أنت الحديث وغير ممتنع أن يكون فيها من يعمل بامر الله ويعبد الله قبل يوم القيامة بل هذا هو الواقع فان من فيها الا نمؤتمرون باوامر من قبل ربهم لا يتعدونها سواء سمي ذلك تكليفاً أولم يسم (الوجه الثاني) ان التكليف فيها لم يكن بالاعمال التي يكلف بها الناس فى الدنيا من الصيام والصلاة والجهاد ونحوها وانما كان حجراً عليهما في شجرة واحدة من جملة أشجارها اما واحدة بالعين أو بالنوع وهذا القدر لا يمتنع وقوعه في دار الخلد كما ان كل واحد محجور عليه ان يقرب أهل غيره فيها فان أردتم بكونها ليست دار تكليف امتناع وقوع مثل هذا فيها في وقت من الاوقات فلا دليل عليه وان أردتم ان تكاليف الدنيا منتفية عنها فهو حق ولكن لا يدل على مطلوبكم. واما استدلالكم بنوم آدم فيها والجنة لا ينام أهلها فهذا ان ثبت النقل بنوم آدم فانما ينفي

الافتاء لصعوبة النقل عليه وتعسر حفظه فلم يتعدوا في استعماله قدر الضرورة ولم يبغوا العدول اليه مع تمكنهم من النصوص والآثار كما قال فى المضطر الى الطعام المحرم فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم فالباغي الذي يبتغى الميتة مع قدرته على التوصل الي المذكي والعادي الذي يتعدى قدر الحاجة بأكلها (فالرأي الباطل أنواع أحدها) الرأي المخالف للنص وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الاسلام فساده وبطلانه ولا تحل الفتيا به ولا القضاء وان وقع فيه من وقع بنوع تأويل وتقليد (النوع الثاني) هو الكلام في الدين بالخرص والظن مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الاحكام منها فان من جهلها وقاس برأيه فيما سئل عنه بغير علم بل لمجرد قدر جامع بين الشيئين الحق أحدهما بالاخر أو لمجرد قدر فارق يراه بينهما يفرق بينهما في الحكم من غير نظر الى النصوص والاثار فقد وقع في الرأي المذموم الباطل

﴿النوع الثالث﴾ الرأي المتضمن تعطيل اسماء الرب وصفاته وافعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة والقدرية ومن ضاهاهم حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم الداحضة في رد النصوص الصحيحة الصريحة فردوا لاجلها الفاظ النصوص التي وجدوا السبيل الي

النوم عن أهلها يوم دخول الخلود حيث لايموتون واما قبل ذلك فلا . وأما استدلالكم بقصة وسوسة ابليس له بعد اهباطه واخراجه من السماء فلعمر الله انه لمن أقوي الادلة وأظهرها على صحة قولكم وتلك التعسفات لدخوله الجنة وصعوده الى السماء بعد اهباط الله له منها لا يرتضيها منصف ولكن لايمتنع أن يصعد الى هناك صعوداً عارضاً لتمام الابتلاء والامتحان الذي قدره الله تعالى وقدر أسبابه وان لم يكن ذلك المكان مقعدا له مستقرا كما كان وقد أخبر الله سبحانه عن الشياطين أنهم كانوا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعدون من السماء مقاعد للسمع فيستمعون الشئ من الوحي وهذا صعود الي هناك ولكنه صعود عارض لايستقرون في المكان الذي يصعدون اليه مع قوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو فلا تنافى بين هذا الصعود وبين الامر بالهبوط فهذا محتمل والله أعلم . واما استدلالكم بان الله سبحانه أعلم آدم عليه السلام مقدار أجله وماذكرتم من الحديث وتقرير الدلالة منه فجوابه ان اعلامه بذلك

تكذيب رواتها وتخطئتهم ومعاني النصوص التي لم يجدوا الي رد الفاظها سبيلا فقابلوا النوع الاول بالتكذيب والنوع الثاني بالتحريف والتأويل فانكروا لذلك رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة وانكروا كلامه وتكليمه لعباده وانكروا مباينته للعالم واستواءه على عرشه وعلوه على المخلوقات وعموم قدرته على كل شيء بل اخرجوا افعال عباده من الملائكة والانبياء والجن والانس عن تعلق قدرته ومشيئته وتكوينه لها ونفوا لاجلها حقائق ما أخبر به عن نفسه وأخبر به رسوله من صفات كماله ونعوت جلاله (وحرفوا) لاجلها النصوص عن مواضعها وأخرجوها عن معانيها وحقائقها بالرأي المجرد الذي حقيقته انه زبالة الاذهان ونخالة الافكار وعفارة الآراء ووساوس الصدور فملؤا به الاوراق سوادا والقلوب شكوكا والعالم فساداً وكل من له مسكة من عقل يعلم ان فساد العالم وخرابه انما نشأ من تقديم الرأي علي الوحي والهوي على العقل وما استحكم هذان الاصلان الفاسدان في قلب الا استحكم هلاكه وفى أمة الا وفسد أمرها أتم فساد فلا اله الا الله كم نفي بهذه الآراء من حق واثبت بها من باطل وأميت بها من هدي وأحيي بها من ضلالة وكم هدم بها من معقل الايمان وعمر بها من دين الشيطان واكثر اصحاب الجحيم هم أهل هذه الآراء الذين لا سمع لهم ولا عقل بل هم شر من الحمر

لا ينافي ادخاله جنة الخلد واسكانه فيها مدة . واما اخباره سبحانه ان داخلها لايموت وانه لايخرج منها فهذا يوم القيامة . واما احتجاجكم بكونه خلق في الارض فلا ريب في ذلك ولكن من أين لكم انه كمل خلقه فيها وقد جاء في بعض الآثار ان الله سبحانه ألقاه على باب الجنة أربعين صباحاً فجعل ابليس يطوف به ويقول لامر ما خلقت فلما رآه أجوف علم أنه خلق لا يتمالك فقال لئن سلطت عليه لأهلكنه ولئن سلط عليّ لاعصينه مع ان قوله سبحانه وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم قال يا آدم أنبئهم باسمائهم فلما أنبأهم باسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والارض يدل على انه كان معهم في السماء حيث أنبأهم بتلك الاسماء والا فهم لم ينزلوا كلهم الي الارض حتي سمعوا منه ذلك ولو كان خلقه قد كمل في الارض لم يمتنع أن يصعده سبحانه الى السماء لامر دبره

وهم الذين يقولون يوم القيامة لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير (النوع الرابع) الرأي الذي أحدثت به البدع وغيرت به السنن وعم به البلاء وتربى عليه الصغير وهرم فيه الكبير فهذه الانواع الاربعة من الرأي الذي اتفق سلف الامة وائمتها على ذمه واخراجه من الدين (النوع الخامس) ما ذكره ابو عمر بن عبد البر عن جمهور أهل العلم ان الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن اصحابه والتابعين رضي الله عنهم انه القول فى أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون والاشتغال بحفظ المعضلات والاغلوطات ورد الفروع بعضها على بعض قياساً دون ردها على اصولها والنظر في عللها واعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل ان ينزل وفرعت وشقت قبل ان تقع وتكلم فيها قبل ان تكون بالرأي المضارع للظن قالوا وفى الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن والبعث على جهلها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه . احتجوا على ما ذهبوا اليه باشياء . ثم ذكر من طريق اسد ابن موسى ثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن فانى سمعت عمر يلعن من يسأل عما لم يكن . ثم ذكر من طريق أبي داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن عبد الله بن سعد عن الصنابحي عن معاوية

وقدره ثم يعيده الى الارض فقد أصعد المسيح صلى الله عليه وسلم الى السماء ثم ينزله الى الارض قبل يوم القيامة وقد أسري ببدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروحه الي فوق السموات فهذا جواب القائلين بانها جنة الخلد لمنازعيهم والله أعلم

﴿ الباب السابع ﴾ في ذكر شبه من زعم ان الجنة لم تخلق بعد قالوا لو كانت الجنة مخلوقة الآن لوجب اضطرارا أن تفني يوم القيامة وأن يهلك كل مافيها ويموت لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وكل نفس ذائقة الموت فتموت الحور العين التي فيها والولدان وقد أخبر الله سبحانه ان الدار دار خلود ومن فيها مخلدون لا يموتون فيها وخبره سبحانه لا يجوز عليه خلف ولا نسخ قالوا وقد روي الترمذي في جامعه من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطات. وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عيسى ابن يونس عن الاوزاعي باسناده مثله وقال فسره الاوزاعي يعني صعاب المسائل وقال الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن عبد الله بن سعد عن عبادة بن قيس الصنابحي عن معاوية ابن أبي سفيان انهم ذكروا المسائل عنده فقال اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن عضل المسائل قال أبو عمر واحتجوا أيضاً بحديث سهل وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كره المسائل وعابها وبانه صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال. وقال ابن أبي خيثمة ثنا أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك عن الزهري عن سهل بن سعد قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها قال أبو بكر هكذا ذكره أحمد بن زهير بهذا الاسناد وهو خلاف لفظ الموطا قال أبو عمر وفي سماع أشهب سئل مالك عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها كم عن قيل وقال وكثرة السؤال فقال اما كثرة السؤال فلا أدري أهو ما أنتم فيه مما أنهاكم عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها وقال الله عز وجل لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم فلا أدري أهو هذا أم السؤال في مسئلة الناس في الاستعطاء. وقال الاوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة وددت أن حظي من أهل هذا الزمان

إله إلا الله والله أكبر قال هذا حديث حسن غريب. وفيه أيضاً من حديث أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة قال هذا حديث حسن صحيح قالوا فلو كانت الجنة مخلوقة مفروغا منها لم تكن قيعانا ولم يكن لهذا الغرس معني قالوا وقد قال تعالى عن امرأة فرعون انها قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ومحال ان يقول قائل لمن نسج له ثوبا أو بني له بيتا انسج لي ثوبا وابن لي بيتا وأصرح من هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم من بني لله مسجدا بني الله له بيتا في الجنة متفق عليه وهذه جملة مركبة من شرط وجزاء تقتضي وقوع الجزاء بعد الشرط باجماع أهل العربية وهذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وانس بن مالك وعمرو بن عنبسة قالوا وقد جاءت آثار بان الملائكة تغرس فيها وتبني للعبد ما دام يعمل فاذا فتر فتر الملك عن العمل . قالوا وقد روي ابن حبان في صحيحه والامام

أن لا أسألهم عن شئ ولا يسألوني يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثر أهل الدراهم بالدراهم قال واحتجوا أيضاً بما رواه ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص انه سمع أباه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعظم المسلمين فى المسلمين جرماً من سأل عن شئ لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته. وروي ابن وهب أيضاً قال حدثني ابن لهيعة عن الاعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا أمرتكم بشئ فخذوا منه ما استطعتم. وقال سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس قال قال عمر بن الخطاب وهو على المنبر احرج بالله على كل امرئ سأل عن شئ لم يكن فان الله قد بين ماهو كائن وقال ابو عمر وروي جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال مارأيت قوماً خيراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما سألوه الا عن ثلاث عشرة مسئلة حتي قبض صلى الله عليه وآله وسلم كلهن في القرآن يسألونك عن المحيض يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن اليتامي ما كانوا يسألونه الا عما ينفعهم. قال أبو عمر ليس في الحديث من الثلاث عشرة مسئلة الا ثلاث (قلت) ومراد ابن عباس بقوله ماسألوه الا عن ثلاث عشرة مسئلة

أحمد في مسنده من حديث أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبض الله ولد العبد قال يا ملك الموت قبضت ولد عبدي قبضت قرة عينه وثمرة فؤاده قال نعم قال فما قال قال حمدك واسترجع قال ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد وفي المسند من حديثه أيضاً قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتى عشرة ركعة سوى الفريضة بني الله له بيتا في الجنة. قالوا وليس هذا من أقوال أهل البدع والاعتزال كما زعمتم فهذا ابن مزين قد ذكر في تفسيره عن ابن نافع وهو من أئمة السنة انه سئل عن الجنة أمخلوقة هي فقال السكوت عن هذا أفضل والله أعلم

﴿ الباب الثامن ﴾ في الجواب عما احتجت به هذه الطائفة وقد تقدم في الباب الاول من ذكر الادلة الدالة على وجود الجنة الآن ما فيه كفاية فنقول ما تعنون بقولكم ان الجنة لم تخلق بعد أتريدون أنها الآن عدم محض لم تدخل الى الوجود بل هي بمنزلة

المسائل التي حكاها الله في القرآن عنهم والا فالمسائل التي سألوه عنها وبين لهم أحكامها بالسنة لا تكاد تحصى ولكن انما كانوا يسألون عما ينفعهم من الواقعات ولم يكونوا يسألونه عن المقدرات والاغلوطات وعضل المسائل ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها بل كانت هممهم مقصورة على تنفيذ ما أمرهم به فاذا وقع بهم أمر سألوا عنه فاجابهم وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين وقد اختلف في هذه الاشياء المسؤل عنها هل هي احكام قدرية أو أحكام شرعية على قولين فقيل انها احكام شرعية عفا الله عنها اي سكت عن تحريمها فيكون سؤالهم عنها سبب تحريمها ولو لم يسألوا لكانت عفوا ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم وقد سئل عن الحج افي كل عام فقال لو قلت نعم لوجبت ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم ويدل على هذا التأويل حديث ابى ثعلبة المذكور ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الحديث ومنه الحديث الآخر ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدوداً فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها. وفسرت بسؤالهم عن أشياء من الاحكام القدرية كقول عبدالله بن

النفخ في الصور وقيام الناس من القبور فهذا قول باطل يرده المعلوم بالضرورة من الاحاديث الصريحة الصحيحة التي تقدم بعضها وسيأتي بعضها وهذا قول لم يقله أحد من السلف ولا أهل السنة وهو باطل قطعاً . أم تريدون انها لم تخلق بكمالها وجميع ما أعد الله فيها لاهلها وانها لا يزال الله يحدث فيها شيئاً بعد شيء واذا دخلها المؤمنون احدث الله فيها عند دخولهم امورا أخر فهذا حق لا يمكن رده وادلتكم هذه انما دلت على هذا القدر وحديث ابن مسعود الذي ذكرتموه وحديث أبي الزبير عن جابر صريحان في ان أرضها مخلوقة وان الذكر ينشئ الله سبحانه لقائله منه غراسا في تلك الارض وكذا بناء البيوت فيها بالاعمال المذكورة والعبد كلما وسع في أعمال البر وسع له في الجنة وكلما عمل خيرا غرس له به هناك غراس وبنى له بناء وانشئ له من عمله أنواع مما يتمتع به فهذا القدر لا يدل على ان الجنة لم تخلق بعد ولا يسوغ اطلاق ذلك وأما احتجاجكم بقوله تعالى كل شيء هالك الا

حذافة من أبي يا رسول الله وقول آخر أين أبي يا رسول الله قال في النار والتحقيق أن الآية تم النهى عن النوعين وعلى هذا فقوله تعالى ان تبدلكم تسؤكم اما في احكام الخلق والقدر فانه يسوؤهم أن يبدولهم ما يكرهونه مما سألوا عنه واما في احكام التكليف فانه يسوؤهم ان يبدولهم مايشق عليهم تكليفه مما سألوا عنه وقوله تعالى وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم فيه قولان (أحدهما) أن القرآن اذا نزل بها ابتداء بغير سؤال فسألتم عن تفصيلها وعلمها ابدى لكم وبين لكم والمراد بحين النزول زمنه المتصل به لا الوقت المقارن للنزول وكأن في هذا اذناً لهم في السؤال عن تفصيل المنزل ومعرفته بعد انزاله ففيه رفع لتوهم المنع من السؤال عن الاشياء مطلقا (والقول الثاني) انه من باب التهديد والتحذير اى ما سألتم عنها في وقت نزول الوحي جاءكم بيان ما سألتم عنه بما يسوؤكم والمعنى لا تتعرضوا للسؤال عما يسوؤكم بيانه وان تعرضتم له في زمن الوحي ابدى لكم وقوله عفا الله عنها اي عن بيانها خبراً وامراً بل طوي بيانها عنكم رحمة ومغفرة وحلماً والله غفور حليم فعلى القول الاول عفا الله عن التكليف بها توسعة عليكم وعلى القول الثاني عفا الله عن بيانها لئلا يسوءكم بيانها وقوله قد سألها قوم من قبلكم ثم اصبحوا بها كافرين اراد نوع تلك المسائل لا اعيانها اي قد تعرض قوم من قبلكم لامثال هذه المسائل فلما بينت لهم كفروا بها فاحذروا مشابهتهم والتعرض لما تعرضوا

وجهه فانما أتيتم من عدم فهمكم معنى الآية واحتجاجكم بها على عدم وجود الجنة والنار الآن نظير احتجاج اخوانكم بها على فنائها وخرابها وموت أهلها فلا أنتم وفقتم لفهم معناها ولا اخوانكم وانما وفق لفهم معناها السلف وأئمة الاسلام ونحن نذكر بعض كلامهم في الآية قال البخاري في صحيحه يقال كل شيء هالك الا وجهه الا ملكه ويقال الا ما أريد به وجهه وقال الامام أحمد في رواية ابنه عبد الله فاما السماء والارض فقد زالتا لان أهلهما صاروا الى الجنة والى النار وأما العرش فلا يبيد ولا يذهب لانه سقف الجنة والله سبحانه وتعالى عليه فلا يهلك ولا يبيد وأما قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه فذلك ان الله سبحانه وتعالى أنزل كل من عليها فان فقالت الملائكة هلك أهل الارض وطمعوا في البقاء فاخبر الله تعالى عن أهل السموات وأهل الارض أنهم يموتون فقال كل شيء هالك يعني ميت الا وجهه لانه حي لا يموت فايقنت الملائكة عند ذلك بالموت انتهى كلامه وقال

له ولم ينقطع حكم هذه الآية بل لا ينبغي للعبد ان يتعرض للسؤال عما ان بدا له ساءه بل يستعفي ما امكنه وياخذ بعفو الله ومن ها هنا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ياصاحب الميزاب لا تخبرنا لما سأله رفيقه عن مائه اطاهر ام لا وكذلك لا ينبغي للعبد ان يسأل ربه ان يبدي له من احواله وعاقبته ما طواه عنه وستره فلعله يسوؤه ان ابدي له فالسؤال عن جميع ذلك تعرض لما يكرهه الله فانه سبحانه يكره ابداءها ولذلك سكت عنها والله اعلم

﴿ فصل ﴾ قالوا ومن تدبر الآثار المروية في ذم الرأي وجدها لا تخرج عن هذه الانواع المذمومة ونحن نذكر آثار التابعين ومن بعدهم بذلك ليتبين مرادهم قال الخشني حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيي بن سعيد القطان عن مجالد عن الشعبي قال لعن الله أرأيت قال يحيي بن سعيد وثنا صالح بن مسلم قال سألت الشعبي عن مسئلة من النكاح فقال ان اخبرتك برأيي فبل عليه قالوا فهذا قول الشعبي في رأيه وهو من كبار التابعين وقد لقي مائة وعشرين من الصحابة واخذ عن جمهورهم . وقال الطحاوي ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن خالد ثنا مالك بن مغول عن الشعبي قال ما جاءكم به هؤلاء من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذوه وما كان من رأيهم فاطرحوه في الحش وقال البخاري حدثنا سنيد بن داود ثنا حماد بن زيد عن زيد عن عمرو بن دينار قال قيل لجابر بن زيد انهم يكتبون ما

في رواية أبي العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب الاصطخري ذكره أبو الحسين في كتاب الطبقات قال قال أبو عبدالله أحمد بن حنبل هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الاثر وأهل السنة المتمسكين بعروتها المعروفين بها المقتدي بهم فيها من لدن أصحاب نبينا الى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق وساق أقوالهم الى أن قال وقد خلقت الجنة وما فيها وخلقت النار وما فيها خلقهما الله عز وجل وخلق الخلق لهما ولا يفنيان ولا يفني ما فيهما أبدا فان احتج مبتدع أو زنديق بقول الله عز وجل كل شيء هالك الا وجهه ونحو هذا من متشابه القرآن قيل له كل شيء مما كتب الله عليه الفناء والهلاك هالك والجنة والنار خلقتا للبقاء لا للفناء ولا للهلاك وهما من الآخرة لا من الدنيا والحور العين لا يمتن عند قيام

يسمعون منك قال انا لله وانا اليه راجعون يكتبونه وانا ارجع عنه غداً . قال اسحق بن راهويه قال سفيان بن عيينة اجتهاد الرأي هو مشاورة اهل العلم لا ان يقول هو برأيه . وقال ابن ابي خيثمة ثنا الحوطي ثنا اسمعيل بن عياش عن سوادة بن زياد وعمرو بن المهاجر عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى الناس انه لا رأى لاحد مع سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو بصيرة سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول للحسن البصرى بلغني أنك تفتي برأيك فلا تفت برأيك الا ان يكون سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال البخاري حدثني محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا ابن الزبرقان بن عبد الله الاسيدي ان أبا وائل شقيق بن سلمة قال اياك ومجالسة من يقول أرأيت أرأيت وقال ابان بن عيسى ابن دينار عن ابيه عن ابن القاسم عن مالك عن ابن شهاب قال دعوا السنة تمضي لا تعرضوا لها بالرأي وقال يونس عن ابي الاسود وهو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل سمعت عروة ابن الزبير يقول ما زال امر بني اسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون ابناء سبايا الامم فاخذوا فيهم بالرأي فأضلوهم وذكر ابن وهب عن ابن شهاب انه قال وهو يذكر ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السنن فقال ان اليهود والنصاري انما انسلخوا من العلم الذي بايديهم حين اتبعوا الرأي وأخذوا فيه . وقال ابن وهب حدثني ابن لهيعة أن رجلا سأل سالم

الساعة ولا عند النفخة ولا أبدا لان الله عز وجل خلقهن للبقاء لا للفناء ولم يكتب عليهن الموت فمن قال خلاف هذا فهو مبتدع وقد ضل عن سواء السبيل. وخلق سبع سموات بعضها فوق بعض وسبع ارضين بعضها أسفل من بعض وبين الارض العلياوالسماء الدنيا مسيرة خمسمائة عام وبين كل سماء الى سماء مسيرة خمسمائة عام والماءفوق السماء العليا السابعة وعرش الرحمن فوق الماء وان الله عز وجل على العرش والكرسي موضع قدميه وهو يعلم ما في السموات والارضين السبع وما بينهما وما تحت الثرى وما في قعر البحر ومنبت كل شعرة وشجرةوكل زرع وكل نبات ومسقط كل ورقة وعدد كل كلمة وعدد الحصا والتراب والرمل ومثاقيل الجبال واعمال العباد وآثارهم وكلامهم وانفاسهم ويعلم كل شيء لايخفى عليه من ذلك شيء وهو على العرش فوق السماء السابعة ودونه حجب من نار ونور وظلمة وما هو أعلم بها فان احتج مبتدع ومخالف بقول الله عز وجل ونحن اقرب اليه من حبل الوريدوقوله

ابن عبدالله بن عمر عن شيء فقال لم أسمع في هذا شيئا فقال له الرجل فاخبرني أصلحك الله برأيك فقال لا ثم أعاد عليه فقال اني ارضى برأيك فقال سالم اني لعلي ان أخبرتك برأيي ثم تذهب فأري بعد ذلك رأيا غيره فلا أجدك وقال البخاري حدثنا عبد العزيز بن عبدالله الأويسي ثنا مالك بن أنس قال كان ربيعة يقول لابن شهاب ان حالى ليس يشبه حالك أنا أقول برأيي من شاء أخذه وعمل به ومن شاء تركه وقال الفريابي ثنا احمد بن ابراهيم الدورقي قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول سمعت حماد بن زيد يقول قيل لايوب السختياني مالك لا تنظر في الرأى فقال أيوب قيل للحمار مالك لا تجتر قال أكره مضغ الباطل وقال الفريابي ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعى يقول عليك بآثار من سلف وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوا لك القول . وقال أبو زرعة ثنا أبو مسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز اذا سئل لا يجيب حتى يقول لا حول ولا قوة الا بالله هذا الرأي والرأي يخطيء ويصيب وقدروي أبو يوسف والحسن بن زياد كلاهما عن أبي حنيفة انه قال علمنا هذا رأي وهو أحسن ما قدرنا عليه ومن جاءنا باحسن منه قبلناه منه . وقال الطحاوي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا أشهب بن عبد العزيز قال كنت عند مالك فسئل عن البتة فاخذت ألواحي لا كتب ما قال فقال لى مالك لا تفعل فعسى في العشى

وهو معكم وقوله الا وهو معهم اينما كانو وقوله ما يكون من نجوي ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ونحو هذا من متشابه القرآن فقل انما يعني بذلك العلم لان الله عز وجل على العرش فوق السماء السابعة العليا يعلم ذلك كله وهو بائن من خلقه لا يخلو من علمه مكان وقال في رواية ابى جعفر الطائي محمد بن عوف بن سفيان الحمصى قال الخلال حافظ امام في زمانه معروف بالتقدم في العلم والمعرفة كان احمد بن حنبل يعرف له ذلك ويقبل منه ويساله عن الرجال من أهل بلده قال املى علىّ احمد بن حنبل فذكر رسالة في السنة ثم قال في اثنائها وان الجنة والنار مخلوقتان قد خلقتا كما جاء الخبر قال النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرأيت فيها قصرا ورأيت الكوثر واطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها كذا وكذا واطلعت فى النار فرأيت أكثر أهلها كذا وكذا فمن زعم انهما لم يخلقا فهو مكذب برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالقرآن كافر بالجنة والنار يستتاب فان

أقول انها واحدة وقال معن بن عيسى القزاز سمعت مالكا يقول انما أنا بشر اخطيء وأصيب فانظروا في قولى فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه (فرضى الله) عن ائمة الاسلام وجزاهم عن نصيحتهم خيراً ولقد امتثل وصيتهم وسلك سبيلهم اهل العلم والدين من أتباعهم (وأما المتعصبون) فانهم عكسوا القضية ونظروا في السنة فما وافق اقوالهم منها قبلوه وما خالفها تحيلوا في رده أو رد دلالته واذا جاء نظير ذلك أو أضعف منه سنداً ودلالة وكان يوافق قولهم قبلوه ولم يستجيزوا رده واعترضوا به على منازعيهم وأشاحوا وقرروا الاحتجاج بذلك السند ودلالته فاذا جاء ذلك السند بعينه أو أقوي منه ودلالته كدلالة ذلك أو أقوي منه في خلاف قولهم دفعوه ولم يقبلوه وسنذكر من هذا ان شاء الله طرفا عند ذكر غائلة التقليد وفساده والفرق بينه وبين الاتباع وقال بقي بن مخلد ثنا سحنون والحارث ابن مسكين عن القاسم عن مالك أنه كان يكثر ان يقول ان نظن الا ظنا وما نحن بمستيقنين وقال العقنبي دخلت على مالك بن أنس في مرضه الذي مات فيه فسلمت عليه ثم جلست فرأيته يبكى فقلت له يا أبا عبد الله ما الذي يبكيك فقال لى يا ابن قعنب ومالى لا أبكى ومن أحق بالبكاء منى والله لوددت أني ضربت بكل مسئلة أفتيت فيها بالرأي سوطا وقد كانت لى السعة فيما قد سبقت اليه وليتني لم أفت بالرأي وقال ابن أبى داود ثنا احمد بن سنان قال سمعت

تاب والاقتل . وقال في رواية عبدوس بن مالك العطار وذكر رسالة في السنة قال فيها والجنة والنار مخلوقتان قد خلقتا كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها كذا وكذا واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها كذا وكذا فمن زعم أنهما لم يخلقا فهو مكذب بالقرآن وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار فتأمل هذه الابواب وما تضمنته من النقول والمباحث والنكت والفوائد التي لا تظفر بها في غير هذا الكتاب البتة ونحن اختصرنا الكلام في ذلك ولو بسطناه لقام منه سفر ضخم والله المستعان وعليه التكلان وهو الموفق للصواب

﴿ الباب التاسع ﴾ في ذكر عدد أبواب الجنة قال تعالى وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت أبوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين وقال في صفة النار حتى اذا جاؤها فتحت أبوابها بغير واو فقالت طائفة هذه واو الثمانية

الشافعي يقول مثل الذي ينظر في الرأي ثم يتوب منه مثل المجنون الذي عولج حتى برأ فاعقل ما يكون قد هاج به وقال ابن أبي داود ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سمعت أبي يقول لا تكاد ترى احداً نظر في الرأي الا وفي قلبه دغل وقال عبد الله بن احمد ايضا سمعت أبي يقول الحديث الضعيف احب الى من الرأي فقال عبد الله سألت أبي عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيه الا صاحب حديث لا يعرف صحيحه من سقيمه وأصحاب رأي فتنزل به النازلة فقال أبي يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأي ضعيف الحديث أقوى من الرأي وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده اولى من القياس والرأي وعلى ذلك بني مذهبه كما قدم حديث القهقهة مع ضعفه على القياس والرأي وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر في السفر مع ضعفه على الرأي والقياس ومنع قطع السارق بسرقة أقل من عشرة دراهم والحديث فيه ضعيف وجعل أكثر الحيض عشرة أيام والحديث فيه ضعيف وشرط في اقامة الجمعة المصر والحديث فيه كذلك وترك القياس المحض في مسائل الآبار لآثار فيها غير مرفوعة فتقديم الحديث الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي قوله وقول الامام احمد وليس المراد بالحديث الضعيف في اصطلاح السلف هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين بل ما يسميه المتأخرون حسناً قد

دخلت في أبواب الجنة لكونها ثمانية وأبواب النار سبعة فلم تدخلها الواو وهذا قول ضعيف لا دليل عليه ولا تعرفه العرب ولا أئمة العربية وانما هو من استنباط بعض المتأخرين وقالت طائفة أخري الواو زائدة والجواب الفعل الذي بعدها كما هو في الآية الثانية وهذا أيضاً ضعيف فان زيادة الواو غير معروف فى كلامهم ولا يليق بافصح الكلام أن يكون فيه حرف زائد لغير معني ولا فائدة وقالت طائفة ثالثة الجواب محذوف وقوله وفتحت أبوابها عطف على قوله جاؤها وهذا اختيار أبي عبيدة والمبرد والزجاج وغيرهم قال المبرد وحذف الجواب أبلغ عند أهل العلم قال أبو الفتح ابن جني وأصحابنا يدفعون زيادة الواو ولا يجيزونه ويرون ان الجواب محذوف للعلم به . بقي أن يقال فما السر في حذف الجواب في آية أهل الجنة وذكره في آية أهل النار فيقال هذا أبلغ في الموضعين فان الملائكة تسوق اهل النار اليها وأبوابها مغلقة حتى اذا وصلوا اليها فتحت في وجوههم فيفجأهم العذاب بغتة فحين انتهوا اليها فتحت

يسميه المتقدمون ضعيفاً كما تقدم بيانه والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة وأنه لا يحل العمل به لا فتيا ولا قضى وان الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة اليه من غير الزام ولا انكار على من خالفه . قال أبو عمر بن عبد البر ثنا عبد الرحمن بن يحي ثنا احمد بن سعيد بن حزم ثنا عبد الله بن يحي عن أبيه أنه كان يأتي ابن وهب فيقول له من اين فيقول له من عند ابن القاسم فيقول له ابن وهب تق الله فان أكثر هذه المسائل رأي . وقال الحافظ أبو محمد ثنا عبد الرحمن بن سلمة ثنا احمد بن خليل ثنا خالد بن سعيد اخبرني محمد بن عمر بن كنانة ثنا أبان بن عيسى بن دينار قال كان ابي قد أجمع على ترك الفتيا بالرأي وأحب الفتيا بما روي من الحديث فاعجلته المنية عن ذلك وقال أبو عمر وروي الحسن بن واصل انه قال انما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق وتركوا الآثار وقالوا فى الدين برأيهم فضلوا وأضلوا . قال أبو عمر وذكر نعيم ابن حماد عن أبي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق من يرغب برأيه عن أمر الله يضل وذكر ابن وهب قال أخبرني بكر بن نصر عن رجل من قريش أنه سمع ابن شهاب يقول وهو يذكر ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السنن فقال ان اليهود والنصاري

ابوابها بلا مهلة فان هذا شأن الجزاء المرتب على الشرط ان يكون عقيبه فانها دار الاهانة والخزي فلم يستأذن لهم في دخولها ويطلب الى خزنتها أن يمكنوهم من الدخول وأما الجنة فانها دار الله ودار كرامته ومحل خواصه وأوليائه فاذا انتهوا اليها صادفوا ابوابها مغلقة فيرغبون الى صاحبها ومالكها أن يفتحها لهم ويستشفعون اليه باولي العزم من رسله وكلهم يتأخر عن ذلك حتي تقع الدلالة على خاتمهم وسيدهم وأفضلهم فيقول أنا لها فيأتي الي تحت العرش ويخر ساجداً لربه فيدعه ماشاء أن يدعه ثم يأذن له في رفع رأسه وأن يسأل حاجته فيشفع اليه سبحانه في فتح ابوابها فيشفعه ويفتحها تعظيما لخطرها واظهاراً لمنزلة رسوله وكرامته عليه وان مثل هذه الدار التي هي دار ملك الملوك ورب العالمين انما يدخل اليها بعد تلك الاهوال العظيمة التي أولها من حين عقل العبد في هذه الدار الى ان انتهى اليها وما ركبه من الاطباق طبقاً بعد طبق وقاساه من الشدائد شدة بعد شدة حتى أذن الله تعالي لخاتم

انما انسلخوا من العلم الذي كان بايديهم حين اشتقوا الرأي وأخذوا فيه وذكر ابن جرير في كتاب تهذيب الآثار له عن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تم هذا الأمر واستكمل فانما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يتبع الرأي فانه من اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوي منه في الرأي فاتبعه فانت كلما جاء رجل غلبك اتبعته. وقال نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن عبد الله بن وهب أن رجلا جاء الى القاسم بن محمد فسأله عن شئ فاجابه فلما ولى الرجل دعاه فقال له لا تقل ان القاسم زعم أن هذا هو الحق ولكن اذا اضطررت اليه عملت به. وقال أبو عمر قال ابن وهب قال لى مالك بن أنس وهو ينكر كثرة الجواب للمسائل يا أبا عبد الله ما علمته فقل به ودل عليه وما لم تعلم فاسكت واياك أن تتقلد للناس قلادة سوء. قال أبو عمر وذكر محمد بن حارث بن أسد الخشني أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عباس النحاس قال سمعت أبا عثمان سعيد بن محمد الحداد يقول سمعت سحنون بن سعيد يقول ما أدري ما هذا الرأي سفكت به الدماء واستحلت به الفروج واستحقت به الحقوق غير أنا رأينا رجلا صالحاً فقلدناه. وقال سلمة ابن شبيب سمعت أحمد يقول رأي الشافعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله عندي رأي وهو عندي سواء وانما الحجة في الآثار. وقال أبو عمر بن عبد البر انشدني عبد الرحمن بن يحي

أنبيائه ورسله وأحب خلقه اليه أن يشفع اليه في فتحوا لهم وهذا أبلغ وأعظم في تمام النعمة وحصول الفرح والسرور ممايقدر بخلاف ذلك لئلا يتوهم الجاهل انها بمنزلة الخان الذي يدخله من شاء فجنة الله عالية غالية بين الناس وبينها من العقبات والمفاوز والاخطار مالا ينال الا به فما لمن أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني ولهذه الدار فليعد عنها الى ماهو أولى به وقد خلق له وهيء له وتأمل مافي سوق الفريقين الى الدارين زمراً من فرحة هؤلاء باخوانهم وسيرهم معهم كل زمرة على حدة كمشتركين فى عمل متصاحبين فيه على زمرتهم وجماعتهم مستبشرين أقوياء القلوب كما كانوا في الدنياوقت اجتماعهم على الخير كذلك يؤنس بعضهم بعضاً ويفرح بعضهم ببعض وكذلك أصحاب الدار الاخري يساقون اليها زمراً يلعن بعضهم بعضاً ويتأذي بعضهم ببعض وذلك أبلغ في الخزي والفضيحة والهتيكة من أن يساقوا واحداً واحداً فلا تهمل تدبر قوله زمراً وقال خزنة أهل الجنة لاهلها سلام عليكم

أنشدنا أبو علي الحسن بن الخضر الاسيوطي بمكة انشدنا محمد بن جعفر انشدنا عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه

دين النبي محمد آثار ... نعم المطية للفتى الا خبار
لاتخدعن عن الحديث وأهله ... فالرأى ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى طرق الهدي ... والشمس طالعة لها انوار

ولبعض أهل العلم

العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس خلف فيه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين النصوص وبين رأي سفيه
كلا ولا نصب الخلاف جهالة ... بين الرسول وبين رأي فقيه
كلاولا رد النصوص تعمداً ... حذرا من التجسيم والتشبيه
حاشى النصوص من الذي رميت به ... من فرقة التعطيل والتمويه

﴿ فصل ﴾ في الرأي المحمود وهو أنواع (النوع الاول) رأي أفقه الأمة وأبر الامة قلوبا وأعمقهم علما وأقلهم تكلفاً وأصحهم قصوداً وأكملهم فطرة وأتمهم ادراكا وأصفاهم اذ هانا الذين شاهدوا التنزيل وعرفوا التأويل وفهموا مقاصد الرسول فنسبة آرائهم وعلومهم

فبدؤهم بالسلام المتضمن للسلامة من كل شر ومكروه أي سلمتم فلا يلحقكم بعد اليوم ما تكرهون ثم قالوا لهم طبتم فادخلوها خالدين أي سلامتكم ودخولها بطيبكم فان الله حرمها الا على الطيبين فبشروهم بالسلامة والطيب والدخول والخلود وأما اهل النار فانهم لما انتهوا اليها على تلك الحال من الهم والغم والحزن وفتحت لهم أبوابها وقفوا عليها وزيدوا على ما هم عليه توبيخ خزنتها وتبكيتهم لهم بقولهم ألم يأتكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا فاعترفوا وقالوا بلى فبشروهم بدخولها والخلود فيها وانها بئس المثوى لهم وتأمل قول خزنة الجنة لاهلها ادخلوها وقول خزنة النار لاهلها ادخلوا أبواب جهنم تجد تحته سراً لطيفاً ومعنى بديعاً لا يخفى على المتأمل وهو انها لما كانت دار العقوبة وابوابها افظع شيء واشده حراً وأعظمه غماً يستقبل فيها الداخل من العذاب ما هو أشد منها ويدنو من الغم والخزى والحزن والكرب بدخول الابواب فقيل ادخلوا ابوابها صغارا لهم

وقصودهم الى ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كنسبتهم الى صحبته والفرق بينهم وبين من بعدهم في ذلك كالفرق بينهم وبينهم في الفضل فنسبة رأي من بعدهم الى رأيهم كنسبة قدرهم الى قدرهم قال الشافعي رحمه الله في رسالته البغدادية التي رواها عنه الحسن بن محمد الزعفراني وهذا لفظه وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القرآن والتوراة والانجيل وسبق لهم على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الفضل ما ليس لاحد بعدهم فرحمهم الله وهنأهم بما اتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين أدوا الينا سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشاهدوه والوحي ينزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عاماً وخاصاً وعزماً وارشاداً وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنبط به وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا عند انفسنا. ومن أدركنا ممن يرضى أو حكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه سنة الى قولهم ان اجتمعوا أو قول بعضهم ان تفرقوا وهكذا نقول ولم نخرج عن أقاويلهم وان قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله. ولما كان رأي الصحابة عند الشافعي بهذه المثابة قال في الجديد في كتاب الفرائض في ميراث الجد

واذلالا وخزياً ثم قيل لهم لا يقتصر بكم على مجرد دخول الابواب الفظيعة ولكن وراءها الخلود في النار واما الجنة فهى دار الكرامة والمنزل الذي أعده الله لاوليائه فبشروا من أول وهلة بالدخول الى المقاعد والمنازل والخلود فيها وتأمل قوله سبحانه جنات عدن مفتحة لهم الابواب متكئين فيها يدعون فيها بفاكهة كثيرة وشراب كيف تجد تحته معنى بديعاً وهو انهم اذا دخلوا الجنة لم تغلق أبوابها عليهم بل تبقى مفتحة كما هى وأما النار فاذا دخلها أهلها اغلقت عليهم ابوابها كما قال تعالى انها عليهم مؤصدة أي مطبقة مغلقة ومنه سمي الباب وصيداً وهي مؤصدة في عمد ممددة قد جعلت العمد ممسكة للابواب من خلفها كالحجر العظيم الذي يجعل خلف الباب قال مقاتل يعنى ابوابها عليهم مطبقة فلا يفتح لها باب ولا يخرج منها غم ولا يدخل فيها روح آخر الأبد وايضاً فان فى تفتيح الابواب لهم اشارة الى تصرفهم وذهابهم وايابهم وتبوئهم في الجنة حيث شاؤا ودخول الملائكة عليهم كل وقت

والاخوة وهذا مذهب تلقيناه عن زيد بن ثابت وعنه أخذنا أكثر الفرائض وقال والقياس عندي قتل الراهب لولا ما جاء عن أبي بكر رضي الله عنه فترك صريح القياس لقول الصديق وقال في رواية الربيع عنه والبدعة ما خالف كتاباً أو سنة أو أثرا عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعل ما خالف قول الصحابي بدعة وسيأتي ان شاء الله تعالى اشباع الكلام في هذه المسئلة وذكر نصوص الشافعى عند ذكر تحريم الفتوي بخلاف ما اتى به الصحابة ووجوب اتباعهم في فتاويهم وان لا يخرج من جملة أقوالهم وأن الائمة متفقون على ذلك (والمقصود) أن أحداً ممن بعدهم لا يساويهم في رأيهم وكيف يساويهم وقد كان أحدهم يري الرأي فينزل القرآن بموافقته كما رأي عمر في أساري بدر أن تضرب أعناقهم فنزل القرآن بموافقته ورأي أن تحجب نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنزل القرآن بموافقته ورأى أن يتخذ من مقام ابراهيم مصلى فنزل القرآن بموافقته وقال لنساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اجتمعن في الغيرة عليه عسى ربه ان طلقكن أن يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات فنزل القرآن بموافقته ولما توفى عبد الله بن أبيّ قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلى عليه فقام عمر فاخذ بثوبه فقال يا رسول الله انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانزل الله عليه ولا تصل على أحد

بالتحف والالطاف من ربهم ودخول ما يسرهم عليهم كل وقت وايضا اشارة الى انها دار أمن لا يحتاجون فيها الى غلق الابواب كما كانوا يحتاجون الى ذلك في الدنيا وقد اختلف أهل العربية فى الضمير العائد من الصفة على الموصوف في هـذه الجملة فقال الكوفيون التقدير مفتحة لهم أبوابها والعرب تعاقب بين الالف واللام والاضافة فيقولون مررت برجل حسن العين أي عينه ومنه قوله تعالى فان الجحيم هي المأوى أي مأواه وقال بعض البصريين التقدير مفتحة لهم الابواب منها فحذف الضمير وما اتصل به قال وهـذا التقدير فى العربية أجود من أن يجعل الالف واللام بدلا من الهاء والالف لان معنى الألف واللام ليس من معنى الهاء والالف فى شيء لان الهاء والالف اسم والألف واللام دخلتا للتعريف فلا يبدل حرف من اسم ولا ينوب عنه قالوا وأيضاً لو كانت الالف واللام بدلا من الضمير لوجب أن يكون فى مفتحة ضمير الجنات ويكون المعنى مفتحة هي ثم ابدل منها الابواب ولو كان كذلك لوجب

منهم مات أبداً ولا تقم على قبره وقد قال سعد بن معاذ لما حكمه النبي صلى الله عليه وسلم في بني قريظة اني أرى أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذرياتهم وتغنم اموالهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات ولما اختلفوا الى ابن مسعود شهراً في المفوضة قال أقول فيها برأيي فان يكن صواباً فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريء منه أرى أن لها مهر نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة فقام ناس من اشجع فقالوا نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق مثل ما قضيت به فما فرح ابن مسعود بشيء بعد الاسلام فرحه بذلك (وحقيق) بمن كانت آراؤهم بهذه المنزلة أن يكون رأيهم لنا خيراً من رأينا لانفسنا وكيف لا وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلئة نوراً وايماناً وحكمة وعلماً ومعرفةً وفهماً عن الله ورسوله ونصيحة للامة وقلوبهم على قلب نبيهم ولا واسطة بينهم وبينه وهم ينقلون العلم والايمان من مشكاة النبوة غضاً طريا لم يشبه اشكال ولم يشبه اختلاف ولم تدنسه معارضة فقياس رأى غيرهم بآرائهم من أفسد القياس

﴿ فصل النوع الثاني من الرأي المحمود ﴾ الرأي الذي يفسر النصوص ويبين وجه الدلالة منها ويقررها ويوضح محاسنها ويسهل طريق الاستنباط منها كما قال عبد ان سمعت

نصب الابواب لكون مفتحة قد رفع ضمير الفاعل فلا يجوز ان يرفع به اسم آخر لامتناع ارتفاع فاعلين بفعل واحد فلما ارتفع الابواب دل على ان مفتحة خال من ضمير والابواب مرتفعة به واذا كان فى الصفة ضمير تعين نصب الثانى كما تقول مررت برجل حسن الوجه ولو رفعت الوجه ونونت حسناً لم يجز فالالف واللام اذاً للتعريف ليس الا فلا بد من ضمير يعود على الموصوف الذي هو جنات عدن ولا ضمير في اللفظ فهو محذوف تقديره الابواب منها وعندي ان هـذا غير مبطل لقول الكوفيين فانهم لم يريدوا بالبدل الا ان الالف واللام خلف وعوض عن الضمير تغنى عنـه واجماع العرب على قولهم حسن الوجه وحسن وجهه شاهد بذلك وقد قالوا ان التنوين بدل من الالف واللام بمعنى انهما لا يجتمعان وكذلك المضاف اليه يكون بدلا من التنوين والتنوين بدلا من الاضافة بمعنى التعاقب والتوارد ولا يريدون بقولهم هذا بدل من هذا أن معني البدل معني المبدل منه بل قد يكون في كل

عبد الله بن المبارك يقول ليكن الذي تعتمد عليه الاثر وخذ من الرأى ما يفسر لك الحديث وهذا هو الفهم الذي يختص الله سبحانه به من يشاء من عباده ومثال هذا رأي الصحابة رضي الله عنهم في العول في الفرائض عند تزاحم الفروض ورأيهم في مسئلة زوج وأبوين وامرأة وأبوين أن للام ثلث ما بقى بعد فرض الزوجين ورأيهم في توريث المبتوته في مرض الموت ورأيهم في مسئلة جرا لولاء ورأيهم في المحرم يقع على أهله بفساد حجه ووجوب المضي فيه والقضاء والهدى من قابل ورأيهم فى الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما أفطرتا وقضتا وأطعمتا لكل يوم مسكينا ورأيهم في الحائض تطهر قبل طلوع الفجر تصلي المغرب والعشاء وان طهرت قبل الغروب صلت الظهر والعصر ورأيهم فى الكلالة وغير ذلك . قال الامام أحمد ثنا يزيد بن هرون أنا عاصم الاحول عن الشعبي قال سئل أبو بكر عن الكلالة فقال اني ساقول فيها برأيي فان يكن صواباً فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان أراه ما خلا الوالد والولد (فان قيل) كيف يجتمع هذا مع ما صح عنه من قوله أي سماء تظلني وأي أرض تقلني ان قلت في كتاب الله برأيي وكيف يجامع هذا الحديث الذي تقدم من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار (فالجواب) ان الرأي نوعان (أحدهما) رأى مجرد لا دليل عليه بل هو خرص وتخمين فهذا الذي أعاذ الله الصديق والصحابة منه (والثاني)

منهما معني لا يكون في الآخر فالكوفيون أرادوا ان الالف واللام في الابواب اغنت عن الضمير لو قيل ابوابها وهذا صحيح فان المقصود الربط بين الصفة والموصوف بامر يجعلها له لا مستقلة فلما كان الضمير عائداً على الموصوف نفى توهم الاستقلال وكذلك لام التعريف فان كلا من الضمير واللام يعين صاحبه هذا يعين مفسره وهذا يعين ما دخل عليه وقد قالوا في زيد نعم الرجل ان الالف واللام اغنت عن الضمير والله أعلم. وقد اعرب الزمخشري هذه الآية اعرابا اعترض عليه فيه فقال جنات عدن معرفة لقوله جنات عدن التي وعد الرحمن عباده بالغيب وانتصابها على انها عطف بيان لحسن مآب ومفتحة حال والعامل فيها ما في المتقين من معنى الفعل وفي مفتحة ضمير الجنات والابواب بدل من الضمير تقديره مفتحة هي الابواب كقولهم ضرب زيد اليد والرجل وهو من بدل الاشتمال هذا اعرابه فاعترض عليه بان جنات عدن ليس فيها ما يقتضي تعريفها واما قوله التي وعد الرحمن عباده

رأي مستند الى استدلال واستنباط من النص وحده أو من نص آخر معه فهذا من ألطف فهم النصوص وأدقه ومنه رأيه في الكلالة انها ما عدا الولد والولد فان الله سبحانه ذكر الكلالة في موضعين من القرآن ففي أحد الموضعين ورث معها الاخ والاخت من الام ولا ريب أن هذه الكلالة ما عدا الوالد والولد والموضع الثاني ورث معها ولد الابوين أو الاب النصف والثلثين فاختلف الناس في هذه الكلالة والصحيح فيها قول الصديق الذي لا قول سواه وهو الموافق للغة العرب كما قال

ورثتم قناة المجد لا عن كلالة عن ابني مناف عبد شمس وهاشم

أي انما ورثتموها عن الآباء والاجداد لا عن حواشي النسب وعلى هذا فلا يرث ولد الأب والأبوين لا مع أب ولا مع جد كما لم يرثوا مع الابن ولا ابنه وانما ورثوا مع البنات لانهم عصبة فلهم ما فضل عن الفروض

﴿ فصل النوع الثالث ﴾ من الرأي المحمود الذي تواطأت عليه الامة وتلقاه خلفهم عن سلفهم فان ماتواطؤا عليه من الرأي لا يكون الا صواباً كما تواطؤا عليه من الرواية والرؤيا وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاصحابه وقد تعددت منهم رؤيا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان أري رؤيا كم قد تواطأت في السبع الاواخر

فبدل لا صفة وبان جنات عدن لا يسهل أن يكون عطف بيان لحسن مآب على قوله لان جريان المعرفة علي النكرة عطف بيان لا قائل به فان القائل قائلان احدهما انه لا يكون الا في المعارف كقول البصريين والثاني انه يكون في المعارف والنكرات بشرط المطابقة كقول الكوفيين وأبي علي الفارسي وقوله ان في مفتحة ضمير الجنات فالظاهر خلافه وان الابواب مرتفع به ولا ضمير فيه وقوله ان الابواب بدل اشتمال فبدل الاشتمال قد صرح هو وغيره انه لا بد فيه من الضمير وان نازعهم فيه آخرون ولكن يجوز أن يكون الضمير ملفوظا به وان يكون مقدراً وهنا لم يلفظ به فلا بد من تقديره اي الابواب منها فاذا كان التقدير مفتحة لهم هي الابواب منها كان فيه تكثير للاضمار وتقليله أولى . وفي الصحيحين من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الجنة ثمانية أبواب باب منها يسمي الريان لا يدخله الا الصائمون . وفي الصحيحين من حديث الزهري عن حميد بن

فاعتبر صلى الله عليه وآله وسلم تواطؤهن يا المؤمنين فالامة معصومة فيما تواطأت عليه من روايتها ورؤياها ولهذا كان من سداد الرأي واصابته أن يكون شوري بين أهله ولا ينفرد به واحد وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بكون امرهم شوري بينهم وكانت النازلة اذا نزلت بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عنده فيها نص عن الله ولا عن رسوله جمع لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم جعلها شوري بينهم قال البخارى حدثنا سنيد ثنا يزيد عن العوام بن حوشب عن المسيب ابن رافع قال كان اذا جاءه الشيء من القضاء ليس فى الكتاب ولا في السنة [1] سمي صوافى الأمر فرفع اليهم فجمع له أهل العلم فاذا اجتمع عليه رأيهم الحق وقال محمد بن سليمان الباغندي ثنا عند الرحمن بن يونس ثنا عمر بن أيوب أخبرنا عيسى بن المسيب عن عامر عن شريح القاضي قال قال لى عمر بن الخطاب ان اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم تعلم كل أقضية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقض بما استبان لك من أئمة المهتدين فان لم تعلم كل ما قضت به أئمة المهتدين فاجتهد رأيك واستشر أهل العلم والصلاح . وقال الحميدي ثنا سفيان ثنا الشيباني عن الشعبي قال كتب عمر الى شريح اذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به فان لم يكن

(١) في الحديث شيء من التحريف فليراجع

عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعى من أبواب الجنة ياعبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان فقال أبو بكر بابي أنت وأمي يارسول الله ماعلى من دعي من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم . وفي صحيح مسلم عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مامنكم من أحد يتوضأ فيبالغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لاإله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء . زاد الترمذي بعد التشهد اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين . زاد أبو داود والامام أحمد ثم رفع نظره الى السماء فقال . وعند الامام

ففيما قضى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم يكن ففيما قضى به الصالحون وأئمة العدل فان لم يكن فانت بالخيار فان شئت أن تجتهد رأيك فاجتهد رأيك وان شئت أن تؤامرني ولا أري مؤامرتك اياي الا خيراً لك والسلام

﴿ فصل النوع الرابع ﴾ من الرأي المحمود أن يكون بعد طلب علم الواقعة من القرآن فان لم يجدها في القرآن ففي السنة فان لم يجدها في السنة فبما قضى به الخلفاء الراشدون أو اثنان منهم أو واحد فان لم يجده فبما قاله واحد من الصحابة رضى الله عنهم فان لم يجده اجتهد رأيه ونظر الى أقرب ذلك من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأقضية أصحابه فهذا هو الرأى الذى سوّغه الصحابة واستعملوه وأقر بعضهم بعضاً عليه قال على بن الجعد أنبأنا شعبة عن سيار عن الشعبي قال أخذ عمر فرساً من رجل على سوم فحمل عليه فعطب فخاصمه الرجل فقال عمر اجعل بيني وبينك رجلا فقال الرجل اني أرضى بشريح العراقي فقال شريح أخذته صحيحاً سليماً فانت له ضامن حتى ترده صحيحاً سليماً قال فكانه أعجبه فبعثه قاضياً وقال ما استبان لك من كتاب الله فلا تسأل عنه فان لم يستبن في كتاب الله فمن السنة فان لم تجده في السنة فاجتهد رأيك . وقال أبو عبيد ثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان . وقال أبو نعيم عن جعفر بن برقان عن معمر البصري عن أبي

أحمد من رواية أنس يرفعه من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح له أبواب الجنة الثمانية من ايها شاء دخل . وعن عتبة بن عبدالله السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوفى له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء دخل رواه ابن ماجه وعبد الله بن أحمد عن ابن نمير ثنا اسحق بن سليمان ثنا جرير ابن عثمان عن شرحبيل بن شفعة عن عتبة

﴿ الباب العاشر ﴾ فى ذكر سعة أبوابها . عن أبى هريرة قال وضعت بين يدي رسول الله قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكان أحب الشاة اليه فنهش نهشة وقال أنا سيد الناس ثم نهش أخرى وقال أنا سيد الناس يوم القيامة فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال ألا تقولون كيف . قالوا كيف يارسول الله قال يقوم الناس لرب العالمين فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر

العوام . وقال سفيان بن عيينة ثنا ادريس ابو عبدالله بن ادريس قال أتيت سعيد بن أبى بردة فسألته عن رسل عمر بن الخطاب التي كان يكتب بها الى أبى موسى الاشعري وكان أبو موسى قد أوصى الى أبي بردة فاخرج اليه كتبا فرأيت في كتاب منها . رجعنا الى حديث أبي العوام قال كتب عمر الى أبي موسى أما بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلى اليك فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له آس الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك البينة على المدعي واليمين على من انكر والصلح جائز بين المسلمين الا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالا ومن ادعي حقا غائباً أو بينة فاضرب له أمداً ينتهي اليه فان بينه أعطيته بحقه وان أعجزه ذلك استحللت عليه القضية فان ذلك هو ابلغ في العذر وأجلى للعماء ولا يمنعنك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك ان تراجع فيه الحق فان الحق قديم لا يبطله شئ ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجربا عليه شهادة زور أو مجلوداً في حد أو ظنيناً فى ولاء أو قرابة فان الله تعالى تولى من العباد السرائر وستر عليهم الحدود الا بالبينات والأيمان ثم الفهم الفهم فيما أدلى اليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ثم قايس الامور عند ذلك واعرف الامثال ثم اعمد فيما ترى الى أحبها الى الله واشبهها بالحق

فذكر حديث الشفاعة بطوله وقال في آخره فأنطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجداً لربي فيقيمني رب العالمين مقاماً لم يقمه أحدا قبلي ولن يقومه أحد بعدي فاقول يارب أمتي أمتي فيقول يامحمد أدخل من أمتك من لاحساب عليهم من الباب الايمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذي نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر أو بين هجر ومكة . وفي لفظ لكما بين مكة وهجر أو ما كما بين مكة وبصري متفق على صحته . وفي لفظ خارج الصحيح باسناده ان ما بين عضادتي الباب لكما بين مكة وهجر . وعن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثني عليه ثم قال أما بعد فان الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صبابة كصبابة الاناء يصطبها صاحبها وانكم منقلبون منها الى دار لا زوال لها فانقلبوا بخير مابحضرتكم ولقد ذكر لنا ان مصراعين من مصاريع الجنة بينهما مسيرة أربعين سنة

واياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس والنكر عند الخصومة أوالخصوم شك ابو عبيد فان القضاء في مواطن الحق مما يوجب الله به الأجر ويحسن به الذكر فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين بمالس في نفسه شانه الله فان الله تعالى لا يقبل من العباد الا ما كان خالصاً فما ظنك بثواب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته والسلام عليك ورحمة الله. قال أبو عبيد فقلت لكثير هل أسنده جعفر قال لا (وهذا) كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة والحاكم والمفتي أحوج شيء اليه والى تأمله والتفقه فيه (وقوله) القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة يريد به أن مايحكم به الحاكم نوعان أحدهما فرض محكم غير منسوخ كالاحكام الكلية التي أحكمها الله في كتابه والثاني أحكام سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذان النوعان هما المذكوران في حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم العلم ثلاثة فما سوي ذلك فهو فضل آية محكمة وسنة قائمة و فريضة عادلة رواه ابن وهب عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن رافع عنه. ورواه بقية عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل المسجد فرأي جمعاً من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول الله رجل علامة قال وما العلامة قالوا أعلم الناس بانساب العرب وأعلم الناس بعربية وأعلم الناس بشعر وأعلم الناس

وليأتين عليه يوم وهو كظيظ من الزحام فهذا موقوف والذي قبله مرفوع فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذاكر له كان هذا ما بين باب من أبوابها ولعله الباب الأعظم وان كان الذاكر ذلك غير رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقدم على حديث أبي هريرة المتقدم ولكن قد روى الامام أحمد في مسنده من طريق حماد بن سلمة قال سمعت الجريري يحدث عن حكيم بن معاوية عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنتم موفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله وما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً وليأتين عليه يوم وله كظيظ وقد رواه ابن أبي داود أنبأنا اسحاق بن شاهين انبأنا خالد عن الجريري عن حكيم بن معاوية عن أبيه يرفعه ما بين كل مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة سبع سنين وروينا في مسند عبد بن حميد أنبأنا الحسن بن موسى انبأنا ابن لهيعة أنبأنا دراج أبو السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه

بما اختلف فيه العرب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا علم لا ينفع وجهل لا يضر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة وما خلا فهو فضل علم آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة (وقوله) فافهم اذا ادلى اليك صحة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي انعم بها على عبده بل ما اعطى عبد عطاء بعد الاسلام افضل ولا اجل منهما بل هما ساقا الاسلام وقيامه عليهما وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت افهامهم وقصودهم وهم اهل الصراط المستقيم الذين امرنا ان نسأل الله ان يهدينا صراطهم فى كل صلاة . وصحة الفهم نور يقذفه الله فى قلب العبد يميز به بين الصحيح والفاسد والحق والباطل والهدى والضلال والغي والرشاد ويمده حسن القصد وتحرى الحق وتقوي الرب فى السر والعلانية ويقطع مادته اتباع الهوي وايثار الدنيا وطلب محمدة الخلق وترك التقوى . ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوي والحكم بالحق الا بنوعين من الفهم أحدهما فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والامارات والعلامات حتي يحيط به علما والنوع الثانى فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين

وسلم قال ان مابين مصراعين في الجنة لمسيرة أربعين سنة وحديث ابي هريرة اصح وهذه النسخة ضعيفة والله أعلم . وروي أبو الشيخ انبا ناجعفر بن احمد بن فارس انبا نا يعقوب بن حميد انبأ نا معن حدثنا خالد بن ابي بكر عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الباب الذي يدخل منه اهل الجنة مسيرة الراكب المجد ثلاثا ثم انهم ليضطغطون عليه حتي تكاد منا كبهم تزول رواه ابو نعيم عنه وهذا مطابق للحديث المتفق عليه ان ما بين المصراعين كما بين مكة وبصري فان الراكب المجد غاية الاجادة على أسرع هجين لا يفتر ليلا ولا نهاراً يقطع هذه المسافة في هذا القدر أو قريب منه . واما حديث حكيم بن معاوية فقد اضطرب رواته فحماد بن سلمة ذكر عن الجريري التقدير باربعين عاماً وخالد ذكر عنه التقدير بسبع سنين وحديث أبي سعيد المرفوع فيه التقدير بأربعين عاما على طريقة دراج عن أبي الهيثم . قال الامام احمد احاديث دراج مناكير وقال أبو حاتم الرازي

أو أجرا فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه الى معرفة حكم الله ورسوله كما توصل شاهد يوسف بشق القميص من دبر الى معرفة براءته وصدقه وكما توصل سليمان صلى الله عليه بقوله ائتوني بالسكين حتى أشق الولد بينكما الى معرفة عين الام وكما توصل أمير المؤمنين علي عليه السلام بقوله للمرأة التي حملت كتاب حاطب لما أنكرته لتخرجن الكتاب أو لنجردنك الى استخراج الكتاب منها وكما توصل الزبير بن العوام بتعذيب أحد ابني أبي الحقيق بأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دلهم على كنز جبي لما ظهر له كذبه في دعوى ذهابه بالانفاق بقوله المال كثير والعهد أقرب من ذلك وكما توصل النعمان ابن بشير بضرب المتهمين بالسرقة الى ظهور المال المسروق عندهم فان ظهر والا ضرب من اتهمهم كما ضربهم وأخبران هذا حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ومن تأمل) الشريعة وقضايا الصحابة وجدها طافحة بهذا ومن سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم ونسبه الى الشريعة التى بعث الله بها رسوله (وقوله) فما أدلى اليك اي ما توصل به اليك من الكلام الذي تحكم به بين الخصوم ومنه قولهم أدلى فلان بحجته وأدلى بنسبه ومنه قوله تعالى ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الي الحكام أي تضيفوا ذلك الى الحكام وتتوصلوا بحكمهم الى أكلها . فان قيل لو اراد هذا المعني لقيل وتدلوا بالحكام اليها

ضعيف وقال النسائي ليس بالقوي فالصحيح المرفوع السالم عن الاضطراب والشذوذ والعلة حديث أبي هريرة المتفق على صحته . على ان حديث حكيم بن معاوية ليس التقدير فيه بظاهر الرفع ويحتمل انه مدرج في الحديث موقوف فيكون كحديث عتبة بن غزوان

﴿ الباب الحادي عشر ﴾ في صفة ابوابها وانها ذات حلق روي الوليد بن مسلم عن خليد عن الحسن مفتحة لهم الابواب قال ابواب تري وذكر ايضاً عن خليد عن قتادة قال ابواب يري ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها تتكلم وتكلم وتفهم ما يقال لها انفتحي انغلقي . وقال ابو الشيخ انبأ نا محمد بن عبدالله بن محمد القيسى انبأ نا محمد بن اسحق انبأ نا احمد ابن ابي الحواري انبأ نا عبد الله بن غياث عن الفزارى قال لكل مؤمن فى الجنة أربعة ابواب فباب يدخل عليه منه زواره من الملائكة وباب يدخل عليه منه ازواجه من الحور العين وباب مقفل فيما بينه وبين اهل النار يفتحه اذا شاء ينظر اليهم لتعظم النعمة عليه وباب

وأما الادلاء بها الى الحكام فهو التوصل بالبرطيل بها اليهم فترشوا الحاكم لتتوصلوا برشوته الى الاكل بالباطل . قيل الآية تتناول النوعين فكل منهما ادلاء الى الحكام بسببها فالنهي عنهما معاً (وقوله) فانه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له ولاية الحق نفوذه فاذا لم ينفذ كان ذلك عزلاً له عن ولايته فهو بمنزلة الوالي العدل الذي فى توليته مصالح العباد في معاشهم ومعادهم فاذا عزل عن ولايته لم ينفع ومراد عمر بذلك التحريض على تنفيذ الحق اذا فهمه الحاكم ولا ينفع تكلمه به ان لم يكن له قوة تنفيذه فهو تحريض منه على العلم بالحق والقوة على تنفيذه وقد مدح الله سبحانه أولى القوة في أمره والبصائر فى دينه فقال واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدي والابصار فالايدي القوى على تنفيذ أمر الله والابصار البصائر في دينه (وقوله) وآس الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك اذا عدل الحاكم في هذا بين الخصمين فهو عنوان عدله فى الحكومة فمتي خص أحد الخصمين بالدخول عليه أو القيام له أو بصدر المجلس والاقبال عليه والبشاشة له والنظر اليه كان عنوان حيفه وظلمه وقد رأيت فى بعض التواريخ القديمة أن أحد قضاة العدل فى بني اسرائيل اوصاهم اذا دفنوه ان ينبشوا قبره بعد مدة فينظروا هل تغير منه شئ ام لا وقال اني لم اجر قط فى حكم ولم احاب فيه غير انه

فيما بينه وبين دار السلام يدخل منه على ربه اذا شاء . وقدروي سهيل بن ابي صالح عن زياد النميري عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول من يأخذ بحلقة باب الجنة ولا فخر . وفي حديث الشفاعة الطويل من رواية ابن عيينة عن علي بن زيد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ بحلقة باب الجنة فاقعقعها وهذا صريح في أنها حلقة حسية تحرك وتقعقع . وروي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آخذ بحلقة باب الجنة فيؤذن لي . ويذكر عن علي رضي الله عنه من قال لا إله إلا الله الملك الحق المبين في كل يوم مائة مرة كان له أمان من الفقر ومن وحشة القبر واستجلب به الغنى واستقرع به باب الجنة

﴿ فصل ﴾ ولما كانت الجنات درجات بعضها فوق بعض كانت أبوابها كذلك وباب الجنة العالية فوق باب الجنة التى تحتها وكلما علت الجنة اتسعت فعاليها أوسع مما دونه وسعة

دخل على خصمان كان احدهما صديقا لي فجعلت اصغى اليه باذني اكثر من اصغائى لي الآخر ففعلوا ما أوصاهم به فرأوا أذنه قد أكلها التراب ولم يتغير جسده وفى تخصيص أحد الخصمين بمجلس أو اقبال أو اكرام مفسدتان احداهما طمعه فى ان تكون الحكومة له فيقوي قلبه وجنانه والثانية ان الآخر ييأس من عدله ويضعف قلبه وتنكسر حجته (وقوله) البينة على المدعي واليمين على من انكر البينة فى كلام الله ورسوله وكلام الصحابة اسم لكل ما يبين الحق فهي اعم من البينة فى اصطلاح الفقهاء حيث خصوها بالشاهدين او الشاهد واليمين ولا حجر فى الاصطلاح ما لم يتضمن حمل كلام الله ورسوله عليه فيقع بذلك الغلط فى فهم النصوص وحملها على غير مراد المتكلم منها وقد حصل بذلك للمتأخرين اغلاط شديدة في فهم النصوص ونذكر من ذلك مثالاً واحداً وهو ما نحن فيه لفظ البينة فانها في كتاب الله اسم لكل ما يبين الحق كما قال تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وقال وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي اليهم فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون بالبينات وقال وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة وقال قل إني على بينة من ربي وقال أفمن كان على بينة من ربه وقال أم آتيناهم كتابا فهم على بينة منه وقال أولم تأتهم بينة ما في الصحف الاولى وهذا كثير لم يختص لفظ البينة بالشاهدين بل ولا استعمل في الكتاب

الباب بحسب وسع الجنة ولعل هذا وجه الاختلاف الذي جاء في مسافة مابين مصراعى الباب فان أبوابها بعضها أعلى من بعض ولهذه الامة باب مختص بهم يدخلون منه دون سائر الامم كما في المسند من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال باب أمتي الذى يدخلون منه الجنة عرض مسيرة الراكب ثلاثا ثم انهم ليضطغطون حتى تكاد مناكبهم تزول . وفيه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي يدخل منه أمتي الحديث وسيأتي بتمامه إن شاء الله تعالى . وقال خلف بن هشام البزار ثنا أبو شهاب عن عمرو بن قيس الملائى عن أبي اسحاق عن عاصم ابن حمزة عن علي بن أبي طالب قال إن أبواب الجنة هكذا بعضها فوق بعض ثم قرأ حتي إذا جاؤها وفتحت أبوابها إذاهم عندها بشجرة في أصلها عينان تجريان فيشربون من إحداهما فلا تترك في بطونهم قذي ولا أذي إلا رمته ويغتسلون من الاخري فتجرى عليهم نضرة

فيها البتة إذا عرف هذا فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمدعى ألك بينة وقول عمر البينة على المدعى وإن كان هذا قد روي مرفوعا المراد به ألك ما يبين الحق من شهود أو دلالة فان الشارع في جميع المواضع يقصد ظهور الحق بما يمكن ظهوره به من البينات التى هي أدلة عليه وشواهد له ولا يرد حقاً قد ظهر بدليله أبداً فيضيع حقوق الله وعباده ويعطلها ولا يقف ظهور الحق على أمر معين لا فائدة في تخصيصه به مع مساواة غيره فى ظهور الحق أو رجحانه عليه ترجيحاً لا يمكن جحده ودفعه كترجيح شاهد الحال على مجرد اليد في صورة من على رأسه عمامة وبيده عمامة وآخر خلفه مكشوف الرأس يعدو أثره ولا عادة له بكشف رأسه فبينة الحال ودلالته هنا تفيد من ظهور صدق المدعي أضعاف ما يفيد مجرد اليد عند كل أحد فالشارع لا يهمل مثل هذه البينة والدلالة ويضيع حقاً يعلم كل أحد ظهوره وحجته بل لما ظن هذا من ظنه ضيعوا طريق الحكم فضاع كثير من الحقوق لتوقف ثبوتها عندهم على طريق معين وصار الظالم الفاجر ممكناً من ظلمه وفجوره فيفعل ما يريد ويقول لا يقوم علي بذلك شاهدان اثنان فضاعت حقوق كثيرة لله ولعباده وحينئذ أخرج الله أمر الحكم العدل عن أيديهم وأدخل فيه من أمر الامارة والسياسة ما يحفظ به الحق تارة ويضيع به أخري ويحصل به العدوان تارة والعدل أخرى ولو عرف ما جاء به الرسول على وجهه

النعيم فلا تشعث رؤسهم ولا تغير أبشارهم بعد هذا أبداً ثم قرأ طبتم فادخلوها خالدين فيدخل الرجل وهو يعرف منزله ويتلقاهم الولدان فيستبشرون برؤيتهم كما يستبشر الاهل بالحميم يقدم من الغيبة فينطلقون إلى أزواجهم فيخبرونهم بمعاينتهم فتقول أنت رأيته فيقوم الى الباب فيدخل الى بيته فيتكيء على سريره فينظر الى أساس بيته فاذاهو قد أسس على اللؤلؤ ثم ينظر في أخضر وأحمر وأصفر ثم يرفع رأسه الى سماء بيته فلولا انه خلق له لالتمع بصره فيقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله والله أعلم

﴿ الباب الثاني عشر ﴾ فى ذكر مسافة مابين الباب والباب روينا فى معجم الطبراني أنبأنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيرى وعبدالله بن الصقر السكري قالا أنبأنا إبراهيم ابن المنذر الحرامي ثنا عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حرام حدثني عبد الرحمن بن عياش الأنصارى حدثنا دلهم بن الاسود بن عبدالله بن حاجب ابن

لكان فيه تمام المصلحة المغنية عن التفريط والعدوان. وقد ذكر الله سبحانه نصاب الشهادة في القرآن في خمسة مواضع فذكر نصاب شهادة الزنا أربعة في سورة النساء وسورة النور وأما في غير الزنا فذكر شهادة الرجلين والرجل والمرأتين في الاموال فقال في آية الدين واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان فهذا فى التحمل والوثيقة التى يحفظ بها صاحب المال حقه لا في طريق الحكم وما يحكم به الحاكم فان هذا شيء وهذا شيء وأمر فى الرجعة بشاهدين عدلين وأمر في الشهادة على الوصية فى السفر باستشهاد عدلين من المسلمين أو آخرين من غيرهم وغير المؤمنين هم الكفار والآية صريحة فى قبول شهادة الكافرين على وصية في السفر عند عدم الشاهدين المسلمين وقد حكم به النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة بعده ولم يجيء بعدها ما ينسخها فان المائدة من آخر القرآن نزولا وليس فيها منسوخ وليس لهذه الآية معارض البتة ولا يصح أن يكون المراد بقوله من غيركم من غير قبيلتكم فان الله سبحانه خاطب بها المؤمنين كافة بقوله ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذواعدل منكم أو آخران من غيركم ولم يخاطب بذلك قبيلة معينة حتي يكون قوله من غيركم أيتها القبيلة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يفهم هذا من الآية بل انما فهم منها ماهي صريحة فيه وكذلك أصحابه من

المنتفق . قال دلهم وحدثنيه أيضاً أبو الاسود عن عاصم بن لقيط أن لقيط بن عامر خرج وافدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يارسول الله فما الجنة والنار قال لعمر الهك ان للنار سبعة أبواب ما منهن بابان الايسير الراكب بينهما سبعين عاماً وان للجنة ثمانية أبواب مامنهن بابان الايسير الراكب بينهما سبعين عاماً وذكر الحديث بطوله وهذا الظاهر منه أن هذه المسافة بين الباب والباب لان مابين مكة وبصري لا يحتمل التقدير بسبعين عاماً ولا يمكن حمله على باب معين لقوله مامنهن بابان والله أعلم

﴿ الباب الثالث عشر ﴾ في مكان الجنة وأين هي قال الله تعالى ولقد رآه نزلة أخري عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وقد ثبت ان سدرة المنتهى فوق السماء وسميت بذلك لانها ينتهي اليها ماينزل من عند الله فيقبض منها وما يصعد اليه فيقبض منها وقال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون قال ابن أبي نجيح عن مجاهد هو الجنة وكذلك تلقاه الناس عنه

بعده وهو سبحانه ذكر مايحفظ به الحقوق من الشهود ولم يذكر أن الحكام لا يحكمون الا بذلك فليس فى القرآن نفي الحكم بشاهد ويمين ولا بالنكول ولا باليمين المردودة ولا بايمان القسامة ولا بايمان اللعان وغير ذلك ممايبين الحق ويظهره ويدل عليه وقد اتفق المسلمون على أنه يقبل في الاموال رجل وامرأتان وكذلك توابعها من البيع والاجل فيه والخيار فيه والرهن والوصية للمعين وهبته والوقف عليه وضمان المال واتلافه ودعوي رق مجهول النسب وتسمية المهر وتسمية عوض الخلع يقبل في ذلك رجل وامرأتان وتنازعوا فى العتق والوكالة فى المال والايصاء اليه فيه ودعوى قتل الكافر لاستحقاق سلبه ودعوي الاسير الاسلام السابق لمنع رقه وجناية الخطا والعمد التى لا قود فيها والنكاح والرجعة هل يقبل فيها رجل وامرأتان أم لا بد من رجلين على قولين وهما روايتان عن أحمد فالاول قول أبي حنيفة والثانى قول مالك والشافعي والذين قالوا لا يقبل إلا رجلان قالوا إنما ذكر الله الرجل والمرأتين فى الاموال دون الرجعة والوصية ومامعهما فقال لهم الآخرون ولم يذكر سبحانه وصف الايمان في الرقبة إلا فى كفارة القتل ولم يذكر فيها اطعام ستين مسكيناً وقلتم نحمل المطلق على المقيد اما بياناً واما قياساً وقالوا أيضاً فانه سبحانه انما قال وأشهدوا ذوي عدل منكم وفى الآية الاخري اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم بخلاف آية الدين فانه قال واستشهدوا

وقد ذكر ابن المنذر في تفسيره وغيره أيضاً عن مجاهد قال هو الجنة والنار وهذا يحتاج الي تفسير فان النار فى أسفل السافلين ليست في السماء ومعنى هذا ماقاله في رواية ابن أبي نجيح عنه وقاله أبو صالح عن ابن عباس الخير والشر كلاهما يأتي من السماء وعلى هذا فالمعني أسباب الجنة والنار بقدر ثابت في السماء من عند الله. وقال الحرث بن أبي أسامة حدثنا عبد العزيز بن ابان حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن بشر بن شغاف قال سمعت عبد الله بن سلام يقول ان أكرم خليقة الله أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وان الجنة في السماء رواه أبو نعيم عنه قال ورواه معمر بن راشد عن محمد بن أبي يعقوب مرفوعاً ثم ساقه من طريق ابن منيع قال ثنا عمرو الناقد ثنا عمرو بن عثمان ثنا موسى بن أعين عن معمر به مرفوعا. ثم ساق من طريق محمد بن فضيل ثنا محمد بن عبد الله عن عطية عن ابن عباس أنه قال الجنة فوق السماء السابعة ويجعلها الله حيث شاء يوم القيامة وجهنم في الارض السابعة. وقال

شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء وفي الموضعين الآخرين لما لم يقل رجلان لم يقل فان لم يكونا رجلين فرجل وامرتان (فان قيل) اللفظ مذكر فلا يتناول الاناث (قيل) قد استقر فى عرف الشارع أن الأحكام المذكورة بصيغة المذكرين اذا أطلقت ولم تقترن بالمؤنث فانها تتناول الرجال والنساء لانه يغلب المذكر عند الاجتماع كقوله فان كان له اخوة فلامه السدس وقوله ولابويه الشهداء اذا ما دعوا وقوله يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام وأمثال ذلك. وعلى هذا فقوله وأشهدوا ذوى عدل منكم يتناول الصنفين لكن قد استقرت الشريعة على أن شهادة المرأة نصف شهادة الرجل فالمرأتان في الشهادة كالرجل الواحد بل هذا أولى فان حضور النساء عند الرجعة أيسر من حضورهن عند كتابة الوثائق بالديون وكذلك حضورهن عند الوصية وقت الموت فاذا جوز الشارع استشهاد النساء فى وثائق الديون التي تكتبها الرجال مع انها انما تكتب غالباً في مجامع الرجال فلأن يسوغ ذلك فيما تشهده النساء كثيرا كالوصية والرجعة أولى (يوضحه) أنه قد شرع في الوصية استشهاد آخرين من غير المسلمين عند الحاجة فلان يجوز استشهاد رجل وامرأتين بطريق الاولى والاحري بخلاف الديون فانه لم يأمر فيها باستشهاد آخرين من غيرنا اذ كانت مداينة المسلمين تكون بينهم وشهودهم حاضرون

ابن منده ثنا أحمد بن اسحاق قال ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا محمد بن عبدالله عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبد الله قال الجنة في السماء الرابعة فاذا كان يوم القيامة جعلها الله حيث يشاء والنار في الارض السابعة فاذا كان يوم القيامة جعلها الله حيث يشاء. وقال مجاهد قلت لابن عباس أين الجنة قال فوق سبع سموات قلت فاين النار قال تحت سبعة أبحر مطبقة رواه ابن منده عن احمد بن اسحاق عن الزبيري عن اسرائيل عن ابن أبي يحيى عن مجاهد. وأما الاثر الذي رواه أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن نوير بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمرو قال الجنة مطوية معلقة بقرون الشمس تنشر في كل عام مرة وان أرواح المؤمنين في طير كالزرازير يتعارفون ويرزقون من ثمر الجنة فهذا قد يظهر منه التناقض بين أول كلامه وآخره ولا تناقض فيه فان الجنة المعلقة بقرون الشمس ما يحدثه الله سبحانه وتعالى بالشمس في كل سنة مرة من أنواع الثمار والفواكه والنبات جعله الله تعالى

والوصية في السفر قد لا يشهدها الا أهل الذمة وكذلك الميت قد لا يشهده الا النساء وأيضا فانما أمر في الرجعة باستشهاد ذوي عدل لان المستشهد هو المشهود عليه بالرجعة وهو الزوج لئلا يكتمها فامر بان يستشهد اكمل النصاب ولا يلزم اذا لم يشهد هذا الاكمل ان لا يقبل عليه شهادة النصاب الأنقص فان طرق الحكم أعم من طرق حفظ الحقوق وقد أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الملتقط أن يشهد عليه ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب ولو شهد عليه باللقطة رجل وامرأتان قبل بالاتفاق بل يحكم عليه بمجرد وصف صاحبها لها. وقال تعالى في شهادة المال ممن ترضون من الشهداء وقال في الوصية والرجعة ذوي عدل منكم لان المستشهد هناك صاحب الحق فهو يأتي بمن يرضاه لحفظ حقه فان لم يكن عدلاً كان هو المضيع لحقه وهذا المستشهد يستشهد بحق ثابت عنده فلا يكفي رضاه به بل لا بد أن يكون عدلا في نفسه. وأيضا فان الله سبحانه وتعالى قال هناك ممن ترضون من الشهداء لان صاحب الحق هو الذي يحفظ ماله بمن يرضاه واذا قال من عليه الحق انا راض بشهادة هذا علي ففي قبوله نزاع والآية تدل على أنه يقبل بخلاف الرجعة والطلاق فان فيهما حقا لله وكذلك الوصية فيها حق لغائب (ومما يوضح ذلك) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في المرأة أليس شهادتها بنصف شهادة الرجل فاطلق ولم يقيد (ويوضحه)

مذكراً بتلك الجنة وآية دالة عليها كما جعل هذه النار مذكرة بتلك والا فالجنة التى عرضها السموات والارض ليست معلقة بقرون الشمس وهي فوق الشمس وأكبر منها وقد ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الجنة مائة درجة مابين كل درجتين كما بين السماء والارض وهذا يدل على أنها في غاية العلو والارتفاع والله أعلم . والحديث له لفظان هذا أحدهما والثاني ان فى الجنة مائة درجة مابين كل درجتين كما بين السماء والارض أعدها الله للمجاهدين في سبيله . وشيخنا يرجح هذا اللفظ وهو لا ينفى أن يكون درج الجنة أكثر من ذلك ونظير هذا قوله في الحديث الصحيح إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة أي من جملة أسمائه هذا القدر فيكون الكلام جملة واحدة في الموضعين ويدل على صحة هذا ان منزلة نبينا صلى الله عليه وسلم فوق هذا كله في درجة في الجنة ليس فوقها درجة وتلك المائة ينالها آحاد أمته بالجهاد والجنة مقببة أعلاها وأوسعها ووسطها هو الفردوس

أيضا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للمدعي لما قال هذا غصبني أرضى فقال شاهداك أو يمينه وقد عرف أنه لواتي برجل وامرأتين حكم له فعلم أن هذا يقوم مقام الشاهدين وان قوله شاهداك أو يمينه اشارة الى الحجة الشرعية التي شعارها الشاهدان فاما أن يقال لفظ شاهدان معناه دليلان يشهدان واما أن يقال رجلان أو ما يقوم مقامهما والمرأتان دليل بمنزلة الشاهد (يوضحه) أيضا أنه لو لم يأت المدعي بحجة حلف المدعي عليه فيمينه كشهادة آخر فصار معه دليلان يشهدان أحدهما البراءة والثاني اليمين وان نكل عن اليمين فمن قضى عليه بالنكول قال النكول اقرار أو يدل وهذا جيد اذا كان المدعي عليه هو الذي يعرف الحق دون المدعي قال عثمان لابن عمر تحلف انك بعته وما به عيب تعلمه فلما لم يحلف قضى عليه . وأما الأكثرون فيقولون اذا نكل ترد اليمين على المدعي فيكون نكول الناكل دليلا ويمين المدعي دليلا ثانيا فصار الحكم بدليلين شاهد ويمين والشارع انما جعل الحكم في الخصومة بشاهدين لان المدعي لا يحكم له بمجرد قوله والخصم منكر وقد يحلف ايضا فكان احد الشاهدين يقاوم الخصم المنكر فان انكاره ويمينه كشاهد ويبقى الشاهد الآخر خبر عدل لا معارض له فهو حجة شرعية لا معارض لها وفي الرواية انما يقبل خبر الواحد اذا لم يعارضه أقوي منه فاطرد القياس والاعتبار في الحكم والرواية (يوضحه) أيضا أن المقصود بالشهادة

وسقفه العرش كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة . قال شيخنا أبو الحجاج المري والصواب رواية من رواه وفوقه بضم القاف على انه اسم لاظرف أي وسقفه عرش الرحمن فان قيل فالجنة جميعها تحت العرش والعرش سقفها فان الكرسي وسع السموات والارض والعرش أكبر منه قيل لما كان العرش أقرب الى الفردوس مما دونه من الجنات بحيث لاجنة فوقه دون العرش كان سقفا له دون ما تحته من الجنات ولعظم سعة الجنة وغاية ارتفاعها يكون الصعود من أدناها الى أعلاها بالتدريج شيئاً فشيئاً درجة فوق درجة كما يقال لقاريء القرآن اقرأ وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرأها وهذا يحتمل شيئين أن تكون منزلته عند آخر حفظه وأن تكون عند آخر تلاوته لمحفوظه والله أعلم

﴿ الباب الرابع عشر ﴾ في مفتاح الجنة قال الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن

أن يعلم بها ثبوت المشهود به وأنه حق وصدق فانها خبر عنه وهذا لا يختلف بكون المشهود به مالاً أو ملاقاً أو عتقاً او وصية بل من صدّق في هذا صدّق في هذا فاذا كان الرجل مع المراتين كالرجلين يصدقان في الاموال فكذلك صدقهما في هذا وقد ذكر الله سبحانه حكمة تعدد الاثنين في الشهادة وهي أن المرأة قد تنسى الشهادة وتضل عنها فتذكرها الاخري ومعلوم أن تذكيرها لها بالرجعة والطلاق والوصية مثل تذكيرها لها بالدين وأولى وهو سبحانه أمر باشهاد امرأتين لتوكيد الحفظ لان عقل المرأتين وحفظهما يقوم مقام عقل رجل وحفظه ولهذا جعلت على النصف من الرجل في الميراث والدية والعقيقة والعتق فعتق امرأتين يقوم مقام عتق رجل كما صح عن النبي صلي الله عليه وسلم من أعتق امرأ مسلما أعتق الله بكل عضو منه عضو امنه من النار ومن اعتق امرأتين مسلمتين اعتق الله بكل عضو منهما عضواً منه من النار ولا ريب أن هذه الحكمة في التعدد هي في التحمل فاما اذا عقلت المرأة وحفظت وكانت ممن يوثق بدينها فان المقصود حاصل بخبرها كما يحصل بأخبار الديانات ولهذا تقبل شهادتها وحدها في مواضع ويحكم بشهادة امرأتين ويمين الطالب في أصح القولين وهو قول مالك وأحد الوجهين فى مذهب أحمد . قال شيخنا قدس الله روحه ولو قيل يحكم بشهادة امرأة ويمين الطالب لكان متوجها قال لان المرأتين

عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسن عن شهر بن حوشيب عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله رواه الامام أحمد في مسنده ولفظه مفتاح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله وذكر البخارى فى صحيحه عن وهب بن منبه أنه قيل له أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله قال بلى ولكن ليس من مفتاح إلا وله أسنان فان أتيت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا لم يفتح. وروي أبو نعيم من حديث ابان عن أنس قال قال اعرابي يارسول الله ما مفتاح الجنة قال لا إله إلا الله . وذكر أبو الشيخ من حديث الاعمش عن مجاهد عن يزيد بن سخبرة قال ان السيوف مفاتيح الجنة وفي المسند من حديث معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على باب من أبواب الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة إلا بالله . وقد جعل الله سبحانه لكل مطلوب مفتاحا يفتح به فجعل مفتاح الصلاة الطهور كما قال صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور ومفتاح الحج الاحرام

انما اقيمتا مقام الرجل فى التحمل لئلا تنسى احداهما بخلاف الاداء فانه ليس فى الكتاب ولا فى السنة أنه لا يحكم الا بشهادة امرأتين ولا يلزم من الأمر باستشهاد المرأتين وقت التحمل أن لا يحكم باقل منهما فانه سبحانه أمر باستشهاد رجلين فى الديون فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ومع هذا فيحكم بشاهد واحد ويمين الطالب ويحكم بالنكول والرد وغير ذلك فالطرق التي يحكم بها الحاكم أوسع من الطرق التي ارشد الله صاحب الحق الى أن يحفظ حقه بها وقد ثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سأله عقبة بن الحرث فقال انى تزوجت امرأة فجاءت أمة سوداء فقالت انها ارضعتنا فأمره بفراق امرأته فقال انها كاذبة فقال دعها عنك ففي هذا قبول شهادة المرأة الواحدة وان كانت امة وشهادتها على فعل نفسها وهو اصل فى شهادة القاسم والخارص والوزان والكيال على فعل نفسه

﴿ فصل ﴾ وهذا اصل عظيم فيجب ان يعرف غلط فيه كثير من الناس فان الله سبحانه امر بما يحفظ به الحق فلا يحتاج معه الى يمين صاحبه وهو الكتاب والشهود لئلا يجحد الحق أو ينسى ويحتاج صاحبه الى تذكير من لم يذكر اما جحوداً واما نسيانا ولا يلزم من ذلك انه اذا كان هناك مايدل على الحق لم يقبل الا هذه الطريق التي امره ان يحفظ حقه بها

ومفتاح البر الصدق ومفتاح الجنة التوحيد ومفتاح العلم حسن السؤال وحسن الاصغاء ومفتاح النصر والظفر الصبر ومفتاح المزيد الشكر ومفتاح الولاية المحبة والذكر ومفتاح الفلاح التقوي ومفتاح التوفيق الرغبة والرهبة ومفتاح الاجابة الدعاء ومفتاح الرغبة فى الآخرة الزهد في الدنيا ومفتاح الايمان التفكر فيما دعا الله عباده الي التفكر فيه ومفتاح الدخول على الله اسلام القلب وسلامته له والاخلاص له في الحب والبغض والفعل والترك ومفتاح حياة القلب تدبر القرآن والتضرع بالاسحار وترك الذنوب ومفتاح حصول الرحمة الاحسان في عبادة الخالق والسعي في نفع عبيده ومفتاح الرزق السعي مع الاستغفار والتقوي ومفتاح العز طاعة الله ورسوله ومفتاح الاستعداد للآخرة قصر الامل ومفتاح كل خير الرغبة في الله والدار الآخرة ومفتاح كل شر حب الدنيا وطول الامل . وهذا باب عظيم من أنفع أبواب العلم وهو معرفة مفاتيح الخير والشر لا يوفق لمعرفته ومراعاته الا من عظم حظه

﴿ فصل ﴾ وانما أمر الله سبحانه بالعدد في شهود الزنا لانه مأمور فيه بالستر ولهذا غلظ فيه النصاب فانه ليس هناك حق يضيع وانما حد وعقوبة والعقوبات تدرأ بالشبهات بخلاف حقوق الله وحقوق عباده التى تضيع اذا لم يقبل فيها قول الصادقين ومعلوم أن شهادة العدل رجلا كان أو امرأة أقوي من استصحاب الحال فان استصحاب الحال من أضعف البينات ولهذا يدفع بالنكول تارة وباليمين المردودة وبالشاهد واليمين ودلالة الحال وهو نظير رفع استصحاب الحال فى الادلة الشرعية بالعموم والمفهوم والقياس فيرفع باضعف الادلة فهكذا في الاحكام يرفع بادنى النصاب ولهذا قدم خبر الواحد في أخبار الديانة على الاستصحاب مع أنه يلزم جميع المكلفين فكيف لا يقدم عليه فيما هو دونه ولهذا كان الصحيح الذي دلت عليه السنة التي لا معارض لها أن اللقطة اذا وصفها واصف صفة تدل على صدقه دفعت اليه بمجرد الوصف فقام وصفه لها مقام الشاهدين بل وصفه لها بينة تبين صدقه وصحة دعواه فان البينة اسم لما يبين الحق وقد اتفق العلماء على أن مواضع الحاجات يقبل فيها من الشهادات ما لا يقبل في غيرها من حيث الجملة وان تنازعوا في بعض التفاصيل وقد أمر الله سبحانه بالعمل بشهادة شاهدين من غير المسلمين عند الحاجة فى الوصية في السفر منبها بذلك على نظيره وما هو أولى منه كقبول شهادة النساء منفردات

وتوفيقه فان الله سبحانه وتعالى جعل لكل خير وشر مفتاحا وبابا يدخل منه اليه كما جعل الشرك والكبر والاعراض عما بعث الله به رسوله والغفلة عن ذكره والقيام بحقه مفتاحاً للنار وكما جعل الخمر مفتاح كل اثم وجعل الغنى مفتاح الزنا وجعل اطلاق النظر في الصور مفتاح الطلب والعشق وجعل الكسل والراحة مفتاح الخيبة والحرمان وجعل المعاصي مفتاح الكفر وجعل الكذب مفتاح النفاق وجعل الشح والحرص مفتاح البخل وقطيعة الرحم وأخذ المال من غير حله وجعل الاعراض عما جاء به الرسول مفتاح كل بدعة وضلالة وهذه الامور لا يصدق بها الا كل من له بصيرة صحيحة وعقل يعرف به مافي نفسه ومافي الوجود من الخير والشر فينبغي للعبد أن يعتني كل الاعتناء بمعرفة المفاتيح وما جعلت مفاتيح له والله من وراء توفيقه وعدله له الملك وله الحمد وله النعمة والفضل لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون

﴿ الباب الخامس عشر ﴾ في توقيع الجنة ومنشورها الذي يوقع به لاصحابها عند الموت وعند

في الأعراس والحمامات والمواضع التى تنفرد النساء بالحضور فيها ولا ريب ان قبول شهادتهن هنا أولى من قبول شهادة الكفار على الوصية في السفر وكذلك عمل الصحابة وفقهاء المدينة بشهادة الصبيان على تجارح بعضهم بضعاً فان الرجال لا يحضرون معهم في لعبهم ولو لم تقبل شهادتهم وشهادة النساء منفردات لضاعت الحقوق وتعطلت وأهملت مع غلبة الظن أو القطع بصدقهم ولا سيما اذا جاؤا مجتمعين قبل تفرقهم ورجوعهم الى بيوتهم وتواطؤا على خبر واحد وفرقوا وقت الاداء واتفقت كلمتهم فان الظن الحاصل حينئذ من شهادتهم أقوي بكثير من الظن الحاصل من شهادة رجلين وهذا مما لا يمكن دفعه وجحده فلا نظن بالشريعة الكاملة الفاضلة المنتظمة لمصالح العباد في المعاش والمعاد أنها تهمل مثل هذا الحق وتضيعه مع ظهور ادلته وقوتها وتقلبه مع الدليل الذي هو دون ذلك (وقد روي) أبو داود فى سننه فى قضية اليهوديين اللذين زنيا فلما شهد أربعة من اليهود عليهما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجمهما وقد تقدم حكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهادة الامة الواحدة على فعل نفسها وهو يتضمن شهادة العبد وقد حكى الامام أحمد عن أنس بن مالك اجماع الصحابة على شهادته فقال ما علمت أحداً رد شهادة العبد وهذا هو الصواب فانه اذا قبلت شهادته على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حكم يلزم الامة فلان تقبل شهادته

دخولها قال تعالى كلا إن كتاب الابرار لفي عليين وما أدراك ما عليون كتاب مرقوم يشهده المقربون فاخبر تعالى ان كتابهم كتاب مرقوم تحقيقاً لكونه مكتوباً كتابة حقيقة وخص تعالى كتاب الابرار بانه يكتب ويوقع لهم به بمشهد المقربين من الملائكة والنبيين وسادات المؤمنين ولم يذكر شهادة هؤلاء لكتاب الفجار تنويها بكتاب الابرار وما وقع لهم به واشهارا له واظهاراً بين خواص خلقه كما يكتب الملوك تواقيع من تعظمه بين الامراء وخواص أهل المملكة تنويها باسم المكتوب له واشادة بذكره وهذا نوع من صلاة الله سبحانه وتعالى وملائكته على عبده وروي الامام أحمد في مسنده وابن حبان وأبو عوانة الاسفرايني في صحيحيهما من حديث المنهال عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على القبر وجلسنا حوله كأن على رؤسنا الطير وهو يلحد له فقال أعوذ بالله من عذاب القبر ثلاث مرات ثم قال ان

على واحد من الأمة فى حكم جزئي أولى وأحري واذا قبلت شهادته على حكم الله ورسوله في الفروج والدماء والاموال فى الفتوي فلأن تقبل شهادته على واحد من الناس اولى وأحري كيف وهو داخل في قوله وأشهدوا ذوي عدل منكم فانه منا وهو عدل وقد عدله النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقوله يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وعدلته الامة في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والفتوي وهو من رجالنا فيدخل في قوله واستشهدوا شهيدين من رجالكم وهو مسلم فيدخل في قول عمر بن الخطاب والمسلمون عدول بعضهم على بعض وهو صادق فيجب العمل بخبره وان لا يرد فان الشريعة لا ترد خبر الصادق بل تعمل به وليس بفاسق فلا يجب التثبت في خبره وشهادته وهذا كله من تمام رحمة الله وعنايته بعباده واكمال دينهم لهم واتمام نعمته عليهم بشريعته لئلا تضيع حقوق الله وحقوق عباده مع ظهور الحق بشهادة الصادق لكن اذا أمكن حفظ الحقوق باعلى الطريقين فهو أولى كما أمر بالكتاب والشهود لانه ابلغ فى حفظ الحقوق (فان قيل) أمر الاموال أسهل فانه يحكم فيها بالنكول وباليمين المردودة وبالشاهد واليمين بخلاف الرجعة والطلاق قيل هذا فيه نزاع والحجة انما تكون بنص أو اجماع وأما الشاهد واليمين فالحديث الذي في صحيح مسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى

المؤمن إذا كان في إقبال من الآخرة وانقطاع من الدنيا تنزلت اليه الملائكة كأن على وجوههم الشمس مع كل واحد منهم حنوط وكفن فجلسوا منه مد بصره ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول أيتها النفس الطيبة اخرجي الى مغفرة من الله ورضوان قال فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء فيأخذها فاذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتي يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وذلك الحنوط ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الارض قال فيصعدون بها فلا يمرون بها يعني على ملا من الملائكة الا قالوا ماهذا الروح الطيب فيقولون فلان بن فلان باحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا حتي ينتهوا بها الى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح لهم ويشيعه من كل سماء مقربوها الى السماء التي تليها حتى ينتهى بها الى السماء التي فيها الله عز وجل فيقول الله عز وجل اكتبوا كتاب عبدي فى عليين وأعيدوه الى الارض فاني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها

بالشاهد واليمين ليس فيه انه فى الاموال وانما هو قول عمرو بن دينار ولو كان مرفوعاً عن ابن عباس فليس فيه اختصاص الحكم بذلك في الاموال وحدها فانه لم يخبر عن شرع عام شرعه رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم في الاموال وكذلك سائر ما روي من حكمه بذلك انما هو في قضايا معينة قضى فيها بشاهد ويمين وهذا كما لا يدل علي اختصاص حكمه بتلك القضايا لا يقتضي اختصاصه بالاموال كما أنه اذا حكم بذلك في الديون لم يدل علي أن الاعيان ليست كذلك بل هذا يحتاج الى تنقيح المناط فينظر ما حكم لاجله ان وجد في غير محل حكمه عدي اليه. وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم ان المرأة إذا أقامت شاهداً واحداً على الطلاق فان حلف الزوج أنه لم يطلق لم يقض عليه وان لم يحلف حلفت المرأة ويقضى عليه وقد احتج الأئمة الاربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولا يعرف في أئمة الفتوي الا من احتاج اليها واحتج بها وانما طعن فيها من لم يتحمل أعباء الفقه والفتوي كابي حاتم البستي وابن حزم وغيرهما وفي هذه الحكومة أنه يقضي فى الطلاق بشاهد وما يقوم مقام شاهد آخر من النكول ويمين المرأة بخلاف ما إذا أقامت شاهداً واحداً وحلف الزوج أنه لم يطلق فيمين الزوج عارضت شهادة الشاهد وترجح جانبه بكون الاصل معه وأما إذا نكل الزوج فانه يجعل

أخرجهم تارة أخري قال فتعاد روحه في جسده فيأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له ما دينك فيقول دينى الاسلام فيقولان له ماهذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولان له وماعلمك فيقول قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت قال فينادي مناد من السماء إن صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة قال فيأتيه من روحها وطيبها ويفسح له في قبره مد بصره قال ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول أبشر بالذي يسرك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول له من أنت فوجهك الوجه الذى يجيء بالخير فيقول أنا عملك الصالح فيقول رب أقم الساعة . رب أقم الساعة حتى أرجع الى أهلى ومالى قال وان العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الآخرة وإقبال على الدنيا نزل اليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه

نكوله مع يمين المرأة كشاهد آخر ولكن هنا لم يقض بالشاهد ويمين المرأة ابتداء لان الرجل أعلم بنفسه هل طلق أم لا وهو أحفظ لما وقع منه فاذا نكل وقام الشاهد الواحد وحلفت المرأة كان ذلك دليلا ظاهراً جداً على صدق المرأة (فان قيل) ففي الاموال إذا قام شاهد وحلف المدعي حكم له ولا تعرض اليمين على المدعي عليه وفى حديث عمرو بن شعيب إذا شهد الشاهد الواحد وحلف الزوج أنه لم يطلق لم يحكم عليه (قيل) هذا من تمام حكمة هذه الشريعة وجلالتها أن الزوج لما كان أعلم بنفسه هل طلق أم لا وكان أحفظ لما وقع منه وأعقل له وأعلم بنيته وقد يكون قد تكلم بلفظ مجمل أو بلفظ يظنه الشاهد طلاقا وليس بطلاق والشاهد يشهد بما سمع والزوج أعلم بقصده ومراده جعل الشارع يمين الزوج معارضة لشهادة الشاهد الواحد ويقوي جانبه الاصل واستصحاب النكاح فكان الظن المستفاد من ذلك أقوى من الظن المستفاد من مجرد الشاهد الواحد فاذا نكل قوي الاصل فى صدق الشاهد فقاوم مافى جانب الزوج فقواه الشارع بيمين المرأة فاذا حلفت مع شاهدها ونكول الزوج قوي جانبها جداً فلا شيء أحسن ولا أبين ولا أعدل من هذه الحكومة وأما المال المشهود به فان المدعي إذا قال أقرضته أو بعته أو أعرته أو قال غصبني أو نحو ذلك فهذا الامر لا يختص بمعرفته المطلوب ولا يتعلق بنيته وقصده وليس مع المدعي عليه من

فيقول أيتها النفس الخبيثة اخرجي الى سخط من الله وغضب قال فتفرق في جسده فينتزعها كما ينتزع السفود من الصوف المبلول فيأخذها فاذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يجعلوها في تلك المسوح ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملا من الملائكة الا قالوا ماهذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقبح أسمائه التى كان يسمي بها في الدنيا حتي ينتهى الى سماء الدنيا فيستفتح له فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتي يلج الجمل فى سم الخياط فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه فى سجين في الارض السفلى وتطرح روحه طرحاً ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح فى مكان سحيق فتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول هاه هاه لا أدري فيقولان له ماهذا الرجل

شواهد صدقه ما مع الزوج من بقاء عصمة النكاح وانما معه مجرد براءة الذمة وقد عهد كثرة اشتغالها بالمعاملات فقوي الشاهد الواحد والنكول أو يمين الطالب على رفعها فحكم له فهذا كله مما يبين حكمة الشارع وانه يقضي بالبينة التي تبين الحق وهي الدليل الذي يدل عليه والشاهد الذي يشهد به بحسب الامكان بل الحق ان الشاهد الواحد إذا ظهر صدقه حكم بشهادته وحده وقد أجاز النبي صلى الله عليه وآله وسلم شهادة الشاهد الواحد لابي قتادة بقتل المشرك ودفع اليه سلبه بشهادته وحده ولم يحلف أبا قتادة فجعله بينة تامة وأجاز شهادة خزيمة بن ثابت وحده بمبايعته للاعرابي وجعل شهادته بشهادتين لما استندت الى تصديقه صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة المتضمنة تصديقه فى كل مايخبر به فاذا شهد المسلمون بانه صادق في خبره عن الله فبطريق الاولى يشهدون أنه صادق عن رجل من أمته ولهذا كان من تراجم بعض الأئمة على حديثه الحكم بشهادة الشاهد الواحد إذا عرف صدقه

﴿ فصل ﴾ والذي جاءت به الشريعة ان اليمين تشرع من جهة أقوي المتداعيين فاي الخصمين ترجح جانبه جعلت اليمين من جهته وهذا مذهب الجمهور كاهل المدينة وفقهاء الحديث كالامام أحمد والشافعى ومالك وغيرهم وأما أهل العراق فلا يحلفون إلا المدعي عليه وحده فلا يجعلون اليمين الا من جانبه فقط وهذا قول أبى حنيفة وأصحابه والجمهور يقولون

الذي بعث فيكم فيقول هاه هاه لا أدرى فينادي مناد من السماء إن كذب عبدي فأفرشوه من النار وافتحوا له بابا الى النار فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتي تختلف أضلاعه ويأتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب منتن الريح فيقول له ابشر بالذي يسوءك هذا يومك الذي كنت توعد فيقول من أنت فوجهك الوجه الذي يجيئ بالشر فيقول أنا عملك الخبيث فيقول رب لا تقم الساعة ورواه أبو داود بطوله بنحوه فهذا التوقيع والمنشور الاول

﴿ فصل وأما المنشور الثانى ﴾ فقال الطبرانى في معجمه حدثنا اسحق بن ابراهيم الديرى عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عطاء بن يسار عن سلمان الفارسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة أحد الا بجواز بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله لفلان بن فلان أدخلوه جنة عالية قطوفها

قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قضى بالشاهد واليمين وثبت عنه أنه عرض الايمان في القسامة على المدعين أولا فلما أبوا جعلها من جانب المدعي عليهم وقد جعل الله سبحانه ايمان اللعان من جانب الزوج أولا فاذا نكلت المرأة عن معارضة أيمانه بأيمانها وجب عليها العذاب بالحد وهو العذاب المذكور فى قوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين فان المدعي لما ترجح جانبه بالشاهد الواحد شرعت اليمين من جهته وكذلك أولياء الدم ترجح جانبهم باللوث فشرعت اليمين من جهتهم وأكدت بالعدد تعظيما لخطر النفس وكذلك الزوج فى اللعان جانبه أرجح من جانب المرأة قطعاً فان اقدامه على اتلاف فراشه ورميها بالفاحشة على رؤس الاشهاد وتعريض نفسه لعقوبة الدنيا والآخرة وفضيحة أهله ونفسه على رؤس الاشهاد مما يأباه طباع العقلاء وتنفر عنه نفوسهم لولا أن الزوجة اضطرته بما رآه وتيقنه منها الى ذلك فجانبه أقوي من جانب المرأة قطعاً فشرعت اليمين من جانبه ولهذا كان القتل في القسامة واللعان وهو قول أهل المدينة فاما فقهاء العراق فلا يقتلون لا بهذا ولا بهذا واحمد يقتل بالقسامة دون اللعان والشافعى يقتل باللعان دون القسامة وليس في شئ من هذا ما يعارض الحديث الصحيح وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن اليمين على المدعي عليه فان هذا اذا لم يكن

دانية وأخبرنا سليمان بن حمزة الحاكم أنبأنا محمد بن عبد الواحد المقدسي أنبأنا زاهر الثقفي ان عبد السلام بن محمد بن عبد الله اخبرهم أنبأنا المطهر بن عبد الواحد البراقي حدثنا محمد بن اسحاق بن منده أنبانا محمد بن علي البلخي حدثنا محمد بن حسام حدثنا العباس بن زياد ثقة ثنا سعدان بن سعيد ثنا سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن جوازا على الصراط بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان ادخلوه جنة عالية قطوفها دانية قلت وقع المؤمن في قبضة أصحاب اليمين يوم القبضتين ثم كتب من أهل الجنة يوم نفخ الروح فيه ثم يكتب في ديوان أهل الجنة يوم موته ثم يعطى هذا المنشور يوم القيامة فالله المستعان

﴿ الباب السادس عشر ﴾ في توحد طريق الجنة وانه ليس لها الا طريق واحد هذا مما اتفقت عليه الرسل من أولهم الى خاتمهم صلوات الله وسلامه عليهم (وأما) طرق الجحيم فاكثر

مع المدعي الا مجرد الدعوي فانه لا يقضي له بمجرد الدعوي فاما اذا ترجح جانبه بشاهد اولوث أو غيره لم يقض له بمجرد دعواه بل بالشاهد المجتمع من ترجيح جانبه ومن اليمين وقد حكم سليمان بن داود عليه السلام لاحدي المرأتين بالولد لترجح جانبها بالشفقة على الولد وايثارها لحياته ورضا الاخرى بقتله ولم يلتفت الى اقرارها للاخري به وقولها هو ابنها ولهذا كان من تراجم الأئمة على هذا الحديث التوسعة للحاكم أن يقول للشيء الذي لا يفعله أفعل ليستبين به الحق ثم ترجم عليه ترجمة أخري أحسن من هذه وأفقه فقال الحكم بخلاف ما يعترف به المحكوم له اذا تبين للحاكم أن الحق غير ما اعترف به فهكذا يكون فهم الأئمة من النصوص واستنباط الاحكام التى تشهد العقول والفطر بهامنها ولعمر الله ان هذا هو العلم النافع لاخرص الآراء وتخمين الظنون. فان قيل ففي القسامة يقبل مجرد ايمان المدعين ولا تجعل ايمان المدعي عليهم بعد أيمانهم دافعة للقتل وفي اللعان ليس كذلك بل اذا حلف الزوج مكنت المرأة أن تدفع عن نفسها بايمانها ولم تقتل بمجرد أيمان الزوج فما الفرق قيل هذا من كمال الشريعة وتمام عدلها ومحاسنها فان المحلوف عليه فى القسامة حق لآدمى وهو استحقاق الدم وقد جعلت الأيمان المكررة بينة تامة مع اللوث فاذا قامت البينة لم يلتفت الى أيمان المدعي عليه وفى اللعان المحلوف عليه حق لله وهو حد الزنا ولم يشهد به أربعة

من أن تحصى ولهذا يوحد سبحانه سبيله ويجمع سبل النار كقوله تعالى وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقال وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر أي ومن السبيل جائر عن القصد وهي سبيل الغي وقال هذا صراط علي مستقيم وقال ابن مسعود خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً وقال هذا سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن يساره ثم قال هذه سبل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعو اليه ثم قرأ وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل الآية . فان قيل فقد قال الله تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام قيل هي سبل تجمع فى سبيل واحد وهي بمنزلة الجواد والطرق في الطريق الاعظم فهذه هي شعب الايمان يجمعها الايمان وهو شعبة كما يجمع ساق الشجرة أغصانها وشعبها وهذه السبل هي اجابة داعي الله بتصديق خبره وطاعة أمره وطريق الجنة هي اجابة الداعي اليها ليس إلا وقد روي

شهود وانما جعل الزوج ان يحلف ايماناً مكررة ومؤكدة باللعنة انها جنت على فراشه وأفسدته فليس له شاهد الا نفسه وهي شهادة ضعيفة فمكنت المرأة أن تعارضها بايمان مكررة مثلها فاذا نكلت ولم تعارضها صارت أيمان الزوج مع نكولها بينة قوية لا معارض لها ولهذا كانت الايمان أربعة لتقوم مقام الشهود الاربعة وأكدت بالخامسة هي الدعاء على نفسه باللعنة ان كان كاذبا ففى القسامة جعل اللوث وهو الامارة الظاهرة الدالة على أن المدعي عليهم قتلوه شاهدا وجعلت الخمسين يميناً شاهداً آخر وفى اللعان جعلت ايمان الزوج كشاهد ونكولها كشاهد آخر (والمقصود) أن الشارع لم يقف الحكم في حفظ الحقوق البتة على شهادة ذكرين لا في الدماء ولا في الاموال ولا في الفروج ولا في الحدود بل قد حد الخلفاء الراشدون والصحابة رضي الله عنهم في الزنا بالحبل وفي الخمر بالرائحة والقيء وكذلك اذا وجد المسروق عند السارق كان اولى بالحد من ظهور الحبل والرائحة في الخمر وكل ما يمكن أن يقال في ظهور المسروق أمكن أن يقال في الحبل والرائحة بل أولى فان الشبهة التي تعرض فى الحبل من الاكراه ووطء الشبهة وفى الرائحة لا يعرض مثلها في ظهور العين المسروقة والخلفاء الراشدون والصحابة رضي الله عنهم لم يلتفتوا الى هذه الشبهة التي تجوز غلط الشاهد ووهمه وكذبه أظهر منها بكثير فلو عطل الحد بها لكان تعطيله بالشبهة التي

البخاري في صحيحه عن جابر قال جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم العين نائمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقالوا مثله مثل رجل بني دارا وجعل فيها مأدبة وبعث داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فقالوا اوّلوها له يفقهها فقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان الدار الجنة والداعي محمد فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله ومن عصى محمداً فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس ورواه الترمذي عنه ولفظه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل أمتك كمثل ملك اتخذ داراً ثم بنى فيها بيتاً ثم جعل مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو

تمكن في شهادة الشاهدين أولى فهذا محض الفقه والاعتبار ومصالح العباد وهو من أعظم الادلة على جلالة فقه الصحابة وعظمته ومطابقته لمصالح العباد وحكمة الرب وشرعه وان التفاوت الذي بين أقوالهم وأقوال من بعدهم كالتفاوت الذي بين القائلين (والمقصود) أن الشارع صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله لم يردّ خبر العدل قط لا فى رواية ولا في شهادة بل قبل خبر العدل الواحد فى كل موضع أخبر به كما قبل شهادته لابي قتادة بالقتيل وقبل شهادة خزيمة وحده وقبل شهادة الاعرابي وحده علي رؤية هلال رمضان وقبل شهادة الامة السوداء وحدها على الرضاعة وقبل خبر تميم وحده وهو خبر عن امر حسى شاهده ورآه فقبله ورواه عنه ولا فرق بينه وبين الشهادة فان كلا منهما عن امر مستند الى الحس والمشاهدة فتميم شهد بما رآه وعاينه وأخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فصدقه وقبل خبره فاي فرق بين أن يشهد العدل الواحد على امر رآه وعاينه يتعلق بمشهود له وعليه وبين أن يخبر بما رآه وعاينه مما يتعلق بالعموم وقد أجمع المسلمون على قبول أذان المؤذن الواحد وهو شهادة منه بدخول الوقت وخبر عنه يتعلق بالمخبر وغيره وكذلك اجمعوا علي قبول فتوي المفتي الواحد وهي خبر عن حكم شرعي يعم المستفتي وغيره (وسر المسئلة) أن لا يلزم من الامر بالتعدد في جانب التحمل وحفظ الحقوق الامر بالتعدد في جانب الحكم والثبوت فالخبر الصادق

الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وأنت يامحمد الرسول فمن أجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل مافيها وصحح الترمذى من حديث عبد الله بن مسعود قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم انصرف فاخذ بيدي حتي خرج بي الى بطحاء مكة فاجلسني ثم خط عليّ خطاً ثم قال لا تبرحن خطك فانه سينتهي اليك رجال فلا تكلمهم فانهم لا يكلمونك ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث أراد فبينا أنا جالس في خطي اذ أتاني رجال كانهم الزط أشعارهم وأجسامهم لا أري عورة ولا أري بشراً ويتهون الىّ لا يجاوزون الخط ثم يصدرون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان آخر الليل لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءني وأنا جالس فقال لقد رآني منذ الليلة ثم دخل علي فى خطي فتوسد فخذي فرقد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رقد نفخ فبينا أنا قاعد ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوسد فخذى اذا

لا تأتي الشريعة برده أبداً وقد ذم الله فى كتابه من كذب بالحق ورد الخبر الصادق تكذيب بالحق وكذلك الدلالة الظاهرة لا ترد الا بما هو مثلها أو أقوي منها والله سبحانه لم يأمر برد خبر الفاسق بل بالتثبيت والتبيين فان ظهرت الادلة علي صدقه قبل خبره وان ظهرت الأدلة على كذبه رد خبره وان لم يتبين واحد من الأمرين وقف خبره وقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم خبر الدليل المشرك الذي استأجره ليدله على طريق المدينة في هجرته لما ظهر له صدقه وامانته فعلى المسلم أن يتبع هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قبول الحق ممن جاء به من ولى وعدوّ وحبيب وبغيض وبر وفاجر ويرد الباطل على من قاله كائنا من كان . قال عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن ابن شهاب أن معاذ بن جبل كان يقول في مجلسه كل يوم قلما يخطئه أن يقول ذلك الله حكم قسط هلك المرتابون ان وراءكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والاسود والاحمر فيوشك أحدهم أن يقول قرأت القرآن فما أظن أن يتبعوني حتى أبتدع لهم غيره فاياكم وما ابتدع فان كل بدعة ضلالة واياكم وزيغة الحكيم فان الشيطان قد يتكلم على لسان الحكيم بكلمة الضلالة وان المنافق قد يقول كلمة الحق فتلقوا الحق عمن جاء به فان على الحق نوراً قالوا وكيف زيغة الحكيم قال هي الكلمة تروعكم

برجال عليهم ثياب بيض الله أعلم ما بهم من الجمال فانتهوا الي فجلس طائفة منهم عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه ثم قالوا ما رأينا عبداً قد أوتي مثل ما أوتي هذا النبي ان عينيه تنامان وقلبه يقظان اضربوا له مثلا مثل سيد بني قصراً ثم جعل مأدبة فدعا الناس الي طعامه وشرابه فمن أجابه أكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه أو قال عذبه ثم ارتفعوا واستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فقال سمعت ماقال هؤلاء وهل تدري من هم قلت الله ورسوله أعلم قال هم الملائكة فتدري ما المثل الذي ضربوه قلت الله ورسوله أعلم قال الرحمن بني الجنة ودعا اليها عباده فمن أجابه دخل الجنة ومن لم يجبه عذبه

﴿الباب السابع عشر﴾ في درجات الجنة قال تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وانفسهم

وتنكرونها وتقولون ما هذا فاحذروا زيغته ولا يصدنكم عنه فانه يوشك أن يفيء وأن يراجع الحق وان العلم والايمان مكانهما الى يوم القيامة (والمقصود) أن الحاكم يحكم بالحجة التي ترجح الحق اذا لم يعارضها مثلها والمطلوب منه ومن كل من يحكم بين اثنين أن يعلم ما يقع ثم يحكم فيه بما يجب فالاول مداره علي الصدق والثاني مداره على العدل وتمت كلمات ربك صدقا عدلا والله عليم حكيم فالبينات والشهادات تظهر لعباده معلومة وبأمره وشرعه يحكم بين عباده والحكم اما ابداء واما انشاء فالابداء اخبار واثبات وهو شهادة والانشاء أمر ونهي وتحليل وتحريم والحاكم فيه ثلاث صفات فمن جهة الاثبات هو شاهد ومن جهة الأمر والنهي هو مفت ومن جهة الالزام بذلك هو ذو سلطان وأقل ما يشترط فيه صفات الشاهد باتفاق العلماء لانه يجب عليه الحكم بالعدل وذلك يستلزم أن يكون عدلا في نفسه فابو حنيفة لا يعتبر الا العدالة والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد يعتبرون معها الاجتهاد وأحمد يوجب تولية الاصلح فالاصلح من الموجودين وكل زمان بحسبه فيقدم الادين العدل على الاعلم الفاجر وقضاة السنة علي قضاة الجهمية وان كان الجهمي افقه ولما سأله المتوكل عن القضاة ارسل اليه درجاً مع وزير يذكر فيه تولية اناس وعزلة اناس وأمسك عن اناس وقال لا أعرفهم وروجع في بعض من سمي لقلة علمه فقال لو لم

على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما. ذكر ابن جرير عن هشام بن حسان عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز قال فضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيما درجات منه قال هي سبعون درجة ما بين الدرجتين عدو الفرس الجواد المضمر سبعين عاماً. وقال ابن المبارك أنبأنا سلمة بن نبيط عن الضحاك في قوله تعالى لهم درجات عند ربهم قال بعضهم أفضل من بعض فيرى الذي قد فضل به فضله ولا يرى الذي هو أسفل منه انه فضل عليه أحد من الناس وتأمل قوله كيف أوقع التفضيل أولا بدرجة ثم أوقعه ثانياً بدرجات فقيل الاول بين القاعد المعذور والمجاهد والثاني بين القاعد بلا عذر والمجاهد وقال تعالى أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله ومأواه جهنم وبئس المصير هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون وقال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته

يولوه لولوا فلانا وفي توليته مضرة على المسلمين وكذلك أمر أن يولى على الاموال الدين السني دون الداعي الى التعطيل لانه يضر الناس في دينهم وسئل عن رجلين أحدهما أنكى في العدو مع شربه الخمر والآخر أدين فقال يغزي مع الانكى في العدو لانه أنفع للمسلمين وبهذا مضت سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه كان يولى الانفع للمسلمين على من هو أفضل منه كما ولى خالد بن الوليد من حين أسلم على حروبه لنكايته في العدو وقدمه على بعض السابقين من المهاجرين والانصار مثل عبد الرحمن بن عوف وسالم مولى أبي حذيفة وعبد الله بن عمر وهؤلاء ممن انفق من قبل الفتح وقاتل وهم أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وخالد كان ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل فانه أسلم بعد صلح الحديبية هو وعمرو ابن العاص وعثمان بن طلحة الحجبي ثم انه فعل مع بني جذيمة ما تبرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه حين رفع يديه الى السماء وقال اللهم أني أبرأ اليك مما صنع خالد ومع هذا فلم يعزله وكان أبو ذر من أسبق السابقين وقال له يا أبا ذر اني أراك ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وأمر عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل لانه كان يقصد اخواله بني عذرة فعلم انهم يطيعونه ما لا يطيعون غيره للقرابة وأيضا فلحسن سياسة عمرو وخبرته وذكائه ودهائه فانه كان من أدهى العرب ودهاة العرب أربعة هو

زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقاً لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم . وفي الصحيحين من حديث مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدرى الغابر من الافق من المشرق أوالمغرب لتفاضل مابينهم قالوايارسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين ولفظ البخارى في الافق وهو أبين والغابر هو الذاهب الماضي الذي قد تدلى للغروب وفي التمثيل به دون الكوكب المسامت للرأس وهو أعلى فائدتان احداهما بعده عن العيون والثانية ان الجنة درجات بعضها أعلى من بعض وان لم تسامت العليا السفلى كالبساتين الممتدة من رأس الجبل الى ذيله والله أعلم . وفي الصحيحين أيضاً من حديث سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله

أحدهم ثم أردف بابي عبيدة وقال تطاوعا ولا تختلفا فلما تنازعا فيمن يصلى سلم أبو عبيدة لعمرو فكان يصلى بالطائفتين وفيهم أبو بكر وأمر أسامة بن زيد مكان أبيه لانه مع كونه خليقاً للامارة أحرص على طلب ثار أبيه من غيره وقدم أباه زيداً فى الولاية على جعفر بن عمه مع أنه مولى ولكنه من أسبق الناس اسلاما قبل جعفر ولم يلتفت الى طعن الناس فى امارة أسامة وزيد وقال ان تطعنوا فى امارة أسامة فقد طعنتم في امارة أبيه من قبل وايم الله ان كان خليقاً للامارة ومن أحب الناس الي . وأمر خالد بن سعيد بن العاص واخوته لانهم من كبراء قريش وساداتهم ومن السابقين الاولين ولم يتول أحد بعده (والمقصود) أن هديه صلى الله عليه وآله وسلم تولية الانفع للمسلمين وان كان غيره أفضل منه والحكم بما يظهر الحق ويوضحه اذا لم يكن هناك أقوي منه يعارضه فسيرته تولية الانفع والحكم بالاظهر ولا يستطل هذا الفصل فانه من أنفع فصول الكتاب

﴿ فصل وقوله ﴾ الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل حراما أو حرم حلالاً هذا مروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواه الترمذي وغيره من حديث عمرو ابن عوف المزني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالاً أو أحل حراماً والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالاً أوأحل

عليه وسلم قال ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرفة فى الجنة كما ترون الكوكب في أفق السماء. وقال الامام أحمد حدثنا فرات اخبرني فليح عن هلال يعني ابن على عن عطاء عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أهل الجنة ليتراءون في الجنة كما تراءون أو ترون الكوكب الدرى الغارب في الافق الطالع في تفاضل الدرجات قالوا يا رسول الله أولئك النبيون قال بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين ورجال هذا الاسناد احتج بهم البخاري في صحيحه وفي هذا الحديث الغارب وفي حديث أبي سعيد الخدري الغابر وقوله الطالع صفة للكوكب وصفه بكونه غاربا وبكونه طالعا وقد صرح بهذا المعني في الحديث الذي رواه ابن المبارك عن فليح بن سلمان عن هلال بن علي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان أهل الجنة ليتراءون في الغرف كما يري الكوكب الشرقي والكوكب الغربي في الافق في تفاضل الدرجات قالوا يارسول الله أولئك

حراماً قال الترمذي هذا حديث صحيح وقد ندب الله سبحانه الى الصلح بين الطائفتين في الدماء فقال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وندب الزوجين الى الصلح عند التنازع في حقوقهما فقال وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحاً والصلح خير وقال تعالى لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس وأصلح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين بني عمرو بن عوف لما وقع بينهم ولما تنازع كعب بن مالك وابن أبي حدرد في دين علي ابن أبي حدرد أصلح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بان استوضع من دين كعب الشطر (١) وغريمه بقضاء الشطر وقال لرجلين اختصما عنده اذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل منكما صاحبه وقال من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرض او شيء فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم وان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه وجوز فى دم العمد ان يأخذ اولياء القتيل ما صولحوا عليه ولما استشهد عبدالله بن حرام الانصاري والد جابر وكان عليه دين سأل النبي صلي الله عليه وآله وسلم غرماءه أن يقبلوا ثمر حائطه ويحللوا أباه وقال عطاء عن ابن عباس انه كان لا يري بأساً بالمخارجة يعنى الصلح في الميراث وسميت المخارجة لان الوارث يعطي

(١) لعله وأخر غريمه

النبيون قال بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وهـذا على شرط البخارى أيضاً . وفى المسند من حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان المتحابين لترى غرفهم فى الجنة كالكوكب الطالع الشرقي أو الغربي فيقال من هؤلاء فيقال هؤلاء المتحابون في الله عز وجل . وفي المسند من حديث أبي سعيد الخدري أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة ولوأن العالمين اجتمعوا في إحداهن وسعتهم . وفي المسند عنه أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال لصاحب القرآن اذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتي يقرأ آخر شيء معه وهذا صريح في أن درج الجنة تزيد علي مائة درجة وأما حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيله بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة وأعلي الجنة

ما يصالح عليه ويخرج نفسه من الميراث وصولحت امرأة عبدالرحمن بن عوف من نصيبها من ربع الثمن علي ثمانين الفا (وقد روى) مسعر عن أزهر عن محارب قال قال عمر ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يحدث بين القوم الضغائن وقال عمر أيضا ردوا الخصوم لعلهم أن يصطلحوا فانه آثر للصدق وأقل للخيانة وقال عمر أيضا ردوا الخصوم إذا كانت بينهم قرابة فان فصل القضاء يورث بينهم الشنآن

﴿ فصل ﴾ والحقوق نوعان حق الله وحق الآدمى فحق الله لا مدخل للصلح فيه كالحدود والزكوات والكفارات ونحوها وإنما الصلح بين العبد وبين ربه في اقامتها لا في إهمالها ولهذا لا يقبل بالحدود وإذا بلغت السلطان فلعن الله الشافع والمشفع وأما حقوق الآدميين فهى التى تقبل الصلح والاسقاط والمعاوضة عليها والصلح العادل هو الذي أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما قال فأصلحوا بينهما بالعدل والصلح الجائر هو الظلم بعينه وكثير من الناس لا يعتمد العدل في الصلح بل يصلح صلحاً ظالماً جائرا فيصالح بين الغريمين على دون الطفيف من حق أحدهما والنبي صلى الله عليه وآله وسلم صالح بين كعب وغريمه وصالح اعدل الصلح فأمره أن يأخذ الشطر ويدع الشطر وكذلك لما عزم على طلاق سودة رضيت بان تهب له ليلتها وتبقى على حقها من النفقة والكسوة فهذا أعدل الصلح فان الله

وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة فاما أن تكون هذه المائة من جملة الدرج واما أن تكون نهايتها هذه المائة وفي ضمن كل درجة درجة دونها ويدل على المعني الاول حديث زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى هؤلاء الصلوات الخمس وصام شهر رمضان كان حقاً على الله أن يغفر له هاجر أو قعد حيث ولدته أمه قلت يا رسول الله الا اخرج فأوذن الناس قال لا ذر الناس يعملون وان في الجنة مائة درجة بين كل درجتين منها مثل ما بين السماء والارض وأعلى درجة منها الفردوس وعليها يكون العرش وهي أوسط شئ في الجنة ومنها تفجر أنهار الجنة واذا سألتم الله فسلوه الفردوس رواه الترمذي هكذا بلفظه وروي أيضاً من حديث عطاء عن عبادة ابن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة ثم ذكر نحو حديث معاذ وفيه أيضا من حديث عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم

سبحانه أباح للرجل أن يطلق زوجته ويستبدل بها غيرها فاذا رضيت بترك بعض حقها وأخذ بعضه وأن يمسكها كان هذا من الصلح العادل. وكذلك أرشد الخصمين اللذين كانت بينهما المواريث بان يتوخيا الحق بحسب الامكان ثم يحلل كل منهما صاحبه. وقد أمر الله سبحانه بالاصلاح بين الطائفتين المقتتلتين أولا فان بغت احداهما على الاخري فحينئذ أمر بقتال الباغية لا بالصلح فانها ظالمة ففي الاصلاح مع ظلمها هضم لحق الطائفة المظلومة وكثير من الظلمة المصلحين يصلح بين القادر الظالم والخصم الضعيف المظلوم بما يرضي به القادر صاحب الجاه ويكون له فيه الحظ ويكون الاغماض والحيف فيه على الضعيف ويظن أنه قد أصلح ولا يمكن المظلوم من أخذ حقه وهذا ظلم بل يمكن المظلوم من استيفاء حقه ثم يطلب اليه برضاه أن يترك بعض حقه بغير محاباة لصاحب الجاه ولا يشتبه بالاكراه للآخر بالمحاباة ونحوها

﴿ فصل ﴾ والصلح الذي يحل الحرام ويحرم الحلال كالصلح الذى يتضمن تحريم بضع حلال أو احلال بضع حرام أو ارقاق حر أو نقل نسب أو ولاء عن محل الى محل أو أكل ربا او اسقاط واجب او تعطيل حد أو ظلم ثالث وما اشبه ذلك فكل هذا صلح جائر مردود فالصلح الجائز بين المسلمين هو الذي يعتمد فيه رضا الله سبحانه ورضا الخصمين

في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام قال هذا حديث حسن غريب. وفيه أيضاً من حديث أبي سعيد يرفعه ان في الجنة مائة درجة لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن لوسعتهم ورواه أحمد بدون لفظة في كما تقدم وقد رويت هذه الاحاديث بلفظة في وبدونها وان كان المحفوظ ثبوتها فهي من جملة درجها وان كان المحفوظ سقوطها فهي الدرج الكبار المتضمنة للدرج الصغار والله أعلم . ولا تناقض بين تقدير ما بين الدرجتين بالمائة وتقديره بالخمسمائة لاختلاف السير في السرعة والبطء والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا تقريباً للافهام ويدل عليه حديث زيد بن حبان حدثنا عبد الرحمن بن شريح حدثني أبو هانيء التجيبي سمعت أبا علي التجيبي سمعت أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مائة درجة في الجنة ما بين الدرجتين ما بين السماء والارض أو بعد ما بين السماء والارض قلت يارسول الله لمن قال للمجاهدين في سبيل الله

فهذا أعدل الصلح وأحقه وهو يعتمد العلم والعدل فيكون المصلح عالما بالوقائع عارفا بالواجب قاصداً للعدل فدرجة هذا أفضل من درجة الصائم القائم كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألا أنبئكم بافضل من درجة الصائم القائم قالوا بلى يارسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين الحالقة اما اني لا أقول يحلق الشعر ولكن يحلق الدين وقد جاء في أثر أصلحوا بين الناس فان الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة وقد قال تعالى انما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون

﴿ فصل وقوله من ادعى حقاً غائباً أو بينة فاضرب له أمداً ينتهي اليه ﴾ هذا من تمام العدل فان المدعى قد تكون حجته أو بينته غائبة فلو عجل عليه بالحكم بطل حقه فاذا سأل أمداً تحضر فيه حجته أجيب اليه ولا يتقيد ذلك بثلاثة أيام بل بحسب الحاجة فان ظهر عناده ومدافعته للحاكم لم يضرب له أمداً بل يفصل الحكومة فان ضرب هذا الامد انما كان لتمام العدل فاذا كان فيه إبطال للعدل لم يجب اليه الخصم (وقوله) ولا يمنعك قضاء قضيت به اليوم فراجعت فيه رأيك وهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق فان الحق قديم ولا يبطله شيء ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل يريد أنك اذا اجتهدت في حكومة ثم وقعت لك مرة أخرى فلا يمنعك الاجتهاد الاول من اعادته فان الاجتهاد قد

﴿ الباب الثامن عشر ﴾ في ذكر أعلى درجاتها واسم تلك الدرجة روى مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن العاص انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ فانه من صلى عليّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشراً ثم سلوا لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي . وقال أحمد أنبأنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن ليث عن كعب عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صليتم فسلوا الله لي الوسيلة قيل يارسول الله وما الوسيلة قال أعلي درجة في الجنة لا ينالها الا رجل واحد وأرجو أن أكون أنا هو هكذا الرواية أن أكون أنا هو ووجهها أن تكون الجملة خبراً عن اسم كان المستتر فيها ولا يكون أنا فصلا ولا توكيداً بل مبتدأ. وفي الصحيحين من حديث جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة

يتغير ولا يكون الاجتهاد الاول مانعاً من العمل بالثاني اذا ظهر أنه الحق فان الحق أولى بالايثار لانه قديم سابق على الباطل فان كان الاجتهاد الاول قد سبق الثاني والثاني هو الحق فهو أسبق من الاجتهاد الاول لانه قديم سابق على ماسواه ولا يبطله وقوع الاجتهاد الاول على خلافه بل الرجوع اليه أولى من التمادي علي الاجتهاد الاول .قال عبد الرزاق ثنا معمر عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي قال قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وأخويها لابيها وأمها وأخويها لامها فاشرك عمر بين الاخوة للام والاب والاخوة للام فى الثلث فقال له رجل انك لم تشرك بينهم عام كذا وكذا قال عمر تلك علي ماقضينا يومئذ وهذه علي ماقضينا اليوم فاخذ أمير المؤمنين فى كلا الاجتهادين بما ظهر له أنه الحق ولم يمنعه القضاء الاول من الرجوع الى الثاني ولم ينقض الاول بالثاني فجرى أئمة الاسلام بعده على هذين الاصلين (قوله) والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجربا عليه شهادة زور أو مجلودا في حد أو ظنيناً في ولاء أوقرابة. لما جعل الله سبحانه هذه الامة أمة وسطا ليكونوا شهداء علي الناس والوسط العدل الخيار كانوا عدولا بعضهم علي بعض الا من قام به مانع الشهادة وهو أن يكون قد جرب عليه شهادة الزور فلا يوثق بعد ذلك بشهادته أو من جلد في حد لان الله

آت محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته الا حلت له الشفاعة يوم القيامة. هكذا لفظ الحديث مقاماً بالتنكير ليوافق لفظ الآية ولانه لما تعين وانحصر نوعه في شخصه جري مجري المعرفة فوصف بما توصف به المعارف وهذا ألطف من جعل الذى وعدته بدلا فتأمله. وفي المسند من حديث عمارة بن غزية عن موسى بن وردان عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوسيلة درجة عند الله عز وجل ليس فوقها درجة فسلوا الله لي الوسيلة. وذكره ابن أبي الدنيا وقال فيه درجة فى الجنة ليس في الجنة درجة أعلى منها فسلوا الله أن يؤتينها على رؤوس الخلائق. وقال أبو نعيم أنبأنا سليمان بن أحمد حدثنا أحمد بن عمرو بن مسلم الخلال حدثنا عبد الله بن عمران العابدي حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله والله انك لأحب اليّ من نفسي وانك لاحب

سبحانه نهى عن قبول شهادته أو متهم بان يجر الى نفسه نفعاً من المشهود له كشهادة السيد لعتيقه بمال أو شهادة العتيق لسيده اذا كان في عياله أو منقطعاً اليه يناله نفعه وكذلك شهادة القريب لقريبه لا تقبل مع التهمة وتقبل بدونها هذا هو الصحيح. وقد اختلف الفقهاء فى ذلك فمنهم من جوز شهادة القريب لقريبه مطلقا كالاجنبي ولم يجعل القرابة مانعة من الشهادة بحال كما يقوله أبو محمد بن حزم وغيره من أهل الظاهر وهؤلاء يحتجون بالعمومات التي لا تفرق بين أجنبي وقريب وهؤلاء أسعد بالعمومات ومنعت طائفة شهادة الاصول للفروع والفروع للاصول خاصة وجوزت شهادة سائر الاقارب بعضهم لبعض وهذا مذهب الشافعي وأحمد وليس مع هؤلاء نص صريح صحيح بالمنع واحتج الشافعي بانه لو قبلت شهادة الاب لابنه لكانت شهادة منه لنفسه لانه منه وقد قال النبي صلي الله عليه وآله وسلم انما فاطمة بضعة منى يريبني مارا بها ويؤذيني ما آذاها قالوا وكذلك بنو البنات فقد قال النبي صلي الله عليه وآله وسلم في الحسن إن ابني هذا سيد . قال الشافعي فاذا شهد له فانما يشهد لشيء منه قال وبنوه هم منه فكانه شهد لبعضه قالوا والشهادة ترد بالتهمة والوالد متهم فى ولده فهو ظنين في قرابته قالوا وقد قال النبي صلي الله عليه وآله وسلم في الاولاد انكم لتبخلون وتجبنون وانكم لمن ريحان الله وفي أثر آخر الولد مبخلة مجبنة قالوا وقد قال النبي صلي الله عليه وآله

إلي من أهلي وأحب إلي من ولدي واني لا كون في البيت فاذكرك فما أصبر حتى آتيك فانظر اليك وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين وانى إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك فلم يرد عليه النبي صلي الله عليه وسلم حتي نزل جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي لا أعلم باسناد هذا الحديث باسا. وسميت درجة النبي صلى الله عليه وسلم الوسيلة لانها أقرب الدرجات الى عرش الرحمن وهي أقرب الدرجات الى الله واصل اشتقاق لفظ الوسيلة من القرب وهي فعيلة من وسل اليه إذا تقرب اليه قال لبيد * بلى كل ذي رأي الى الله واسل * ومعني الوسيلة من الوصلة ولهذا كانت أفضل الجنة وأشرفها وأعظمها نورا. وقال صالح بن عبد الكريم قال لنا فضيل بن عياض أتدرون لم حسنت الجنة لان عرش رب العالمين سقفها. وقال الحكم بن

وسلم أنت ومالك لابيك فاذا كان مال الابن لابيه فاذا شهد له الاب بمال كان قد شهد به لنفسه قالوا وقد قال أبو عبيد ثنا جرير عن معاوية عن يزيد الجزري قال احسبه يزيد بن سنان قال الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم قال لا يجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ظنين في ولاء أو قرابة ولا مجلود قالوا ولان بينهما من البعضية والجزئية ما يمنع قبول الشهادة كما منع من اعطائه من الزكوة ومن قتله بالولد وحده بقذفه قالوا ولهذا لا يثبت له في ذمته دين عند جماعة من أهل العلم ولا يطالب به ولا يحبس من أجله قالوا وقد قال تعالى ليس علي الاعمى حرج ولا علي الاعرج حرج ولا علي المريض حرج ولا علي أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم ولم يذكر بيوت الابناء لانها داخلة في بيوتهم أنفسهم فاكتفى بذكرها دونها والا فبيوتهم أقرب من بيوت من ذكر في الآية قالوا وقد قال تعالى وجعلوا له من عباده جزءا أي ولدا فالولد جزء فلا تقبل شهادة الرجل في جزئه قالوا وقد قال صلي الله عليه وآله وسلم ان أطيب ما أكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه فكيف يشهد الرجل لكسبه قالوا والانسان متهم في ولده مفتون به كما قال تعالى انما أموالكم وأولادكم فتنة فكيف تقبل شهادة المرء لمن قد جعل مفتونا به والفتنة محل التهمة

أبان عن عكرمة عن ابن عباس نور سقف مساكنكم نور عرشه. وقال بكر عن أشعث عن الحسن انما سميت عدن لان فوقها العرش ومنها تفجر أنهار الجنة وللحور العدنية الفضل على سائر الحور. والقربي والزلفى واحد وان كان فى الوسيلة معنى التقرب اليه بانواع الوسائل وقال الكلبي اطلبوا اليه القربة بالاعمال الصالحة وقد كشف سبحانه عن هذا المعنى كل الكشف بقوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب فقوله ايهم أقرب هو تفسير للوسيلة التي يبتغيها هؤلاء الذين يدعوهم المشركون من دون الله فيتنافسون في القرب منه ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق عبودية لربه وأعلمهم به وأشدهم له خشية وأعظمهم له محبة كانت منزلته أقرب المنازل الى الله وهي أعلى درجة فى الجنة وأمر النبي صلي الله عليه وسلم أمته أن يسألوها له لينالوا بهذا الدعاء زلفى من الله وزيادة الايمان وأيضاً فان الله سبحانه قدرها له باسباب منها دعاء أمته له بها بما نالوه على يده من

﴿ فصل ﴾ قال الآخرون قال الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم مايتقون. وقال تعالى وأنزلنا اليك الكتاب تبيانا لكل شيء. وقد قال تعالى وأشهدوا ذوي عدل منكم وقد قال تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء وقال يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم (ولا ريب) في دخول الاباء والابناء والاقارب في هذا اللفظ كدخول الاجانب وتناولها للجميع بتناول واحد هذا مما لا يمكن دفعه ولم يستثن الله سبحانه ولا رسوله من ذلك أبا ولا ولداً ولا أخاً ولا قرابة ولا أجمع المسلمون على استثناء أحد من هؤلاء فتلزم الحجة باجماعهم (وقد) ذكر عبد الرزاق عن أبي بكر بن أبى سبرة عن أبي الزناد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تجوز شهادة الوالد لولده والولد لوالده والاخ لاخيه. وعن عمرو بن سليم الزرقى عن سعيد بن المسيب مثل هذا وقال ابن وهب ثنا يونس عن الزهري قال لم يكن يتهم سلف المسلمين الصالح في شهادة الوالد لولده ولا الولد لوالده ولا الاخ لاخيه ولا الزوج لامرأته ثم دخل الناس بعد ذلك فظهرت منهم أمور حملت الولاة على اتهامهم فتركت شهادة من يتهم اذا كانت من قرابة وصار ذلك من الولد والوالد والاخ والزوج والمرأة لم يتهم إلا

الايمان والهدي صلوات الله وسلامه عليه . وقوله حلت عليه يروي عليه وله فمن رواه باللام فمعناه حصلت له ومن رواه بعلي فمعناه وقعت عليه شفاعتي والله أعلم

﴿ الباب التاسع عشر ﴾ في عرض الرب تعالى سلعته الجنة علي عباده وثمنها الذي طلبه منهم وعقد التبايع الذي وقع بين المؤمنين وبين ربهم قال تعالى ان الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفي بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم فجعل سبحانه هاهنا الجنة ثمناً لنفوس المؤمنين وأموالهم بحيث إذا بذلوها فيه استحقوا الثمن وعقد معهم هذا العقد وأكده بانواع من التأكيد (أحدها) اخبارهم سبحانه وتعالى بصيغة الخبر المؤكد باداة ان (الثاني) الاخبار بذلك بصيغة الماضي الذي قدوقع وثبت واستقر (الثالث) اضافة هذا العقد الى نفسه سبحانه وانه هو الذى اشتري

هؤلاء فى آخر الزمان . وقال أبو عبيد حدثني الحسن بن عازب عن جده شبيب بن غرقدة قال كنت جالساً عند شريح فاتاه علي بن كاهل وامرأة وخصم فشهد لها علي بن كاهل وهو زوجها وشهد لها أبوها فاجاز شريح شهادتهما فقال الخصم هذا أبوها وهذا زوجها فقال له شريح أتعلم شيئاً تجرح به شهادتهما كل مسلم شهادته جائزة . وقال عبد الرزاق ثنا سفيان بن عيينة عن شبيب بن غرقدة قال سمعت شريحاً أجاز لامرأة شهادة أبيها وزوجها فقال له الرجل انه أبوها وزوجها وقال شريح فمن يشهد للمرأة الا أبوها وزوجها . وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة عن ابن أبى ذئب عن سليمان قال شهدت لامى عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقضى بشهادتى وقال عبد الرزاق ثنا معمر عن عبد الرحمن بن عبد الله الانصاري قال أجاز عمر بن عبد العزيز شهادة الابن لابيه اذا كان عدلا (قالوا) فهؤلاء عمر بن الخطاب وجميع السلف وشريح وعمر بن عبد العزيز وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يجيزون شهادة الابن لابيه والاب لابنه قال ابن حزم وبهذا يقول اياس بن معاوية وعثمان البتى واسحق بن راهويه وأبو ثور المزني وأبو سليمان وجميع أصحابنا يعنى داود بن علي وأصحابه . وقد ذكر الزهري أن الذين ردوا شهادة الابن لابيه والاخ لاخيه هم المتأخرون وان السلف الصالح لم يكونوا يردونها . قالوا وأما حجتكم على المنع فمدارها علي شيئين أحدهما

هذا المبيع (الرابع) انه أخبر بانه وعد بتسليم هذا الثمن وعداً لا يخلفه ولا يتركه (الخامس) انه أتي بصيغة على التي للوجوب اعلاما لعباده بأن ذلك حق عليه أحقه هو على نفسه (السادس) أنه أكد ذلك بكونه حقاً عليه (السابع) انه أخبر عن محل هذا الوعد وأنه في أفضل كتبه المنزلة من السماء وهي التوراة والانجيل والقرآن (الثامن) اعلامه لعباده بصيغة استفهام الانكار وانه لا أحد أوفى بعهده منه سبحانه (التاسع) انه سبحانه وتعالى أمرهم أن يستبشروا بهذا العقد ويبشر به بعضهم بعضا بشارة من قد تم له العقد ولزم بحيث لا يثبت فيه خيار ولا يعرض له ما يفسخه (العاشر) انه أخبرهم إخبارا مؤكدا بان ذلك البيع الذي بايعوه به هو الفوز العظيم والبيع هاهنا بمعني المبيع الذي أخذوه بهذا الثمن وهو الجنة وقوله بايعتم به أى عاوضتم وثامنتم به ثم ذكر سبحانه أهل هذا العقد الذي وقع العقد وتم لهم دون غيرهم وهم التائبون مما يكره العابدون له بما يحب الحامدون له على ما يحبون وما

البعضية التى بين الاب وابنه وانها توجب أن تكون شهادة أحدهما للآخر شهادة لنفسه وهذه حجة ضعيفة فان هذه البعضية لا توجب أن تكون كبعضه فى الاحكام لا في أحكام الدنيا ولا فى أحكام الثواب والعقاب فلا يلزم من وجوب شيء علي أحدهما أو تحريمه وجوبه علي الآخر وتحريمه من جهة كونه بعضه ولا من وجوب الحد علي أحدهما وجوبه علي الآخر وقد قال النبي صلي الله عليه وآله وسلم لا يجنى والد علي ولده فلا يجني عليه ولا يعاقب بذنبه ولا يثاب بحسناته ولا يجب عليه الزكاة ولا الحج بغنى الآخر ثم قد أجمع الناس علي صحة بيعه منه واجارته ومضاربته ومشاركته فلو امتنعت شهادته له لكونه جزأه فيكون شاهداً لنفسه لامتنعت هذه العقود اذ يكون عاقداً لها مع نفسه (فان قلتم) هو متهم بشهادته له بخلاف هذه العقود فانه لا يتهم فيها معه (قيل) هذا عود منكم الى المأخذ الثانى وهو مأخذ التهمة فيقال التهمة وحدها مستقلة بالمنع سواء كان قريباً أو أجنبياً ولا ريب ان تهمة الانسان في صديقه وعشيره ومن يعنيه مودته ومحبته أعظم من تهمته في أبيه وابنه والواقع شاهد بذلك وكثير من الناس يحابى صديقه وعشيره وذا وده أعظم مما يحابي أباه وابنه (فان قلتم) الاعتبار بالمظنة وهي التى تنضبط بخلاف الحكمة فانها لانتشارها وعدم انضباطها لا يمكن التعليل بها قيل هذا صحيح في الاوصاف التي شهد لها الشرع بالاعتبار

يكرهون السائحون وفسرت السياحة بالصيام وفسرت بالسفر في طلب العلم وفسرت بالجهاد وفسرت بدوام الطاعة والتحقيق فيها انها سياحة القلب في ذكر الله ومحبته والانابة اليه والشوق الى لقائه ويترتب عليها كل ما ذكر من الافعال وكذلك وصف الله سبحانه نساء النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي لو طلق أزواجه بدله بهن بانهن سائحات وليست سياحتهن جهادا ولا سفراً في طلب علم ولا ادامة صيام وانما هي سياحة قلوبهن في محبة الله تعالى وخشيته والانابة اليه وذكره . وتأمل كيف جعل الله سبحانه التوبة والعبادة قرينتين هذه ترك ما يكره وهذه فعل ما يحب والحمد والسياحة قرينتين هذا الثناء عليه باوصاف كماله وسياحة اللسان في أفضل ذكره وهذه سياحة القلب في حبه وذكره واجلاله كما جعل سبحانه العبادة والسياحة قرينتين في صفة الازواج فهذه عبادة البدن وهذه عبادة القلب وجعل الاسلام والايمان قرينين فهذا علانية وهذا في القلب كما في المسند عنه صلى الله عليه وسلم الاسلام

وعلق بها الاحكام دون مظانها فاين علق الشارع عدم قبول الشهادة بوصف الابوة أو البنوة أو الاخوة والتابعون انما نظروا الى التهمة فهي الوصف المؤثر في الحكم فيجب تعليق الحكم به وجوداً وعدماً ولا تأثير لخصوص القرابة ولا عمومها بل قد توجد القرابة حيث لا تهمة وتوجد التهمة حيث لا قرابة والشارع انما علق قبول الشهادة بالعدالة وكون الشاهد مرضياً وعلق عدم قبولها بالفسق ولم يعلق القبول والرد باجنبية ولا قرابة (قالوا) وأما قولكم انه غير متهم معه في تلك العقود فليس كذلك بل هو متهم معه في المحاباة ومع ذلك فلا يوجب ذلك ابطالها ولهذا لو باعه في مرض موته ولم يحابه لم يبطل البيع ولو حاباه بطل في قدر المحاباة فعلق البطلان بالتهمة لا بمظنتها (قالوا) وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم أنت ومالك لابيك فلا يمنع شهادة الابن لابيه فان الاب ليس هو وماله لابنه ولا يدل الحديث على قبول شهادة أحدهما للآخر والذي دل عليه الحديث أكثر منازعينا لا يقولون به بل عندهم ان مال الابن له حقيقة وحكما وان الاب لا يتملك عليه منه شيئاً والذي لم يدل عليه الحديث حملتموه اياه والذي دل عليه لم تقولوا به ونحن نتلقى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلها بالقبول والتسليم ونستعملها في وجوهها ولو دل قوله أنت ومالك لأبيك على أن لا تقبل شهادة الولد لوالده ولا الوالد لولده لكنا أول ذاهب الى ذلك ولما

علانية والايمان في القلب وجعل القنوت والتوبة قرينين هذا فعل ما يحب وهـذا ترك ما يكره وجعل الثيوبة والبكارة قرينتين فهذه قد وطئت وارتاضت وذللت صعوبتها وهذه روضة انف لم يرتع فيها بعد وجعل الركوع والسجود قرينين وجعل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قرينين وأدخل بينهما الواو دون ما تقدم اعلاما بان أحدهما لا يكفي حتي يكون مع الآخر وجعل ذلك قريناً لحفظ حدوده فهذا حفظها في نفس الانسان وذلك أمر غيره بحفظها . وأفهمت الآية خطر النفس الانسانية وشرفها وعظم مقدارها فان السلعة اذا خفي عليك قدرها فانظر الى المشتري لها من هو وانظر الى الثمن المبذول فيها ما هو وانظر الى من جري على يده عقد التبايع فالسلعة النفس والله سبحانه المشترى لها والثمن لها جنات النعيم والسفير في هـذا العقد خير خلقه من الملائكة وأكرمهم عليه وخيرهم من البشر وأكرمهم عليه (شعر)

سبقتمونا اليه فاين موضع الدلالة واللام في الحديث ليست للملك قطعاً وأكثركم يقول ولا للاباحة اذ لا يباح مال الابن لابيه ولهذا فرق بعض السلف فقال تقبل شهادة الابن لابيه ولا تقبل شهادة الاب لابنه وهو احدي الروايتين عن الحسن والشعبي ونص عليه أحمد في رواية عنه ومن يقول هي للاباحة اسعد بالحديث والا تعطلت فائدته ودلالته ولا يلزم من اباحة أخذه ماشاء من ماله أن لا تقبل شهادته له بحال مع القطع أو ظهور انتفاء التهمة كما لو شهد له بنكاح أو حد أو مالا تلحقه به تهمة (قالوا) وأما كونه لا يعطي من زكاته ولا يقاد به ولا يحد به ولا يثبت له في ذمته دين ولا يحبس به فالاستدلال انما يكون بما ثبت بنص أو اجماع وليس معكم شيء من ذلك فهذه مسائل نزاع لا مسائل اجماع ولو سلم ثبوت الحكم فيها أو في بعضها لم يلزم منه عدم قبول شهادة أحدهما للآخر حيث تنتفي التهمة ولا تلازم بين قبول الشهادة وجريان القصاص وثبوت الدين له في ذمته لا عقلا ولا شرعاً فان تلك الاحكام اقتضتها الابوة التي تمنع من مساواته للاجنبي في حده به واقادته منه وحبسه بدينه فان منصب أبوته يابي ذلك وقبحه مركوز في فطر الناس وما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رأوه قبيحاً فهو عند الله قبيح وأما الشهادة فهي خبر يعتمد الصدق والعدالة فاذا كان المخبر به صادقاً مبرزاً في العدالة غير متهم في الاخبار فليس قبول قوله قبيحاً عند

قد هيؤك لأمر لو فطنت له فاربأ بنفسك لا ترعى مع الهمل

وفى جامع الترمذي من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل ألا ان سلعة الله غالية الا ان سلعة الله الجنة. قال هذا حديث حسن غريب وفي كتاب صفة الجنة لابي نعيم من حديث ابان عن أنس قال جاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ثمن الجنة قال لا إله إلا الله وشواهد هذا الحديث كثيرة جداً. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة ان اعرابياً جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دلنى علي عمل اذا عملته دخلت الجنة فقال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسى بيده لا أزيد علي هذا شيئاً أبداً ولا أنقص منه فلما ولى قال من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى هذا. وفي صحيح مسلم عن جابر قال أتي النعمان بن قوقل الى رسول الله

المسلمين ولا تأتى الشريعة بردخبر المخبر به واتهامه قالوا والشريعة مبناها على تصديق الصادق وقبول خبره وتكذيب الكاذب والتوقف في خبر الفاسق المتهم فهي لا ترد حقاً ولا تقبل باطلا. (قالوا) وأما حديث عائشة فلو ثبت لم يكن فيه دليل فانه انما يدل على عدم قبول شهادة المتهم في قرابته أو ذي ولاية ونحن لا نقبل شهادته اذا ظهرت تهمته ثم منازعونا لا يقولون بالحديث فانهم لا يردون شهادة كل قرابة والحديث ليس فيه تخصيص لقرابة الايلاد بالمنع وانما فيه تعليق المنع بتهمة القرابة فألغيتم وصف التهمة وخصصتم وصف القرابة بفرد منها فكنا نحن أسعد بالحديث منكم وبالله التوفيق. وقد قال محمد بن الحكم ان أصحاب مالك يجيزون شهادة الاب والابن والاخ والزوج والزوجة على انه وكل فلانا ولا يجيزون شهادتهم ان فلانا وكله لان الذي يوكل لا يتهمان عليه في شيء وأما شهادة الاخ لاخيه فالجمهور يجيزونها وهو الذي فى التهذيب من رواية ابن القاسم عن مالك الا أن يكون في عياله وقال بعض المالكية لا تجوز الا على شرط ثم اختلف هؤلاء فقال بعضهم هو أن يكون مبرزا في العدالة وقال بعضهم اذا لم تنله صلته وقال أشهب تجوز في اليسير دون الكثير فان كان مبرزا جاز فى الكثير وقال بعضهم تقبل مطلقاً الا فيما تصح فيه التهمة مثل أن يشهد له بما يكسب به الشاهد شرفاً وجاهاً (والصحيح) انه تقبل شهادة الابن لابيه والأب لابنه

صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أرأيت اذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام وأحللت الحلال أدخل الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم . وفي صحيح مسلم عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة . وفي سنن أبي داود عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة. وفي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني آت من ربي فاخبرني أو قال فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق . وفي الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وأن الجنة حق وأن النار حق أدخله الله

فيما لا تهمة فيه ونص عليه أحمد فعنه في المسئلة ثلاث روايات المنع والقبول فيما لا تهمة فيه والتفريق بين شهادة الابن لابيه فتقبل وشهادة الاب لابنه فلا تقبل واختار ابن المنذر القبول كالاجنبي وأما شهادة أحدهما على الاخر فنص الامام أحمد على قبولها وقد دل عليه القرآن في قوله تعالى كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين وقد حكى بعض أصحاب احمد عنه رواية ثانية انها لا تقبل قال صاحب المغني ولم أجد في الجامع يعنى جامع الخلال خلافا عن أحمد انها تقبل وقال بعض الشافعية لا تقبل شهادة الابن على ابيه فى قصاص ولا حد قذف قال لانه لا يقتل بقتله ولا يحد بقذفه وهذا قياس ضعيف جداً فان الحد والقتل فى صورة المنع لكون المستحق هو الابن وهنا المستحق أجنبي ومما يدل على ان احتمال التهمة بين الولد ووالده لا يمنع قبول الشهادة ان شهادة الوارث لمورثه جائزة بالمال وغيره ومعلوم ان تطرق التهمة اليه مثل تطرقها الى الولد والوالد وكذلك شهادة الابنين على أبيهما بطلاق ضرة أمهما جائزة مع أنها شهادة للام ويتوفر حظها من الميراث ويخلو لها وجه الزوج ولم ترد هذه الشهادة باحتمال التهمة فشهادة الولد لوالده وعكسه بحيث لا تهمة هناك أولى بالقبول وهذا هو القول الذي ندين الله به وبالله التوفيق

﴿ فصل وقوله ﴾ الا مجرباً عليه شهادة زور يدل على ان المرة الواحدة من شهادة

من أي أبواب الجنة الثمانية شاء وفي لفظ ادخله الله الجنة على ما كان من عمل. وفي صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ابا هريرة نعليه فقال اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة . وقال روح ابن عبادة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن قال ثمن الجنة لا إله إلا الله. وروي أبو نعيم من حديث ابي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل أحدا منكم الجنة عمله ولا يجيره من النار ولا انا إلا بتوحيد الله تعالى واسناده على شرط مسلم وأصل الحديث في الصحيح

﴿ فصل ﴾ وهنا أمر يجب التنبيه عليه وهو ان الجنة انما تدخل برحمة الله تعالى وليس عمل العبد مستقلا بدخولها وان كان سبباً ولهذا أثبت الله تعالى دخولها بالاعمال في قوله بما كنتم تعملون ونفي رسول الله صلى الله عليه وسلم دخولها بالاعمال بقوله لن يدخل

الزور تستقل برد الشهادة وقد قرن الله سبحانه في كتابه بين الاشراك وقول الزور وقال تعالى واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به . وفي الصحيحين أيضاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يارسول الله قال الشرك بالله ثم عقوق الوالدين وكان متكئا فجلس ثم قال ألا وقول الزور ألا وقول الزور فما زال يكررها حتي قلنا ليته سكت . وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور. ولا خلاف بين المسلمين أن شهادة الزور من الكبائر واختلف الفقهاء في الكذب في غير الشهادة هل هو من الصغائر أو من الكبائر علي قولين هما روايتان عن الامام أحمد حكاهما أبو الحسين في تمامه واحتج من جعله من الكبائر بان الله سبحانه جعله في كتابه من صفات شر البرية وهم الكفار والمنافقون فلم يصف به الا كافراً أو منافقاً وجعله علم أهل النار وشعارهم وجعل الصدق علم أهل الجنة وشعارهم . وفي الصحيح من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بالصدق فانه يهدى الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتي يكتب عند الله صديقاً وإياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتي يكتب عند الله كذابا. وفي

أحد منكم الجنة بعمله ولا تنافى بين الامرين لوجهين (أحدهما) ما ذكره سفيان وغيره قال كانوا يقولون النجاة من النار بعفو الله ودخول الجنة برحمته واقتسام المنازل والدرجات بالاعمال ويدل على هذا حديث أبي هريرة الذي سيأتي ان شاء الله تعالى ان أهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم رواه الترمذي (والثاني) ان الباء التى نفت الدخول هي باء المعاوضة التى يكون فيها أحد العوضين مقابلا للآخر والباء التى أثبتت الدخول هي باء السببية التي تقتضي سببية ما دخلت عليه لغيره وان لم يكن مستقلا بحصوله وقد جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الامرين بقوله سددوا وقاربوا وأبشروا واعلموا أن أحدا منكم لن ينجو بعمله قالوا ولا أنت يارسول الله قال ولا أنا الا أن يتغمدني الله برحمته. ومن عرف الله تعالى وشهد مشهد حقه عليه ومشهد تقصيره وذنوبه وأبصر هذين المشهدين بقلبه عرف ذلك وجزم به والله سبحانه وتعالى المستعان

الصحيحين مرفوعا آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان وقال معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كان خلق أبغض الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما تزال فى نفسه حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة. وقال مروان الطاطري ثنا محمد ابن مسلم ثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت ما كان شئ أبغض الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الكذب وما جرب على أحد كذبا فرجع اليه ما كان حتي يعرف منه توبة. حديث حسن رواه الحاكم فى المستدرك من طريق ابن وهب عن محمد ابن مسلم عن أيوب عن ابن سيرين عن عائشة رضي الله عنها. وروى عبدالرزاق عن معمر عن موسي بن أبي شيبة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبطل شهادة رجل في كذبة كذبها وهو مرسل وقد احتج به أحمد في إحدى الروايتين عنه. وقال قيس بن أبي حازم سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول إياكم والكذب فان الكذب مجانب الايمان يروي موقوفاً ومرفوعاً وروي شعبة عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن أبيه قال المسلم يطبع على كل طبيعة غير الخيانة والكذب ويروي مرفوعاً أيضاً. وفي المسند والترمذي من حديث خريم بن فاتك الاسدي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى صلاة

﴿ الباب العشرون ﴾ في طلب أهل الجنة لها من ربهم وطلبها لهم وشفاعتها فيهم الى ربها عز وجل . قال الله تعالى حكاية عن أولى الالباب من عباده قولهم ربنا إننا سمعنا منادياً ينادى للايمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد والمعني وآتنا ما وعدتنا على ألسنة رسلك من دخول الجنة. وقالت طائفة معناه وآتنا ما وعدتنا علي الايمان برسلك وليس بسهل حذف الاسم والحرف معاً الا أن يقدر على تصديق رسلك وطاعة رسلك وحينئذ فيتكافأ التقديران ويترجح الاول بانه قد تقدم قولهم ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للايمان أن آمنوا بربكم فآمنا وهذا صريح في الايمان بالرسول والمرسل ثم توسلوا اليه بايمانهم أن يؤتيهم ما وعدهم على ألسنة الرسل فانهم انما سمعوا بوعدهم لهم بذلك من الرسل وذلك أيضاً يتضمن التصديق بهم وانهم بلغوهم وعده فصدقوا به وسألوه أن يؤتيهم إياه وهذا هو

الصبح فلما انصرف قام قائما قال عدلت شهادة الزور الشرك بالله ثلاث مرار ثم تلا هذه الآية فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به وفي المسند من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال بين يدي الساعة تسليم الخاصة وفشو التجارة حتي تعين المرأة زوجها على التجارة وقطع الارحام وشهادة الزور وكتمان شهادة الحق وقال الحسن بن زياد اللؤلؤي ثنا أبو حنيفة قال كنا عند محارب بن دثار فتقدم اليه رجلان فادعى أحدهما على الآخر مالاً فجحده المدعي عليه فسأله البينة فجاء رجل فشهد عليه فقال المشهود عليه لا والله الذي لا إله إلا هو ما شهد علي بحق وما علمته إلا رجلا صالحا غير هذه الزلة فانه فعل هذا لحقد كان في قلبه عليّ وكان محارب متفكئا فاستوي جالساً ثم قال ياذا الرجل سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليأتين على الناس يوم تشيب فيه الولدان وتضع الحوامل مافي بطونها وتضرب الطير باذنابها وتضع مافي بطونها من شدة ذلك اليوم ولا ذنب عليها وان شاهد الزور لا تقار قدماه على الارض حتي يقذف به في النار فان كنت شهدت بحق فاتق الله وأقم على شهادتك وان كنت شهدت بباطل فاتق الله وغط رأسك واخرج من ذلك الباب وقال عبد الملك بن عمير كنت في مجلس محارب بن دثار وهو في قضائه حتى تقدم اليه

الذي ذكره السلف والخلف في الآية. وقيل المعنى آتنا ماوعدتنا من النصر والظفر على ألسنة الرسل والاول أعم وأكمل (وتأمل) كيف تضمن ايمانهم به الايمان بامره ونهيه ورسله ووعده ووعيده وأسمائه وصفاته وأفعاله وصدق وعده والخوف من وعيده واستجابتهم لامره فبمجموع ذلك صاروا مؤمنين بربهم فبذلك صح لهم التوسل الى سؤال ما وعدهم به والنجاة من عذابه. وقد أشكل على بعض الناس سؤالهم أن ينجز لهم وعده مع أنه فاعل لذلك ولابد وأجاب بان هذا تعبد محض كقوله رب احكم بالحق وقول الملائكة فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وخفى على هؤلاء ان الوعد معلق بشروط منها الرغبة اليه سبحانه وتعالى وسؤاله أن ينجزه لهم كما انه معلق بالايمان وموافاتهم به وأن لا يلحقه ما يحبطه فاذا سألوه سبحانه أن ينجز لهم ما وعدهم تضمن ذلك توفيقهم وتثبيتهم واعانتهم على الاسباب التى ينجز لهم بها وعده فكان هذا الدعاء من أهم الادعية وأنفعها وهم أحوج اليه من كثير من الادعية وأما قوله رب احكم

رجلان فادعى أحدهما على الآخر حقاً فانكره فقال ألك بينة فقال نعم ادع فلاناً فقال المدعى عليه إنا لله وإنا اليه راجعون والله ان شهد عليّ ليشهد بزور ولئن سألني عنه لأزكينه فلما جاء الشاهد قال محارب بن دثار حدثني عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الطير لتضرب بمناقيرها وتقذف ما في حواصلها وتحرك أذنابها من هول يوم القيامة وان شاهد الزور لا تقارّ قدماه على الارض حتى يقذف به في النار ثم قال للرجل بما تشهد قال كنت أشهدت على شهادة وقد نسيتها ارجع فاتذكرها فانصرف ولم يشهد عليه بشيء ورواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده فقال ثنا محمد بن بكار ثنا زافر عن أبي علي قال كنت عند محارب بن دثار فاختصم اليه رجلان فشهد على أحدهما شاهد فقال الرجل لقد شهد علي بزور ولئن سئلت عنه ليزكين وكان محارب متكئا فجلس ثم قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم لا تزول قدما شاهد الزور من مكانهما حتى يوجب الله له النار وللحديث طرق الى محارب

﴿ فصل ﴾ وأقوي الاسباب في رد الشهادة والفتيا والرواية الكذب لانه فساد في نفس آلة الشهادة والفتيا والرواية فهو بمثابة شهادة الاعمى على رؤية الهلال وشهادة الاصم الذى لا يسمع على اقرار المقر فان اللسان الكذوب بمنزلة العضو الذي قد تعطل نفعه بل

فهذا سؤال له سبحانه وتعالى أن ينصرهم على أعدائهم فيحكم لهم عليهم بالنصر والغلبة وكذا سؤال الملائكة ربهم أن يغفر للتائبين هو من الاسباب التي يوجب بها لهم المغفرة فهو سبحانه نصب الاسباب التي يفعل بها ما يريده باوليائه وأعدائه وجعلها أسبابا لارادته كما جعلها أسباباً لوقوع مراده فمنه السبب والمسبب. وان أشكل عليك ذلك فانظر الى خلقه الاسباب التى توجب محبته وغضبه فهو يحب ويرضى ويغضب ويسخط عن الاسباب التى خلقها وشاءها فالكل منه وبه مبتدا من مشيئته وعائد الى حكمته وحده . وهذا باب عظيم من أبواب التوحيد لا يلجه الا العالمون بالله . ونظير هذه الآية في سؤاله ما وعد به قوله تعالى قل أذلك خير أم جنة الخلد التى وعد المتقون كانت لهم جزاء ومصيرا لهم فيها ما يشاؤن خالدين كان على ربك وعداً مسؤلا يسأله اياه عباده المؤمنون ويسأله اياه ملائكته لهم فالجنة تسأل ربها أهلها وأهلها يسألونه اياها والملائكة تسألها لهم والرسل يسألونه اياها لهم ولأتباعهم

هو شر منه فشر مافي المرء لسان كذوب ولهذا يجعل الله سبحانه شعار الكاذب عليه يوم القيامة وشعار الكاذب على رسوله سواد وجوههم والكذب له تأثير عجيب في سواد الوجه ويكسوه برقعاً من المقت يراه كل صادق فسيما الكاذب فى وجهه ينادي عليه لمن له عينان والصادق يرزقه الله مهابة وجلالة فمن رآه هابه وأحبه والكاذب يرزقه اهانة ومقتاً فمن رآه مقته واحتقره وبالله التوفيق

﴿ فصل ﴾ وقول أمير المؤمنين رضي الله عنه في كتابه أو مجلوداً فى حد المراد به القاذف اذا حد للقذف لم تقبل شهادته بعد ذلك وهذا متفق عليه بين الامة قبل التوبة والقرآن نص فيه وأما اذا تاب ففى قبول شهادته قولان مشهوران للعلماء أحدهما لا تقبل وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وأهل العراق والثاني تقبل وهو قول الشافعى وأحمد ومالك وقال ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس شهادة الفاسق لا تجوز وان تاب وقال القاضي اسمعيل ثنا أبو الوليد ثنا قيس عن سالم عن قيس بن عاصم قال كان أبو بكرة اذا أتاه رجل يشهده قال أشهد غيري فان المسلمين قد فسقوني وهذا ثابت عن مجاهد وعكرمة والحسن ومسروق والشعبي في احدى الروايتين عنهم وهو قول شريح (واحتج) أرباب هذا القول بان الله سبحانه أبد المنع من قبول شهادتهم بقوله ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً وحكم

ويوم القيامة يقيمهم سبحانه بين يديه يشفعون فيها لعباده المؤمنين وفي هذا من تمام ملكه واظهار رحمته واحسانه وجوده وكرمه واعطائه ما سئل ماهو من لوازم أسمائه وصفاته واقتضائها لآثارها ومتعلقاتها فلا يجوز تعطيلها عن آثارها وأحكامها فالرب تعالى جواد له الجود كله يحب أن يسئل ويطلب منه ويرغب اليه فخلق من يسأله وألهمه سؤاله وخلق له ما يسأله اياه فهو خالق السائل وسؤاله ومسئوله وذلك لمحبته سؤال عباده له ورغبتهم اليه وطلبهم منه وهو يغضب اذا لم يسئل

الله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسئل يغضب

وأحب خلقه اليه أكثرهم وأفضلهم له سؤالا وهو يحب الملحين فى الدعاء وكلما ألح العبد عليه في السؤال أحبه وقربه وأعطاه وفي الحديث من لم يسأل الله يغضب عليه ولا إله إلا الله الى جنانه جنت القواعد الفاسدة على الايمان وحالت بين القلوب وبين معرفة ربها

عليهم بالفسق ثم استثنى التائبين من الفاسقين وبقى المنع من قبول الشهادة على اطلاقه وتأبيده (قالوا) وقد روى ابو جعفر الرازي عن آدم بن فائد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم لا تجوزة شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود في الاسلام ولا محدودة ولا ذي غمر على اخيه وله طرق الى عمرو ورواه ابن ماجه من طريق حجاج بن أرطاة عن عمرو ورواه البيهقى من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو قالوا وروي يزيد بن ابي زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة ترفعه لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود فى حد ولاذي غمر لاخيه ولا مجرّب عليه شهادة زور ولا ظنين في ولاء أوقرابة . وروي عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلا قالوا ولان المنع من قبول شهادته جعل من تمام عقوبته ولهذا لا يترتب المنع الا بعد الحد فلو قذف ولم يحد لم ترد شهادته ومعلوم أن الحد انما زاده طهرة وخفف عنه اثم القذف أو رفعه فهو بعد الحد خير منه قبله ومع هذا فانما ترد شهادته بعد الحد فردها من تمام عقوبته وحدّه وماكان من الحدود ولوازمها فانه لا يسقط بالتوبة ولهذا لو تاب القاذف لم تمنع توبته اقامة الحد عليه فكذلك شهادته . وقال سعيد بن جبير تقبل توبته فيما بينه وبين الله من العذاب العظيم ولا تقبل شهادته . وقال شريح لا تجوز شهادته ابداً وتوبته فيما بينه وبين ربه (وسر

وأسمائه وصفات كماله ونعوت جلاله والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله قال أبو نعيم الفضل حدثنا يونس هو ابن أبي اسحاق حدثنا يزيد بن أبي مرثد قال قال أنس ابن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يسأل الله الجنة ثلاثا الا قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار من النار بالله ثلاثا قالت النار اللهم أجره من النار رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه عن هناد بن السري عن أبي الاحوص عن أبي اسحاق عن يزيد به . وقال الحسن بن سفيان حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن ليث عن يونس بن حبان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأل الله عبد الجنة في يوم سبع مرات الا قالت الجنة يارب ان عبدك فلانا يسألني فادخلنيه وقال أبو يعلي الموصلي حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا جرير عن يونس عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استجار

المسئلة) أن رد شهادته جعل عقوبة لهذا الذنب فلا يسقط بالتوبة كالحد (قال الآخرون) واللفظ للشافعي والثنيا في سياق الكلام على أول الكلام وآخره في جميع ما يذهب اليه أهل الفقه الا أن يفرق بين ذلك خبر وأنبأنا ابن عيينة قال سمعت الزهري يقول زعم أهل العراق أن شهادة المحدود لا تجوز وأشهد لأخبرني فلان أن عمر قال لابي بكرة تب أقبل شهادتك قال سفيان نسيت اسم الذي حدث الزهري فلما قمنا سألت من حضر فقال لي عمرو بن قيس هو سعيد بن المسيب فقلت لسفيان فهل شككت فيما قال لك قال لا هو سعيد غير شك قال الشافعي وكثيرا ما سمعته يحدث فيسمي سعيداً وكثيرا ما سمعته يقول عن سعيد ان شاء الله وأخبرني به من أثق به من أهل المدينة عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان عمر لما جلد الثلاثة استتابهم فرجع اثنان فقبل شهادتهما وابي أبو بكرة أن يرجع فرد شهادته ورواه سليمان بن كثير عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر قال لابي بكرة وشبل ونافع من تاب منكم قبلت شهادته . وقال عبد الرزاق ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن ابن المسيب أن عمر قال للذين شهدوا على المغيرة توبوا تقبل شهادتكم فتاب منهم اثنان وأبي أبو بكرة أن يتوب فكان عمر لا يقبل شهادته (قالوا) والاستثناء عائد على جميع ما تقدمه سوى الحد فان المسلمين مجمعون على أنه لا يسقط عن القاذف بالتوبة وقد قال أئمة اللغة ان

عبد من النار سبع مرات الا قالت النار ان عبدك فلانا استجار منى فاجره ولا يسأل عبد الجنة سبع مرات الا قالت الجنة يارب ان عبدك فلانا سألني فأدخله الجنة واسناده على شرط الصحيحين. وقال أبو داود في مسنده حدثنا شعبة حدثني يونس بن حبان سمع أبا علقمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال أسأل الله الجنة سبعا قالت الجنة اللهم أدخله الجنة. وقال الحسن بن سفيان حدثنا المقدمي حدثنا عمر بن علي عن يحيى بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثروا مسألة الله الجنة واستعيذوا به من النار فانهما شافعتان مشفعتان وان العبد اذا أكثر مسألة الله الجنة قالت الجنة يارب عبدك هذا الذى سألنيك فاسكنه اياي وتقول النار يارب عبدك هذا الذي استعاذ بك منى فاعذه. وقد كان جماعة من السلف لا يسألون الله الجنة ويقولون حسبنا أن يجيرنا من النار فمنهم أبو الصهباء صلة بن أشيم صلى ليلة الى السحر ثم رفع يديه وقال اللهم أجرني من النار او مثلي يجتري أن يسألك

الاستثناء يرجع الى ما تقدم كله (قال أبو عبيد) فى كتاب القضاء وجماعة أهل الحجاز ومكة على قبول شهادته وأما أهل العراق فيأخذون بالقول الاول أن لا تقبل ابداً وكلا الفريقين انما تأولوا القرآن فيما نري والذين لا يقبلونها يذهبون الى ان المعني انقطع من عند قوله ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً ثم استأنف فقال وأولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا فجعلوا الاستثناء من الفسق خاصة دون الشهادة وأما الآخرون فتأولوا أن الكلام تبع بعضه بعضا على نسق واحد فقال ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً وأولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا فانتظم الاستثناء كل ما كان قبله قال أبو عبيد وهذا عندي هو القول المعمول به لان من قال به أكثر وهو أصح في النظر ولا يكون القول بالشيء أكثر من الفعل وليس يختلف المسلمون في الزاني المجلود أن شهادته مقبولة اذا تاب (قالوا) وأما ما ذكرتم عن ابن عباس فقد قال الشافعى بلغني عن ابن عباس أنه كان يجيز شهادة القاذف اذا تاب. وقال على ابن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً ثم قال الا الذين تابوا فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله تقبل وقال شريك عن أبي حصين عن الشعبي يقبل الله توبته ولا يقبلون شهادته وقال مطرف عنه اذا فرغ من ضربه فأكذب نفسه ورجع عن قوله قبلت شهادته قالوا وأما تلك الآثار التى رويتموها ففيها ضعف فان آدم بن فائد غير معروف ورواته

الجنة . ومنهم عطاء السلمي كان لا يسأل الجنة فقال له صالح المري ان ابان حدثني عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل انظروا في ديوان عبدي فمن رأيتموه سألني الجنة أعطيته ومن استعاذ بي من النار أعذته فقال عطاء كفاني أن يجيرني من النار ذكرها أبو نعيم وقد روي أبو داود في سننه من حديث جابر في قصة صلاة معاذ وتطويله بهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للفتى يعني الذي شكاه كيف تصنع يا ابن أخي اذا صليت قال أقرأ بفاتحة الكتاب وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار واني لا أدري ما دندنتك ودندنة معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني ومعاذا حولها ندندن وفي سنن أبي داود من حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسئل لوجه الله الا الجنة رواه عن أحمد بن عمرو العصفرى حدثنا يعقوب بن اسحاق حدثنا سليمان ابن معاذ عن محمد فذكره وقد تقدم في أول الكتاب حديث الليث عن معاوية عن صالح

عن عمر قسمان ثقات وضعفاء فالثقات لم يذكر أحد منهم أو مجلوداً في حد وانما ذكره الضعفاء كالمثنى بن الصباح وآدم والمجاج وحديث عائشة فيه يزيد وهو ضعيف ولو صحت الاحاديث لحملت علي غير التائب فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقد قبل شهادته بعد التوبة عمر وابن عباس ولا يعلم لهما في الصحابة مخالف (قالوا) وأعظم موانع الشهادة الكفر والسحر وقتل النفس وعقوق الوالدين والزنا ولو تاب من هذه الاشياء قبلت شهادته اتفاقاً فالتائب من القذف أولى بالقبول (قالوا) وأين جناية قتله من قذفه قالوا والحد يدرأ عنه عقوبة الآخرة وهو طهرة له فان الحدود طهرة لاهلها فكيف تقبل شهادته اذا لم يتطهر بالحد وترد أطهر ما يكون فانه بالحد والتوبة قد يطهر طهراً كاملا (قالوا) ورد الشهادة بالقذف انما هو مستند الى العلة التى ذكرها الله عقيب هذا الحكم وهي الفسق وقد ارتفع الفسق بالتوبة وهو سبب الرد فيجب ارتفاع ما ترتب عليه وهو المنع (قالوا) والقاذف فاسق بقذفه حد أو لم يحد فكيف تقبل شهادته فى حال فسقه وترد شهادته بعد زوال فسقه (قالوا) ولا عهد لنا في الشريعة بذنب واحد أصلا يتاب منه ويبقى أثره المترتب عليه من رد الشهادة وهل هذا الا خلاف المعهود منها وخلاف قوله صلي الله عليه وآله وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له وعند هذا فيقال توبته من القذف تنزله منزلة من لم يقذف فيجب قبول شهادته أو كما قالوا (قال

عن عبد الملك بن أبي بشير يرفع الحديث ما من يوم الا والجنة والنار يسألان تقول الجنة يارب قد طابت ثماري واطردت أنهاري واشتقت الى أوليائي فعجل إليّ باهلي الحديث فالجنة تطلب أهلها بالذات وتجذبهم اليها جذبا والنار كذلك وقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نزال نذكرهما ولا ننساهما كما روي أبو يعلي الموصلي في مسنده حدثنا اسحق بن أبي اسرائيل حدثنا أيوب بن أبي شبيب الصنعاني قال كان فيما عرضنا علي رباح بن زيد حدثني عبد الله ابن نمير سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول سمعت عبد الله سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنسوا العظيمتين قلنا وما العظيمتان يارسول الله قال الجنة والنار وذكر أبو بكر الشافعي من حديث كليب بن حرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اطلبوا الجنة جهدكم واهربوا من النار جهدكم فان الجنة لا ينام طالبها وان النار لا ينام هاربها وان الآخرة اليوم محفوفة بالمكاره وان الدنيا محفوفة باللذات والشهوات فلا تلهينكم عن الآخرة

المانعون) القذف متضمن للجناية على حق الله وحق الآدمي وهو من أوفى الجرائم فناسب تغليظ الزجر ورد الشهادة من أقوى أسباب الزجر لما فيه من إيلام القلب والنكاية في النفس اذ هو عزل لولاية لسانه الذي استطال به على عرض أخيه وابطال لها ثم هو عقوبة في محل الجناية فان الجناية حصلت بلسانه فكان أولى بالعقوبة فيه وقد رأينا الشارع قد اعتبر هذا حيث قطع يد السارق فانه حد مشروع في محل الجناية ولا ينتقض هذا بانه لم يجعل عقوبة الزاني بقطع العضو الذي جنى به لوجوه أحدها انه عضو خفي مستور لا تراه العيون فلا يحصل الاعتبار المقصود من الحد بقطعه الثاني ان ذلك يفضي الي ابطال آلات التناسل وانقطاع النوع الانساني الثالث ان لذة البدن جميعه بالزنا كلذة العضو المخصوص فالذي نال البدن من اللذة المحرمة مثل ما نال الفرج ولهذا كان حد الخمر على جميع البدن الرابع ان قطع هذا العضو مفض الى الهلاك وغير المحصن لا تستوجب جريمته الهلاك والمحصن انما يناسب جريمته أشنع القتلات ولا يناسبها قطع بعض أعضائه فافترقا (قالوا) وأما قبول شهادته قبل الحد وردها بعده فلما تقدم ان رد الشهادة جعل من تمام الحد وتكملته فهو كالصفة والتتمة للحد فلا يتقدم عليه ولان اقامة الحد عليه ينقص حاله عند الناس وتقل حرمته وهو قبل اقامة الحد قائم الحرمة غير منتهكها قالوا وأما التائب من الزنا والكفر والقتل فانما قبلنا

﴿ الباب الحادي والعشرون ﴾ في أسماء الجنة ومعانيها واشتقاقاتها ولها عدة أسماء باعتبار صفاتها ومسماها واحد باعتبار الذات فهي مترادفة من هذا الوجه وتختلف باعتبار الصفات فهي متباينة من هذا الوجه وهكذا أسماء الرب سبحانه وتعالى وأسماء كتابه وأسماء رسله وأسماء اليوم الآخر وأسماء النار (الاسم الاول) الجنة وهو الاسم العام المتناول لتلك الدار وما اشتملت عليه من أنواع النعيم واللذة والبهجة والسرور وقرة الاعين وأصل اشتقاق هذه اللفظة من الستر والتغطية ومنه الجنين لاستتاره في البطن والجان لاستتاره عن العيون والمجن لستره ووقايته الوجه والمجنون لاستتار عقله وتواريه عنه والجان وهي الحية الصغيرة الرقيقة ومنه قول الشاعر

فدقت وجلت واسبكرت وأكملت فلوجن انسان من الحسن جنت

أي لو غطى وستر عن العيون لفعل بها ذلك ومنه سمى البستان جنة لانه يستر داخله

شهادته لان ردها كان نتيجة الفسق وقد زال بخلاف مسئلتنا فانا قد بينا ان ردها من تمة الحد فافترقا (قال القابلون) تغليظ الزجر لا ضابط له وقد حصلت مصلحة الزجر بالحد وكذلك سائر الجرائم جعل الشارع مصلحة الزجر عليها بالحد والا فلا تطلق نساؤه ولا يؤخذ ماله ولا يعزل عن مناصبه ولا تسقط روايته لانه أغلظ في الزجر وقد أجمع المسلمون على قبول رواية أبي بكرة رضي الله عنه وتغليظ الزجر من الاوصاف المنتشرة التي لا تنضبط وقد حصل ايلام القلب والبدن والنكاية في النفس بالضرب الذي أخذ من ظهره وأيضاً فان رد الشهادة لا ينزجر به أكثر القاذفين وانما يتأثر بذلك وينزجر أعيان الناس وقل أن يوجد القذف من أحدهم وانما يوجد غالبا من الرعاع والسقط ومن لا يبالى برد شهادته وقبولها وأيضاً فكم من قاذف انقضى عمره وما أدي شهادة عند حاكم ومصلحة الزجر انما تكون بمنع النفوس ماهي محتاجة اليه وهو كثير الوقوع منها ثم هذه المناسبة التي ذكرتموها يعارضها ما هو أقوي منها فان رد الشهادة أبداً تلزم منه مفسدة فوات الحقوق على الغير وتعطيل الشهادة في محل الحاجة اليها ولا يلزم مثل ذلك في القبول فانه لا مفسدة فيه في حق الغير من عدل تائب قد أصلح ما بينه وبين الله ولا ريب ان اعتبار مصلحة يلزم منها مفسدة أولى من اعتبار مصلحة يلزمه منها عدة مفاسد في حق الشاهد وحق المشهود له

بالاشجار ويغطيه ولا يستحق هذا الاسم الا موضع كثير الاشجار مختلف الانواع والجنة بالضم ما يستجن به من ترس أو غيره ومنه قوله تعالى اتخذوا أيمانهم جنة يسترون بها من انكار المؤمنين عليهم ومنه الجنة بالكسر وهم الجن كما قال تعالى من الجنة والناس وذهبت طائفة من المفسرين الى ان الملائكة يسمون جنة واحتجوا بقوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً قالوا وهذا النسب قولهم الملائكة بنات الله ورجحوا هذا القول بوجهين (أحدهما) ان النسب الذى جعلوه انما زعموا انه بين الملائكة وبينه لا بين الجن وبينه (الثاني) قوله تعالى ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون أى قد علمت الملائكة ان الذين قالوا هذا القول محضرون للعذاب. والصحيح خلاف ما ذهب اليه هؤلاء وان الجنة هم الجن نفسهم كما قال تعالى من الجنة والناس وعلى هذا ففي الآية قولان أحدهما قول مجاهد قال قالت كفار قريش الملائكة بنات الله فقال لهم أبو بكر فمن أمهاتهم قالوا سروات

وعليه والشارع له تطلع الى حفظ الحقوق على مستحقيها بكل طريق وعدم اضاعتها فكيف يبطل حقاً قد شهد به عدل رضي مقبول الشهادة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى دينه رواية وفتوى وأما قولكم ان العقوبة تكون في محل الجناية فهذا غير لازم لما تقدم من عقوبة الشارب والزاني وقد جعل الله سبحانه عقوبة هذه الجريمة على جميع البدن دون اللسان وانما جعل عقوبة اللسان بسبب الفسق الذي هو محل التهمة فاذا زال الفسق بالتوبة فلا وجه للعقوبة بعدها وأما قولكم ان رد الشهادة من تمام الحد فليس كذلك فان الحد تم باستيفاء عدده وسببه نفس القذف وأما رد الشهادة فحكم آخر أوجبه الفسق بالقذف لا الحد فالقذف أوجب حكمين ثبوت الفسق وحصول الحد وهما متغايران

﴿ فصل وقوله ﴾ أو ظنينا في ولاء أو قرابة الظنين المتهم والشهادة ترد بالتهمة ودل هذا على أنها لا ترد بالقرابة كما لا ترد بالولاء وانما ترد بتهمتها وهذا هو الصواب كما تقدم وقال أبو عبيد ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن أبي الزناد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر بن الخطاب أنه قال تجوز شهادة الوالد لولده والولد لوالده والاخ لاخيه اذا كانوا عدولا لم يقل الله حين قال ممن ترضون من الشهداء الا والداً وولداً وأخاً هذا لفظه وليس في ذلك عن عمر روايتان بل انما منع من

الجن وقال الكلبي قالوا تزوج من الجن فخرج من بينهما الملائكة وقال قتادة قالوا صاهر الجن والقول الثانى هو قول الحسن قال أشركوا الشياطين في عبادة الله فهو النسب الذي جعلوه والصحيح قول مجاهد وغيره وما احتج به أصحاب القول الاول ليس بمستلزم لصحة قولهم فانهم لما قالوا الملائكة بنات الله وهم من الجن عقدوا بينه وبين الجن نسباً بهذا الايلاد وجعلوا هذا النسب متولدا بينه وبين الجن وأما قوله ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون فالضمير يرجع الى الجنة أى قد علمت الجنة انهم محضرون الحساب قاله مجاهد أي لو كان بينه وبينهم نسب لم يحضروا للحساب كما قال تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم فجعل سبحانه عقوبتهم بذنوبهم واحضارهم للعذاب مبطلا لدعواهم الكاذبة وهذا التقدير في الاية أبلغ في ابطال قولهم من التقدير الاول فتأمله والمقصود ذكر أسماء الجنة

شهادة المتهم في قرابته وولائه وقال أبو عبيد حدثني يحيى بن بكير عن ابن لهيعة عن يزيد ابن أبي حبيب ان عمر بن عبد العزيز كتب أنه تجوز شهادة الولد لوالده وقال اسحق بن راهويه لم تزل قضاة الاسلام على هذا وانما قبل قول الشاهد لظن صدقه فاذا كان متهماً عارضت التهمة الظن فبقيت البراءة الاصلية ليس لها معارض مقاوم

﴿ فصل وقوله ﴾ فان الله تبارك وتعالى تولى من العباد السرائر وستر عليهم الحدود الا بالبينات يريد بذلك ان من ظهرت لنا منه علانية خير قبلنا شهادته ووكلنا سريرته الى الله فان الله سبحانه لم يجعل أحكام الدنيا على السرائر بل على الظواهر والسرائر تبع لها وأما أحكام الاخرة فعلى السرائر والظواهر تبع لها (وقد احتج) بعض أهل العراق بقول عمر هذا على قبول شهادة كل مسلم لم يظهر منه ريبة وان كان مجهول الحال فانه قال والمسلمون عدول بعضهم على بعض ثم قال فان الله تولى من عباده السرائر وستر عليهم الحدود ولا يدل كلامه على هذا المذهب بل قد روي أبو عبيد ثنا الحجاج عن المسعودي عن القاسم ابن عبد الرحمن قال قال عمر بن الخطاب لا يوسر احد في الاسلام بشهداء السوء فانا لا نقبل الا العدول وثنا اسحق بن علي عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه والله لا يوسرن رجل في الاسلام بغير العدول. وثنا اسمعيل بن

﴿ فصل ﴾ الاسم الثانى دار السلام وقد سماها الله بهذا الاسم في قوله لهم دار السلام عند ربهم وقوله والله يدعو الى دار السلام وهي أحق بهذا الاسم فانها دار السلامة من كل بلية وآفة ومكروه وهي دار الله واسمه سبحانه وتعالى السلام الذي سلمها وسلم أهلها وتحيتهم فيها سلام والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم والرب تعالى يسلم عليهم من فوقهم كما قال تعالى لهم فيها فاكهة ولهم ما يدعون سلام قولا من رب رحيم وسيأتي حديث جابر في سلام الرب تبارك وتعالى عليهم في الجنة وكلامهم كلهم فيها سلام أي لا لغو فيها ولا فحش ولا باطل كما قال تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاماً وأما قوله تعالى وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين فاكثر المفسرين حاموا حول المعنى وما وردوه وقالوا أقوالا لا يخفى بعدها عن المقصود وانما معنى الآية والله أعلم فسلام لك أيها الراحل عن الدنيا حال كونك من أصحاب اليمين أي فسلامه لك كائنا من أصحاب اليمين الذين

ابراهيم عن الحريري عن أبي نضرة عن أبى فراس ان عمر بن الخطاب قال في خطبته من أظهر لنا خيراً ظننا به خيراً واحببناه عليه ومن أظهر لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه (وقوله) وستر عليهم الحدود يعنى المحارم وهي حدود الله التى نهى عن قربانها والحد يراد به الذنب تارة والعقوبة أخرى (وقوله) الا بالبينات والايمان يريد بالبينات الادلة والشواهد فانه قد صح عنه الحد في الزنا بالحبل فهو بينة صادقة بل هو أصدق من الشهود وكذلك رائحة الخمر بينة على شربها عند الصحابة وفقهاء أهل المدينة وأكثر فقهاء الحديث

﴿ فصل وقوله ﴾ والايمان يراد بها أيمان الزوج في اللعان وايمان أولياء القتيل في القسامة وهى قائمة مقام البينة

﴿ فصل ﴾ وقوله ثم الفهم الفهم فيما ادلى اليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ثم قايس بين الامور عند ذلك واعرف الامثال ثم اعمد فيما ترى الى أحبها الى الله وأشبهها بالحق هذا أحد ما اعتمد عليه القياسيون في الشريعة وقالوا هذا كتاب عمر الى أبى موسى ولم ينكره أحد من الصحابة بل كانوا متفقين على القول بالقياس وهو أحد أصول الشريعة ولا يستغني عنه فقيه وقد أرشد الله تعالى عباده اليه في غير موضع من كتابه فقاس النشأة الثانية على النشأة الاولى في الامكان وجعل النشأة الاولى أصلا والثانية فرعاً عليها وقاس حياة الاموات

سلموا من الدنيا وأنكادها ومن النار وعذابها فبشر بالسلامة عند ارتحاله من الدنيا وقدومه على الله كما يبشر الملك روحه عند أخذها بقوله أبشري بروح وريحان ورب غير غضبان وهذا أول البشري التي للمؤمن في الآخرة

﴿ فصل ﴾ الاسم الثالث دار الخلد وسميت بذلك لان أهلها لا يظعنون عنها أبدا كما قال تعالي عطاء غير مجذوذ وقال ان هذا لرزقنا ماله من نفاد وقال أكلها دائم وظلها وقال وماهم منها بمخرجين وسيأتي ابطال قول من قال من الجهمية والمعتزلة بفنائها أو فناء حركات أهلها ان شاء الله تعالي

﴿ فصل ﴾ الاسم الرابع دار المقامة قال تعالى حكاية عن أهلها وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الذي أحلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب قال مقاتل أنزلنا دار الخلود أقاموا فيها أبداً لا يموتون ولا يحولون منها أبدا قال الفراء

بعد الموت على حياة الارض بعد موتها بالنبات وقاس الخلق الجديد الذي أنكره اعداؤه على خلق السموات والارض وجعله من قياس الاولى كما جعل قياس النشأة الثانية على الاولى من قياس الأولى وقاس الحياة بعد الموت على اليقظة بعد النوم وضرب الامثال وصرفها في الانواع المختلفة وكلها أقيسة عقلية ينبه بها عباده على ان حكم الشئ حكم مثله فان الامثال كلها قياسات يعلم منها حكم الممثل من الممثل به . وقد اشتمل القرآن على بضعة وأربعين مثلا تتضمن تشبيه الشئ بنظيره والتسوية بينهما في الحكم وقال تعالى وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون فالقياس في ضرب الامثال من خاصة العقل وقد ركز الله في فطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلين وانكار التفريق بينهما والفرق بين المختلفين وانكار الجمع بينهما (قالوا) ومدار الاستدلال جميعه على التسوية بين المتماثلين والفرق بين المختلفين فانه اما استدلال بمعين على معين أو بمعين على عام أو بعام على معين او بعام على عام فهذه الاربعة هي مجامع ضروب الاستدلال فالاستدلال بالمعين على المعين هو الاستدلال بالملزوم علي لازمه فكل ملزوم دليل على لازمه فان كان التلازم من الجانبين كان كل منهما دليلا على الآخر ومدلولاله وهذا النوع ثلاثة أقسام (أحدها) الاستدلال بالمؤثر على الاثر (والثاني) الاستدلال بالاثر على المؤثر (والثالث) الاستدلال بأحد الأثرين على الاخر فالاول

والزجاج المقامة مثل الاقامة يقال أقمت بالمكان اقامة ومقامة ومقاما

﴿ فصل ﴾ الاسم الخامس جنة المأوي قال تعالى عندها جنة المأوي والمأوي مفعل من أوي يأوي اذا انضم الى المكان وصار اليه واستقر به وقال عطاء عن ابن عباس هي الجنة التي يأوي اليها جبريل والملائكة وقال مقاتل والكلبي هي جنة تأوي اليها أرواح الشهداء وقال كعب جنة المأوي جنة فيها طير خضر ترتع فيها أرواح الشهداء وقالت عائشة رضي الله عنها وزر بن حبيش هي جنة من الجنان والصحيح انه اسم من أسماء الجنة كما قال تعالى وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوي فان الجنة هي المأوي وقال فى النار فان الجحيم هي المأوي وقال ومأواكم النار

﴿ فصل ﴾ الاسم السادس جنات عدن فقيل هي اسم لجنة من الجنان والصحيح انه اسم لجملة الجنان وكلها جنات عدن قال تعالى جنات عدن التي وعد الرحمن عباده بالغيب

كالاستدلال بالنار على الحريق والثاني كالاستدلال بالحريق على النار والثالث كالاستدلال بالحريق على الدخان ومدار ذلك كله على التلازم فالتسوية بين المتماثلين هو الاستدلال بثبوت أحد الأثرين على الآخر وقياس الفرق هو استدلال بانتفاء أحد الأثرين على انتفاء الآخر أو بانتفاء اللازم على انتفاء ملزومه فلو جاز التفريق بين المتماثلين لانسدت طرق الاستدلال وغلقت أبوابه (قالوا) وأما الاستدلال بالمعين على العام فلا يتم الا بالتسوية بين المتماثلين اذ لو جاز الفرق لما كان هذا المعين دليلا على الأمر العام المشترك بين الأفراد ومن هذا أدلة القرآن بتعذيب المعينين الذين عذبهم علي تكذيب رسله وعصيان أمره علي ان هذا الحكم عام شامل على من سلك سبيلهم واتصف بصفتهم وهو سبحانه قد نبه عباده على نفس هذا الاستدلال وتعدية هذا الخصوص الى العموم كما قال تعالى عقيب اخباره عن عقوبات الأمم المكذبة لرسلهم وماحل بهم ٠ أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة فى الزبر فهذا محض تعدية الحكم الى من عدا المذكورين بعموم العلة والا فلو لم يكن حكم الشيء حكم مثله لما لزمت التعدية ولا تمت الحجة ومثل هذا قوله تعالى عقيب اخباره عن عقوبة قوم عاد حين رأوا العارض في السماء فقالوا هذا عارض ممطرنا فقال تعالى بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم تدمر كل شيء بأمر ربها فاصبحوا لايري الا مساكنهم كذلك نجزي القوم

وقال تعالى جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم فيها حرير وقال تعالى ومساكن طيبة في جنات عدن والاشتقاق يدل على أن جميعها جنات عدن فانه من الاقامة والدوام يقال عدن بالمكان اذا أقام به وعدنت البلد توطنته وعدنت الابل بمكان كذا لزمته فلم تبرح منه قال الجوهرى ومنه جنات عدن أى اقامة ومنه سمى المعدن بكسر الدال لان الناس يقيمون فيه الصيف والشتاء ومركز كل شيء معدنه والعادن الناقة المقيمة فى المرعي

﴿ فصل ﴾ الاسم السابع دار الحيوان قال تعالي وان الدار الآخرة لهي الحيوان والمراد الجنة عند أهل التفسير قالوا وان الآخرة يعني الجنة لهي الحيوان لهي دار الحياة التي لا موت فيها فقال الكلبي هي حياة لا موت فيها وقال الزجاج هي دار الحياة الدائمة وأهل اللغة علي ان الحيوان بمعني الحياة قال أبو عبيدة وابن قتيبة الحياة الحيوان قال أبو عبيدة الحياة والحيوان

المجرمين ثم قال ولقد مكناهم فيما ان مكناكم فيه وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء اذ كانوا يجحدون بايات الله وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤن فتأمل قوله ولقد مكناهم فيما ان مكناكم فيه كيف تجد المعني ان حكمكم كحكمهم وانا اذا كنا قد أهلكناهم بمعصية رسولنا ولم يدفع عنهم مامكنوا فيه من أسباب العيش فانتم كذلك تسوية بين المتماثلين وان هذا محض عدل الله بين عباده ومن ذلك قوله تعالى أفلم يسيروا فى الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها فاخبر ان حكم الشيء حكم مثله وكذلك كل موضع أمر الله سبحانه فيه بالسير في الأرض سواء كان السير الحسي على الأقدام والدواب أو السير المعنوي بالتفكر والاعتبار أو كان اللفظ يعمهما وهو الصواب فانه يدل على الاعتبار والحذر ان يحل بالمخاطبين ماحل بأولئك ولهذا أمر سبحانه أولي الأبصار بالاعتبار بما حل بالمكذبين ولولا ان حكم النظير حكم نظيره حتي تعبر العقول منه اليه لما حصل الاعتبار وقد نفي الله سبحانه عن حكمه وحكمته التسوية بين المختلفين في الحكم فقال تعالى أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون فاخبر ان هذا حكم باطل في الفطر والعقول لاتليق نسبته اليه سبحانه وقال تعالي أم حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء

والحي بكسر الحاء واحد قال أبو علي يعني انها مصادر فالحياة فعلة كالجلبة والحيوان كالنزوان والغليان والحي كالعيّ قال العجاج * كنابها اذا الحياة حي * أي اذا الحياة حياة وأما أبو زيد فخالفهم وقال الحيوان ما فيه روح والموتان والموات مالا روح فيه والصواب ان الحيوان يقع على ضربين أحدهما مصدر كما حكاه أبو عبيدة والثاني وصف كما حكاه أبو زيد وعلى قول أبي زيد الحيوان مثل الحي خلاف الميت ورجح القول الاول بان الفعلان بابه المصادر كالنزوان والغليان بخلاف الصفات فان بابها فعلان كسكران وغضبان وأجاب من رجح القول الثاني بان فعلان قد جاء في الصفات أيضاً قالوا رجل ضميان للسريع الخفيف وزفيان قال في الصحاح ناقة زفيان سريعة وقوس زفيان سريعة الارسال للسهم فيحتمل قوله تعالى وان الدار الآخرة لهي الحيوان معنيين أحدهما ان حياة الآخرة هي الحياة لانها لا تنغيص فيها ولا نفاد لها أي لا يشوبها مايشوب الحياة في هذه الدار فيكون الحيوان مصدراً على هذا. الثاني

محياهم ومماتهم ساء مايحكمون وقال تعالى أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار أفلا تراه كيف ذكر العقول ونبه الفطر بما أودع فيها من اعطاء النظير حكم نظيره وعدم التسوية بين الشئ ومخالفه في الحكم وكل هذا من الميزان الذي أنزله الله مع كتابه وجعله قرينه ووزيره فقال تعالى الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان وقال لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال تعالى الرحمن علم القرآن فهذا الكتاب ثم قال والسماء رفعها ووضع الميزان والميزان يراد به العدل والآلة التي يعرف بها العدل وما يضاده والقياس الصحيح هو الميزان فالاولى تسميته بالاسم الذي سماه به الله فانه يدل على العدل وهو اسم مدح واجب على كل واحد في كل حال بحسب الامكان بخلاف اسم القياس فانه ينقسم الى حق وباطل وممدوح ومذموم ولهذا لم يجئ في القرآن مدحه ولا ذمه ولا الامر به ولا النهي عنه فانه مورد تقسيم الى صحيح وفاسد (فالصحيح) هو الميزان الذى أنزله مع كتابه (والفاسد) مايضاده كقياس الذين قاسوا البيع على الربا بجامع مايشتركان فيه من التراضي بالمعاوضة المالية وقياس الذين قاسوا الميتة على المذكى في جواز أكلها بجامع ما يشتركان فيه من ازهاق الروح هذا بسبب من الآدميين وهذا بفعل الله ولهذا تجد في كلام السلف ذم القياس وانه ليس من

أن يكون المعنى انها الدار التي لا تفني ولا تنقطع ولا تبيد كما يفني الاحياء في هذه الدنيا فهي أحق بهذا الاسم من الحيوان الذي يفني ويموت

﴿ فصل ﴾ الاسم الثامن الفردوس قال تعالى أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا خالدين فيها. والفردوس اسم يقال على جميع الجنة ويقال على أفضلها وأعلاها كانه أحق بهذا الاسم من غيره من الجنات وأصل الفردوس البستان والفراديس البساتين قال كعب هو البستان الذي فيه الاعناب وقال الليث الفردوس جنة ذات كروم يقال كرم مفردس أى معرش وقال الضحاك هي الجنة الملتفة بالاشجار وهو اختيار المبرد وقال الفردوس فيما سمعت من كلام العرب الشجر الملتف والأغلب عليه العنب وجمعه الفراديس قال ولهذا سمي باب الفراديس بالشام وأنشد لجرير

الدين وتجد في كلامهم استعماله والاستدلال به وهذا حق وهذا حق كما سنبينه ان شاء الله تعالى (والاقيسة) المستعملة في الاستدلال ثلاثة قياس علة وقياس دلالة وقياس شبه وقد وردت كلها في القرآن فاما (قياس العلة) فقد جاء في كتاب الله عز وجل في مواضع منها قوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون فاخبر تعالى ان عيسى نظير آدم في التكوين بجامع ما يشتركان فيه من المعني الذى تعلق به وجود سائر المخلوقات وهو مجيئها طوعا لمشيئته وتكوينه فكيف يستنكر وجود عيسى من غير أب من يقر بوجود آدم من غير أب ولا أم ووجود حواء من غير أم فادم وعيسى نظيران يجمعهما الذى يصح تعليق الايجاد والخلق به ومنها قوله تعالى قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين أي قد كان من قبلكم أمم أمثالكم فانظروا الى عواقبهم السيئة واعلموا ان سبب ذلك ما كان من تكذيبهم بايات الله ورسله وهم الاصل وأنتم الفرع والعلة الجامعة التكذيب والحكم الهلاك ومنها قوله تعالى ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الارض مالم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدراراً وجعلنا الانهار تجري من تحتهم فاهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرنا آخرين فذكر سبحانه اهلاك من قبلنا من القرون وبين ان ذلك كان لمعني القياس وهو ذنوبهم

فقلت للركب اذ جد المسير بنا يا بعد مابين من باب الفراديس

وقال مجاهد هذا البستان بالرومية واختاره الزجاج فقال هو بالرومية منقول الى لفظ العربية قال وحقيقته أنه البستان الذي يجمع كل ما يكون في البساتين قال حسان

وان ثواب الله كل مخلد جنان من الفردوس فيها يخلد

﴿ فصل ﴾ الاسم التاسع جنات النعيم قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم جنات النعيم وهذا أيضاً اسم جامع لجميع الجنات لما تضمنته من الانواع التي يتنعم بها من المأكول والمشروب والملبوس والصور والرائحة الطيبة والمنظر البهيج والمساكن الواسعة وغير ذلك من النعيم الظاهر والباطن

﴿ فصل ﴾ الاسم العاشر المقام الامين قال تعالى ان المتقين في مقام أمين والمقام موضع الاقامة والامين الآمن من كل سوء وآفة ومكروه وهو الذي قد جمع صفات الامن كلها

فهم الاصل ونحن الفرع والذنوب العلة الجامعة والحكم الهلاك فهذا محض قياس العلة وقد أكده سبحانه بضرب من الاولى وهو ان من قبلنا كانوا أقوى منا فلم تدفع عنهم قوتهم وشدتهم ماحل بهم ومنه قوله تعالى كالذين من قبلكم كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالا وأولاداً فاستمتعوا بخلاقهم فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم وخضتم كالذي خاضوا أولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والاخرة وأولئك هم الخاسرون وقد اختلف في محل هذا الكاف وما يتعلق به فقيل هو رفع خبر مبتدأ محذوف أي أنتم كالذين من قبلكم وقيل نصب بفعل محذوف تقديره فعلتم كفعل الذين من قبلكم والتشبيه على هذين القولين في اعمال الذين من قبل وقيل ان التشبيه في العذاب ثم قيل العامل محذوف أي لعنهم وعذبهم كما لعن الذين من قبل وقيل بل العامل ما تقدم أي وعد الله المنافقين كوعد الذين من قبلكم ولعنهم كلعنهم ولهم عذاب مقيم كالعذاب الذي لهم والمقصود انه سبحانه الحقهم بهم في الوعيد وسوى بينهم فيه كما تساووا في الاعمال وكونهم كانوا أشد منهم قوة وأكثر أموالا وأولادا فرق غير مؤثر فعلق الحكم بالوصف الجامع المؤثر والغي الوصف الفارق ثم نبه على ان مشاركتهم في الاعمال اقتضت مشاركتهم في الجزاء فقال فاستمتعوا بخلاقهم فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم وخضتم كالذي خاضوا فهذه هي

فهو آمن من الزوال والخراب وأنواع النقص وأهله آمنون فيه من الخروج والنغص والنكد (والبلد الامين) الذي قد أمن أهله فيه مما يخاف منه سواهم وتأمل كيف ذكر سبحانه الأمن فى قوله تعالى ان المتقين في مقام أمين وفي قوله تعالى يدعون فيها بكل فاكهة آمنين فجمع لهم بين أمن المكان وأمن الطعام فلا يخافون انقطاع الفاكهة ولا سوء عاقبتها ومضرتها وأمن الخروج منها فلا يخافون ذلك وأمن الموت فلا يخافون فيها موتا

﴿ فصل ﴾ الاسم الحادي عشر والثانى عشر مقعد الصدق وقدم الصدق قال تعالى ان المتقين فى جنات ونهر في مقعد صدق فسمى جنته مقعد صدق لحصول كل ما يراد من المقعد الحسن فيها كما يقال مودة صادقة اذا كانت ثابتة تامة وحلاوة صادقة وحملة صادقة ومنه الكلام الصدق لحصول مقصوده منه وموضع هذه اللفظة في كلامهم الصحة والكمال ومنه الصدق في الحديث والصدق في العمل والصدّيق الذي يصدّق قوله بالعمل والصدق

العلة المؤثرة والوصف الجامع وقوله أولئك حبطت أعمالهم هو الحكم والذين من قبلهم الاصل والمخاطبون الفرع قال عبد الرزاق في تفسيره انا معمر عن الحسن في قوله فاستمتعوا بخلاقهم قال بدينهم ويروي عن أبي هريرة وقال ابن عباس استمتعوا بنصيبهم من الآخرة في الدنيا وقال آخرون بنصيبهم من الدنيا وحقيقة الامر ان الخلاق هو النصيب والحظ كانه الذى خلق للانسان وقدر له كما يقال قسمه الذي قسم له ونصيبه الذي نصب له أي أثبت وقطه الذي قط له أي قطع ومنه قوله تعالى وماله في الآخرة من خلاق وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما يلبس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له في الآخرة والآية تتناول ما ذكره السلف كله فانه سبحانه قال كانوا أشد منكم قوة فبتلك القوة التي كانت فيهم كانوا يستطيعون أن يعملوا للدنيا والآخرة وكذلك الاموال والاولاد وتلك القوة والاموال والاولاد هي الخلاق فاستمتعوا بقوتهم وأموالهم وأولادهم في الدنيا ونفس الاعمال التي عملوها بهذه القوة من الخلاق الذي استمتعوا به ولو أرادوا بذلك الله والدار الاخرة لكان لهم خلاق في الآخرة فتمتعهم بها أخذ حظوظهم العاجلة وهذا حال من لم يعمل الا لدنياه سواء كان عمله من جنس العبادات أو غيرها ثم ذكر سبحانه حال الفروع فقال فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم فدل هذا على ان حكمهم حكمهم وانه يناله ما نالهم لان

بالفتح الصلب من الرماح ويقال للرجل الشجاع انه لذو مصدق أي صادق الحملة وهذا مصداق هذا أي ما يصدقه ومنه الصداقة لصفاء المودة والمخالة ومنه صدقني القتال وصدقني المودة ومنه قدم صدق ولسان صدق ومدخل صدق ومخرج صدق وذلك كله للحق الثابت المقصود الذى يرغب فيه بخلاف الكذب الباطل الذى لا شيء تحته وهو لا يتضمن أمراً ثابتاً قط وفسر قوم قدم صدق بالجنة وفسر بالاعمال التي تنال بها الجنة وفسر بالسابقة التى سبقت لهم من الله وفسر بالرسول الذي على يده وهدايته نالوا ذلك والتحقيق ان الجميع حق فانهم سبقت لهم من الله الحسني بتلك السابقة أي بالاسباب التى قدرها لهم على يد رسوله وادخر لهم جزاءها يوم القيامة ولسان الصدق وهو لسان الثناء الصادق بمحاسن الافعال وجميل الطرائق وفي كونه لسان صدق اشارة الى مطابقته للواقع وانه ثناء بحق لا بباطل ومدخل الصدق ومخرج الصدق هو المدخل والمخرج الذي يكون صاحبه

حكم النظير حكم نظيره ثم قال وخضتم كالذي خاضوا فقيل الذي صفة لمصدر محذوف أي كالخوض الذي خاضوا وقيل لموصوف محذوف أي كخوض القوم الذي خاضوا وهو فاعل الخوض وقيل الذي مصدرية كما أي كخوضهم وقيل هي موضع الذين (والمقصود) انه سبحانه جمع بين الاستمتاع بالخلاق وبين الخوض بالباطل لان فساد الدين اما أن يقع بالاعتقاد الباطل والتكلم به وهو الخوض أو يقع في العمل بخلاف الحق والصواب وهو الاستمتاع بالخلاق فالاول البدع والثاني اتباع الهوي وهذان هما أصل كل شر وفتنة وبلاء وبهما كذبت الرسل وعصى الرب ودخلت النار وحلت العقوبات فالاول من جهة الشبهات والثاني من جهة الشهوات ولهذا كان السلف يقولون احذروا من الناس صنفين صاحب هوي فتنه هواه وصاحب دنيا أعجبته دنياه وكانوا يقولون احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل فان فتنتهما فتنة لكل مفتون فهذا يشبه المغضوب عليهم الذين يعلمون الحق ويعملون بخلافه وهذا يشبه الضالين الذين يعملون بغير علم وفي صفة الامام أحمد رحمه الله عن الدنيا ما كان أصبره وبالماضين ما كان أشبهه أتته البدع فنفاها والدنيا فاباها وهذه حال أئمة المتقين الذين وصفهم الله في كتابه بقوله وجعلناهم أئمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون فبالصبر تترك الشهوات وباليقين تدفع الشبهات كما قال تعالى وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر

فيه ضامنا على الله وهو دخوله وخروجه بالله ولله وهذه الدعوة من أنفع الدعاء للعبد فانه لا يزال داخلا فى أمر وخارجا من أمر فمتى كان دخوله لله وبالله وخروجه كذلك كان قد أدخل مدخل صدق وأخرج مخرج صدق والله المستعان

﴿ الباب الثاني والعشرون ﴾ في عدد الجنات وانها نوعان جنتان من ذهب وجنتان من فضة الجنة اسم شامل لجميع ما حوته من البساتين والمساكن والقصور وهي جنات كثيرة جدا كما روي البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ان أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يانبي الله ألا تحدثنى عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا أم حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك أصاب الفردوس الأعلى وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال

وقوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدي والابصار وفي بعض المراسيل ان الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات فقوله تعالى فاستمتعتم بخلاقكم اشارة الى اتباع الشهوات وهو داء العصاة وقوله وخضتم كالذي خاضوا اشارة الي الشبهات وهو داء المبتدعة وأهل الاهواء والخصومات وكثيراً ما يجتمعان فقل من تجده فاسد الاعتقاد الا وفساد اعتقاده يظهر في عمله والمقصود ان الله أخبر ان في هذه الامة من يستمتع بخلاقه كما استمتع الذين من قبله بخلاقهم ويخوض كخوضهم وانهم لهم من الذم والوعيد كما للذين من قبلهم ثم حضهم على القياس والاعتبار بمن قبلهم فقال ألم يأتهم نبأ الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم ابراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات أتتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون (فتأمل صحة هذا القياس) وافادته لما علق عليه من الحكم وان الاصل والفرع قد تساويا في المعني الذي علق به العقاب وأكده كما تقدم بضرب من الاولى وهو شدة القوة وكثرة الاموال والاولاد فاذا لم يتعذر على الله عقاب الاقوي منهم بذنبه فكيف يتعذر عليه عقاب من هو دونه (ومنه) قوله تعالي وربك الغني ذو الرحمة ان يشأ يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين (فهذا قياس جلى) يقول سبحانه ان شئت

جنتان من ذهب آنيتهما وحليتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وحليتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن وقد قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان فذكرهما ثم قال ومن دونهما جنتان فهذه أربع وقد اختلف في قوله ومن دونهما هل المراد به أنهما فوقهما أو تحتهما على قولين فقالت طائفة من دونهما أي أقرب منهما الى العرش فيكونان فوقهما وقالت طائفة بل معني من دونهما تحتهما قالوا وهذا المنقول في لغة العرب اذا قالوا هذا دون هذا أي دونه في المنزلة كما قال بعضهم لمن بالغ في مدحه أنا دون ما تقول وفوق ما في نفسك وفي الصحاح دون نقيض فوق وهو تقصير عن الغاية ثم قال ويقال هذا دون هذا أي أقرب منه والسياق يدل على تفضيل الجنتين الاوليين من عشرة أوجه . أحدها قوله ذواتا أفنان وفيه قولان أحدهما انه جمع فنن وهو الغصن والثاني انه جمع فن وهو الصنف أي ذواتا أصناف شتى من الفواكه وغيرها

أذهبتكم واستخلفت غيركم كما أذهبت من قبلكم واستخلفتكم فذكر أركان القياس الاربعة علة الحكم وهي عموم مشيئته وكمالها والحكم وهو اذهابه بهم واتيانه بغيرهم والاصل وهو من كان من قبل والفرع وهم المخاطبون (ومنه) قوله تعالى بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين (فاخبر) ان من قبل المكذبين اصل يعتبر به والفرع نفوسهم فاذا ساووهم في المعنى ساووهم في العاقبة (ومنه) قوله تعالى انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول فاخذناه أخذا وبيلا فاخبر سبحانه انه أرسل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم الينا كما أرسل موسى الى فرعون وان فرعون عصى رسوله فاخذه أخذاً وبيلا فهكذا من عصى منكم محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وهذا في القرآن كثير جدا فقد فتح لك بابه

﴿ فصل وأما قياس الدلالة ﴾ فهو الجمع بين الاصل والفرع بدليل العلة وملزومها (ومنه قوله تعالى) ومن آياته انك ترى الارض خاشعة فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ان الذي أحياها لمحيي الموتي انه على كل شيء قدير فدل سبحانه عباده بما أراهم من الاحياء الذي تحققوه وشاهدوه على الاحياء الذي استبعدوه وذلك قياس احياء على احياء واعتبار الشيء بنظيره والعلة الموجبة هي عموم قدرته سبحانه وكمال حكمته واحياء الارض دليل العلة

ولم يذكر ذلك في اللتين بعدهما (الثاني) قوله فيهما عينان تجريان وفي الأخريين فيهما عينان نضاختان والنضاخة هي الفوارة والجارية السارحة وهي أحسن من الفوارة فانها تتضمن الفوران والجريان (الثالث) انه قال فيهما من كل فاكهة زوجان وفي الأخريين فيهما فاكهة ونخل ورمان ولا ريب ان وصف الاوليين أكمل واختلف في هذين الزوجين بعد الاتفاق على أنهما صنفان فقالت طائفة الزوجان الرطب واليابس الذي لا يقصر في فضله وجودته عن الرطب وهو متمتع كما يتمتع باليابس وفيه نظر لا يخفى وقالت طائفة الزوجان صنف معروف وصنف من شكله غريب وقالت طائفة نوعان ولم تزد والظاهر والله أعلم أنه الحلو والحامض والابيض والاحمر وذلك لان اختلاف أصناف الفاكهة أعجب وأشهى وألذ للعين والفم (الرابع) انه قال متكئين على فرش بطائنها من إستبرق وهذا تنبيه على فضل الظهائر وخطرها وفي الأخريين قال متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان وفسر

(ومنه قوله تعالى) يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون قدل بالنظير على النظير وقرب احدهما من الاخر جدا بلفظ الاخراج اي يخرجون من الارض احياء كما يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي (ومنه) قوله تعالى أيحسب الانسان ان يترك سدى الم يك نطفة من مني يمنى ثم كان علقة فخلق فسوي فجعل منه الزوجين الذكر والانثى أليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فبين سبحانه كيفية الخلق واختلاف أحوال الماء في الرحم الي أن صار منه الزوجان الذكر والانثي وذلك امارة وجود صانع قادر على ما يشاء ونبه سبحانه عباده بما أحدثه في النطفة المهينة الحقيرة من الاطوار وسوقها في مراتب الكمال من مرتبة الى مرتبة اعلى منها حتى صارت بشرا سويا في احسن خلقة وتقويم على انه لا يحسن به ان يترك هذا البشر سدى مهملا معطلا لا يأمره ولا ينهاه ولا يقيمه في عبوديته وقد ساقه في مراتب الكمال من حين كان نطفة الى ان صار بشرا سويا فكذلك يسوقه في مراتب كماله طبقاً بعد طبق وحالا بعد حال الى ان يصير جاره في داره يتمتع بانواع النعيم وينظر الى وجهه ويسمع كلامه (ومنه قوله سبحانه) وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدى رحمته حتى اذا اقلت سحاباً ثقالاً سقناه الي بلد ميت فانزلنا به الماء فاخرجنا به من كل الثمرات كذلك نخرج الموتي لعلكم تذكرون والبلد الطيب

الرفرف بالمحابس والبسط وفسر بالفرش وفسر بالمحابس فوقها وعلى كل قول فلم يصفه بما وصف به فرش الجنتين الاوليين (الخامس) انه قال وجنى الجنتين دان أي قريب وسهل يتناولونه كيف شاؤا ولم يذكر ذلك في الاخريين (السادس) انه قال فيهن قاصرات الطرف أي قد قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يرون غيرهم لرضاهن بهم ومحبتهن لهم وذلك يتضمن قصر أطراف أزواجهن عليهن فلا يدعهم حسنهن أن ينظروا الي غيرهن وقال في الأخريين حور مقصورات في الخيام ومن قصرت طرفها على زوجها باختيارها أكمل ممن قصرت بغيرها (السابع) انه وصفهن بشبه الياقوت والمرجان في صفاء اللون واشراقه وحسنه ولم يذكر ذلك في التى بعدها (الثامن) أنه قال سبحانه وتعالي في الجنتين الاوليين هل جزاء الاحسان الا الاحسان وهذا يقتضي ان أصحابهما من أهل الاحسان المطلق الكامل فكان جزاؤهم باحسان كامل (التاسع) انه بدأ بوصف الجنتين الاوليين وجعلها جزاء لمن خاف

يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا كذلك نصرف الايات لقوم يشكرون فاخبر سبحانه انهما إحيا آن وان أحدهما معتبر بالآخر مقيس عليه ثم ذكر قياساً آخر أن من الارض ما يكون أرضاً طيبة فاذا أنزلنا عليها الماء أخرجت نباتها باذن ربها ومنها ما تكون أرضاً خبيثة لاتخرج نباتها الا نكدا اي قليلا غير منتفع به فهذه اذا أنزل عليها الماء لم تخرج ما أخرجت الارض الطيبة فشبه سبحانه الوحي الذي أنزله من السماء على القلوب بالماء الذي أنزله على الارض بحصول الحياة بهذا وهذا وشبه القلوب بالارض اذهى محل الاعمال كما ان الارض محل النبات وان القلب الذى لا ينتفع بالوحي ولا يزكو عليه ولا يؤمن به كالارض التي لا تنتفع بالمطر ولا تخرج نباتها به الا قليلا لا ينفع وان القلب الذى آمن بالوحي وزكا عليه وعمل بما فيه كالارض التي أخرجت نباتها بالمطر فالمؤمن اذا سمع القرآن وعقله وتدبره بان أثره عليه. فشبه بالبلد الطيب الذي يمرع ويخصب ويحسن أثر المطر عليه فينبت من كل زوج كريم والمعرض عن الوحي عكسه والله الموفق (ومنه قوله تعالى) يا أيها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقنا كم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الارحام مانشاء الي أجل مسمى ثم نخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ومنكم من يتوفى ومنكم من يرد الى أرذل العمر لكيلا يعلم

مقامه وهذا يدل علي أنهما أعلي جزاء الخائف لمقامه فرتب الجزاء المذكور على الخوف ترتيب المسبب على سببه ولما كان الخائفون على نوعين مقربين وأصحاب يمين ذكر جنتي المقربين ثم ذكر جنتي أصحاب اليمين (العاشر) أنه قال ومن دونهما جنتان والسياق يدل علي أنه نقيض فوق كما قال الجوهري فان قيل فكيف انقسمت هذه الجنان الاربع على من خاف مقام ربه قيل لما كان الخائفون نوعين كما ذكرنا كان للمقربين منهم الجنتان العاليتان ولاصحاب اليمين الجنتان اللتان دونهما. فان قيل فهل الجنتان لمجموع الخائفين يشتركون فيهما أم لكل واحد جنتان وهما البستانان قيل هذا فيه قولان للمفسرين ورجح القول الثاني بوجهين أحدهما من جهة النقل والثاني من جهة المعني فاما الذي من جهة النقل فان أصحاب هذا القول رووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال هما بستانان في رياض الجنة وأما الذى من جهة المعنى فان احدي الجنتين جزاء أداء الاوامر والثانية جزاء اجتناب المحارم فان قيل

من بعد علم شيئاً (يقول سبحانه) ان كنتم في ريب من البعث فلستم ترتابون في انكم مخلوقون ولستم ترتابون في مبدإ خلقكم من حال الى حال الي حين الموت والبعث الذي وعدتم به نظير النشأة الاولي فهما نظيران في الامكان والوقوع فاعادتكم بعد الموت خلقاً جديداً كالنشأة الاولي التي لا ترتابون فيها فكيف تنكرون احدى النشأتين مع مشاهدتكم لنظيرها وقد أعاد سبحانه هذا المعني وأبداه في كتابه باوجز العبارات وادلها وافصحها وأقطعها للعذر وألزمها للحجة كقوله تعالي أفرأيتم ما تمنون أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون نحن قدرنا بينكم الموت وما نحن بمسبوقين على أن نبدل أمثالكم وننشئكم فيما لا تعلمون ولقد علمتم النشأة الاولي فلو لا تذكرون فدلهم بالنشأة الاولي على الثانية وانهم لو تذكروا لعلموا ان لا فرق بينهما في تعلق القدرة بكل واحدة منهما وقد جمع سبحانه بين النشأتين في قوله وأنه خلق الزوجين الذكر والانثى من نطفة اذا تمني وأن عليه النشأة الاخري وفي قوله ألم يك نطفة من مني يمني ثم كان علقة فخلق فسوي الي قوله أليس ذلك بقادر علي ان يحيي الموتي وفي قوله وضرب لنا مثلا ونسى خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحيها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم الذي جعل لكم من الشجر الاخضر ناراً فاذا انتم منه توقدون أوليس الذى خلق السموات والارض بقادر علي ان يخلق

فكيف قال فى ذكر النساء فيهن في الموضعين ولما ذكر غيرهن قال فيهما قيل لما ذكر الفرش قال بعدها فيهن خيرات حسان ثم أعاده في الجنتين الاخريين بهذا اللفظ ليتشا كل اللفظ والمعني والله أعلم

﴿ الباب الثالث والعشرون ﴾ فى خلق الرب تبارك وتعالى بعض الجنان وغرسها بيده تفضيلا لها علي سائر الجنان وقد اتخذ الرب تعالى من الجنان دارا اصطفاها لنفسه وخصها بالقرب من عرشه وغرسها بيده فهي سيدة الجنان والله سبحانه وتعالي يختار من كل نوع أعلاه وأفضله كما اختار من الملائكة جبريل ومن البشر محمداً صلى الله عليه وسلم ومن السموات العليا ومن البلاد مكة ومن الاشهر المحرم ومن الليالي ليلة القدر ومن الايام يوم الجمعة ومن الليل وسطه ومن الاوقات أوقات الصلاة الى غير ذلك فهو سبحانه وتعالي يخلق ما يشاء ويختار وقال الطبراني فى معجمه حدثنا مطلب بن شعيب الازدي حدثنا عبد

مثلهم بلى وهو الخلاق العليم انما أمره اذا أراد شيئاً ان يقول له كن فيكون فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء واليه ترجعون (فتضمنت) هذه الآيات عشرة أدلة (أحدها) قوله أولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فذكره مبدأ خلقه ليدله به علي النشأة الثانية ثم أخبر ان هذا الجاحد لو ذكر خلقه لما ضرب المثل بل لما نسى خلقه ضرب المثل فتحت قوله ونسي خلقه ألطف جواب وابين دليل وهذا كما تقول لمن جحدك ان تكون قد أعطيته شيئاً فلان جحدني الاحسان اليه ونسي الثياب التى عليه والمال الذي معه والدار التي هو فيها حيث لا يمكنه جحد ان يكون ذلك منك . ثم أجيب عن سؤاله بما يتضمن ابلغ الدليل على ثبوت ما جحده فقال قل يحييها الذي أنشأها أول مرة فهذا جواب واستدلال قاطع ثم اكد هذا المعنى بالاخبار بعموم علمه لجميع الخلق فان تعذر الاعادة عليه انما يكون لقصور علمه أو قصور في قدرته ولا قصور في علم من هو بكل خلق عليم ولا قدرة فوق قدرة من خلق السموات والارض واذا اراد شيئاً قال له كن فيكون وبيده ملكوت كل شيء فكيف تعجز قدرته وعلمه عن احيائكم بعد مماتكم ولم تعجز عن النشأة الأولى ولا عن خلق السموات والارض ثم أرشد عباده الى دليل واضح جلي متضمن للجواب عن شبه المنكرين بالطف الوجوه وابينها وأقربها الى العقل فقال الذي جعل لكم من الشجر

الله بن صالح حدثني الليث . قال الطبراني في معجمه وحدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج حدثنا يحيي ابن بكير حدثنا الليث عن زيادة بن محمد الانصاري عن محمد بن كعب القرظي عن فضالة بن عبيد عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل الله تعالي في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل فينظر الله في الساعة الاولى منهن في الكتاب الذى لا ينظر فيه غيره فيمحوما يشاء ويثبت ثم ينظر في الساعة الثانية الى جنة عدن وهي مسكنه الذي يسكن فيه ولا يكون معه فيها أحد إلا الانبياء والشهداء والصدّيقون وفيها مالم تره عين أحد ولا خطر على قلب بشر ثم يهبط آخر ساعة من الليل فيقول ألا مستغفر يستغفرني فاغفر له ألا سائل يسألني فأعطيه ألا داع يدعونى فأستجيب له حتي يطلع الفجر قال تعالى وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً فيشهده الله تعالى وملائكته . قال الحسن بن سفيان حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثني خالى عبد الرحمن بن عبد الحميد بن سالم

الاخضر ناراً فاذا انتم منه توقدون فان هذا دليل على تمام قدرته واخراج الاموات من قبورهم كما أخرج النار من الشجرة الخضراء وفي ذلك جواب عن شبهة من قال من منكرى المعاد الموت بارد يابس والحياة طبعها الرطوبة والحرارة فاذا حل الموت بالجسم لم يمكن ان تحل به الحيوة بعد ذلك لتضاد ما بينهما وهذه شبهة تليق بعقول المكذبين الذين لا سمع لهم ولا عقل فان الحياة لا تجامع الموت في المحل الواحد ليلزم ما قالوا بل اذا أوجد الله فيه الحياة وطبعها ارتفع الموت وطبعه وهذا الشجر الاخضر طبعه الرطوبة والبرودة تخرج منه النار الحارة اليابسة ثم ذكر ما هو أوضح للعقول من كل دليل وهو خلق السموات والارض مع عظمهما وسعتهما وانه لا نسبة للخلق الضعيف اليهما ومن لم تعجز قدرته وعلمه عن هذا الخلق العظيم الذي هو أكبر من خلق الناس كيف يعجز عن احيائهم بعد موتهم . ثم قرر هذا المعنى بذكر وصفين من أوصافه مستلزمين لما أخبر به فقال بلي وهو الخلاق العليم فكونه خلاقا عليما يقتضي أن يخلق ما يشاء ولا يعجزه ما أراده من الخلق ثم قرر هذا المعنى بان عموم ارادته وكمالها لا يقصر عنه ولا عن شيء أبداً فقال انما أمره اذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون فلا يمكنه الاستعصاء عليه ولا يتعذر عليه بل يأتي طائعاً منقاداً لمشيئته وارادته ثم زاده تأكيداً وايضاحاً بقوله فسبحان الذي بيده ملكوت

حدثنا يحيى بن أيوب عن داود بن أبي هند عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله بني الفردوس بيده وحظرها على كل مشرك وكل مدمن خمر ومتكبر. وقد ذكر الدارمي والنجار وغيرهما من حديث أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن متكلم فيه عن عون بن الله عبد بن الحرث بن نوفل عن أخيه عبد الله بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن الحرث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله ثلاثة أشياء بيده خلق آدم بيده وكتب التوراة بيده وغرس الفردوس بيده ثم قال وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ولا الديوث قالوا يارسول الله قد عرفنا مدمن الخمر فما الديوث قال الذى يقر السوء في أهله قلت المحفوظ انه موقوف قال الدارمي حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عبيد بن مهران حدثنا مجاهد قال قال عبد الله بن عمر خلق الله أربعة أشياء بيده العرش والقلم وعدن وآدم عليه السلام ثم قال لسائر الخلق كن فكان. وحدثنا موسى بن اسماعيل

كل شيء فنزه نفسه عما نطق به أعداؤه المنكرون للمعاد معظما لها بان ملك كل شيء بيده يتصرف فيه تصرف المالك الحق في مملوكه الذي لا يمكنه الامتناع عن أي تصرف شاءه فيه ثم ختم السورة بقوله واليه ترجعون كما انهم ابتدئوا منه هو فكذلك مرجعهم اليه فمنه المبدأ واليه المعاد وهو الاول والآخر وأن الى ربك المنتهى (ومنه قوله تعالى) ويقول الانسان أئذا مامت لسوف أخرج حياً أولا يذكر الانسان أنا خلقناه من قبل ولم يك شيئا فتأمل تضمن هذه الكلمات على اختصارها وايجازها وبلاغتها للاصل والفرع والعلة والحكم (ومنه قوله تعالى) وقالوا أئذا كنا عظاما ورفاتا أئنا لمبعوثون خلقاً جديداً فرد عليهم سبحانه رداً يتضمن الدليل القاطع على قدرته على اعادتهم خلقاً جديداً فقال قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر فى صدوركم فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم أول مرة فلما استبعدوا أن يعيدهم الله خلقاً جديداً بعد أن صاروا عظاما ورفاتا قيل لهم كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم سواء كان الموت أو السماء أو الارض أو أي خلق استعظمتموه وكبر في صدوركم ومضمون الدليل أنكم مربوبون مخلوقون مقهورون على ما يشاء خالقكم وأنتم لا تقدرون على تغيير أحوالكم من خلقة الى خلقة لا تقبل الاضمحلال كالحجارة والحديد ومع ذلك فلو كنتم على هذه الخلقة من القوة والشدة لنفذت أحكامي فيكم

حدثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن ميسرة قال ان الله لم يمس شيئا من خلقه غير ثلاث خلق آدم بيده وكتب التوراة بيده وغرس جنة عدن بيده. حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن كعب قال لم يخلق الله بيده غير ثلاث خلق آدم بيده وكتب التوراة بيده وغرس جنة عدن بيده ثم قال لها تكلمي قالت قد أفلح المؤمنون. وقال أبو الشيخ حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو الربيع حدثنا يعقوب القمي حدثنا حفص بن حميد عن شمر بن عطية قال خلق الله جنة الفردوس بيده فهو يفتحها كل يوم خمس مرات فيقول ازدادي طيباً لاوليائي ازدادي حسنا لاوليائي. وذكر الحاكم عنه عن مجاهد قال ان الله تعالى غرس جنات عدن بيده فلما تكاملت أغلقت فهي تفتح في كل سحر فينظر الله اليها فتقول قد أفلح المؤمنون. وذكر البيهقي من حديث البغوي حدثنا يونس بن عبيد الله البصري حدثنا عدي بن الفضل عن الحريري عن أبي نضرة

وقدرتي ومشيئتي ولم تسبقوني ولم تفوتوني كما يقول القائل لمن هو في قبضته اصعد الى السماء فاني لاحقك أي لو صعدت الى السماء لحقتك وعلى هذا فمعني الاية لو كنتم حجارة أو حديدا أو أعظم خلقا من ذلك لما أعجز تموني ولما فتموني وقيل المعني كونوا حجارة أوحديدا عند أنفسكم اي صوروا أنفسكم وقدروها خلقا لا يضمحل ولا يتحلل فانا سنميتكم ثم نحييكم ونعيدكم خلقا جديداً وبين المعنيين فرق لطيف فان المعني الاول يقتضي انكم لو قدرتم على نقل خلقتكم من حالة الي حالة هي أشد منها وأقوي لنفذت مشيئتنا وقدرتنا فيكم ولم تعجزونا فكيف وأنتم عاجزون عن ذلك والمعني الثاني يقتضى أنكم صوّروا أنفسكم وأنزلوها هذه المنزلة ثم انظروا أتفوتونا وتعجزونا أم قدرتنا ومشيئتنا محيطة بكم ولو كنتم كذلك وهذا من أبلغ البراهين القاطعة التي لا تعرض فيها شبهة البتة بل لا تجد العقول السليمة عن الاذعان والانقياد لها بداً فلما علم القوم صحة هذا البرهان وأنه ضروري انتقلوا الي المطالبة بمن يعيدهم فقالوا من يعيدنا وهذا سواء كان سؤالا منهم عن تعيين المعيد أو انكاراً منهم له فهو من أقبح التعنت وأبينه ولهذا كان جوابه قل الذي فطركم أول مرة ولما علم القوم أن هذا جواب قاطع انتقلوا الي باب آخر من التعنت وهو السؤال عن وقت هذه الاعادة فأنغضوا اليه رؤسهم وقالوا متي هو فقال تعالي قل عسى أن يكون قريباً

عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله أحاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وغرس عرشها بيده وقال لها تكلمى فقالت قد أفلح المؤمنون فقال طوبى لك منزل الملوك . وقال ابن أبي الدنيا حدثنا محمد بن أبي المثني البزار حدثنا محمد بن زياد الكلبي حدثنا بشير بن حسين عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم خلق الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء ولبنة من ياقوتة حمراء ولبنة من زبرجدة خضراء بلاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ وحشيشها الزعفران ثم قال لها انطقى قالت قد أفلح المؤمنون فقال الله عز وجل وعزتى وجلالى لا يجاورنى فيك بخيل ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون . وتأمل هذه العناية كيف جعل هذه الجنة التى غرسها بيده لمن خلقه بيده ولأفضل ذريته اعتناء وتشريفاً واظهاراً لفضل ما خلقه بيده وشرفه وميزه بذلك عن غيره وبالله التوفيق فهذه

(فليتأمل) اللبيب لطف موقع هذا الدليل واستلزامه لمدلوله استلزاماً لا محيد عنه وما تضمنه من السؤالات والجواب عنها أبلغ جواب وأصحه وأوضحه فلله ما يفوت المعرضين عن تدبر القرآن المتعوضين عنه بزبالة الاذهان ونخالة الافكار (ومنه قوله تعالي) وترى الارض هامدة فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت وأنبتت من كل زوج بهيج ذلك بان الله هو الحق وأنه يحيي الموتى وأنه على كل شئ قدير وأن الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور (وقوله تعالي) ومن آياته أنك ترى الارض خاشعة فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ان الذى أحياها لمحيي الموتى انه على كل شئ قدير جعل الله سبحانه احياء الارض بعد موتها نظير احياء الاموات واخراج النبات منها نظير اخراجهم من القبور ودل بالنظير على نظيره وجعل ذلك آية ودليلا على خمسة مطالب (أحدها) وجود الصانع وانه الحق المبين وذلك يستلزم اثبات صفات كماله وقدرته وارادته وحياته وعلمه وحكمته ورحمته وأفعاله (الثاني) أنه يحيي الموتى (الثالث) عموم قدرته على كل شئ (الرابع) اتيان الساعة وأنها لا ريب فيها (الخامس) أنه يخرج الموتى من القبور كما أخرج النبات من الارض . وقد كرر سبحانه ذكر هذا الدليل في كتابه مراراً لصحة مقدماته ووضوح دلالته وقرب تناوله وبعده من كل معارضة وشبهة وجعله تبصرة وذكرى كما قال

الجنة في الجنان كآدم في نوع الحيوان .وقد روي مسلم في صحيحه عن المغيرة بن شعبة عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سأل موسى عليه السلام ربه ما أدنى أهل الجنة منزلة قال رجل يجيء بعد ما دخل أهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول رب كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا اخذاتهم فيقال له أترضى أن يكون لك مثل ملك من ملوك الدنيا فيقول رضيت رب فيقول له لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله فقال في الخامسة رضيت رب قال رب فاعلاهم منزلة قال أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدى وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر ومصداقه من كتاب الله فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين

﴿ الباب الرابع والعشرون ﴾ في ذكر بوابي الجنة وخزنتها واسم مقدمهم ورئيسهم قال تعالي وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمراً حتي اذا جاؤها وفتحت أبوابها وقال لهم

تعالي والارض مددناها وألقينا فيها رواسى وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج تبصرة وذكرى لكل عبد منيب فالمنيب الى ربه يتذكر بذلك فاذا تذكر تبصر به فالتذكر قبل التبصر وان قدم عليه في اللفظ كما قال تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون والتذكر تفعل من الذكر وهو حضور صورة من المذكور في القلب فاذا استحضره القلب وشاهده على وجهه أوجب له البصيرة فأبصر ما جعل دليلا عليه فكان في حقه تبصرة وذكرى والهدي مداره على هذين الاصلين التذكر والتبصر (وقد دعا سبحانه) الانسان الى ان ينظر في مبدا خلقه ورزقه ويستدل بذلك على معاده وصدق ما أخبرت به الرسل فقال في الاول فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب انه على رجعه لقادر يوم تبلى السرائر فالدافق على بابه ليس فاعلا بمعنى مفعول كما يظنه بعضهم بل هو بمنزلة ماء جار وواقف وساكن ولا خلاف ان المراد بالصلب صلب الرجل واختلف في الترائب فقيل المراد بها ترائبه أيضاً وهى عظام الصدر ما بين الترقوة الى الثندوة وقيل المراد ترائب المرأة والاول أظهر لانه سبحانه قال يخرج من بين الصلب والترائب ولم يقل يخرج من الصلب والترائب فلا بد ان يكون ماء الرجل خارجا من بين هذين المختلفين كما قال في اللبن يخرج من بين فرث ودم وأيضا فانه سبحانه

خزنتها سلام عليكم. والخزنة جمع خازن مثل حفظة وحافظ وهو المؤتمن على الشئ الذي قد استحفظه .وروي مسلم في صحيحه من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح فيقول الخازن من أنت فاقول محمد فيقول بلى أمرت أن لا أفتح لاحد قبلك وقد تقدم حديث أبي هريرة المتفق عليه من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب أي فل هلم قال أبو بكر يارسول الله ذاك الذي لا توي عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انى لارجو أن تكون منهم وفي لفظ هل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم .لما سمت همة الصديق الى تكميل مراتب الايمان وطمعت نفسه أن يدعى من تلك الابواب كلها سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يحصل ذلك لاحد من الناس ليسعى في العمل الذي ينال به ذلك فخبره بحصوله وبشره بانه من أهله . وكأنه

أخبر أنه خلقه من نطفة في غير موضع والنطفة هي ماء الرجل كذلك قال أهل اللغة قال الجوهري النطفة الماء الصافى قل أو كثر والنطفة ماء الرجل والجمع نطف وأيضاً فان الذي يوصف بالدفق والنضح انما هو ماء الرجل ولا يقال نضحت المرأة الماء ولا دفقته والذي أوجب لاصحاب القول الآخر ذلك أنهم رأوا أهل اللغة قالوا الترائب موضع القلادة من الصدر قال الزجاج أهل اللغة مجمعون على ذلك وأنشدوا لامرئ القيس (شعر)

مهفهفة بيضاء غير مفاضة ترائبها مصقولة كالسجنجل

وهذا لا يدل على اختصاص الترائب بالمرأة بل يطلق على الرجل والمرأة قال الجوهري الترائب عظام الصدر ما بين الترقوة الى الثندوة وقوله انه على رجعه لقادر الصحيح أن الضمير يرجع على الانسان أي ان الله على رده اليه لقادر يوم القيامة وهو اليوم الذي تبلى فيه السرائر ومن قال ان الضمير يرجع على الماء اي ان الله على رجعه في الاحليل أو في الصدر أو حبسه عن الخروج لقادر فقد أبعد وان كان الله سبحانه قادراً على ذلك ولكن السياق يأباه وطريقة القرآن وهى الاستدلال بالمبدا والنشأة الاولى على المعاد والرجوع اليه وأيضاً فانه قيده بالظرف وهو يوم تبلى السرائر (والمقصود) انه سبحانه دعا الانسان ان ينظر في مبدا خلقه ورزقه فان ذلك يدله دلالة ظاهرة على معاده ورجوعه الى ربه (وقال تعالى) فلينظر

قال هل تكمل لاحد هذه المراتب فيدعى يوم القيامة من أبوابها كلها فلله ما أعلي هذه الهمة وأكبر هذه النفس. قد سمى الله سبحانه وتعالى كبير هذه الخزنة رضوان وهو اسم مشتق من الرضا وسمى خازن النار مالكا وهو اسم مشتق من الملك وهو القوة والشدة حيث تصرفت حروفه

﴿ الباب الخامس والعشرون ﴾ في ذكر أول من يقرع باب الجنة وقد تقدم حديث أنس ورواه الطبراني بزيادة فيه قال فيقوم الخازن فيقول لا أفتح لأحد قبلك ولا أقوم لأحد بعدك وذلك ان قيامه اليه صلى الله عليه وسلم خاصة اظهاراً لمزيته ورتبته ولا يقوم في خدمة أحد بعده بل خزنة الجنة يقومون في خدمته وهو كالملك عليهم وقد أقامه الله في خدمة عبده ورسوله حتي مشي اليه وفتح له الباب. وقد روي أبو هريرة رضى الله تعالى عنه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا أول من يفتح باب الجنة الا ان امرأة تبادرني فاقول لها

الانسان الى طعامه أنا صببنا الماء صباً ثم شققنا الارض شقا فانبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً وزيتونا ونخلا وحدائق غلباً وفاكهة وأباً فجعل سبحانه نظره في اخراج طعامه من الارض دليلا على اخراجه هو منها بعد موته استدلالاً بالنظير على النظير (ومن) ذلك قوله سبحانه رداً على الذين قالوا أئذا كنا عظاما ورفاتاً أئنا لمبعوثون خلقاً جديداً أولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض قادر على ان يخلق مثلهم أي مثل هؤلاء المكذبين والمراد به النشأة الثانية وهي الخلق الجديد وهى المثل المذكور في غير موضع وهم باعيانهم فلا تنافي فى شيء من ذلك بل هو الحق الذي دل عليه العقل والسمع ومن لم يفهم ذلك حق فهمه تخبط عليه أمر المعاد وبقى منه في أمر مريج (والمقصود) أنه دلهم سبحانه بخلق السموات والارض على الاعادة والبعث وأكد هذا القياس بضرب من الاولى وهو ان خلق السموات والارض اكبر من خلق الناس فالقادر على خلق ما هو اكبر وأعظم منكم أقدر على خلقكم وليس أول الخلق باهون عليه من اعادته فليس مع المكذبين بالقيامة الا مجرد تكذيب الله ورسله وتعجيز قدرته ونسبة علمه الى القصور والقدح في حكمته ولهذا يخبر الله سبحانه عمن أنكر ذلك بانه كافر بربه جاحد له لم يقر برب العالمين فاطر السموات والارض كما قال تعالى وإن تعجب فعجب قولهم أئذا كنا ترابا

مالك ومن أنت فتقول أنا امرأة قعدت علي يتامي وفي الترمذي من حديث ابن عباس قال جلس ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه قال فخرج حتي اذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم فقال بعضهم عجباً ان الله من خلقه خليلا اتخذ ابراهيم خليلا وقال آخر ماذلك باعجب من كليمه موسى كلمه تكليما وقال آخر فعيسى كلمة الله وروحه وقال آخر آدم اصطفاه الله فخرج عليهم فسلم وقال سمعت كلامكم وعجبكم ان ابراهيم خليل الله وهو كذلك وموسى نجيّ الله وهو كذلك وعيسى روحه وكلمته وهو كذلك وآدم اصطفاه الله وهو كذلك ألا وأنا حبيب الله ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيامة ولا فخر وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر وأنا اول من يحرك حلقة الجنة فيفتح لى فادخلها ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر وأنا أكرم الاولين والآخرين ولا فخر وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أول الناس خروجا اذا بعثوا وأنا خطيبهم اذا أنصتوا وقائدهم اذا وفدوا

أئنا لفى خلق جديد أولئك الذين كفروا بربهم وقال المؤمن للكافر الذي قال ما أظن الساعة قائمة ولئن رددت الى ربي لأجدن خيرا منها منقلبا فقال له اكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سوّاك رجلا فمنكر المعاد كافر برب العالمين وان زعم انه مقر به (ومنه قوله تعالي) قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشيء النشأة الآخرة يقول تعالي انظروا كيف بدأت الخلق فاعتبروا الاعادة بالابتداء (ومنه قوله تعالي) يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون (وقوله تعالي) فانظر الي آثار رحمة الله كيف يحيي الارض بعد موتها ان ذلك لمحيي الموتى وهو على كل شيء قدير (وقوله) ونزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات وحب الحصيد والنخل باسقات لها طلع نضيد رزقا للعباد وأحيينا به بلدة ميتاً كذلك الخروج (وقال تعالى) يوم نطوي السماء كطيّ السجل للكتب كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا والسجل الورق المكتوب فيه والكتاب نفس المكتوب واللام بمنزلة على أي نطوي السماء كطي الدرج على ما فيه من السطور المكتوبة ثم استدل على النظير بالنظير فقال كما بدأنا أول خلق نعيده

﴿ فصل ﴾ وأما قياس الشبه فلم يحكه الله سبحانه الا عن المبطلين فمنه قوله تعالى

وشافعهم اذا حبسوا وأنا مبشرهم اذا أيسوا لواء الحمد بيدي ومفاتيح الجنة يومئذ بيدي وأنا أكرم ولد آدم يومئذ على ربي ولا فخر يطوف عليّ ألف خادم كأنهم اللؤلؤ المكنون رواه الترمذى والبيهقى واللفظ له وفي صحيح مسلم من حديث المختار بن فلفل عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أكثر الناس تبعاً يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة

﴿ الباب السادس والعشرون ﴾ في ذكر أول الامم دخولا الجنة .وفي الصحيحين من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن السابقون الاولون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم أي لم يسبقونا الا بهذا القدر فمعني بيد معنى سوي وغير والا ونحوها.وفي صحيح مسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون الاولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فاختلفوا

اخباراً عن اخوة يوسف أنهم قالوا لما وجدوا الصواع في رحل أخيهم إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل فلم يجمعوا بين الاصل والفرع بعلة ولا دليلها وانما ألحقوا أحدهما بالآخر من غير دليل جامع سوى مجرد الشبه الجامع بينه وبين يوسف فقالوا هذا مقيس على أخيه بينهما شبه من وجوه عديدة وذاك قد سرق فكذلك هذا وهذا هو الجمع بالشبه الفارغ والقياس بالصورة المجردة عن العلة المقتضية للتساوي وهو قياس فاسد والتساوي في قرابة الاخوة ليس بعلة للتساوي في السرقة لو كانت حقا ولا دليل علي التساوي فيها فيكون الجمع لنوع شبه خال عن العلة ودليلها (ومنه قوله تعالى) اخباراً عن الكفار أنهم قالوا ما نراك الا بشرا مثلنا فاعتبروا صورة مجرد الآدمية وشبه المجانسة فيها واستدلوا بذلك على ان حكم أحد الشبهين حكم الآخر فكما لا نكون نحن رسلا فكذلك انتم فاذا تساوينا في هذا الشبه فأنتم مثلنا لا مزية لكم علينا وهذا من أبطل القياس فان الواقع من التخصيص والتفضيل وجعل بعض هذا النوع شريفاً وبعضه دنياً وبعضه مرؤساً وبعضه رئيساً وبعضه ملكا وبعضه سوقة يبطل هذا القياس كما أشار سبحانه الى ذلك في قوله أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخرياً ورحمة ربك خير مما يجمعون (وأجابت الرسل) عن هذا

فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق باذنه. وفي الصحيحين من حديث طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نحن الآخرون الاولون يوم القيامة نحن أول الناس دخولا الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم. وروي الدارقطني من حديث زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الجنة حرمت على الانبياء كلهم حتى أدخلها وحرمت على الامم حتى تدخلها أمتي قال الدارقطني غريب عن الزهري ولا أعلم روي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري غير هذا الحديث ولا رواه الاعمرو بن أبي سلمة عن زهير. فهذه الامة أسبق الامم خروجا من الارض وأسبقهم الى أعلى مكان في الموقف وأسبقهم الى ظل العرش وأسبقهم الي الفصل والقضاء بينهم وأسبقهم الى الجواز على الصراط وأسبقهم الى دخول الجنة فالجنة محرمة على الانبياء حتى يدخلها محمد صلى الله

السؤال بقولهم ان نحن الا بشر مثلكم ولكن الله يمن علي من يشاء من عباده وأجاب الله عنه بقوله الله أعلم حيث يجعل رسالاته (وكذلك قوله سبحانه) وقال الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة وأترفناهم في الحياة الدنيا ما هذا الا بشر مثلكم يا كل مما تأكلون منه ويشرب مما تشربون ولئن أطعتم بشرا مثلكم انكم اذاً لخاسرون فاعتبروا المساواة فى البشرية وما هو من خصائصها من الاكل والشرب وهذا مجرد قياس شبه وجمع صوري ونظير هذا قوله ذلك بانه كانت تأتيهم رسلهم بالبينات فقالوا أبشر يهدوننا ومن هذا قياس المشركين الربا علي البيع بمجرد الشبه الصوري ومنه قياسهم الميتة على الذكي فى اباحة الاكل بمجرد الشبه وبالجملة فلم يجيء هذا القياس فى القرآن الا مردوداً مذموماً (ومن ذلك قوله تعالى) ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها فبين سبحانه أن هذه الاصنام أشباح وصور خالية عن صفات الالاهية وان المعني المعتبر معدوم فيها وانها لو دعيت لم تجب فهي صور خالية عن أوصاف ومعان تقتضي عبادتها وزاد هذا تقريرا بقوله ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها أي ان جميع ما لهذه الاصنام من الاعضاء التي نحتتها أيديكم إنما

عليه وسلم ومحرمة على الامم حتي تدخلها أمته وأما أول الامة دخولا فقال أبو داود في سننه حدثنا هناد بن السري عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالاني عن أبي خالد مولى آل جعدة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي فقال أبو بكر يارسول الله وددت أني كنت معك حتي أنظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انك ياأبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي . وقوله وددت اني كنت معك حرصا منه على زيادة اليقين وان يصيرا لخبر عيانا كما قال ابراهيم الخليل رب أرني كيف تحيي الموتي قال أولم تؤمن قال بلي ولكن ليطمئن قلبي . وأما الحديث الذي رواه ابن ماجه في سننه حدثنا اسماعيل بن عمر الطلحي أنبأنا داود بن عطاء المديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من يصافحه الحق عمر وأول

هي صور عاطلة عن حقائقها وصفاتها لان المعنى المراد المختص بالرجل هو مشيها وهو معدوم في هذه الرجل والمعنى المختص باليد هو بطشها وهو معدوم في هذه اليد والمراد بالعين ابصارها وهو معدوم في هذه العين ومن الاذن سمعها وهو معدوم فيها والصور في ذلك كله ثابتة موجودة وكلها فارغة خالية عن الاوصاف والمعاني فاستوى وجودها وعدمها وهذا كله مدحض لقياس الشبه الخالي عن العلة المؤثرة والوصف المقتضي للحكم والله أعلم

﴿ فصل ﴾ ومن هذا ما وقع في القرآن من الامثال التي لا يعقلها الا العالمون فانها تشبيه شيء بشيء في حكمه وتقريب المعقول من المحسوس أو أحد المحسوسين من الآخر واعتبار أحدهما بالآخر (كقوله تعالى) في حق المنافقين مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ماحوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون صم بكم عمي فهم لا يرجعون أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت الي قوله ان الله على كل شيء قدير فضرب للمنافقين بحسب حالهم مثلين مثلا نارياً ومثلا مائياً لما في النار والماء من الاضاءة والاشراق والحياة فان النار مادة النور والماء مادة الحياة وقد جعل الله سبحانه الوحي الذي أنزله من السماء متضمنا لحياة القلوب واستنارتها ولهذا سماه روحاً ونوراً وجعل قابليه أحياء في النور ومن لم يرفع به رأساً أمواتاً

من يسلم عليه وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة فهو حديث منكر جداً قال الامام أحمد داود بن عطاء ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث

﴿ الباب السابع والعشرون ﴾ في ذكر السابقين من هذه الامة الى الجنة وصفتهم. في الصحيحين من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يتغوطون فيها ولا يتمخطون فيها آنيتهم وأمشاطهم الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يري مخ ساقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم على قلب رجل واحد يسبحون الله بكرة وعشيا. وفي الصحيحين أيضاً من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول زمرة يدخلون الجنة علي صورة القمر ليلة البدر والذين يلونهم على أشد كوكب درّي في السماء اضاءة

في الظلمات وأخبر عن حال المنافقين بالنسبة الي حظهم من الوحي وانهم بمنزلة من استوقد ناراً لتضيء له وينتفع بها وهذا لانهم دخلوا في الاسلام فاستضاؤا به وانتفعوا به وآمنوا به وخالطوا المسلمين ولكن لما لم يكن لصحبتهم مادة من قلوبهم من نور الاسلام طفيء عنهم وذهب الله بنورهم ولم يقل بنارهم فان النار فيها الاضاءة والاحراق فذهب الله بما فيها من الاضاءة وابقى عليهم ما فيها من الاحراق وتركهم في ظلمات لا يبصرون فهذا حال من أبصر ثم عمى وعرف ثم أنكر ودخل في الاسلام ثم فارقه بقلبه فهو لا يرجع اليه ولهذا قال فهم لا يرجعون ثم ذكر حالهم بالنسبة الى المثل المائي فشبههم باصحاب صيب وهو المطر الذي يصوب اي ينزل من السماء فيه ظلمات و رعد وبرق فلضعف بصائرهم وعقولهم اشتدت عليهم زواجر القرآن ووعيده وتهديده وأوامره ونواهيه وخطابه الذي يشبه الصواعق فحالهم كحال من أصابه مطر فيه ظلمة ورعد وبرق فلضعفه وخوره جعل اصبعيه في أذنيه وغمض عينيه خشية من صاعقة تصيبه وقد شاهدنا نحن وغيرنا كثيرا من مخانيث تلاميذ الجهمية والمبتدعة اذا سمعوا شيئاً من آيات الصفات وأحاديث الصفات المنافية لبدعتهم رأيتهم عنها معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة ويقول مخنثهم سدوا عنا هذا الباب واقرؤا شيئاً غير هذا وترى قلوبهم مولية وهم يجمحون لثقل معرفة الرب سبحانه

لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة وأزواجهم الحور العين أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعا في السماء .وروي شعبة بن قيس عن حبيب عن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من يدعى الي الجنة يوم القيامة الحامدون الذين يحمدون الله في السراء والضراء .وقال الامام أحمد حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثناهشام الدستوائي عن يحي بن أبي كثيرعن عامر العقيلى عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض علي أول ثلاثة من أمتي يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فاما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه وفقير متعفف ذو عيال وأول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله من ماله وفقير فجور . وروي الامام أحمد فى مسنده والطبراني في معجمه

وتعالى وأسمائه وصفاته على عقولهم وقلوبهم وكذلك المشركون على اختلاف شركهم اذا جرد لهم التوحيد وتليت عليهم نصوصه المبطلة لشركهم اشمأزت قلوبهم وثقلت عليهم ولو وجدوا السبيل الى سد آذانهم لفعلوا ولذلك تجد اعداء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا سمعوا نصوص الثناء على الخلفاء الراشدين وصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثقل ذلك عليهم جداً وأنكرته قلوبهم وهذا كله شبه ظاهر ومثل محقق من إخوانهم من المنافقين فى المثل الذي ضربه الله لهم بالماء فانهم لما تشابهت قلوبهم تشابهت أعمالهم

﴿ فصل ﴾ وقد ذكر الله المثلين المائي والناري فى سورة الرعد ولكن فى حق المؤمنين فقال تعالى أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابيا ومما توقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل فاما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الارض كذلك يضرب الله الامثال .شبه الوحي الذي أنزله لحياة القلوب والاسماع والابصار بالماء الذي أنزله لحياة الارض بالنبات وشبه القلوب بالاودية فقلب كبير يسع علما عظيما كواد كبير يسع ماء كثيراً وقلب صغير انما يسع بحسبه كالوادي الصغير فسالت أودية بقدرها واحتملت قلوب من الهدي

واللفظ له من حديث أبي عشانة المعافري انه سمع عبدالله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون أول من يدخل الجنة قالوا الله ورسوله أعلم قال فقراء المهاجرين الذين تتقي بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء تقول الملائكة ربنا نحن ملائكتك وخزنتك وسكان سمواتك لا تدخلهم الجنة قبلنا فيقول عبادى لا يشركون بي شيئاً تتقى بهم المكاره يموت أحدهم وحاجته في صدره لم يستطع لها قضاء فعند ذلك تدخل عليهم الملائكة من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبي الدار. ولما ذكر الله تعالى أصناف بني آدم سعيدهم وشقيهم قسم سعيدهم الى قسمين سابقين وأصحاب يمين فقال والسابقون السابقون واختلف في تقريرها على ثلاثة أقوال أحدها انه من باب التوكيد اللفظي ويكون الخبر قوله أولئك المقربون والثاني أن يكون السابقون الاول مبتدأ والثاني خبر له على حد قولك زيد زيد أي زيد الذي سمعت به هو زيد كما قال* أنا أبو النجم وشعري

والعلم بقدرها وكما ان السيل اذا خالط الارض ومر عليها احتمل غثاء وزبدا فكذلك الهدي والعلم اذا خالط القلوب أثار ما فيها من الشهوات والشبهات ليقلعها ويذهبها كما يثير الدواء وقت شربه من البدن أخلاطه فيتكدر بها شاربه وهى من تمام نفع الدواء فانه أثارها ليذهب بها فانه لا يجامعها ولا يشاركها وهكذا يضرب الله الحق والباطل ثم ذكر المثل الناري فقال ومما توقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله وهو الخبث الذى يخرج عند سبك الذهب والفضة والنحاس والحديد فتخرجه النار وتميزه وتفصله عن الجوهر الذي ينتفع به فيرمى ويطرح ويذهب جفاء فكذلك الشهوات والشبهات يرميها قلب المؤمن ويطرحها ويجفوها كما يطرح السيل والنار ذلك الزبد والغثاء والخبث ويستقر في قرار الوادي الماء الصافى الذي يستقى منه الناس ويزرعون ويسقون انعامهم كذلك يستقر فى قرار القلب وجذره الايمان الخالص الصافي الذي ينفع صاحبه وينتفع به غيره ومن لم يفقه هذين المثلين ولم يتدبرهما ويعرف ما يراد منهما فليس من أهلهما والله الموفق

* فصل ومنها قوله تعالى * انما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض مما يأكل الناس والانعام حتى اذا أخذت الارض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلا أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالامس كذلك نفصل

شعرى * وكقول الآخر * اذا الناس ناس والزمان زمان * قال ابن عطية وهذا قول سيبويه والثالث أن يكون الاول غير الثاني ويكون المعني السابقون في الدنيا الى الخيرات هم السابقون يوم القيامة الى الجنات والسابقون الى الايمان هم السابقون الى الجنان وهذا أظهر والله أعلم فان قيل فما تقول في الحديث الذي رواه الامام أحمد والترمذي وصححه من حديث بريدة بن الحصيب قال أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا فقال يا بلال بم سبقتنى الي الجنة فما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك أمامي ودخلت البارحة فسمعت خشخشتك أمامي فاتيت على قصر مربع مشرف من ذهب فقلت لمن هذا القصر قالوا لرجل من أمة محمد قلت أنا محمد لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فقال بلال يارسول الله ما أذنت قط الا وصليت ركعتين وما أصابنى حدث قط الا توضأت عندها ورأيت أن لله علىّ ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك قيل نتلقاه بالقبول والتصديق ولا يدل على ان أحداً يسبق

الآيات لقوم يتفكرون شبه سبحانه الحياة الدنيا فى انها تتزين فى عين الناظر فتروقه بزينتها وتعجبه فيميل اليها ويهواها اغتراراً منه بها حتى اذا ظن انه مالك لها قادر عليها سلبها بغتة أحوج ما كان اليها وحيل بينه وبينها فشبهها بالارض التى ينزل الغيث عليها فتعشب ويحسن نباتها ويروق منظرها للناظر فيغتر به ويظن انه قادر عليها مالك لها فيأتيها أمر الله فتدارك نباتها الآفة بغتة فتصبح كأن لم تكن قبل فيخيب ظنه وتصبح يداه صفرا منها فهكذا حال الدنيا والواثق بها سواء وهذا من أبلغ التشبيه والقياس (ولما كانت) الدنيا عرضة لهذه الآفات والجنة سليمة منها قال والله يدعو الى دار السلام فسماها ههنا دار السلام لسلامتها من هذه الآفات التى ذكرها فى الدنيا فم بالدعوة اليها وخص بالهداية من يشاء فذاك عدله وهذا فضله

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ مثل الفريقين كالاعمى والاصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا أفلا تذكرون فانه سبحانه ذكر الكفار ووصفهم بانهم ما كانوا يستطيعون السمع وما كانو يبصرون ثم ذكر المؤمنين ووصفهم بالايمان والعمل الصالح والاخبات الى ربهم فوصفهم بعبودية الظاهر والباطن جعل أحد الفريقين كالاعمى والاصم من حيث كان قلبه أعمي عن رؤية الحق أصم عن سماعه فشبهه بمن بصره أعمى عن رؤية الاشياء وسمعه أصم

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجنة وأما تقدم بلال بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة فلأن بلالا كان يدعو الى الله أولا بالاذان فيتقدم أذانه بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم دخوله بين يديه كالحاجب والخادم وقد روى في حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم يبعث يوم القيامة وبلال بين يديه ينادي بالاذان فتقدمه بين يديه صلى الله عليه وسلم كرامة لرسوله واظهاراً لشرفه وفضله لا سبقاً من بلال له بل هذا السبق من جنس سبقه الي الوضوء ودخول المسجد ونحوه والله أعلم

﴿ الباب الثامن والعشرون ﴾ في سبق الفقراء الاغنياء الى الجنة. قال الامام أحمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح ورجال اسناده احتج بهم مسلم في صحيحه

عن سماع الاصوات والفريق الآخر بصير القلب سميعه كبصير العين وسميع الاذن فتضمنت الآية قياسين وتمثيلين للفريقين ثم نفي التسوية عن الفريقين بقوله هل يستويان مثلا (ومنها قوله تعالي) مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون فذكر سبحانه انهم ضعفاء وان الذين اتخذوهم أولياء أضعف منهم فهم في ضعفهم وما قصدوه من اتخاذ الاولياء كالعنكبوت اتخذت بيتاً وهو أوهن البيوت وأضعفها وتحت هذا المثل ان هؤلاء المشركين أضعف ما كانوا حين اتخذوا من دون الله أولياء فلم يستفيدوا بمن اتخذوهم أولياء الاضعفا كما قال تعالى واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً كلا سيكفرون بعبادتهم ويكونون عليهم ضداً وقال تعالى واتخذوا من دون الله آلهة لعلهم ينصرون لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون وقال بعد أن ذكر اهلاك الامم المشركين وماظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم فما أغنت عنهم آلهتهم التى يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك وما زادوهم غير تتبيب (فهذه) أربعة مواضع في القرآن تدل على ان من اتخذ من دون الله وليا يتعزز به ويتكبر به ويستنصر به لم يحصل له به الا ضد مقصوده وفي القرآن أكثر من ذلك وهذا من أحسن الامثال وأدلها على بطلان الشرك وخسارة صاحبه وحصوله على ضد مقصوده فان قيل فهم يعلمون

وروي الترمذي من حديث ابن عباس الدوري عن المقبري عن سعيد بن أبي أيوب عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل فقراء أمتي الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفاً. وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة باربعين خريفاً. وقال الامام أحمد حدثنا حسين بن محمد حدثنا دويد عن سليم بن بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم التقي مؤمنان على باب الجنة مؤمن غني ومؤمن فقير كانا في الدنيا فادخل الفقير الجنة وحبس الغنى ما شاء الله أن يحبس ثم أدخل الجنة فلقيه الفقير فقال أى أخي ماذا حبسك والله لقد احتبست حتى خفت عليك فيقول أي أخي اني حبست بعدك محبساً فظيعاً كريهاً ما وصلت اليك حتي سال منى العرق مالو ورده الف بعير كلها أكلة حمض لصدرت عنه. وقال الطبراني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي

ان أوهن البيوت بيت العنكبوت فكيف نفى عنهم علم ذلك بقوله لو كانوا يعلمون فالجواب انه سبحانه لم ينف عنهم علمهم بوهن بيت العنكبوت وانما نفي عنهم علمهم بان اتخاذهم أولياء من دونه كالعنكبوت اتخذت بيتا فلو علموا ذلك لما فعلوه ولكن ظنوا أن اتخاذهم الاولياء من دونه يفيدهم عزاً وقدرة فكان الامر بخلاف ما ظنوه

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتي إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور ذكر سبحانه للكافرين مثلين مثلا بالسراب ومثلا بالظلمات المتراكمة وذلك لأن المعرضين عن الهدي والحق نوعان (أحدهما) من يظن انه على شيء فيتبين له عند انكشاف الحقائق خلاف ما كان يظنه وهذه حال أهل الجهل وأهل البدع والاهواء الذين يظنون أنهم على هدي وعلم فاذا انكشفت الحقائق تبين لهم أنهم لم يكونوا على شيء وأن عقائدهم وأعمالهم التى ترتبت عليها كانت كسراب بقيعة يري في عين الناظر ماء ولا حقيقة له وهكذا الاعمال التي لغير الله وعلى غير أمره يحسبها العامل نافعة له وليست كذلك وهذه هي الاعمال التي قال الله عز وجل فيها وقدمنا الى ماعملوا

وعلي بن عبدالله الرازي قالا حدثنا علي بن مهران العطار حدثنا عبد الملك بن أبي كريمة عن سفيان الثوري عن محمد بن زيد عن أبي حازم عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وذلك خمسمائة عام وذكر الحديث بطوله والذي في الصحيح ان سبقهم لهم بأربعين خريفا فاما ان يكون هو المحفوظ واما ان يكون كلاهما محفوظا وتختلف مدة السبق بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق باربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما يتأخر مكث العصاة من الموحدين في النار بحسب أحوالهم والله أعلم . ولكن ههنا أمر يجب التنبيه عليه وهو انه لا يلزم من سبقهم لهم في الدخول ارتفاع منازلهم عليهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره في الدخول والدليل على هذا أن من الامة من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون ألفا وقد يكون بعض من يحاسب أفضل من أكثرهم والغني اذا حوسب

من عمل فجعلناه هباء منثورا (وتأمل) جعل الله سبحانه السراب بالقيعة وهي الارض القفر الخالية من البناء والشجر والنبات والعالم فمحل السراب أرض قفر لا شيء بها والسراب لا حقيقة له وذلك مطابق لاعمالهم وقلوبهم التي أقفرت من الايمان والهدي (وتأمل) ما تحت قوله يحسبه الظمآن ماء والظمآن الذي قد اشتد عطشه فرأى السراب فظنه ماء فتبعه فلم يجده شيئا بل خانه أحوج ما كان اليه فكذلك هؤلاء لما كانت أعمالهم على غير طاعة الرسول ولغير الله جعلت كالسراب فرفعت لهم أظمأ ما كانوا وأحوج ما كانو اليها فلم يجدوا شيئا ووجدوا الله سبحانه ثم فجازاهم باعمالهم ووفاهم حسابهم (وفي الصحيح) من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث التجلي يوم القيامة ثم يؤتي بجهنم تعرض كأنها السراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد أن تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم ثم يقال للنصاري ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد أن تسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون وذكر الحديث وهذه حال كل صاحب باطل فانه يخونه باطله أحوج ما كان اليه فان الباطل لا حقيقة له وهو كاسمه باطل فاذا كان الاعتقاد غير مطابق ولا حق كان متعلقه باطلا وكذلك اذا

على غناه فوجد قد شكر الله تعالى فيه وتقرب اليه بانواع البر والخير والصدقة والمعروف كان أعلى درجة من الفقير الذي سبقه في الدخول ولم يكن له تلك الاعمال ولا سيما اذا شاركه الغنى في أعماله وزاد عليه فيها والله لا يضيع أجر من أحسن عملا فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة وقد يجتمعان وينفردان فيحصل لواحد السبق والرفعة ويعدمهما آخر ويحصل لآخر السبق دون الرفعة ولآخر الرفعة دون السبق وهذا بحسب المقتضي للامرين أو لاحدهما وعدمه وبالله التوفيق

﴿ الباب التاسع والعشرون ﴾ في ذكر أصناف أهل الجنة الذين ضمنت لهم دون غيرهم قال تعالى وسارعوا الي مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة اوظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب

كانت غاية العمل باطلة كالعمل لغير الله أو على غير أمره بطل العمل ببطلان غايته وتضرر عامله ببطلانه وبحصول ضد ما كان يؤمله فلم يذهب عليه عمله واعتقاده لا له ولا عليه بل صار معذبا بفوات نفعه وبحصول ضد النفع فلهذا قال تعالى ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب فهذا مثل الضال الذي يحسب أنه على هدي

﴿ فصل ﴾ النوع الثاني أصحاب مثل الظلمات المتراكمة وهم الذين عرفوا الحق والهدي وآثروا عليه ظلمات الباطل والضلال فتراكمت عليهم ظلمة الطبع وظلمة النفوس وظلمة الجهل حيث لم يعملوا بعلمهم فصاروا جاهلين وظلمة اتباع الغي والهوي فحالهم كحال من كان في بحر لجي لا ساحل له وقد غشيه موج ومن فوق ذلك الموج موج ومن فوقه سحاب مظلم فهو في ظلمة البحر وظلمة الموج وظلمة السحاب وهذا نظير ماهو فيه من الظلمات التي لم يخرجه الله منها الى نور الايمان. وهذان المثلان بالسراب الذي ظنه مادة الحياة وهو الماء والظلمات المضادة للنور نظير المثلين اللذين ضربهما للمنافقين والمؤمنين وهما المثل المائي والمثل النارى وجعل حظ المؤمنين منهما الحياة والاشراق وحظ المنافقين منهما الظلمة المضادة للنور والموت المضاد للحياة فكذلك الكفار في هذين المثلين حظهم من الماء السراب الذي يغر الناظر ولا حقيقة له وحظهم الظلمات المتراكمة وهذا يجوز أن يكون المراد به

الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين. فاخبر أنه اعد الجنة للمتقين دون غيرهم ثم ذكر أوصاف المتقين فذكر بذلهم للاحسان في حالتي العسر واليسر والشدة والرخاء فان من الناس من يبذل في حال اليسر والرخاء ولا يبذل فى حال العسر والشدة ثم ذكر كف أذاهم عن الناس بحبس الغيظ بالكظم وحبس الانتقام بالعفو ثم ذكر حالهم بينهم وبين ربهم فى ذنوبهم وأنها اذا صدرت منهم قابلوها بذكر الله والتوبة والاستغفار وترك الاصرار فهذا حالهم مع الله وذاك حالهم مع خلقه . وقال تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم فاخبر تعالى انه أعدها للمهاجرين والانصار وأتباعهم باحسان فلا مطمع لمن خرج عن طريقتهم فيها . وقال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله

حال كل طائفة من طوائف الكفار وأنهم عدموا مادة الحياة والاضاءة باعراضهم عن الوحي فيكون المثلان صفتين لموصوف واحد ويجوز أن يكون المراد به تنويع أحوال الكفار وأن أصحاب المثل الاول هم الذين عملوا على غير علم ولا بصيرة بل على جهل وحسن ظن بالأسلاف فكانوا يحسبون أنهم يحسنون صنعاً وأصحاب المثل الثاني هم الذين استحبوا الضلالة على الهدي وآثروا الباطل على الحق وعموا عنه بعد أن أبصروه وجحدوه بعد أن عرفوه فهذا حال المغضوب عليهم والاول حال الضالين وحال الطائفتين مخالف لحال المنعم عليهم المذكورين في قوله تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح الى قوله ليجزيهم الله أحسن ماعملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب فتضمنت الآيات أوصاف الفرق الثلاثة المنعم عليهم وهم أهل النور والضالين وهم أصحاب السراب والمغضوب عليهم وهم أهل الظلمات المتراكمة والله أعلم . فالمثل الاول من المثلين لاصحاب العمل الباطل الذي لا ينفع والمثل الثانى لاصحاب العلم الذى لاينفع والاعتقادات الباطلة وكلاهما مضاد للهدى ودين الحق ولهذا مثل حال الفريق الثاني فى تلاطم أمواج الشكوك والشبهات والعلوم الفاسدة في قلوبهم بتلاطم أمواج البحر فيه وانها أمواج متراكمة من فوقها سحاب مظلم وهكذا أمواج الشكوك والشبه في قلوبهم المظلمة التي قد تراكمت عليها

وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم فوصفهم باقامة حقه باطنا وظاهرا وباداء حق عباده . وفى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين أقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كلا انى رأيته فى النار فى بردة غلها أو عباءة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قال فخرجت فناديت انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وللبخاري معناه. وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا ينادي في الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وفى بعض طرقه مؤمنة وفى الحديث قصة. وفى صحيح مسلم

سحب الغي والهوي والباطل (فليتدبر) اللبيب أحوال الفريقين وليطابق بينهما وبين المثلين يعرف عظمة القرآن وجلالته وأنه تنزيل من حكيم حميد (وأخبر سبحانه) ان الموجب لذلك أنه لم يجعل لهم نوراً بل تركهم على الظلمة التي خلقوا فيها فلم يخرجهم منها الي النور فانه سبحانه ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الي النور (وفى المسند) من حديث عبد الله ابن عمر أن النبي صلي الله عليه وآله وسلم قال ان الله خلق خلقه فى ظلمة وألقي عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدي ومن اخطأه ضل . فلذلك أقول جف القلم على علم الله فالله سبحانه خلق الخلق فى ظلمة فمن أراد هدايته جعل له نوراً وجوديا يحيا به قلبه وروحه كما يحيا بدنه بالروح التي ينفخها فيه فهما حياتان حياة البدن بالروح وحياة الروح والقلب بالنور ولهذا سمى سبحانه الوحي روحاً لتوقف الحياة الحقيقية عليه كما قال تعالي ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده وقال يلقي الروح من أمره على من يشاء من عباده وقال تعالى وكذلك أوحينا اليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا فجعل وحيه روحا ونوراً فمن لم يحيه بهذا الروح فهو ميت ومن لم يجعل له نوراً منه فهو في الظلمات ماله من نور

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون ان هم الا

من حديث عياض بن حمار المجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم فى خطبته الا ان ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني من يومي هذا كل مال نحلته عبدا حلال وانى خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم أتتهم الشياطين فاحتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بى ما لم أنزل به سلطانا وان الله نظر الى أهل الارض فمقتهم عربهم وعجمهم الا بقايا من أهل الكتاب وقال انما بعثتك لابتليك وأبتلى بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرأه نائما ويقظان وان الله أمرني ان أحرق قريشا فقلت رب اذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة قال استخرجهم كما استخرجوك واغزهم نغزك وانفق فسينفق عليك وابعث جيشا نبعث خمسة مثله وقاتل بمن أطاعك من عصاك قال وأهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربي ومسلم وعفيف متعفف ذوعيال وأهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له الذين

كالأنعام بل هم أضل سبيلا فشبه أكثر الناس بالانعام والجامع بين النوعين التساوي فى عدم قبول الهدي والانقياد له وجعل الاكثرين أضل سبيلا من الانعام لان البهيمة يهديها سائقها فتهتدي وتتبع الطريق فلا تحيد عنها يميناً ولا شمالاً والاكثرون يدعوهم الرسل ويهدونهم السبيل فلا يستجيبون ولا يهتدون ولا يفرقون بين مايضرهم وبين ماينفعهم والانعام تفرق بين مايضرها من النبات والطريق فتجتنبه وما ينفعها فتؤثره والله تعالى لم يخلق للانعام قلوبا تعقل بها ولا ألسنة تنطق بها واعطي ذلك لهؤلاء ثم لم ينتفعوا بما جعل لهم من العقول والقلوب والالسنة والاسماع والابصار فهم أضل من البهائم فان من لا يهتدي الى الرشد والى الطريق مع الدليل اليه أضل واسوأ حالا ممن لا يهتدي حيث لا دليل معه

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون وهذا دليل قياس احتج الله سبحانه به على المشركين حيث جعلوا له من عبيده وملكه شركاء فاقام عليهم حجة يعرفون صحتها من نفوسهم لا يحتاجون فيها الي غيرهم. ومن أبلغ الحجاج أن يأخذ الانسان من نفسه ويحتج عليه بما هو فى نفسه مقرر عندها معلوم لها فقال هل لكم مما ملكت أيمانكم من عبيدكم واما ئكم شركاء

هم فيكم تبعا لا يبغون فيكم أهلا ولا مالا والخائن الذي لا يخفي له طمع وان دق الا خانه ورجل لا يصبح ولا يمسي الا وهو يخادعك عن أهلك ومالك وذكر البخل أو الكذب والشنظير الفحاش وان الله أوحي الىّ ان تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغى أحد على أحد . وفى الصحيحين من حديث حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار كل عتلّ جوّاظ متكبر . وقال الامام أحمد حدثنا على بن اسحق قال انبانا عبدالله أنبأنا موسى ابن علىّ بن رباح قال سمعت أبى يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان أهل النار كل جعظريّ جواظ مستكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون . وذكر خلف بن خليفة عن أبى هاشم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا اخبركم برجالكم من أهل الجنة النبي فى الجنة

في المال والاهل أي هل يشاركم عبيدكم في أموالكم واهليكم فانتم وهم فى ذلك سواء تخافون أن يقاسموكم أموالكم ويشاطروكم اياها ويستأثرون ببعضها عليكم كما يخاف الشريك شريكه وقال ابن عباس تخافونهم ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضاً والمعني هل يرضى أحد منكم أن يكون عبده شريكه فى ماله واهله حتي يساويه فى التصرف في ذلك فهو يخاف أن ينفرد في ماله بأمر يتصرف فيه كما يخاف غيره من الشركاء والاحرار فاذا لم ترضوا ذلك لانفسكم فلم عدلتم بي من خلقي من هو مملوك لى فان كان هذا الحكم باطلا فى فطركم وعقولكم مع أنه جائز عليكم ممكن في حقكم اذ ليس عبيدكم ملكا لكم حقيقة وانما هم اخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم وأنتم وهم عباد لى فكيف تستجيزون مثل هذا الحكم في حقي مع ان من جعلتموهم لى شركاء عبيدي وملكي وخلقي فهكذا يكون تفصيل الآيات لاولي العقول

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ضرب الله مثلا عبداً مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسناً فهو ينفق منه سراً وجهراً هل يستوون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون وضرب الله مثلا رجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كلٌّ على مولاه أينما يوجهه لا يأت بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم هذان مثلان متضمنان قياسين من قياس العكس وهو نفي الحكم لنفى علته وموجبه فان القياس نوعان

والصديق في الجنة والشهيد فى الجنة والرجل يزور اخاه في ناحية المصر لا يزوره الا لله في الجنة ونساؤكم من أهل الجنة الودود الولود التى اذا غضب أو غضبت جاءت حتي تضع يدها في يد زوجها ثم تقول لا أذوق غمضا حتى ترضي . أخرج النسائي من هذا الحديث فضل النساء خاصة وباقي الحديث على شرطه وروي الامام أحمد فى مسنده باسناد صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان أهل النار كل جعظري جواظ متكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون . وقال ابن ماجه فى سننه حدثنا محمد ابن يحي وزيد بن أخرم قالا أنبأنا مسلم عن ابراهيم حدثنا عقبة بن أبى بييت الراسبي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الجنة من ملأ أذنيه من ثناء الناس خيرا وهو يسمع وأهل النار من ملأ أذنيه من ثناء الناس شرا وهو يسمع . وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال مر بجنازة فأثني عليها خير فقال نبي الله

قياس طرد يقتضي اثبات الحكم فى الفرع لثبوت علة الاصل فيه وقياس عكس يقتضى نفي الحكم عن الفرع لنفي علة الحكم فيه (فالمثل الاول) ماضربه الله سبحانه لنفسه وللأوثان فالله سبحانه هو المالك لكل شيء ينفق كيف يشاء على عبيده سراً وجهراً وليلا ونهارا يمينه ملأى لايغيضها نفقة سحاء الليل والنهار والأوثان مملوكة عاجزة لاتقدر على شيء فكيف يجعلونها شركاء لى ويعبدونها من دونى مع هذا التفاوت العظيم والفرق المبين هذا قول مجاهد وغيره وقال ابن عباس هو مثل ضربه الله للمؤمن والكافر ومثل المؤمن فى الخير الذى عنده ثم رزقه منه رزقا حسنا فهو ينفق منه على نفسه وعلي غيره سراً وجهراً والكافر بمنزلة عبد مملوك عاجز لا يقدر على شيء لانه لا خير عنده فهل يستوي الرجلان عند أحد من العقلاء والقول الاول أشبه بالمراد فانه أظهر في بطلان الشرك وأوضح عند المخاطب وأعظم في إقامة الحجة وأقرب نسباً بقوله ويعبدون من دون الله مالا يملك لهم رزقا من السموات والارض شيئا ولا يستطيعون فلا تضربوا لله الامثال ان الله يعلم وأنتم لا تعلمون ثم قال ضرب الله مثلا عبداً مملوكا لايقدر على شيء ومن لوازم هذا المثل وأحكامه أن يكون المؤمن الموحد كمن رزقه منه رزقا حسناً والكافر المشرك كالعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء فهذا مما نبه عليه المثل وأرشد اليه فذكره ابن عباس منبهاً على ارادته لا أن

وجبت وجبت ومر بجنازة فاثنى عليها شر فقال وجبت وجبت وجبت فقال عمر فداك أبي وأمي مر بجنازة فاثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فاثنى عليها شر فقلت وجبت وجبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار وأنتم شهداء الله في الارض . وفي الحديث الآخر يوشك ان تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا كيف يا رسول الله قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ وبالجملة فأهل الجنة أربعة أصناف ذكرهم الله سبحانه وتعالى في قوله. ومن يطع الله والرسول فاؤلئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فنسأل الله ان يجعلنا منهم بمنه وكرمه

﴿ الباب الثلاثون ﴾ فى ان أكثر أهل الجنة هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم . في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضون

الآية اختصت به فتأمله فانك تجده كثيراً في كلام ابن عباس وغيره من السلف في فهم القرآن فيظن الظان ان ذلك هو معنى الآية التى لا معني لها غيره فيحكيه قوله

﴿ فصل وأما المثل الثاني ﴾ فهو مثل ضربه الله سبحانه وتعالى لنفسه ولما يعبد من دونه أيضاً فالصنم الذي يعبد من دونه بمنزلة رجل أبكم لا يعقل ولا ينطق بل هو أبكم القلب واللسان قد عدم النطق القلبي واللساني ومع هذا فهو عاجز لا يقدر على شيء البتة ومع هذا فاينما أرسلته لا يأتيك بخير ولا يقضى لك حاجة والله سبحانه حي قادر متكلم يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم وهذا وصف له بغاية الكمال والحمد فان أمره بالعدل وهو الحق يتضمن انه سبحانه عالم به معلم له راض به آمر لعباده به محب لاهله لا يأمر بسواه بل ينزه عن ضده الذي هو الجور والظلم والسفه والباطل بل أمره وشرعه عدل كله وأهل العدل هم أولياؤه وأحباؤه وهم المجاورون له عن يمينه على منابر من نور . وأمره بالعدل يتناول الامر الشرعي الديني والامر القدري الكوني وكلاهما عدل لا جور فيه بوجه ما كما في الحديث الصحيح ألهم اني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتى بيدك ماض فيّ حكمك عدل فيّ قضاؤك فقضاؤه هو أمره الكوني فانما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون فلا يأمر الا بحق وعدل وقضاؤه وقدره القائم به حق وعدل وان كان في المقضي

أن تكونوا ربع أهل الجنة فكبرنا ثم قال أما ترضون ان تكونوا ثلث أهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجو ان تكونوا شطر أهل الجنة وسأخبركم عن ذلك ما المسلمون في الكفار الا كشعرة بيضاء في ثور اسود أو كشعرة سوداء في ثور أبيض هذا لفظ مسلم وعند البخاري وكشعرة سوداء في ثور أبيض بغير الف وعن بريدة بن الحصيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الامة منها ثمانون صفا رواه الامام أحمد والترمذي واسناده على شرط الصحيح ورواه الطبراني فى معجمه من حديث عبد الله بن عباس وفى اسناده خالد بن يزيد البجلي وقد تكلم فيه ورواه أيضاً من حديث القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنتم وربع الجنة لكم ولسائر الناس ثلاثة ارباعها قالوا الله ورسوله اعلم قال كيف أنتم وثلثها قالوا ذاك أكثر قال كيف أنتم والشطر لكم قالوا ذاك أكثر

المقدر ما هو جور وظلم فالقضاء غير المقضي والقدر غير المقدر ثم أخبر سبحانه أنه على صراط مستقيم وهذا نظير قول رسوله شعيب إني توكلت على الله ربي وربكم مامن دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم فقوله ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها نظير قوله ناصيتي بيدك وقوله ان ربي على صراط مستقيم نظير قوله عدل فيّ قضاؤك فالاول ملكه والثاني حمده وهو سبحانه له الملك وله الحمد وكونه سبحانه على صراط مستقيم يقتضى أنه لا يقول الا الحق ولا يأمر الا بالعدل ولا يفعل الا ماهو مصلحة ورحمة وحكمة وعدل فهو على الحق فى أقواله وأفعاله فلا يقضى على العبد بما يكون ظالماً له به ولا يأخذه بغير ذنبه ولا ينقصه من حسناته شيئاً ولا يحمل عليه من سيئات غيره التي لم يعملها ولم يتسبب اليها شيئاً ولا يؤاخذ أحداً بذنب غيره ولا يفعل قط مالا يحمد عليه ويثني به عليه ويكون له فيه العواقب الحميدة والغايات المطلوبة فان كونه على صراط مستقيم يأبي ذلك كله .قال محمد ابن جرير الطبري وقوله ان ربي على صراط مستقيم يقول ان ربي على طريق الحق يجازي المحسن من خلقه باحسانه والمسيء باساءته لا يظلم أحداً منهم شيئاً ولا يقبل منهم الا الاسلام والايمان به ثم حكى عن مجاهد من طريق شبل بن أبي نجيح عنه ان ربي علي صراط مستقيم قال الحق وكذلك رواه ابن جريج عنه وقالت فرقة هي مثل قوله ان ربك لبالمرصاد وهذا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجنة عشرون ومائة صف لكم منها ثمانون صفا قال الطبراني لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن عبد الرحمن الا الحرث بن خضيرة تفرد به عبد الواحد بن زياد وقال عبد الله بن أحمد حدثنا موسي بن غيلان بن هاشم بن مخلد حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن أبي عمرو عن أبيه عن أبي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وثلة من الآخرين قال رسول الله صلي الله عليه وسلم أنتم ربع أهل الجنة أنتم ثلث أهل الجنة أنتم نصف أهل الجنة أنتم ثلثا أهل الجنة قال الطبراني تفرد برفعه ابن المبارك عن الثوري . وقال خيثمة بن سليمان القرشي حدثنا أبو قلابة هو عبدالملك ابن محمد بن بكار الصيرفى حدثنا حماد بن عيسى حدثنا سفيان الثوري عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أهل الجنة عشرون ومائة صف أنتم منها ثمانون صفا . وهذه الاحاديث قد تعددت طرقها واختلفت مخارجها وصح سند

اختلاف عبارة فان كونه بالمرصاد هو مجازاة المحسن باحسانه والمسئ باساءته وقالت فرقة فى الكلام حذف تقديره إن ربي يحشكم على صراط مستقيم ويحضكم عليه وهؤلاء ان أرادوا ان هذا معني الآية التى أريد بها فليس كما زعموا ولا دليل على هذا المقدر وقد فرق سبحانه بين كونه آمراً بالعدل وبين كونه علي صراط مستقيم وان أرادوا أن حثه على الصراط المستقيم من جملة كونه على صراط مستقيم فقد أصابوا. وقالت فرقة أخري معني كونه علي صراط مستقيم ان مرد العباد والامور كلها الى الله لا يفوته شئ منها وهؤلاء ان أرادوا ان هذا معنى الآية فليس كذلك وان أرادوا ان هذا من لوازم كونه على صراط مستقيم ومن مقتضاه وموجبه فهو حق . وقالت فرقة أخري معناه كل شئ تحت قدرته وقهره وفي ملكه وقبضته وهذا وان كان حقاً فليس هو معني الآية وقد فرق شعيب بين قوله ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها وبين قوله إن ربي على صراط مستقيم فهما معنيان مستقلان فالقول قول مجاهد وهو قول أئمة التفسير ولا تحتمل العربية غيره الاعلي استكراه قال جرير يمدح عمر بن عبد العزيز

أمير المؤمنين على صراط اذا اعوج الموارد مستقيم

وقد قال تعالى من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم واذا كان سبحانه

بعضها ولا تنافي بينها وبين حديث الشطر لانه صلى الله عليه وسلم رجا أولا ان يكونوا شطر أهل الجنة فاعطاه الله سبحانه رجاءه وزادعليه سدساً آخر وقد روي أحمد في مسنده من حديث أبي الزبير انه سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أرجو ان يكون من يتبعني من أمتي يوم القيامة ربع أهل الجنة قال فكبرنا ثم قال فارجو ان تكونوا الشطر واسناده على شرط مسلم

﴿ الباب الحادى والثلاثون ﴾ في ان النساء في الجنة أكثر من الرجال وكذلك هم في النار . ثبت في الصحيحين من حديث أيوب عن محمد بن سيرين قال اما تفاخروا واما تذاكروا الرجال أكثر في الجنة أم النساء فقال أبو هريرة ألم يقل أبو القاسم صلى الله عليه وسلم ان أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتى تليها على أضوإ كوكب درّي في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وما في

هو الذي جعل رسله وأتباعهم على الصراط المستقيم في أقوالهم وأفعالهم فهو سبحانه أحق بان يكون على صراط مستقيم في قوله وفعله وان كان صراط الرسل وأتباعهم هو موافقة أمره فصراطه الذي هو سبحانه عليه هو ما يقتضيه حمده وكماله ومجده من قول الحق وفعله وبالله التوفيق

﴿ فصل ﴾ وفي الآية قول ثان مثل الآية الاولى سواء انه مثل ضربه الله للمؤمن والكافر وقد تقدم ما في هذا القول وبالله التوفيق

﴿ فصل ومنها قوله تعالي ﴾ في تشبيه من أعرض عن كلامه وتدبره فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة شبههم في اعراضهم ونفورهم عن القرآن بحمر رأت الاسد أو الرماة ففرت منه وهذا من بديع القياس والتمثيل فان القوم في جهلهم بما بعث الله به رسوله كالحمر وهى لا تعقل شيئاً فاذا سمعت صوت الاسد أو الرامي نفرت منه أشد النفور وهذا غاية الذم لهؤلاء فانهم نفروا عن الهدى الذي فيه سعادتهم وحياتهم كنفور الحمر عما يهلكها ويعقرها وتحت المستنفرة معني أبلغ من النافرة فانها لشدة نفورها قد استنفر بعضها بعضاً وحضه على النفور فان في الاستفعال من الطلب قدرا زائدا على الفعل المجرد فكانها تواصت بالنفور وتواطأت عليه ومن قرأها بفتح الفاء فالمعنى ان القسورة استنفرها وحملها علي النفور بأسه وشدته

الجنة عزب فان كن من نساء الدنيا فالنساء في الدنيا أكثر من الرجال وان كن من الحور العين لم يلزم ان يكن في الدنيا أكثر والظاهر انهن من الحور العين لما رواه الامام أحمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا يونس عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم للرجل من أهل الجنة زوجتان من الحور العين علي كل واحدة سبعون حلة يرى مخ ساقها من وراء الثياب. فان قيل فكيف تجمعون بين هذا الحديث وبين حديث جابر المتفق عليه شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد صلى قبل ان يخطب بغير أذان ولا اقامة ثم خطب بعد ما صلى فوعظ الناس وذكرهم ثم اتى النساء فوعظهن ومعه بلال فذكرهن وأمرهن بالصدقة قال فجعلت المرأة تلقى خاتمها وخرصها والشيء كذلك فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فجمع ما هناك قال ان منكن في الجنة ليسير فقالت امرأة يا رسول الله لم قال انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير وفي الحديث الآخر

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين فقاس من حمله سبحانه كتابه ليؤمن به ويتدبره ويعمل به ويدعو اليه ثم خالف ذلك ولم يحمله الا على ظهر قلب فقراءته بغير تدبر ولا تفهم ولا اتباع له ولا تحكيم له وعمل بموجبه كحمار على ظهره زاملة أسفارا لا يدري ما فيها وحظه منها حملها على ظهره ليس الا فحظه من كتاب الله كحظ هذا الحمار من الكتب التي على ظهره فهذا المثل وان كان قد ضرب لليهود فهو متناول من حيث المعني لمن حمل القرآن فترك العمل به ولم يؤد حقه ولم يرعه حق رعايته

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون . فشبه سبحانه من آتاه كتابه وعلمه العلم الذي منعه غيره فترك العمل به واتبع هواه وآثر سخط الله على رضاه ودنياه على آخرته والمخلوق علي الخالق بالكلب الذي هو من أخبث الحيوانات وأوضعها قدراً وأخسها نفساً وهمته لا تتعدي بطنه وأشدها شرها وحرصاً ومن حرصه انه لا يمشي الا وخطمه في الارض يتشمم ويستروح

ان أقل ساكني الجنة النساء قيل هذا يدل على انهن انما كن في الجنة أكثر بالحور العين التي خلقن فى الجنة وأقل ساكنيها نساء الدنيا فنساء الدنيا أقل أهل الجنة وأكثر أهل النار أما كونهن أكثر أهل النار فلما روي البخاري في صحيحه من حديث عمران بن حصين قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء وروي الامام أحمد باسناد صحيح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء وفي المسند أيضاً من حديث عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها

حرصاً وشرها ولا يزال يشم دبره دون سائر أجزائه واذا رميت اليه بحجر رجع اليه ليعضه من فرط نهمته وهو من أمهن الحيوانات وأحملها للهوان وأرضاها بالدنايا والجيف القذرة المروحة أحب اليه من اللحم الطري والعذرة أحب اليه من الحلوي واذا ظفر بميتة تكفى مائة كلب لم يدع كلبا يتناول معه منها شيئاً الاهر عليه وقهره لحرصه وبخله وشرهه ومن عجيب أمره وحرصه أنه اذا رأي ذا هيئة رثة وثياب دنية وحال زرية نبحه وحمل عليه كانه يتصور مشاركته له ومنازعته في قوته واذا رأي ذا هيئة حسنة وثياب جميلة ورياسة وضع له خطمه بالارض وخضع له ولم يرفع اليه رأسه وفي تشبيه من آثر الدنيا وعاجلها علي الله والدار الآخرة مع وفور علمه بالكلب في حال لهثه سر بديع وهو ان هذا الذي حاله ما ذكره الله من انسلاخه من آياته واتباعه هواه انما كان لشدة لهفه علي الدنيا لانقطاع قلبه عن الله والدار الآخرة فهو شديد اللهف عليها ولهفه نظير لهف الكلب الدائم في حال ازعاجه وتركه واللهف واللهث شقيقان واخوان في اللفظ والمعني قال ابن جريج الكلب منقطع الفؤاد لا فؤاد له إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث فهو مثل الذي يترك الهدي لا فؤاد له انما فؤاده منقطع قلت مراده بانقطاع فؤاده انه ليس له فؤاد يحمله علي الصبر وترك اللهث وهكذا هذا الذي انسلخ من آيات الله لم يبق معه فؤاد يحمله علي الصبر عن الدنيا وترك اللهف

الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها الاغنياء والنساء . وفي الصحيح من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فاني رأيتكن أكثر أهل النار فقالت امرأة منهن خدلة وما لنا يارسول الله أكثر أهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير مارأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن قالت يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل بشهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الايام لا تصلي وتفطر فهذا نقصان الدين وأما كونهن أقل أهل الجنة ففي افراد مسلم عن مطرف بن عبد الله انه كانت له امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أقل ساكني الجنة النساء . فان قيل فما تصنعون بالحديث الذي رواه أبو يعلى الموصلي حدثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد حدثنا

عليها فهذا يلهف علي الدنيا من قلة صبره عنها وهذا يلهث من قلة صبره عن الماء فالكلب من أقل الحيوانات صبراً عن الماء واذا عطش أكل الثري من العطش وان كان فيه صبر علي الجوع وعلي كل حال فهو من أشد الحيوانات لهثاً يلهث قائماً وقاعداً وماشياً وواقفا وذلك لشدة حرصه فحرارة الحرص في كبده توجب له دوام اللهث فهكذا مشبهه شدة الحرص وحرارة الشهوة في قلبه توجب له دوام اللهف فان حملت عليه بالموعظة والنصيحة فهو يلهف وان تركته ولم تعظه فهو يلهف قال مجاهد وذلك مثل الذي أوتي الكتاب ولم يعمل به وقال ابن عباس ان تحمل عليه الحكمة لم يحملها وان تتركه لم يهتد الى خير كالكلب ان كان رابضاً لهث وان طرد لهث وقال الحسن هو المنافق لا يثبت على الحق دعي أولم يدع وعظ أو لم يوعظ كالكلب يلهث طرداً وترك وقال عطاء ينبح ان حملت عليه أو لم تحمل عليه وقال أبو محمد بن قتيبة كل شيء يلهث فانما يلهث من اعياء أو عطش الا الكلب فانه يلهث في حال الكلال وحال الراحة وحال الصحة وحال المرض والعطش فضربه الله مثلا لمن كذب بآياته وقال ان وعظته فهو ضال وان تركته فهو ضال كالكلب ان طردته لهث وان تركته على حاله لهث ونظيره قوله سبحانه وان تدعوهم الى الهدي لا يتبعوكم سواء عليكم أدعوتموهم أم أنتم صامتون (وتأمل) ما في هذا المثل من الحكم

أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا أبو رافع اسماعيل بن رافع عن محمد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن رجل من الانصار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في طائفة من أصحابه فذكر حديثا طويلا وفيه فيدخل الرجل منهم على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله تعالى وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشأ الله بعبادتهما الله في الدنيا وذكر الحديث قيل هذا قطعة من حديث الصور الطويل ولا يعرف الا من حديث اسماعيل بن رافع وقد ضعفه احمد ويحيى وجماعة وقال الدارقطني وغيره متروك الحديث وقال ابن عدي أحاديثه كلها مما فيه نظر وأما البخاري فقال فيه ما حكاه الترمذي عنه قال سمعت محمدا يقول فيه هو ثقة مقارب الحديث قلت ولكن اذا روى مثل هذا ما يخالف الاحاديث الصحيحة لم يلتفت الى روايته وأيضاً فالرجل الذي روى عنه القرظي لا يدرى من هو وقد روي عنه أحمد في مسنده من حديث عمارة بن خزيمة بن ثابت قال كنا مع

والمعنى فمنها قوله آتيناه آياتنا فاخبر سبحانه انه هو الذي آتاه آياته فانها نعمة والله هو الذي أنعم بها عليه فاضافها الى نفسه ثم قال فانسلخ منها أي خرج منها كما تنسلخ الحية من جلدها وفارقها فراق الجلد يسلخ عن اللحم ولم يقل فسلخناه منها لانه هو الذي تسبب الى انسلاخه منها باتباع هواه ومنها قوله سبحانه فأتبعه الشيطان أي لحقه وأدركه كما قال في قوم فرعون فأتبعوهم مشرقين وكان محفوظا محروسا بآيات الله محمي الجانب بها من الشيطان لا ينال منه شيئاً الا على غرة وخطفة فلما انسلخ من آيات الله ظفر به الشيطان ظفر الاسد بفريسته فكان من الغاوين العاملين بخلاف علمهم الذين يعرفون الحق ويعملون بخلافه كعلماء السوء ومنها أنه سبحانه قال ولو شئنا لرفعناه بها فاخبر سبحانه ان الرفعة عنده ليست بمجرد العلم فان هذا كان من العلماء وانما هي باتباع الحق وايثاره وقصد مرضاة الله فان هذا كان من أعلم أهل زمانه ولم يرفعه الله بعلمه ولم ينفعه به فنعوذ بالله من علم لا ينفع. وأخبر سبحانه انه هو الذي يرفع عبده اذا شاء بما آتاه من العلم وان لم يرفعه الله فهو موضوع لا يرفع أحد به رأساً فان الخافض الرافع سبحانه خفضه ولم يرفعه والمعنى لو شئنا فضلناه وشرفناه ورفعنا قدره ومنزلته بالآيات التي آتيناه قال ابن عباس ولو شئنا لرفعناه بعمله بها وقالت طائفة الضمير في قوله لرفعناه عائد على الكفر والمعنى لو شئنا لرفعنا عنه الكفر بما معه من آياتنا قال مجاهد

عمرو بن العاص في حج أو عمرة حتى اذا كنا بمر الظهران فاذا امرأة في هودجها قال فمال فدخل الشعب فدخلنا معه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المكان فاذا نحن بغربان كثيرة فيها غراب أعصم أحمر المنقار والرجلين فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من النساء الا مثل هذا الغراب فى هذه الغربان. والاعصم من الغربان الذى فى جناحه ريشة بيضاء قال الجوهري ويقال هذا كقولهم الابلق العقوق وبيض الانوق لكل شيء يعز وجوده وفي النهاية الغراب الاعصم هو الابيض الجناحين وقيل الابيض الرجل اراد قلة من يدخل الجنة من النساء لان هذا الوصف فى الغربان قليل عزيز .وفى حديث آخر المرأة الصالحة مثل الغراب الاعصم قيل وما الغراب الاعصم يا رسول الله قال الذي إحدى رجليه بيضاء وفى حديث آخر عائشة فى النساء كالغراب الاعصم فى الغربان

وعطاء لرفعنا عنه الكفر بالايمان وعصمناه وهذا المعنى حق والاول هو مراد الآية وهذا من لوازم المراد وقد تقدم ان السلف كثيراً ما ينبهون على لازم معني الآية فيظن الظان ان ذلك هو المراد منها (وقوله) ولكنه أخلد الى الارض قال سعيد بن جبير ركن الى الارض وقال مجاهد سكن وقال مقاتل رضي بالدنيا وقال أبو عبيدة لزمها وأبطأ والمخلد من الرجال هو الذى يبطيء مشيته ومن الدواب التى تبقى ثناياه الي أن تخرج رباعيته وقال الزجاج خلد وأخلد وأصله من الخلود وهو الدوام والبقاء يقال أخلد فلان بالمكان اذا أقام به قال مالك بن نويرة

بابناء حي من قبائل مالك وعمرو بن يربوع أقاموا فاخلدوا

(قلت) ومنه قوله تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون أي قد خلقوا للبقاء لذلك لا يتغيرون ولا يكبرون وهم على سن واحد أبداً وقيل هم المقرطون في آذانهم والمسوّرون في أيديهم وأصحاب هذا القول فسروا اللفظة ببعض لوازمها وذلك امارة التخليد على ذلك السن فلا تنافي بين القولين (وقوله) واتبع هواه قال الكلبي اتبع مسافل الامور وترك معاليها وقال أبو روق اختار الدنيا على الآخرة وقال عطاء أراد الدنيا وأطاع شيطانه وقال ابن زيد كان هواه مع القوم يعنى الذين حاربوا موسي وقومه وقال يمان اتبع امرأته لانها

﴿ الباب الثاني والثلاثون ﴾ فيمن يدخل الجنة من هذه الامة بغير حساب وذكر أوصافهم. ثبت في الصحيحين من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة . وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من أمتي سبعون الفا بغير حساب أو سبعمائة الف آخذ بعضهم ببعض حتى يدخل أولهم وآخرهم الجنة وجوههم على صورة القمر ليلة البدر . فهذه هي الزمرة الاولى وهم يدخلونها بغير حساب والدليل عليه ما ثبت في الصحيحين والسياق لمسلم حدثنا

هي التي حملته على ما فعل (فان قيل) الاستدراك بلكن يقتضي أن يثبت بعدها مانفي قبلها أوينفي ما أثبت كما تقول لو شئت لأعطيته لكني لم أعطه ولو شئت لما فعلت كذا لكني فعلته فالاستدراك يقتضي ولو شئنا لرفعناه بها ولكنا لم نشأ أو لم نرفع فكيف استدرك بقوله ولكنه أخلد الى الارض بعد قوله ولو شئنا لرفعناه بها (قيل) هذا من الكلام الملحوظ فيه جانب المعنى المعدول فيه عن مراعاة الالفاظ الى المعاني وذلك ان مضمون قوله ولو شئنا لرفعناه بها انه لم يتعاط الاسباب التي تقتضي رفعه بالآيات من ايثار الله ومرضاته على هواه ولكنه آثر الدنيا وأخلد الى الارض واتبع هواه وقال الزمخشري المعنى ولو لزم آياتنا لرفعناه بها فذكر المشيئة والمراد ما هي تابعة له ومسببة عنه كانه قيل ولو لزمها لرفعناه بها قال ألا ترى الى قوله ولكنه أخلد فاستدرك المشيئة باخلاده الذي هو فعله فوجب أن يكون ولو شئنا في معنى ما هو فعله ولو كان الكلام على ظاهره لوجب أن يقال ولو شئنا لرفعناه ولكنا لم نشأ . فهذا منه شنشنة نعرفها من قدري ناف للمشيئة العامة مبعد للنجعة في جعل كلام الله معتزليا قدرياً فاين قوله ولو شئنا من قوله ولو لزمها ثم اذا كان اللزوم لها موقوفا علي مشيئة الله وهو الحق بطل أصله وقوله ان مشيئة الله تابعة للزومه الآيات من أفسد الكلام وأبطله بل لزومه لآياته تابع لمشيئة الله فمشيئة الله سبحانه متبوعة لا تابعة

سعيد بن منصور حدثنا هشام أنبأنا خصيف بن عبد الرحمن قال كنت عند سعيد بن جبير فقال ايكم الذي رأى الكوكب الذي انقض البارحة قلت انا ثم قلت أما انى لم اكن فى صلاة ولكني لدغت قال فما صنعت قلت استرقيت قال فما حملك على ذلك قلت حديث حدثناه الشعبي قال وما حدثكم الشعبي قلت حدثنا عن بريدة بن الحصيب الاسلمي انه قال لارقية الا من عين أو حمة فقال قد أحسن من انتهى الى ما سمع ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت علىّ الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه أحد ورفع الىّ سواد عظيم فظننت أنهم أمتى فقيل لي هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه أمتك ومعهم سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم لعلهم الذين

وسبب لامسبب وموجب مقتض لامقتضى فما شاء الله وجب وجوده ومالم يشأ امتنع وجوده

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم وهذا من أحسن القياس التمثيلي فانه شبه تمزيق عرض الاخ بتمزيق لحمه ولما كان المغتاب يمزق عرض أخيه في غيبته كان بمنزلة من يقطع لحمه في حال غيبة روحه عنه بالموت ولما كان المغتاب عاجزا عن دفعه عن نفسه بكونه غائباً عن ذمه كان بمنزلة الميت الذى يقطع لحمه ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه ولما كان مقتضى الاخوة التراحم والتواصل والتناصر فعلق عليها المغتاب ضد مقتضاها من الذم والعيب والطعن كان ذلك نظير تقطيع لحم أخيه والاخوة تقتضى حفظه وصيانته والذب عنه ولما كان المغتاب متمتعاً بعرض أخيه متفكها بغيبته وذمه متحلياً بذلك شبه بآكل لحم أخيه بعد تقطيعه ولما كان المغتاب محباً لذلك معجباً به شبه بمن يحب أكل لحم أخيه ميتا ومحبته لذلك قدر زائد على مجرد أكله كما ان أكله قدر زائد على تمزيقه (فتأمل) هذا التشبيه والتمثيل وحسن موقعه ومطابقة المعقول فيه للمحسوس وتأمل اخباره عنهم بكراهة أكل لحم الاخ ميتاً ووصفهم بذلك في آخر الآية والانكار عليهم في أولها أن يحب أحدهم ذلك فكما ان هذا مكروه في طباعهم

صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الاسلام فلم يشركوا بالله شيئاً وذكروا أشياء فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الذي تخوضون فيه فاخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال أنت منهم ثم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة وليس عند البخاري لا يرقون قال شيخنا وهو الصواب وهذه اللفظة وقعت مقحمة في الحديث وهي غلط من بعض الرواة فان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الوصف الذي يستحق به هؤلاء دخول الجنة بغير حساب هو تحقيق التوحيد وتجريده فلا يسألون غيرهم ان يرقيهم ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون والطيرة نوع من الشرك ويتوكلون على الله وحده لا على غيره وتركهم الاسترقاء والتطير هو من تمام التوكل على الله كما في الحديث الطيرة شرك قال ابن مسعود وما منا الا

فكيف يحبون ما هو مثله ونظيره فاحتج عليهم بما كرهوه على ما أحبوه وشبه لهم ما يحبونه بما هو أكره شيء اليهم وهم أشد شيء نفرة عنه فلهذا يوجب العقل والفطرة والحكمة أن يكونوا أشد شيء نفرة عما هو نظيره ومشبهه وبالله التوفيق

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد فشبه تعالى أعمال الكفار في بطلانها وعدم الانتفاع بها برماد مرت عليه ريح شديدة في يوم عاصف فشبه سبحانه أعمالهم في حبوطها وذهابها باطلا كالهباء المنثور لكونها على غير أساس من الايمان والاحسان وكونها لغير الله عز وجل وعلى غير أمره برماد طيرته الريح العاصف فلا يقدر صاحبه على شيء منه وقت شدة حاجته اليه فلذلك قال لا يقدرون مما كسبوا على شيء لا يقدرون يوم القيامة مما كسبوا من أعمالهم على شيء فلا يرون له أثراً من ثواب ولا فائدة نافعة فان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصاً لوجهه موافقاً لشرعه والاعمال أربعة فواحد مقبول وثلاثة مردودة فالمقبول الخالص الصواب فالخالص أن يكون لله لا لغيره والصواب أن يكون مما شرعه الله على لسان رسوله والثلاثة المردودة ما خالف ذلك وفي تشبيهها بالرماد سر بديع وذلك للتشابه بين أعمالهم وبين الرماد في احراق النار واذهابها لاصل هذا

من تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل فالتوكل ينافي التطير وأما رقية العين فهي احسان من الراقي قد رقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل واذن في الرقي وقال لا بأس بها ما لم يكن فيها شرك واستأذنوه فيها فقال من استطاع منكم ان ينفع أخاه فلينفعه وهذا يدل على انها نفع واحسان وذلك مستحب مطلوب لله ورسوله فالراقي محسن والمسترقي سائل راج نفع الغير والتوكل ينافى ذلك فان قيل فعائشة قد رقت رسول الله صلي الله عليه وسلم وجبريل قد رقاه قيل أجل ولكن هو لم يسترق وهو صلى الله عليه وسلم لم يقل ولا يرقيهم راق وانما قال لايطلبون من أحد ان يرقيهم وفى امتناعه صلى الله عليه وسلم ان يدعو للرجل الثاني سد لباب الطلب فانه لو دعا لكل من سأله ذلك فربما طلبه من ليس من أهله والله أعلم وفي صحيح مسلم من حديث محمد بن سيرين عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب ولا عذاب قيل ومن هم قال هم

وهذا فكانت الاعمال التي لغير الله وعلى غير مراده طعمة للنار وبها تسعر النار على أصحابها وينشئ الله سبحانه لهم من أعمالهم الباطلة ناراً وعذابا كما ينشئ لاهل الاعمال الموافقة لامره ونهيه التى هي خالصة لوجهه من أعمالهم نعيما وروحا فاثرت النار في أعمال أولئك حتى جعلتها رمادا فهم وأعمالهم وما يعبدون من دون الله وقود النار

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الامثال للناس لعلهم يتذكرون فشبه سبحانه الكلمة الطيبة بالشجرة الطيبة لان الكلمة الطيبة ثمر العمل الصالح والشجرة الطيبة تثمر الثمر النافع وهذا ظاهر على قول جمهور المفسرين الذين يقولون الكلمة الطيبة هي شهادة أن لا إله إلا الله فانها تثمر جميع الاعمال الصالحة الظاهرة والباطنة فكل عمل صالح مرضي لله ثمرة هذه الكلمة وفى تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كلمة طيبة شهادة أن لا إله إلا الله كشجرة طيبة وهو المؤمن أصلها ثابت قول لا إله إلا الله في قلب المؤمن وفرعها في السماء يقول يرفع بها عمل المؤمن الى السماء وقال الربيع بن أنس كلمة طيبة هذا مثل الايمان فالايمان الشجرة الطيبة وأصلها الثابت الذي لا يزول الاخلاص فيه وفرعه في السماء خشية الله والتشبيه على هذا القول أصح وأظهر وأحسن فانه سبحانه

الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وفي صحيحه أيضاً من حديث ابن الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر حديثا طويلا وفيه فتنجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفا لا يحاسبون ثم الذين يلونهم كأضوإ نجم في السماء ثم كذلك وذكر تمام الحديث . وقال أحمد بن منيع في مسنده حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز حدثنا حماد عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم بالموسم فترأيت على امتي ثم رأيتهم فاعجبني كثرتهم وهيئتهم قد ملؤا السهل والجبل فقال أرضيت يا محمد فقلت نعم فقال ان مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلي ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت منهم فقام رجل آخر فقال سبقك بها عكاشة واسناده على شرط مسلم

شبه شجرة التوحيد في القلب بالشجرة الطيبة الثابتة الاصل الباسقة الفرع في السماء علوا التى لا تزال تؤتي ثمرتها كل حين واذا تأملت هذا التشبيه رأيته مطابقاً لشجرة التوحيد الثابتة الراسخة في القلب التى فروعها من الاعمال الصالحة صاعدة الي السماء ولا تزال هذه الشجرة تثمر الاعمال الصالحة كل وقت بحسب ثباتها في القلب ومحبة القلب لها واخلاصه فيها ومعرفته بحقيقتها وقيامه بحقوقها ومراعاتها حق رعايتها فمن رسخت هذه الكلمة فى قلبه بحقيقتها التي هي حقيقتها واتصف قلبه بها وانصبغ بها بصبغة الله التى لا أحسن صبغة منها فعرف حقيقة الالهية التي يثبتها قلبه لله ويشهد بها لسانه وتصدقها جوارحه ونفي تلك الحقيقة ولوازمها عن كل ما سوي الله وواطأ قلبه لسانه في هذا النفى والاثبات وانقادت جوارحه لمن شهد له بالوحدانية طائعة سالكة سبل ربه ذللا غير ناكبة عنها ولا باغية سواها بدلا كما لا يبتغي القلب سوي معبوده الحق بدلا فلاريب أن هذه الكلمة من هذا القلب على هذا اللسان لا تزال تؤتي ثمرتها من العمل الصالح الصاعد الى الله كل وقت فهذه الكلمة الطيبة هي التي رفعت هذا العمل الصالح الى الرب تعالى وهذه الكلمة الطيبة تثمر كلما كثيرا طيبا يقارنه عمل صالح فيرفع العمل الصالح الكلم الطيب كما قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه فاخبر سبحانه ان العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وأخبر ان الكلمة الطيبة

﴿ الباب الثالث والثلاثون ﴾ في ذكر حثيات الرب تبارك وتعالى الذين يدخلهم الجنة قال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب مع كل الف سبعون الفا لاحساب عليهم ولاعذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي قلت واسماعيل بن عياش انما يخاف من تدليسه وضعفه فأما تدليسه فقد قال الطبراني حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي والحسين بن اسحاق التستري قالا حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا اسماعيل بن عياش قال أخبرني محمد بن زياد الالهاني قال سمعت ابا امامة فذكره وأما ضعفه فانما هو في غير حديث الشاميين وهذا من روايته عن الشاميين وأيضاً فقد جاء من غير طريقه قال أبو بكر بن أبي عاصم حدثنا دحيم حدثنا الوليد ابن مسلم حدثنا صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر عن أبي اليمان الهوزني عن أبي امامة

تثمر لقائلها عملا صالحا كل وقت (والمقصود) ان كلمة التوحيد اذا شهد بها المؤمن عارفا بمعناها وحقيقتها نفياً واثباتا متصفاً بموجبها قائما قلبه ولسانه وجوارحه بشهادته فهذه الكلمة الطيبة هي التي رفعت هذا العمل من هذا الشاهد أصلها ثابت راسخ في قلبه وفروعها متصلة بالسماء وهي مخرجة لثمرتها كل وقت ومن السلف من قال ان الشجرة الطيبة هي النخلة ويدل عليه حديث ابن عمر الصحيح ومنهم من قال هي المؤمن نفسه كما قال محمد بن سعد حدثني أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة يعني بالشجرة الطيبة المؤمن ويعني بالاصل الثابت في الارض والفرع في السماء يكون المؤمن يعمل في الارض ويتكلم فيبلغ عمله وقوله السماء وهو في الارض وقال عطية العوفي في قوله ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة قال ذلك مثل المؤمن لا يزال يخرج منه كلام طيب وعمل صالح يصعد الى الله وقال الربيع بن أنس أصلها ثابت وفرعها في السماء قال ذلك المؤمن ضرب مثله في الاخلاص لله وحده وعبادته وحده لا شريك له أصلها ثابت قال أصل عمله ثابت في الارض وفرعها في السماء قال ذكره في السماء ولا اختلاف بين القولين والمقصود بالمثل المؤمن والنخلة مشبهة به وهو مشبه بها واذا كانت النخلة شجرة طيبة فالمؤمن المشبه بها أولى أن يكون كذلك ومن قال من السلف انها شجرة في الجنة فالنخلة من أشرف أشجار

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وعدنى أن يدخل الجنة من أمتى سبعين ألفا بغير حساب قال يزيد بن الاخنس والله ما أولئك في أمتك يا رسول الله الا مثل الذباب الاصهب في الذباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله وعدنى سبعين ألفا مع كل ألف سبعون ألفاً وزاد في ثلاث حثيات قال أبو عبد الله المقدسي أبو اليمان اسمه عامر بن عبد الله بن لحيّ ودحيم لقب واسمه عبد الرحمن بن ابراهيم القاضي شيخ البخاري ومن فوقه الى أبى امامة من رجال الصحيح الا الهوزنى وما علمت فيه جرحا قال الطبراني حدثنا أحمد بن خليد حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع أبا سلام يقول حدثنى عامر بن يزيد البكالى انه سمع عتبة بن عبد السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربي عز وجل وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب ثم يشفع كل ألف لسبعين ألفا ثم يحثي ربى تبارك وتعالى بكفيه ثلاث حثيات فكبر عمر

الجنة وفي هذا المثل من الأسرار والعلوم والمعارف مايليق به ويقتضيه علم الذي تكلم به وحكمته فمن ذلك ان الشجرة لابد لها من عروق وساق وفروع وورق وثمر فكذلك شجرة الايمان والاسلام ليطابق المشبه المشبه به فعروقها العلم والمعرفة واليقين وساقها الاخلاص وفروعها الاعمال وثمرتها ماتوجبه الاعمال الصالحة من الآثار الحميدة والصفات الممدوحة والاخلاق الزكية والسمت الصالح والهدي والدل المرضي فيستدل على غرس هذه الشجرة في القلب وثبوتها فيه بهذه الامور فاذا كان العلم صحيحاً مطابقا لمعلومه الذى أنزل الله كتابه به والاعتقاد مطابقاً لما أخبر به عن نفسه واخبرت به عنه رسله والاخلاص قائم فى القلب والاعمال موافقة للامر والهدى والدل والسمت مشابه لهذه الاصول مناسب لها علم ان شجرة الايمان في القلب أصلها ثابت وفرعها فى السماء واذا كان الامر بالعكس علم ان القائم بالقلب انما هو الشجرة الخبيثة التي اجتثت من فوق الارض مالها من قرار .ومنها ان الشجرة لاتبقي حية الا بمادة تسقيها وتنميها فاذا قطع عنها السقي او شك ان تيبس فهكذا شجرة الاسلام فى القلب ان لم يتعاهدها صاحبها بسقيها كل وقت بالعلم النافع والعمل الصالح والعود بالتذكر على التفكر والتفكر على التذكر والا او شك ان تيبس وفى مسند الامام أحمد من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم ان الايمان يخلق فى القلب كما يخلق

وقال ان السبعين الاول يشفعهم الله في آبائهم وأبنائهم وعشائرهم وأرجو أن يجعلني الله في إحدي الحثيات الاواخر قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد لا أعلم لهذا الاسناد علة قال الطبراني وحدثنا أحمد بن خالد حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع أبا سلام يقول حدثني عبد الله بن عامر بن قيس الكندى ان أبا سعيد الانماري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ربي عز وجل وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب ويشفع لكل ألف سبعين ألفا ثم يحثي ربي ثلاث حثيات بكفيه قال ابن قيس فقلت لابي سعيد أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم باذني ووعاه قلبي قال أبو سعيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان شاء الله يستوعب مهاجري أمتي ويوفي الله عز وجل بقيته من أعرابنا قال الطبراني لم يرو هذا الحديث عن أبي سعيد الانماري الا بهذا الاسناد وتفرد به معاوية بن سلام وقد

الثوب فجددوا ايمانكم وبالجملة فالغرس ان لم يتعاهده صاحبه أو شك أن يهلك ومن هنا تعلم شدة حاجة العباد الى ماأمر الله به من العبادات على تعاقب الاوقات وعظيم رحمته وتمام نعمته واحسانه الى عباده بان وظفها عليها وجعلها مادة لسقي غراس التوحيد الذى غرسه فى قلوبهم . ومنها ان الغرس والزرع النافع قد أجري الله سبحانه العادة انه لابد أن يخالطه دغل ونبت غريب ليس من جنسه فان تعاهده ربه ونقاه وقلعه كمل الغرس والزرع واستوي وتم نباته وكان أوفر لثمرته واطيب وازكى وان تركه أو شك أن يغلب على الغراس والزرع ويكون الحكم له أو يضعف الأصل ويجعل الثمرة ذميمة ناقصة بحسب كثرته وقلته ومن لم يكن له فقه نفس فى هذا ومعرفة به فانه يفوته ربح كبير وهو لايشعر فالمؤمن دائما سعيه فى شيئين سقي هذه الشجرة وتنقية ما حولها فبسقيها تبقي وتدوم وبتنقية ما حولها تكمل وتتم والله المستعان وعليه التكلان فهذا بعض ما تضمنه هذا المثل العظيم الجليل من الاسرار والحكم ولعلها قطرة من بحر بحسب اذهاننا الواقفة وقلوبنا المخطئة وعلومنا القاصرة وأعمالنا التي توجب التوبة والاستغفار والا فلو طهرت منا القلوب وصفت الاذهان وزكت النفوس وخلصت الاعمال وتجردت الهمم للتلقي عن الله ورسوله لشاهدنا من معاني كلام الله وأسراره وحكمه ما تضمحل عنده العلوم وتتلاشى عنده معارف الخلق وبهذا تعرف قدر علوم الصحابة

رواه محمد بن سهل بن عسكر عن أبي توبة الربيع بن نافع باسناده وفيه قال أبو سعيد فحسب ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ أربعمائة ألف ألف وتسعمائة ألف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك يستوعب ان شاء الله مهاجري أمتي قال الطبراني حدثنا محمد بن صالح بن الوليد الترسي ومحمد بن يحيى بن منده الاصبهاني قالا أخبرنا أبو حفص عمرو بن علي حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي بكر بن أنس عن أبي بكر بن عمير عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وعدني أن يدخل من أمتي ثلاثمائة ألف الجنة فقال عمير يارسول الله زدنا فقال هكذا بيده فقال عمير يارسول الله زدنا فقال عمر حسبك ياعمير فقال مالنا ولك يا ابن الخطاب وما عليك أن يدخلنا الله الجنة فقال عمر ان الله عز وجل ان شاء أدخل الناس الجنة بحفنة أو بحثية واحدة فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم صدق عمر قال محمد بن عبد الواحد لا أعرف لعمير حديثاً غيره. وفي الحلية من

ومعارفهم وان التفاوت الذي بين علومهم وعلوم من بعدهم كالتفاوت الذي بينهم فى الفضل والله أعلم حيث يجعل مواقع فضله ومن يختص برحمته

﴿ فصل ﴾ ثم ذكر سبحانه مثل الكلمة الخبيثة فشبهها بالشجرة الخبيثة التي اجتثت من فوق الارض مالها من قرار فلا عرق ثابت ولا فرع عال ولا ثمرة زاكية فلا ظل ولا جني ولا ساق قائم ولا عرق في الارض ثابت فلا أسفلها مغدق ولا أعلاها مونق ولا جنى لها ولا تعلو بل تعلى واذا تأمل اللبيب أكثر كلام هذا الخلق في خطابهم وكسبهم وجده كذلك فالخسران كل الخسران الوقوف معه والاشتغال به عن أفضل الكلام وأنفعه قال الضحاك ضرب الله مثل الكافر بشجرة اجتثت من فوق الارض مالها من قرار يقول ليس لها أصل ولا فرع وليس لها ثمرة ولا فيها منفعة كذلك الكافر لا يعمل خيراً ولا يقوله ولا يجعل له فيه بركة ولا منفعة وقال ابن عباس ومثل كلمة خبيثة وهي الشرك كشجرة خبيثة يعني الكافر اجتثت من فوق الارض مالها من قرار يقول الشرك ليس له أصل يأخذ به الكافر ولا برهان ولا يقبل الله مع الشرك عملا فلا يقبل عمل المشرك ولا يصعد الى الله فليس له أصل ثابت فى الارض ولا فرع في السماء يقول ليس له عمل صالح في السماء ولا فى الأرض وقال الربيع بن أنس مثل الشجرة الخبيثة مثل الكافر ليس لقوله ولا لعمله أصل ولا فرع

حديث سليمان بن حرب حدثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وعدني ربي عز وجل أن يدخل من أمتي الجنة مائة ألف فقال أبو بكر يارسول الله زدنا قال وهكذا وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك قال يارسول الله زدنا فقال عمر ان الله قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق عمر رواه عنه أبو ابراهيم بن الهيثم البلدى وفيه ضعف تفرد به ٠ أبو هلال الراسبي بصري واسمه محمد بن سليمان وقال عبد الرازق أنبأنا معمر عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة ألف قال أبو بكر زدنا يا رسول الله قال وهكذا وجمع بين يديه قال زدنا يارسول الله قال وهكذا فقال عمر حسبك يا أبا بكر فقال أبو بكر دعني وما عليك أن يدخلنا الجنة كلنا فقال عمر ان شاء الله أدخل خلقه الجنة بكف واحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق عمر تفرد به عبد الرزاق وقال أبو يعلى الموصلى في

ولا يستقر قوله ولا عمله على الارض ولا يصعد الى السماء وقال سعيد عن قتادة في هذه الآية إن رجلا لقى رجلا من أهل العلم فقال له ما تقول في الكلمة الخبيثة قال ما أعلم لها في الارض مستقراً ولا في السماء مصعدا الا أن تلزم عنق صاحبها حتى يوافى بها القيامة (وقوله) اجتثت أي استؤصلت من فوق الارض ثم اخبر سبحانه عن فضله وعدله فى الفريقين أصحاب الكلم الطيب والكلم الخبيث فاخبر انه يثبت الذين آمنوا بايمانهم بالقول الثابت أحوج ما يكونون اليه في الدنيا والآخرة وأنه يضل الظالمين وهم المشركون عن القول الثابت فأضل هؤلاء بعدله لظلمهم وثبت المؤمنين بفضله لايمانهم ٠ وتحت قوله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة كنز عظيم من وفق لمظنته وأحسن استخراجه واقتناءه وأنفق منه فقد غنم ومن حرمه فقد حرم وذلك أن العبد لا يستغنى عن تثبيت الله له طرفة عين فان لم يثبته والا زالت سماء ايمانه وأرضه عن مكانهما وقد قال تعالى لأكرم خلقه عليه عبده رسوله ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلا وقال تعالي لاكرم خلقه اذ يوحي ربك الى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا وفي الصحيحين من حديث البجلى قال وهو يسألهم ويثبتهم وقال تعالى لرسوله وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك والخلق كلهم قسمان موفق بالتثبيت ومخذول بترك التثبيت ومادة

مسنده حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا عبدالقاهر بن السري السلمي حدثنا حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا قالوا زدنا يارسول الله فقال وهكذا وحثى بيده قالوا يا نبي الله أبعد الله من دخل النار بعد هذا قال محمد بن عبد الواحد لا أعلمه روى عن أنس بهذا الطريق وسئل يحيي بن معين عن عبد القاهر فقال صالح وأصحاب هذه الحثيات هم الذين وقعوا في قبضته الاولى سبحانه يوم القبضتين. فان قيل فكيف كانوا أولا قبضة واحدة ثم صاروا ثلاث حثيات مع العدد المذكور قيل الرب سبحانه وتعالى أخرج يوم القبضتين صورهم وأشباحهم وقد روي أنهم كانوا كالذر وأما يوم الحثيات فيكونون أتم ما كانوا خلقة وأكمل أجساما فناسب أن تتعدد الحثيات بكلتا اليدين والله أعلم

﴿ الباب الرابع والثلاثون ﴾ في ذكر تربة الجنة وطينتها وحصبائها وبنائها قال الامام أحمد حدثنا أبو النضر وأبو كامل قالا أنبأنا زهير حدثنا سعيد الطائي حدثنا أبو مدله مولى

التثبيت أصله ومنشأه من القول الثابت وفعل ما أمر به العبد فبهما يثبت الله عبده فكل من كان أثبت قولا وأحسن فعلا كان أعظم تثبيتا قال تعالى ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تثبيتا فاثبت الناس قلباً أثبتهم قولا والقول الثابت هو القول الحق والصدق وهو ضد القول الباطل الكذب فالقول نوعان ثابت له حقيقة وباطل لا حقيقة له وأثبت القول كلمة التوحيد ولوازمها فهي أعظم ما يثبت الله بها عبده في الدنيا والآخرة ولهذا ترى الصادق من اثبت الناس وأشجعهم قلباً والكاذب من أمهن الناس وأخبثهم وأكثرهم تلونا وأقلهم ثباتاً وأهل الفراسة يعرفون صدق الصادق من ثبات قلبه وقت الاخبار وشجاعته ومهابته ويعرفون كذب الكاذب بضد ذلك ولا يخفى ذلك الا على ضعيف البصيرة. وسئل بعضهم عن كلام سمعه من متكلم به فقال والله مافهمت منه شيئاً الا أني رأيت لكلامه صولة ليست بصولة مبطل فما منح العبد منحة أفضل من منحة القول الثابت ويجد أهل القول الثابت ثمرته أحوج ما يكونون اليه في قبورهم ويوم معادهم كما في صحيح مسلم من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان هذه الآية نزلت في عذاب القبر وقد جاء هذا مبيناً في أحاديث صحاح فمنها مافي المسند من حديث داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جنازة فقال

أم المؤمنين سمع أبا هريرة يقول قلنا يا رسول الله اذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة واذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشممنا النساء والاولاد قال لو تكونون على كل حال على الحال التي أنتم عليها عندي لصافحتكم الملائكة بأكفهم ولزارتكم في بيوتكم ولولم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر الله لهم قال قلنا يارسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة ذهب ولبنة فضة وملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها الزعفران من يدخلها ينعم لا يبأس ويخلد لا يموت لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم تحمل على الغمام وتفتح لها أبواب السموات ويقول الرب وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين. وروي أبو بكر بن مردويه من حديث الحسن عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنة فقال من يدخل الجنة يحيا لا يموت وينعم لا يبأس لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه قيل يارسول الله كيف بناؤها قال لبنة من ذهب

يا أيها الناس ان هذه الامة تبتلى في قبورها فاذا الانسان دفن وتفرق عنه أصحابه جاءه ملك بيده مطراق فأقعده فقال ما تقول فى هذا الرجل فان كان مؤمنا قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فيقول له صدقت فيفتح له باب الى النار فيقال له هذا منزلك لو كفرت بربك فأما اذ آمنت فان الله أبدلك به هذا ثم يفتح له باب الى الجنة فيريد أن ينهض له فيقال له اسكن ثم يفتح له في قبره وأما الكافر والمنافق فيقال له ما تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري فيقال له لادريت ولا اهتديت ثم يفتح له باب الى الجنة فيقال له هذا منزلك لو آمنت بربك فاما اذ كفرت فان الله ابدلك به هذا ثم يفتح له باب الى النار ثم يقمعه الملك بالمطراق قمعة يسمعه خلق الله كلهم الا الثقلين قال بعض أصحابه يا رسول الله ما منا من أحد يقوم على رأسه ملك بيده مطراق الاهيل عند ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء. وفي المسند نحوه من حديث البراء بن عازب وروي المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر قبض روح المؤمن فقال يأتيه آت يعني في قبره فيقول من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال

ولبنة من فضة وملاطها مسك أذفر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها الزعفران هكذا جاء في هذه الاحاديث ان ترابها الزعفران وكذلك روي عن يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وترابها الزعفران وطينها المسك وفي الصحيحين من حديث الزهري عن أنس بن مالك قال كان أبو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أدخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وهو قطعة من حديث المعراج وقد روي مسلم في صحيحه من حديث حماد بن سلمة عن الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ابن صياد عن تربة الجنة فقال دربكة بيضاء مسك خالص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ثم رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن الحريري عن أبي نضرة ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة

فينتهره فيقول ما ربك ما دينك وهي آخر فتنة تعرض على المؤمن فذلك حين يقول الله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبي محمد فيقال له صدقت وهذا حديث صحيح. وقال حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين قال اذا قيل له في القبر من ربك وما دينك فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبي محمد جاءنا بالبينات من عند الله فآمنت به وصدقت فيقال له صدقت على هذا عشت وعليه مت وعليه تبعث وقال الاعمش عن المنهال ابن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر قبض روح المؤمن قال فترجع روحه في جسده ويبعث اليه ملكان شديدا الانتهار فيجلسانه ويتنهرانه ويقولان من ربك فيقول الله وما دينك فيقول الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل أو النبي الذي بعث فيكم فيقول محمد رسول الله فيقولان له وما يدريك قال فيقول قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت فذلك قول الله تبارك وتعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة رواه ابن حبان في صحيحه والامام أحمد وفي صحيحه أيضاً من حديث أبي هريرة يرفعه قال ان الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون

فقال درمكة بيضاء مسك خالص وقال سفيان بن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يامحمد قد غلب أصحابك اليوم قال وباي شيء غلبوا قال سألهم اليهود كم عدد خزنة النار فقالوا لا ندري حتي نسأل نبينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيغلب قوم سئلوا عما لايعلمون فقالوا حتي نسأل نبينا ولكن هم أعداء الله سألوا نبيهم أن يريهم الله جهرة علي باعداء الله فاني سائلهم عن تربة الجنة وانها درمكة فلما أن جاؤه قالوا يا أبا القاسم كم عدة خزنة النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه كلتيهما هكذا وهكذا وقبض واحدة أي تسعة عشر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تربة الجنة فنظر بعضهم الي بعض وقالوا خبزة يا أبا القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الخبزة من الدرمكة فهذه ثلاث صفات في تربتها لا تعارض بينها فذهبت طائفة من السلف الى ان تربتها متضمنة للنوعين المسك والزعفران. قال أبو بكر بن أبي

عنه مدبرين فاذا كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه والزكاة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس عند رجليه فيؤتي من عند رأسه فتقول الصلاة ماقبلي مدخل فيؤتي عن يمينه فتقول الزكاة ما قبلي مدخل فيؤتي عن يساره فيقول الصيام ما قبلي مدخل فيؤتي من عند رجليه فيقول فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس ما قبلي مدخل فيقال له اجلس فيجلس قد مثلت له الشمس قد دنت للغروب فيقال له اخبرنا عما نسألك عنه فيقول دعوني حتى أصلي فيقال انك ستفعل فاخبرنا عما نسألك فيقول وعم تسألوني فيقال له أرأيت هذا الرجل الذي كان فيكم ماذا تقول فيه وماذا تشهد به عليه فيقول أمحمد صلى الله عليه وآله وسلم فيقال نعم فيقول أشهد أنه رسول الله وانه جاء بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له على ذلك حييت وعلي ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله ثم يفسح له فى قبره سبعون ذراعاً وينور له فيه ثم يفتح له باب الي الجنة فيقال له انظر الى ما أعد الله لك فيها فيزداد غبطة وسروراً ثم تجعل نسمته فى النسم الطيب وهي طير خضر تعلق بشجر الجنة ويعاد الجسد الى ما بدأ منه من التراب وذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة ولا تستطل هذا الفصل المعترض فى المفتي والشاهد والحاكم بل وكل

شيبة حدثنا محمد بن أبي عبيد عن أبيه عن الاعمش عن مالك بن الحارث قال قال معتب ابن سمي الجنة ترابها المسك والزعفران ويحتمل معنيين آخرين (أحدهما) أن يكون التراب من زعفران فاذا عجن بالماء صار مسكا والطين يسمي ترابا ويدل على هذا قوله في اللفظ الآخر ملاطها المسك والملاط الطين ويدل عليه ان في حديث العلاء بن زياد ترابها الزعفران وطينها المسك فلما كانت تربتها طيبة وماؤها طيباً فانضم أحدهما الى الآخر حدث لهما طيب آخر فصار مسكا (المعنى الثاني) أن يكون زعفرانا باعتبار اللون مسكا باعتبار الرائحة وهذا من أحسن شئ يكون البهجة والاشراق لون الزعفران والرائحة رائحة المسك وكذلك تشبيهها بالدرمك وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونه الى صفرة مع لينها ونعومتها وهذا معنى ما ذكره سفيان بن عيينة عن أبي نجيح عن مجاهد بهذا أرض الجنة من فضة وترابها المسك فاللون في البياض لون الفضة والرائحة رائحة المسك وقد ذكر ابن أبي الدنيا من حديث أبي

مسلم أشد ضرورة اليه من الطعام والشراب والنفس وبالله التوفيق

﴿فصل﴾ ومنها قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق فتأمل هذا المثل ومطابقته لحال من أشرك بالله وتعلق بغيره ويجوز لك في هذا التشبيه أمران أحدهما ان تجعله تشبيها مركبا ويكون قد شبه من أشرك بالله وعبد معه غيره برجل قد تسبب الى هلاك نفسه هلاكا لا يرجي معه نجاة فصور حاله بصورة حال من خر من السماء فاختطفته الطير في الهوي فتفرق مزعا في حواصلها أو عصفت به الريح حتى هوت به في بعض المطارح البعيدة وعلي هذا لا تنظر الى كل فرد من أفراد المشبه ومقابله من المشبه به والثاني ان يكون من التشبيه المفرق فيقابل كل واحد من اجزاء الممثل بالممثل به وعلى هذا فيكون قد شبه الايمان والتوحيد في علوه وسعته وشرفه بالسماء التي هي مصعده ومهبطه فمنها هبط الى الأرض واليها يصعد منها وشبه تارك الايمان والتوحيد بالساقط من السماء الى أسفل سافلين من حيث التضييق الشديد والآلام المتراكمة والطير التي تتخطف أعضاءه وتمزقه كل ممزق بالشياطين التي يرسلها سبحانه وتعالى عليه تؤزه أزا وتزعجه وتعلقه الى مظان هلاكه فكل شيطان له مزعة من دينه وقلبه كما أن لكل طير

بكر بن أبي شيبة عن عمر بن عطاء بن زرارة عن سالم بن المغيث عن أبي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال أرض الجنة بيضاء عرصتها صخور الكافور وقد أحاط به المسك مثل كثبان الرمل فيها أنهار مطردة فيجتمع فيها أهل الجنة أدناهم وآخرهم فيتعارفون فيبعث الله ريح الرحمة فتهيج عليهم ريح المسك فيرجع الرجل الى زوجته وقد ازداد حسنا وطيباً فتقول لقد خرجت من عندي وأنا بك معجبة وأنا بك الآن اشد اعجابا وقال ابن أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام حدثنا علي بن صالح عن عمر بن ربيعة عن الحسن عن ابن عمر قال قيل يارسول الله كيف بناء الجنة قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها مسك أذفر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها الزعفران. وقال أبو الشيخ حدثنا الوليد بن أبان حدثنا أسيد ابن عاصم حدثنا الحوضي حدثنا عدي بن الفضل حدثنا سعيد الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بني جنات عدن بيده وبناؤها لبنة

مزعة من لحمه وأعضائه والريح التي تهوي به في مكان سحيق هو هواه الذي يحمله على القاء نفسه في أسفل مكان وأبعده من السماء

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب ماقدروا الله حق قدره ان الله لقوي عزيز. حقيق على كل عبد أن يستمع قلبه لهذا المثل ويتدبره حق تدبره فانه يقطع مواد الشرك من قلبه وذلك أن المعبود أقل درجاته أن يقدر على ايجاد ما ينفع عابده واعدام ما يضره والآلهة التي يعبدها المشركون من دون الله لن تقدر على خلق الزباب ولو اجتمعوا كلهم لخلقه فكيف ماهو اكبر منه ولا يقدرن على الانتصار من الذباب اذا سلبهم شيئاً مما عليهم من طيب ونحوه فيستنقذوه منه فلاهم قادرون علي خلق الذباب الذي هو من أضعف الحيوانات ولا على الانتصار منه واسترجاع ما سلبهم اياه فلا أعجز من هذه الآلهة ولا أضعف منها فكيف يستحسن عاقل عبادتها من دون الله وهذا المثل من أبلغ ما أنزله الله سبحانه في بطلان الشرك وتجهيل أهله وتقبيح عقولهم والشهادة على ان الشيطان قد تلاعب بهم أعظم من تلاعب الصبيان بالكرة حيث أعطوا الالهية التي من بعض لوازمها القدرة علي جميع المقدورات

من ذهب ولبنة من فضة وجعل ملاطها المسك الاذفر وترابها الزعفران وحصباءها اللؤلؤ ثم قال لها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون فقالت الملائكة طوبى لك منزل الملوك. وقال أبو الشيخ حدثنا عمرو بن الحسين حدثنا أبو علاثة حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ليلة أسري بي ياجبريل انهم سيسألوني عن الجنة قال فأخبرهم أنها من درة بيضاء وأن أرضها عقيان والعقيان الذهب فان كان ابن علاثة حفظه فهي أرض الجنتين الذهبيتين فيكون جبريل أخبره باعلى الجنتين وأفضلهما والله أعلم

﴿ الباب الخامس والثلاثون ﴾ في ذكر نورها وبياضها قال أحمد بن منصور الرمادي أنبأنا كثير بن هشام حدثنا هشام بن زياد وأبو المقدام عن حبيب بن الشهيد عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله الجنة بيضاء

والاحاطة بجميع المعلومات والغنى عن جميع المخلوقات وأن يصمد الى الرب في جميع الحاجات وتفريج الكربات واغاثة اللهفات واجابة الدعوات فاعطوها صورا وتماثيل يمتنع عليها القدرة على أقل مخلوقات الاله الحق وأذلها وأصغرها وأحقرها ولو اجتمعوا لذلك وتعاونوا عليه وأدل من ذلك على عجزهم وانتفاء الهيتهم ان هذا الخلق الأقل الأذل العاجز الضعيف لو اختطف منهم شيئا واستلبه فاجتمعوا على أن يستنقذوه منه لعجزوا عن ذلك ولم يقدروا عليه ثم سوى بين العابد والمعبود في الضعف والعجز بقوله ضعف الطالب والمطلوب قيل الطالب العابد والمطلوب المعبود فهو عاجز متعلق بعاجز وقيل هو تسوية بين السالب والمسلوب وهو تسوية بين الاله والذباب في الضعف والعجز وعلى هذا فقيل الطالب الاله الباطل والمطلوب الذباب يطلب منه ما استلبه منه وقيل الطالب الذباب والمطلوب الاله فالذباب يطلب منه ما يأخذه مما عليه والصحيح ان اللفظ يتناول الجميع فضعف العابد والمعبود والمستلب فمن جعل هذا إلها مع القوي العزيز فما قدره حق قدره ولا عرفه حق معرفته ولا عظمه حق تعظيمه

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون فتضمن هذا المثل ناعقا أي مصوتا بالغنم وغيرها ومنعوقا

وأحب الزي الى الله البياض فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم ثم أمر برعاء الشاء فجمعت فقال من كان منكم ذا غنم سود فليخلط بها بيضاء فجاءته امرأة فقالت يارسول الله اني اتخذت غنما سوداً فلا أراها تنمو قال عفري وقوله عفري أى بيضي وذكر أبو نعيم من حديث عباد بن عباد حدثنا هشام بن زياد عن يحيي بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس يرفعه ان الله خلق الجنة بيضاء وان أحب اللون الى الله البياض فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم .وذكر من طريق عبد الحميد بن صالح حدثنا أبو شهاب عن حمزة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض فان الله خلق الجنة بيضاء فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم .وروينا من طريق البخاري حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سويد بن سعيد حدثنا عبد ربه الحنفي عن خاله الزميل بن السماك أنه سمع أباه يحدث انه لقى عبد الله بن عباس بالمدينة بعد ما كف بصره فقال يا ابن عباس ما

به وهو الدواب فقيل الناعق العابد وهو الداعي للصنم والصنم هو المنعوق به المدعو وان حال الكافر في دعائه كحال من ينعق بمالا يسمعه هذا قول طائفة منهم عبد الرحمن بن زيد وغيره واستشكل صاحب الكشاف وجماعة معه هذا القول وقالوا قوله الا دعاء ونداء لا يساعد عليه لان الاصنام لا تسمع دعاء ولا نداء وقد أجيب عن هذا الاستشكال بثلاثة أجوبة أحدها ان إلا زائدة والمعني بمالا يسمع دعاء ونداء قالوا وقد ذكر ذلك الاصمعي في قول الشاعر * حراجيج ما تنفك الا مناخة * أى ما تنفك مناخة وهذا جواب فاسد فان إلا لا تزاد في الكلام الجواب الثاني ان التشبيه وقع في مطلق الدعاء لا في خصوصيات المدعو الجواب الثالث ان المعني ان مثل هؤلاء فى دعائهم آلهتهم التى لا تفقه دعاءهم كمثل الناعق بغنمه فلا ينتفع من نعيقه بشيء غير انه هو في دعاء ونداء وكذلك المشرك ليس له من دعائه وعبادته الا العناء وقيل المعنى ومثل الذين كفروا كالبهائم التى لا تفقه مما يقول الراعي أكثر من الصوت فالراعي هو داعي الكفار والكفار هم البهائم المنعوق بها قال سيبويه المعني ومثلك يامحمد ومثل الذين كفروا كمثل الناعق والمنعوق به وعلى قوله فيكون المعني ومثل الذين كفروا وداعيهم كمثل الغنم والناعق بها ولك أن تجعل هذا من التشبيه المركب وأن تجعله من التشبية المفرق فان جعلته من المركب كان تشبيهاً للكفار في عدم فقههم

أرض الجنة قال مرمرة بيضاء من فضة كانها مرآة قلت فما نورها قال مارأيت الساعة التي تكون فيها قبل طلوع الشمس فذلك نورها الا أنه ليس فيها شمس ولا زمهرير وذكر الحديث وسيأتي إن شاء الله تعالى وفي حديث لقيط بن عامر الطويل الذى رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه عن النبي صلي الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال وتحتبس الشمس والقمر فلا يرون منهما واحداً قال قلت يارسول الله فبم نبصر قال مثل بصرك فى ساعتك هذه وذلك مع طلوع الشمس في يوم أشرقته الارض وواجهته الجبال. وفي سنن ابن ماجه من حديث الوليد ابن مسلم عن محمد بن مهاجر عن الضحاك المغافرى عن سليمان بن موسى حدثني كريب أنه سمع أسامة بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا هل مشمر للجنة فان الجنة لا خطر لها هي ورب الكعبة نور يتلألا وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد وثمرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة ومقام في أبد في دار سليمة وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة في محلة عالية

وانتفاعهم بالغنم التي ينعق بها الراعي فلا تفقه من قوله شيئا غير الصوت المجرد الذى هو الدعاء والنداء وان جعلته من التشبيه المفرق فالذين كفروا بمنزلة البهائم ودعاء داعيهم الي الطريق والهدي بمنزلة الذى ينعق بها ودعاؤهم الى الهدي بمنزلة النعق وادراكهم مجرد الدعاء والنداء كادراك البهائم مجرد صوت الناعق والله أعلم

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم شبه سبحانه نفقة المنفق في سبيله سواء كان المراد به الجهاد أو جميع سبل الخير من كل بر بمن بذر بذراً فانبتت كل حبة منه سبع سنابل اشتملت كل سنبلة على مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء فوق ذلك بحسب حال المنفق وايمانه واخلاصه واحسانه ونفع نفقته وقدرها ووقوعها موقعها فان ثواب الانفاق يتفاوت بحسب ما يقوم بالقلب من الايمان والاخلاص والتثبيت عند النفقة وهو اخراج المال بقلب ثابت قد انشرح صدره باخراجه وسمحت به نفسه وخرج من قلبه قبل خروجه من يده فهو ثابت القلب عند اخراجه غير جزع ولا هلع ولا متبعه نفسه ترجف يده وفؤاده ويتفاوت بحسب نفع الانفاق ومصارفه بمواقعه وبحسب طيب المنفق وزكاته وتحت هذا المثل من الفقه انه سبحانه شبه الانفاق بالبذر فالمنفق ماله الطيب لله لا لغيره باذر ماله في

بهية قالوا نعم يارسول الله نحن المشمرون لها قال قولوا إن شاء الله قال القوم ان شاء الله

﴿ الباب السادس والثلاثون ﴾ في ذكر غرفها وقصورها ومقاصيرها قال الله تعالى لكن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية فاخبر أنها غرف فوق غرف وأنها مبنية بناء حقيقة لئلا تتوهم النفوس أن ذلك تمثيل وانه ليس هناك بناء بل تتصور النفوس غرفا مبنية كالعلالى بعضها فوق بعض حتى كانها ينظر اليها عيانا ومبنية صفة للغرف الاولى والثانية أي لهم منازل مرتفعة وفوقها منازل أرفع منها وقال تعالى أولئك يجزون الغرفة بما صبروا والغرفة جنس كالجنة وتأمل كيف جعل جزاءهم على هذه الاقوال المتضمنة للخضوع والذل والاستكانة لله الغرفة والتحية والسلام فى مقابلة صبرهم على سوء خطاب الجاهلين لهم فبدلوا بذلك سلام الله وملائكته عليهم. وقال تعالي وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحا فاولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات

أرض زكية فمغله بحسب بذره وطيب أرضه وتعاهد البذر بالسقى ونفى الدغل والنبات الغريب عنه فاذا اجتمعت هذه الامور ولم تحرق الزرع نار ولا لحقته جائحة جاء أمثال الجبال وكان مثله كمثل جنة بربوة وهى المكان المرتفع الذي تكون الجنة فيه نصب الشمس والرياح فتتربى الاشجار هناك أتم تربية فتنزل عليها من السماء مطر عظيم القطر متتابع فرواها ونماها فآتت أكلها ضعفي ما يؤتيه غيرها بسبب ذلك الوابل فان لم يصبها وابل فطل مطر صغير القطر يكفيها لكرم منبتها تزكو على الطل وتنمي عليه مع ان في ذكر نوعى الوابل والطل اشارة الي نوعي الانفاق الكثير والقليل فمن الناس من يكون انفاقه وابلا ومنهم من يكون انفاقه طلا والله لا يضيع مثقال ذرة فان عرض لهذا العامل ما يغرق أعماله ويبطل حسناته كان بمنزلة رجل له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات وأصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فاصابها إعصار فيه نار فاحترقت فاذا كان يوم استيفاء الاعمال واحراز الاجور وجد هذا العامل عمله قد أصابه ما أصاب صاحب هذه الجنة فحسرته حينئذ أشد من حسرة هذا على جنته فهذا مثل ضربه الله سبحانه في الحسرة لسلب النعمة عند شدة الحاجة اليها مع عظم قدرها ومنفعتها والذي ذهبت عنه قد أصابه الكبر والضعف فهو أحوج ما كان الى نعمته ومع هذا فله ذرية ضعفاء لا يقدرون علي نفعه والقيام

آمنون . وقال تعالى يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار ومساكن طيبة في جنات عدن. وقال تعالى عن امرأة فرعون انها قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة وروي الترمذي في جامعه من حديث عبد الرحمن بن اسحق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لغرفا يري ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقام اعرابي فقال يا رسول الله لمن هي قال لمن طيب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن اسحق . وقال الطبراني حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام قال حدثني أبو سلام حدثني أبو معانق الاشعري حدثني أبو مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة غرفا يري ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله لمن أطعم الطعام وأدام الصيام

بمصالحه بل هم في عياله فحاجته الى نعمته حينئذ أشد ما كانت لضعفه وضعف ذريته فكيف يكون حال هذا إذا كان له بستان عظيم فيه من جميع الفواكه والثمر وسلطان ثمره أجل الفواكه وأنفعها وهو ثمر النخيل والاعناب فمغله يقوم بكفايته وكفاية ذريته فاصبح يوما وقد وجده محترقا كله كالصريم فاي حسرة أعظم من حسرته قال ابن عباس هذا مثل الذي يختم له بالفساد في آخر عمره وقال مجاهد هذا مثل المفرط في طاعة الله حتى يموت وقال السدي هذا مثل المرائي في نفقته الذي ينفق لغير الله ينقطع عنه نفعها أحوج ما يكون اليه وسأل عمر بن الخطاب الصحابة يوما عن هذه الآية فقالوا الله أعلم فغضب عمر وقال قولوا نعلم أولا نعلم فقال ابن عباس في نفسي منها شيء ياأمير المؤمنين قال قل يا ابن أخي ولا تحقر نفسك قال ضرب مثلا لعمل قال لأي عمل قال لرجل غني يعمل بالحسنات ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله كلها قال الحسن هذا مثل قل والله من يعقله من الناس شيخ كبير ضعيف جسمه وكثر صبيانه أفقر ما كان الى جنته وان أحدكم والله أفقر ما يكون الي عمله إذا انقطعت عنه الدنيا

﴿ فصل ﴾ فان عرض لهذه الاعمال من الصدقات ما يبطلها من المن والاذي والرياء فالرياء يمنع انعقادها سبباً للثواب والمن والاذى يبطل الثواب الذى كانت سبباً له فمثل صاحبها

وصلى بالليل والناس نيام وقال ابن وهب حدثنا حيي عن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة غرفا يري ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها قال أبو مالك الاشعري لمن هى يارسول الله قال لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وبات قائما والناس نيام. قال محمد بن عبد الواحد وهو عندي اسناد حسن وذكر ابي مالك فيه يدل علي صحته لان أبا مالك قد رواه واسناده أيضاً حسن وقد تقدم حديث أبي سعيد المتفق على صحته ان أهل الجنة ليترأون أهل الغرف كما ترأون الكوكب الغابر من الافق وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يري بعضهم بعضاً وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من بني لله مسجدا بني الله له بيتاً في الجنة وقوله في حديث أبي موسى يقول الله عز وجل لمن حمد واسترجع عند موت

وبطلان عمله كمثل صفوان وهو الحجر الاملس عليه تراب فاصابه وابل وهو المطر الشديد فتركه صلداً لاشيء عليه وتأمل أجزاء هذا المثل البليغ وانطباقها على اجزاء الممثل به تعرف عظمة القرآن وجلالته فان الحجر في مقابلة قلب هذا المرائي والمان والمؤذي فقلبه في قسوته عن الايمان والاخلاص والاحسان بمنزلة الحجر والعمل الذي عمله لغير الله بمنزلة التراب الذي على ذلك الحجر فقسوة ما تحته وصلابته تمنعه من النبات والثبات عند نزول الوابل فليس له مادة متصلة بالذي يقبل الماء وينبت الكلاء وكذلك قلب المرائي ليس له ثبات عند وابل الامر والنهى والقضاء والقدر فاذا نزل عليه وابل الوحي انكشف عنه ذلك التراب اليسير الذي كان عليه فبرز ما تحته حجراً صلداً لا نبات فيه وهذا مثل ضربه الله سبحانه لعمل المرائي ونفقته لا يقدر يوم القيامة على ثواب شيء منه أحوج ما كان اليه وبالله التوفيق

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ان الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فاهلكته وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون. هذا مثل ضربه الله تعالى لمن أنفق ماله في غير طاعته ومرضاته فشبه سبحانه ما

ولده ابنوا لعبدى بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن أبي أوفى وأبي هريرة وعائشة ان جبريل قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذه خديجة اقرئها السلام من ربها وامره أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب والقصب ههنا قصب اللؤلؤ المجوف وقد روي ابن أبي الدنيا من حديث يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان في الجنة لقصراً من لؤلؤ ليس فيه صدع ولا وهن أعده الله عز وجل لخليله ابراهيم وفي الصحيحين من حديث حميد عن أنس أن النبي صلي الله عليه وسلم قال أدخلت الجنة فاذا أنا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر قالوا لشاب من قريش فظننت أني أناهو فقلت ومن هو قالوا لعمر بن الخطاب وهو فيهما من حديث جابر ولفظه فاتيت على قصر مربع مشرف من ذهب وقد تقدم وقال ابن أبى الدنيا حدثنا شجاع بن الاشرس قال سمعت عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن

ينفقه هؤلاء من أموالهم في المكارم والمفاخر وكسب الثناء وحسن الذكر لا يبتغون به وجه الله وما ينفقونه ليصدوا به عن سبيل الله واتباع رسله بالزرع الذي زرعه صاحبه يرجو نفعه وخيره فاصابته ريح شديدة البرد جداً يحرق بردها ما يمر عليه من الزرع والثمار فاهلكت ذلك الزرع وأيبسته واختلف في الصر فقيل البرد الشديد وقيل النار قاله ابن عباس قال ابن الانبارى وانما وصفت النار بانها صر لتصريتها عند الالتهاب وقيل الصر الصوت الذي يصحب الريح من شدة هبوبها و لاقوال الثلاثة متلازمة فهو برد شديد محرق يبيسه للحرث كما تحرقه النار وفيه صوت شديد وفي قوله أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم تنبيه على ان سبب اصابتها لحرثهم هو ظلمهم فهو الذي سلط عليهم الريح المذكورة حتى أهلكت زرعهم وأيبسته فظلمهم هو الريح التي أهلكت أعمالهم ونفقاتهم وأتلفتها

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون هذا مثل ضربه الله سبحانه للمشرك والموحد فالمشرك بمنزلة عبد يملكه جماعة متنازعون مختلفون متشاحون والرجل الشكس الضيق الخلق فالمشرك لما كان يعبد آلهة شتى شبه بعبد يملكه جماعة متنافسون فى خدمته لا يمكنه أن يبلغ رضاهم أجمعين والموحد لما كان يعبد الله وحده فمثله كمثل عبد

حميد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فاذا فيها قصر أبيض قال قلت لجبريل لمن هذا القصر قال لرجل من قريش فرجوت أن أكون أنا فقلت لاي قريش قال لعمر بن الخطاب وهذا ان كان محفوظاً فبياضه نوره واشراقه وضياؤه والله أعلم . وقال الحسن قصر من ذهب لا يدخله الا نبي أو صدّيق أو شهيد أو حكم عدل يرفع بها صوته . وقال الاعمش عن مالك بن الحرث عن مغيث بن سمي قال ان في الجنة قصورا من ذهب وقصوراً من فضه وقصوراً من لؤلؤ وقصوراً من ياقوت وقصوراً من زبرجد. وقال الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان أدني أهل الجنة منزلة من له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها وأبوابها . وروي البيهقي من حديث حفص بن عمر حدثنا عمرو ابن قيس الملائي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان في الجنة لغرفا فاذا كان ساكنها فيها لم يخف عليه ما خلفها واذا كان خلفها لم

لرجل واحد قد سلم له وعلم مقاصده وعرف الطريق الى رضاه فهو في راحة من تشاحن الخلطاء فيه بل هو سالم لمالكه من غير تنازع فيه مع رأفة مالكه به ورحمته له وشفقته عليه واحسانه اليه وتوليه لمصالحه فهل يستوي هذان العبدان وهذا من أبلغ الامثال فان الخالص لمالك واحد يستحق من معونته واحسانه والتفاته اليه وقيامه بمصالحه مالا يستحق صاحب الشركاء المتشاكسين الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون

﴿ فصل ومنها قوله تعالى ﴾ ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً وقيل ادخلا النار مع الداخلين وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون اذ قالت رب ابن لى عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ومريم ابنت عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين فاشتملت هذه الآيات على ثلاثة أمثال مثل للكفار ومثلين للمؤمنين فتضمن مثل الكفار ان الكافر يعاقب على كفره وعداوته لله ورسوله وأوليائه ولا ينفعه مع كفره ما كان بينه وبين المؤمنين من لحمة نسب أو وصلة صهر أو سبب من أسباب الاتصال فان الاسباب كلها تنقطع يوم القيامة الا ما كان منها متصلا بالله وحده على أيدي رسله فلو نفعت وصلة

يخف عليه ما فيها قيل لمن هي يارسول الله قال لمن أطاب الكلام وواصل الصيام وأطعم الطعام وأفشي السلام وصلى والناس نيام قال وما طيب الكلام قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر فانها تأتي يوم القيامة ولها مقدمات ومعقبات قيل وما وصال الصيام قال من صام شهر رمضان ثم أدرك شهر رمضان فصامه قيل وما اطعام الطعام قال من قات عياله وأطعمهم قيل وما افشاء السلام قال مصافحة أخيك وتحيته قيل وما الصلاة والناس نيام قال صلاة العشاء الآخرة قال حفص بن عمر هذا مجهول لم يروه عنه غير علي ابن حرب فيما أعلم قلت هذا يلقب بالكفر بفتح الكاف وسكون الفاء وقد روي عنه محمد ابن غالب تمتام وعلي بن حرب وهما ثقتان ولكن ضعفه ابن عدي وابن حبان وحديثه هذا له شواهد والله أعلم وفي فوائد ابن السماك حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن عبد المؤمن قال سمعت محمد بن واسع يذكر عن الحسن

القرابة والمصاهرة او النكاح مع عدم الايمان لنفعت الوصلة التي كانت بين نوح ولوط وامرأتيهما فلما لم يغنيا عنهما من الله شيئاً وقيل ادخلا النار مع الداخلين قطعت الآية حينئذ طمع من ركب معصية الله وخالف أمره ورجا أن ينفعه صلاح غيره من قريب أوأجنبي ولو كان بينهما في الدنيا أشد الاتصال فلا اتصال فوق اتصال البنوة والابوة والزوجية ولم يغن نوح عن ابنه ولا ابراهيم عن أبيه ولا نوح ولوط عن امرأتيهما من الله شيئاً قال الله تعالى لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم وقال تعالي يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً وقال تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئاً وقال واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً ان وعد الله حق وهذا كله تكذيب لاطماع المشركين الباطلة ان من تعلقوا به من دون الله من قرابة أو صهر أونكاح أو صحبة ينفعهم يوم القيامة أو يجيرهم من عذاب الله أو يشفع لهم عند الله وهذا أصل ضلال بنى آدم وشركهم وهو الشرك الذي لا يغفره الله وهو الذي بعث الله جميع رسله وأنزل جميع كتبه بابطاله ومحاربة أهله ومعاداتهم

﴿ فصل ﴾ وأما المثلان اللذان للمؤمنين فاحدهما امرأة فرعون ووجه المثل ان اتصال المؤمن بالكافر لا يضره شيئاً اذا فارقه في كفره وعمله فمعصية الغير لاتضر المؤمن المطيع

عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلي الله عليه وسلم ألا أحدثكم بغرف الجنة قال قلنا بلى يارسول الله بابينا أنت وأمنا قال ان فى الجنة غرفا من أصناف الجوهر كله يري ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فيها من النعيم واللذات مالا عين رأت ولا أذن سمعت قال قلنا يارسول الله لمن هذه الغرف قال لمن أفشى السلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلنا يارسول الله ومن يطيق ذلك قال أمتي تطيق ذلك وسأخبركم عن ذلك من لقى أخاه فسلم عليه فقد أفشى السلام ومن أطعم أهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد أطعم الطعام ومن صام رمضان ومن كل شهر ثلاثة أيام فقد أدام الصيام ومن صلى صلاة العشاء الاخيرة في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام اليهود والنصاري والمجوس وهذا الاسناد وان كان لا يحتج به وحده فاذا انضم اليه ما تقدم استفاد قوة مع انه قد روي باسنادين آخرين

شيئاً في الآخرة وان تضرر بها في الدنيا بسبب العقوبة التي تحل باهل الارض اذا أضاعوا أمر الله فتأتي عامة فلم يضر امرأة فرعون اتصالها به وهو من أكفر الكافرين ولم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالهما بهما وهما رسولا رب العالمين. المثل الثاني للمؤمنين مريم التي لا زوج لها لامؤمن ولا كافر فذكر ثلاثة أصناف النساء المرأة الكافرة التي لها وصلة بالرجل الصالح والمرأة الصالحة التي لها وصلة بالرجل الكافر والمرأة العزب التي لا وصلة بينها وبين أحد فالاولى لا تنفعها وصلتها وسببها والثانية لا تضرها وصلتها وسببها والثالثة لا يضرها عدم الوصلة شيئاً ثم في هذه الامثال من الاسرار البديعة ما يناسب سياق السورة فانها سيقت في ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتحذير من تظاهرهن عليه وانهن إن لم يطعن الله ورسوله ويردن الدار الآخرة لم ينفعهن اتصالهن برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما لم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالهما بهما ولهذا إنما ضرب فى هذه السورة مثل اتصال النكاح دون القرابة. قال يحيي بن سلام ضرب الله المثل الاول يحذر عائشة وحفصة ثم ضرب لهما المثل الثاني يحرضهما على التمسك بالطاعة وفي ضرب المثل للمؤمنين بمريم أيضاً اعتبار آخر وهو أنها لم يضرها عند الله شيئا قذف أعداء الله اليهود لها ونسبتهم إياها وابنها الى ما برأهما الله عنه مع كونها الصديقة الكبري المصطفاة على نساء العالمين فلا يضر

﴿ الباب السابع والثلاثون ﴾ في ذكر معرفتهم لمنازلهم ومساكنهم اذا دخلوا الجنة وان لم يروها قبل ذلك قال تعالى (والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ويدخلهم الجنة عرفها لهم) قال مجاهد يهتدي أهلها الي بيوتهم ومساكنهم لا يخطؤن كأنهم ساكنوها منذ خلقوا لا يستدلون عليها أحداً وقال ابن عباس فى رواية ابى صالح هم أعرف بمنازلهم من أهل الجمعة اذا انصرفوا الى منازلهم . وقال محمد بن كعب يعرفونها كما تعرفون بيوتكم في الدنيا اذا انصرفتم من يوم الجمعة هذا قول جمهور المفسرين وتلخيص أقوالهم ما قاله أبو عبيدة عرفها لهم أى بينها لهم حتى عرفوها من غير استدلال وقال مقاتل ابن حيان بلغنا ان الملك الموكل بحفظ بني آدم يمشى فى الجنة ويتبعه ابن آدم حتي يأتي أقصى منزل هو له فيعرفه كل شئ أعطاه الله فى الجنة فاذا دخل الى منزله وأزواجه انصرف الملك عنه . وقال سلمة بن كهيل طرقها لهم ومعنى هذا انه طرقها لهم حتى يهتدوا اليها وقال الحسن

الرجل الصالح قدح الفجار والفساق فيه وفي هذا تسلية لعائشة أم المؤمنين ان كانت السورة نزلت بعد قصة الافك وتوطين نفسها على ما قال فيها الكاذبون ان كانت قبلها كما في ذكر التمثيل بامرأة نوح ولوط تحذير لها ولحفصة مما اعتمدتاه في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتضمنت هذه الامثال التحذير لهن والتخويف والتحريض لهن على الطاعة والتوحيد والتسلية وتوطين النفس لمن أوذي منهن وكذب عليه وأسرار التنزيل فوق هذا وأجل منه ولا سيما أسرار الامثال التي لا يعقلها الا العالمون (قالوا) فهذا بعض ما اشتمل عليه القرآن من التمثيل والقياس والجمع والفرق واعتبار العلل والمعاني وارتباطها باحكامها تأثيراً واستدلالا (قالوا) وقد ضرب الله سبحانه الامثال وصرفها قدراً وشرعاً ويقظة ومناما ودل عباده على الاعتبار بذلك وعبورهم من الشيء الى نظيره واستدلالهم بالنظير على النظير بل هذا أصل عبارة الرؤيا التي هي جزء من أجزاء النبوة ونوع من أنواع الوحي فانها مبنية على القياس والتمثيل واعتبار المعقول بالمحسوس (ألا ترى) أن الثياب في التأويل كالقمص تدل على الدين فما كان فيها من طول أو قصر أو نظافة أو دنس فهو في الدين كما أول النبي صلى الله عليه وآله وسلم القميص بالدين والعلم والقدر المشترك بينهما ان كلا منهما يستر صاحبه ويجمله بين الناس فالقميص يستر بدنه والعلم والدين يستر روحه وقلبه ويجمله بين الناس

وصف الله الجنة في الدنيا لهم فاذا دخلوها عرفوها بصفتها وعلى هذا القول فالتعريف وقع في الدنيا ويكون المعني يدخلهم الجنة التي عرفها لهم وعلى القول الاول يكون التعريف واقعا في الآخرة هذا كله اذا قيل انه من التعريف وفيها قول آخر انه من العرف وهو الرائحة الطيبة وهذا اختيار الزجاج أي طيبها ومنه طعام معرّف أي مطيب وقيل هو من العرف وهو التتابع أي تابع لهم طيباتها وملاذها والقول هو الاول وانه سبحانه أعلمها وبينها بما يعلم به كل أحد منزله وداره فلا يتعداه الى غيره . وفى صحيح البخاري من حديث قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتي اذا هذبوا ونقوا أذن لهم بدخول الجنة والذى نفسي بيده ان أحدهم بمنزله في الجنة أدل منه بمسكنه كان في الدنيا وفي مسند آخر من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(ومن) هذا تأويل اللبن بالفطرة لما في كل منهما من التغذية الموجبة للحياة وكمال النشأة وان الطفل اذا خلى وفطرته لم يعدل عن اللبن فهو مفطور على إيثاره على ماسواه (وكذلك) فطرة الاسلام التي فطر الله عليها الناس (ومن) هذا تأويل البقر باهل الدين والخير الذين بهم عمارة الارض كما أن البقر كذلك مع عدم شرها وكثرة خيرها وحاجة الارض وأهلها اليها ولهذا لما رأي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقراً تنحر كان ذلك نحراً في أصحابه (ومن) ذلك تأويل الزرع والحرث بالعمل لان العامل زارع للخير والشر ولا بد أن يخرج له مابذره كما يخرج للباذر زرع ما بذره فالدنيا مزرعة والاعمال البزر ويوم القيامة يوم طلوع الزرع وحصاده (ومن) ذلك تأويل الخشب المقطوع المتساند بالمنافقين والجامع بينهما ان المنافق لا روح فيه ولا ظل ولا ثمر فهو بمنزلة الخشب الذي هو كذلك ولهذا شبه تعالى المنافقين بالخشب المسندة لانهم أجسام خالية عن الايمان والخير وفي كونها مسندة نكتة أخري وهي ان الخشب اذا انتفع به جعل في سقف أو جدار أو غيرهما من مظان الانتفاع وما دام متروكا فارغا غير منتفع به جعل مسنداً بعضه الى بعض فشبه المنافقين بالخشب في الحالة التي لاينتفع فيها بها (ومن) ذلك تأويل النار بالفتنة لافساد كل منهما ما يمر عليه ويتصل به فهذه تحرق الاثاث والمتاع والابدان وهذه تحرق القلوب والاديان والايمان

والذي بعثني بالحق ما أنتم في الدنيا باعرف باحوالكم ومساكنكم من أهل الجنة بازواجهم ومساكنهم اذا دخلوا الجنة

﴿ الباب الثامن والثلاثون ﴾ في كيفية دخولهم الجنة وما يستقبلون عند دخولها. قد تقدم قوله تعالى (وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمراً) وقال تعالى (يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفداً) قال ابن أبي الدنيا حدثنا محمد بن عباد بن موسى العكلي حدثنا يحيي بن سليم الطائفي حدثنا اسماعيل بن عبد الله المكي حدثنا أبو عبد الله انه سمع الضحاك بن مزاحم يحدث عن الحرث عن على أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية (يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفداً) قال قلت يارسول الله ما الوفد الا ركب قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انهم اذا خرجوا من قبورهم استقبلوا بنوق بيض لها أجنحة عليها رحال الذهب شرك نعالهم نور يتلألأ كل خطوة منها مثل مد البصر ويتهون الى باب

(ومن) ذلك تأويل النجوم بالعلماء والاشراف لحصول هداية أهل الارض بكل منهما ولارتفاع الاشراف بين الناس كارتفاع النجوم (ومن) ذلك تأويل الغيث بالرحمة والعلم والقرآن والحكمة وصلاح حال الناس (ومن) ذلك خروج الدم في التأويل يدل على خروج المال والقدر المشترك أن قوام البدن بكل واحد منهما (ومن) ذلك الحدث في التأويل يدل على الحدث في الدين فالحدث الاصغر ذنب صغير والاكبر ذنب كبير (ومن) ذلك ان اليهودية والنصرانية في التأويل بدعة في الدين فاليهودية تدل على فساد القصد واتباع غير الحق والنصرانية تدل على فساد العلم والجهل والضلال (ومن) ذلك الحديد في التاويل وأنواع السلاح يدل على القوة والنصر بحسب جوهر ذلك السلاح ومرتبته (ومن) ذلك الرائحة الطيبة تدل على الثناء الحسن وطيب القول والعمل (و) الرائحة الخبيثة بالعكس (و) الميزان يدل على العدل (و) الجراد يدل على الجنود والعساكر والغوغاء الذين يموج بعضهم في بعض (و) النحل يدل على من يأكل طيباً ويعمل صالحا (و) الديك رجل عالي الهمة بعيد الصيت (و) الحية عدو أو صاحب بدعة يهلك بسمه (و) الحشرات أوغاد الناس والخلد رجل أعمى يتكفف الناس بالسؤال (و) الذئب رجل غشوم غادر فاجر (و) الثعلب رجل غادر محتال مكار مراوغ عن الحق (و) الكلب عدو ضعيف كثير الصخب والشر

الجنة فاذا حلقة من ياقوتة حمراء على صفائح الذهب واذا شجرة على باب الجنة ينبع من أصلها عينان فاذا شربوا من إحداهما جرت في وجوههم نضرة النعيم واذا توضؤا من الاخري لم تشعث أشعارهم أبدا فيضربون الحلقة بالصفيحة فلو سمعت طنين الحلقة فيبلغ كل حوراء ان زوجها قد أقبل فتستخفها العجلة فتبعث قيمها فيفتح له الباب فلولا ان الله عز وجل عرفه نفسه لخر له ساجداً مما يري من النور والبهاء فيقول أنا قيمك الذي وكلت بامرك فيتبعه فيقفو أثره فيأتي زوجته فتستخفها العجلة فتخرج من الخيمة فتعانقه وتقول أنت حبي وأنا حبك وأنا الراضية فلا أسخط أبداً وأنا الناعمة فلا أبأس أبداً والخالدة فلا أظعن أبداً فيدخل بيتاً من أساسه الى سقفه مائة ذراع مبني على جندل اللؤلؤ والياقوت طرائق حمر وطرائق خضر وطرائق صفر مامنها طريقة تشاكل صاحبتها فيأتي الاريكة فاذا عليها سرير على السرير سبعون فراشاً عليها سبعون زوجة على كل زوجة سبعون حلة يري مخ ساقها

في كلامه وسبابه أو رجل مبتدع متبع هواه مؤثر له على دينه (و) السنور العبد والخادم الذي يطوف على أهل الدار (و) الفأرة امرأة سوء فاسقة فاجرة (و) الاسد رجل قاهر مسلط (و) الكبش الرجل المنيع المتبوع (ومن كليات) التعبير أن كل ما كان وعاء للماء فهو دال على الاثاث وكل ما كان وعاء للمال كالصندوق والكيس والجراب فدال على القلب وكل مدخول بعضه في بعض وممتزج ومختلط فدال على الاشتراك والتعاون أو النكاح وكل سقوط وخرور من علو الى سفل فمذموم وكل صعود وارتفاع فمحمود اذا لم يجاوز العادة وكان ممن يليق به وكل ما أحرقته النار فجائحة وليس يرجي صلاحه ولا حياته (و) كذلك ما انكسر من الاوعية التي لا ينشعب مثلها وكل ما خطف وسرق من حيث لا يري خاطفه ولا سارقه فانه ضائع لا يرجي وما عرف خاطفه أو سارقه أو مكانه أو لم يغب عن عين صاحبه فانه يرجي عوده (و) كل زيادة محمودة في الجسم والقامة واللسان والذكر واللحية واليد والرجل فزيادة خير (و) كل زيادة متجاوزة للحد في ذلك فمذمومة وشر وفضيحة (و) كل ما رأي من اللباس في غير موضعه المختص به فمكروه كالعمامة في الرجل والخف في الرأس والعقد في الساق وكل من استقضى أو استخلف أو أمر أو استوزر أو خطب ممن لا يليق به ذلك ناله بلاء من الدنيا وشر وفضيحة وشهرة قبيحة (و) كل

من باطن الجلد يقضي جماعهن فى مقدار ليلة تجري من تحتهم انهار مطردة أنهار من ماء غير آسن صاف ليس فيه كدر وانهار من عسل مصفى لم يخرج من بطون النحل وأنهار من خمر لذة للشاربين لم تعصره الرجال باقدامها وأنهار من لبن لم يتغير طعمه لم يخرج من بطون الماشية فاذا اشتهوا الطعام جاءتهم طيور بيض فترفع أجنحتها فيأ كلون من جنوبها من أي الالوان شاؤا ثم تطير فتذهب فيها ثمار متدلية اذا اشتهوها انشعب الغصن اليهم فيأ كلون من أى الثمار شاؤا ان شاء قائما وان شاء متكئاً وذلك قوله عز وجل وجنى الجنتين دان وبين أيديهم خدم كاللؤلؤ هذا حديث غريب وفي اسناده ضعف وفي رفعه نظر والمعروف أنه موقوف على علي قال ابن أبي الدنيا حدثنا محمد بن عمر بن سليمان حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد فى هذه الآية يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفداً قال اما والله لا يحشر الوفد علي أرجلهم ولكن يؤتون بنوق لم تر

ما كان مكروهاً من الملابس فخلقه أهون على لابسه من جديده (و) الجوز مال مكنوز فان تفقع كان قبيحاً وشراً (و) من صار له ريش أو جناح صار له مال فان طار سافر (و) خروج المريض من داره ساكتاً يدل على موته ومتكلما يدل على حياته (و) الخروج من الابواب الضيقة يدل على النجاة والسلامة من شر وضيق هو فيه وعلى توبة ولاسيما ان كان الخروج الى فضاء وسعة فهو خير محض (و) السفر والنقلة من مكان الى مكان انتقال من حال الى حال بحسب حال المكانين (و) من عاد في المنام الى حال كان فيها في اليقظة عاد اليه ما فارقه من خير أو شر (و) موت الرجل ربما دل على توبته ورجوعه الي الله لان الموت رجوع الى الله قال تعالى ثم ردوا الى الله مولاهم الحق (و) المرهون مأسور بدين أو بحق عليه لله أو لعبيده (و) وداع المريض أهله أو توديعهم له دال على موته (وبالجملة) فما تقدم من أمثال القرآن كلها أصول وقواعد لعلم التعبير لمن أحسن الاستدلال بها وكذلك من فهم القرآن فانه يعبر به الرؤيا أحسن تعبير وأصول التعبير الصحيحة انما أخذت من مشكاة القرآن فالسفينة تعبر بالنجاة لقوله تعالى فانجيناه وأصحاب السفينة وتعبر بالتجارة والخشب بالمنافقين والحجارة بقساوة القلوب والبيض بالنساء واللباس أيضاً بهن وشرب الماء بالفتنة واكل لحم الرجل بغيبته والمفاتيح بالكسب والخزائن والاموال والفتح

الخلائق مثلها عليها رحال الذهب وأزمتها الزبرجد فيركبون عليها حتي يضربوا باب الجنة وقال علي بن الجعد في الجعديات أنبأنا زهير بن معاوية عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال يساق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمراً حتي اذا انتهوا الى باب من أبوابها وجدوا عنده شجرة يخرج من تحت ساقها عينان تجريان فعمدوا الى احداهما كانما أمروا بها فشربوا منها فأذهبت مافي بطونهم من اذى وقذي وبأس ثم عمدوا الى الأخري فتطهروا منها فجرت عليهم نضرة النعيم فلن تغير ابشارهم أو تغبر بعدها أبداً ولن تشعث أشعارهم كانما دهنوا بالدهان ثم انتهوا الى خزنة الجنة فقالوا سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين قال ثم تلقاهم الولدان يطيفون بهم كما يطيف ولدان أهل الدنيا بالحميم يقدم من غيبته فيقولون ابشر بما أعد الله لك من الكرامة كذا قال ثم ينطلق غلام من أولئك الولدان الى بعض أزواجه من الحور العين فيقول قد جاء فلان باسمه الذي يدعي به في الدنيا فتقول انت رايته فيقول

يعبر مرة بالدعاء ومرة بالنصر وكالملك يرى فى محلة لاعادة له بدخولها يعبر باذلال أهلها وفسادها والحبل يعبر بالعهد والحق والعضد (و)النعاس قد يعبر بالأمن (و)البقل والبصل والفوم والعدس يعبر لمن أخذه بانه قد استبدل شيئاً أدنى بما هو خير منه من مال اورزق او علم او زوجة او دار (و)المرض يعبر بالنفاق والشك وشهوة الرياء (و)الطفل الرضيع يعبر بالعدو لقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً (و)النكاح بالبناء (و)الرماد بالعمل الباطل لقوله تعالى مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح (و) النور يعبر بالهدى (و)الظلمة بالضلال ومن ههنا قال عمر بن الخطاب لحابس بن سعد الطائي وقد ولاه القضاء فقال له يا أمير المؤمنين اني رأيت الشمس والقمر يقتتلان والنجوم بينهما نصفين فقال عمر مع أيهما كنت قال مع القمر على الشمس قال كنت مع الاية الممحوة اذهب فلست تعمل لى عملا ولا تقتل الا فى لبس من الامر فقتل يوم صفين وقيل لعابر رأيت الشمس والقمر دخلا فى جوفى فقال تموت واحتج بقوله تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر وجمع الشمس والقمر يقول الانسان يومئذ اين المفر .وقال رجل لابن سيرين رأيت معي أربعة أرغفة حين طلعت الشمس فقال تموت الى أربعة أيام ثم قرأ قوله تعالى ثم جعلنا الشمس عليه دليلا ثم قبضناه الينا قبضاً يسيراً وأخذ هذا التأويل انه حمل رزقه أربعة أيام

أنا رأيته وهو ذا باثري فيستخف احداهن الفرح حتي تقوم على أسكفة بابها فاذا انتهي الى منزله نظر الى أساس بنائه فاذا جندل اللؤلؤ فوقه صرح أخضر واصفر واحمر ومن كل لون ثم رفع رأسه فنظر الي سقفه فاذا مثل البرق فلولا ان الله قدره له لأ لم ان يذهب ببصره ثم طأطأ رأسه فنظر الى أزواجه وأ كواب موضوعة ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة فنظروا الى تلك النعمة ثم اتكوءا وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ثم ينادي منادتحيون فلا تموتون أبدا وتقيمون فلا تظعنون أبدا وتصحون فلا تمرضون أبدا وقال عبد الله بن المبارك أنبأنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال ذ كر لنا ان الرجل اذا دخل الجنة صوّر صورة أهل الجنة وألبس لباسهم وحلى حليهم وأري أزواجه وخدمه ويأخذه سوار فرح لوكان ينبغى أن يموت لمات من سوار فرحه فيقال له أرأيت سوار فرحتك هذه فانها قائمة لك أبداً قال ابن المبارك وأخبرنا راشد بن سعد أنبأنا زهرة

وقال له آخر رأيت كيسى مملوأ أرضة فقال أنت ميت ثم قرأ فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته الا دابة الارض . والنخلة تدل على الرجل المسلم وعلى الكلمة الطيبة والحنظلة تدل على ضد ذلك . والصنم يدل على العبد السوء الذى لا ينفع . والبستان يدل على العمل . واحتراقه يدل على حبوطه لما تقدم فى أمثال القرآن . ومن رأى انه ينقض غزلا او ثوبا ليعيده مرة ثانية فانه ينقض عهداً وينكثه . والمشى سويا فى طريق مستقيم يدل على استقامته على الصراط المستقيم والاخذ . فى بُنيَّات الطريق يدل على عدوله عنه الى ماخالفه واذا عرضت له طريقان ذات يمين وذات شمال فسلك أحدهما فانه من أهلها . وظهور عورة الانسان له ذنب يرتكبه ويفتضح به وهروبه وفراره من شئ نجاة . وظفر وغرقه فى الماء فتنة في دينه . ودنياه وتعلقه بحبل بين السماء والارض تمسكه بكتاب الله وعهده واعتصامه بحبله فان انقطع به فارق العصمة الا ان يكون ولى أمرا فانه قد يقتل أو يموت (فالرؤيا) أمثال مضروبة يضربها الملك الذى قد وكله الله بالرؤيا ليستدل الرائي بما ضرب له من المثل على نظيره ويعبر منه الى شبهه ولهذا سمي تأويلها تعبيراً وهو تفعيل من العبور كما ان الاتعاظ يسمى اعتباراً وعبرة لعبور المتعظ من النظير الى نظيره (ولولا) أن حكم الشئ حكم مثله وحكم النظير حكم نظيره لبطل هذا التعبير والاعتبار ولما وجد اليه سبيل (وقد) اخبر الله سبحانه انه ضرب الامثال

ابن معبد القرشى عن أبي عبد الرحمن الحبلى قال ان العبد أول مايدخل الجنة يتلقاه سبعون الف خادم كأنهم اللؤلؤ قال ابن المبارك وأنبأنا يحيي بن أيوب حدثني عبيد الله بن زحر عن محمد بن أبي أيوب المخزومي عن أبي عبد الرحمن المعافري قال انه ليصف للرجل من أهل الجنة سماطان لايري طرفاهما من غلمانه حتي اذا مر مشوار راءه وقال ابو نعيم أنبأنا أبو سلمة عن الضحاك قال اذا دخل المؤمن الجنة دخل أمامه ملك فأخذ به فى سككها فيقول له أنظر ماتري قال أري أكثر قصور رأيتها من ذهب وفضة وأكثر أنيس فيقول له الملك فان هذا أجمع لك حتى اذا رفع اليهم استقبلوه من كل باب ومن كل مكان يقولون نحن لك ثم يقول امش فيقول ماذا تري فيقول أري أكثر عساكر رأيتها من خيام وأكثر أنيس قال فان هذا أجمع لك فاذ رفع اليهم استقبلوه فقالوا نحن لك نحن لك وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعدان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من أمتي

لعباده فى غير موضع من كتابه وامر باستماع أمثاله ودعا عباده الى تعقلها والتفكر فيها والاعتبار بها وهذا هو المقصود بها وأما أحكامه الامرية الشرعية فكلها هكذا تجدها مشتملة على التسوية بين المتماثلين والحاق النظير بنظيره واعتبار الشئ بمثله والتفريق بين المختلفين وعدم تسوية أحدهما بالآخر وشريعته سبحانه منزهة أن تنهى عن شئ لمفسدة فيه ثم تبيح ماهو مشتمل على تلك المفسدة أو مثلها أو أزيد منها فمن جوز ذلك على الشريعة فما عرفها حق معرفتها ولا قدرها حق قدرها وكيف يظن بالشريعة أنها تبيح شيئاً لحاجة المكلف اليه ومصلحته ثم تحرم ماهو أحوج اليه والمصلحة فى اباحته أظهر وهذا من المحال المحال ولذلك كان من المستحيل ان يشرع الله ورسوله من الحيل مايسقط به ما اوجبه او يبيح به ماحرمه ولعن فاعله وآذنه بحربه وحرب رسوله وشدد فيه الوعيد لما تضمنه من المفسدة فى الدنيا والدين ثم بعد ذلك يسوغ التوصل اليه بأدني حيلة ولو ان المريض اعتمد هذا فيما يحميه منه الطبيب ويمنعه منه لكان معيناً على نفسه ساعياً فى ضرره وعد سفيها مفرطا وقد فطر الله سبحانه عباده على ان حكم النظير حكم نظيره وحكم الشئ حكم مثله وعلى انكار التفريق بين المتماثلين وعلى انكار الجمع بين المختلفين والعقل والميزان الذي انزله الله سبحانه شرعا وقدراً يأبي ذلك ولذلك كان الجزاء مماثلا للعمل من جنسه فى الخير والشر

سبعون ألفاً أو سبعمائة ألف متماسكون آخذ بعضهم ببعض لايدخل أولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر

﴿ الباب التاسع والثلاثون ﴾ في ذكر صفة أهل الجنة في خلقهم و خلقهم وطولهم وعرضهم ومقدار أسنانهم. قال الامام أحمد حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال له اذهب فسلم على أولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع مايحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك قال فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك رحمة الله فزادوه ورحمة الله قال فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعا فلم يزل ينقص الخلق بعده حتي الآن متفق على صحته. وقال الامام أحمد حدثنا يزيد ابن هرون وعفان بن مسلم قالا حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن

فمن ستر مسلما ستره الله ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن أقال نادما أقاله الله عثرته يوم القيامة ومن تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن ضار مسلما ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه ومن خذل مسلما في موضع يجب نصرته فيه خذله الله في موضع يجب نصرته فيه ومن سمح سُمح له والراحمون يرحمهم الرحمن وانما يرحم الله من عباده الرحماء ومن أنفق أُنفق عليه ومن أوعي أُوعي عليه ومن عفا عن حقه عفا الله له عن حقه ومن تجاوز تجاوز الله عنه ومن استقصى استقصى الله عليه (فهذا) شرع الله وقدره ووحيه وثوابه وعقابه كله قائم بهذا الاصل وهو الحاق النظير بالنظير واعتبار المثل بالمثل (ولهذا) يذكر الشارع العلل والاوصاف المؤثرة والمعاني المعتبرة في الاحكام القدرية والشرعية والجزائية ليدل بذلك على تعلق الحكم بها أين وجدت واقتضائها الاحكامها وعدم تخلفها عنها الالمانع يعارض اقتضاءها ويوجب تخلف آثارها عنها كقوله تعالى ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله. وقوله ذلكم بأنه اذا دعى الله وحده كفرتم. ذلكم بأنكم اتخذتم آيات الله هزوا. ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط أعمالهم. ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر. وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مرداً بيضا جعادا مكحلين ابناء ثلاث وثلاثين وهم على خلق آدم ستون ذراعا فى عرض سبعة أذرع قيل تفرد به حماد عن علي بن زيد وفي جامع الترمذي من حديث شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مرداً مكحلين ابناء ثلاث وثلاثين قال هذا حديث حسن غريب. وقال أبو بكر بن أبي داود حدثنا محمود بن خالد وعباس بن الوليد قالا حدثنا عمر عن الاوزاعي عن هرون بن رباب عن أنس بن مالك قال قال رسول لله صلى الله عليه وسلم يبعث أهل الجنة علي صورة آدم في ميلاد ثلاث وثلاثين سنة جرداً مرداً مكحلين ثم يذهب بهم الى شجرة في الجنة فيكسون منها لاتبلى ثيابهم ولا يفني شبابهم وقال الترمذي حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث

أردا كم (وقد) جاء التعليل في الكتاب العزيز بالباء تارة وباللام تارة وبأن تارة وبمجموعهما تارة وبكي تارة ومن اجل تارة وترتيب الجزاء على الشرط تارة وبالفاء المؤذنة بالسببية تارة وترتيب الحكم على الوصف المقتضى له تارة وبلما تارة وبان المشددة تارة وبلعل تارة وبالمفعول له تارة فالاول كما تقدم واللام كقوله ذلك لتعلموا أن الله يعلم مافى السموات وما فى الارض وأن كقوله أن تقولوا انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ثم قيل التقدير لئلا تقولوا وقيل كراهة أن تقولوا وان واللام كقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وغالب مايكون هذا النوع فى النفى فتامله وكى كقوله كى لايكون دولة والشرط والجزاء كقوله وان تصبروا وتتقوا لايضركم كيدهم شيئاً والفاء كقوله فكذبوه فاهلكناهم. فعصوا رسول ربهم فاخذهم أخذة رابية .فعصى فرعون الرسول فاخذناه أخذاً وبيلا وترتيب الحكم على الوصف كقوله يهدي به الله من اتبع رضوانه وقوله يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات وقوله انا لانضيع أجر المصلحين ولا نضيع أجر المحسنين. والله لايهدي كيد الخائنين. ولما كقوله فلما آسفونا انتقمنا منهم. فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين وان المشددة كقوله انهم كانوا قوم سوء فاغرقناهم أجمعين انهم كانوا قوم سوء فاسقين ولعل كقوله لعله يتذكر أو يخشى. لعلكم تعقلون. لعلكم تذكرون والمفعول له كقوله وما لاحد عنده من نعمة تجزي

ان دراجا ابا السمح حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون بني ثلاثين سنة في الجنة لا يزيدون عليها أبداً وكذلك أهل النار فان كان هذا محفوظاً لم يناقض ماقبله فان العرب اذاقدرت بعدد له نيف فان لهم طريقين تارة يذكرون النيف للتحرير وتارة يحذفونه وهذا معروف في كلامهم وخطاب غيرهم من الامم . وقال ابن أبي الدنيا حدثنا القاسم بن هشام حدثنا صفوان بن صالح حدثنا روّاد بن الجراح العسقلاني حدثنا الاوزاعي عن هارون بن رباب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يدخل أهل الجنة الجنة علي طول آدم ستين ذراعا بذراع الملك علي حسن يوسف وعلي ميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة وعلى لسان محمد جرد مرد مكحلون . وقال ابن وهب حدثنا معاوية بن صالح عن عبد الوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

الا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى أى لم يفعل ذلك جزاء نعمة أحد من الناس وانما فعله ابتغاء وجه ربه الأعلى ومن أجل كقوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل (وقد ذكر النبي) صلى الله عليه وآله وسلم علل الاحكام والاوصاف المؤثرة فيها ليدل على ارتباطها بها وتعديها بتعدي أوصافها وعللها كقوله في نبيذ التمر تمرة طيبة وماء طهور وقوله انما جعل الاستئذان من أجل البصر وقوله انما نهيتكم من أجل الدافة وقوله في الهرة ليست تنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات ونهيه عن تغطية راس المحرم الذي وقصته ناقته وتقريبه الطيب وقوله فانه يبعث يوم القيامة ملبياً . قوله انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم ذكره تعليلا لنهيه عن نكاح المرأة على عمتها وخالتها وقوله تعالى . يسألونك عن المحيض قل هو أذي فاعتزلوا النساء في المحيض وقوله في الخمر والميسر انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون وقوله صلى الله ليه وآله وسلم وقد سئل عن بيع الرطب بالتمر أينقص الرطب اذا جف قالوا نعم فنهي عنه وقوله لايتناجي اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه وقوله اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامقلوه فان في أحد جناحيه داء وفي الاخر دواء وانه يتقي بالجناح الذى فيه الداء وقوله ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فانها رجس وقال وقد سئل عن مس

أهل الجنة يدخلون الجنة على قدر آدم ستون ذراعا وعلي ذلك قطعت سررهم وقد تقدم ان اول زمرة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر وان الذين يلونهم على ضوء أشد كوكب في السماء اضاءة. وأما الاخلاق فقد قال تعالى ونزعنا مافي صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فاخبر عن تلاقي قلوبهم وتلاقي وجوههم وفي الصحيحين أخلاقهم على خلق رجل واحد علي صورة أبيهم آدم عليه السلام ستون ذراعا في السماء والرواية على خلق بفتح الخاء وسكون اللام والاخلاق كما تكون جمعا للخلق بالضم فهي جمع للخلق بالفتح والمراد تساويهم فى الطول والعرض والسن وان تفاوتوا في الحسن والجمال ولهذا فسره بقوله على صورة أبيهم آدم عليه السلام ستون ذراعا في السماء وأما أخلاقهم وقلوبهم ففى الصحيحين من حديث أبي هريرة أول زمرة تلج الجنة الحديث وقد تقدم وفيه لااختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم علي قلب رجل واحد يسبحون الله بكرة وعشية وكذلك وصف الله سبحانه وتعالى نساءهم

الذكر هل ينقض الوضوء فقال هل هو الا بضعة منك وقوله فى ابنة حمزة انها لاتحل لى انها ابنة أخي من الرضاعة وقوله في الصدقة انها لاتحل لآل محمد انما هى أوساخ الناس (وقد قرب) النبي صلى الله عليه وآله وسلم الاحكام الى أمته بذكر نظائرها وأسبابها وضرب لها الامثال فقال له عمر صنعت اليوم يارسول الله أمراً عظيماً قبلت وانا صائم فقال له رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم فقلت لابأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصم ولولا ان حكم المثل حكم مثله وان المعانى والعلل مؤثرة في الاحكام نفياً واثباتا لم يكن لذكر هذا التشبيه معني فذكره ليدل به على ان حكم النظير حكم مثله وان نسبة القبلة التى هى وسيلة الى الوطء كنسبة وضع الماء في الفم الذى هو وسيلة الى شربه فكما ان هذا الامر لايضر فكذلك الآخر (وقد) قال صلى الله عليه وآله وسلم للرجل الذى سأله فقال ان أبى أدركه الاسلام وهو شيخ كبير لايستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه افاحج عنه قال أنت أكبر ولده قال نعم قال أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته عنه اكان يجزئ عنه قال نعم قال فحج عنه فقرب الحكم من الحكم وجعل دَيْن الله سبحانه في وجوب القضاء أو في قبوله بمنزلة دَيْن الآدمي وألحق النظير بالنظير وأكد هذا المعني بضرب من الأولي وهو قوله اقضوا الله فالله أحق بالقضاء

بانهن أتراب أي في سن واحدة ليس فيهن العجائز والشواب وفي هذا الطول والعرض والسن من الحكمة مالا يخفى فانه أبلغ وا كمل في استيفاء اللذات لانه أكمل سن القوة مع عظم آلات اللذة وباجتماع الامرين يكون كمال اللذة وقوتها بحيث يصل في اليوم الواحد الى مائة عذراء كما سيأتي ان شاء الله تعالى ولا يخفى التناسب الذي بين هذا الطول والعرض فانه لو زاد أحدهما على الآخر فات الاعتدال وتناسب الخلقة يصير طولا مع دقة أو غلظاً مع قصر وكلاهما عير مناسب والله أعلم

﴿الباب الاربعون﴾ في ذكر أعلي أهل الجنة منزلة وأدناهم أعلاهم منزلة سيد ولد آدم صلوات الله وسلامه عليه قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسي بن مريم البينات قال مجاهد وغيره منهم من كلم الله موسي ورفع بعضهم درجات هو محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث الاسراء المتفق على صحته أنه

ومنه الحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال وفي بضع أحدكم صدقة قالوا يارسول الله يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال أرأيتم لو وضعها في حرام اكان يكون عليه وزر قالوا نعم قال فكذلك اذا وضعها في الحلال يكون له اجر وهذا من قياس العكس الجلي البين وهو اثبات نقيض حكم الاصل في الفرع لثبوت ضد علته فيه ومنه الحديث الصحيح ان اعرابياً أتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاماً أسود واني أنكرته فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال هل فيها من أورق قال ان فيها لورقا قال فأني تري ذلك جاءها قال يارسول الله عرق نزعه قال ولعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له في الانتفاء منه ومن تراجم البخاري على هذا الحديث باب من شبه أصلا معلوماً باصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل ثم ذكر بعده حديث ابن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت ان أمي نذرت ان تحج فماتت قبل أن تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين اكنت قاضيته قالت نعم فقال اقضوا الله فان الله أحق بالوفاء وهذا الذي ترجمه البخاري هو فصل النزاع في القياس لا كما يقوله المفرطون فيه ولا المفرطون فان الناس فيه طرفان ووسط فاحد الطرفين من ينفي العلل والمعاني والأوصاف المؤثرة

صلي الله عليه وسلم لما جاوز موسي قال رب لم أظن أن ترفع عليّ أحدا ثم علا فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله حتى جاوز سدرة المنتهى. وفي صحيح مسلم من حديث عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ فانه من صلى عليّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة وفي صحيح مسلم من حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان موسي سأل ربه ما أدنى أهل الجنة منزلة فقال رجل يجيء بعد ما دخل أهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول رب كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم فيقال له أترضي أن يكون لك مثل ملك من ملوك الدنيا فيقول رضيت رب فيقول لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله فقال في الخامسة رضيت رب قال رب فاعلاهم منزلة قال أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي

ويجوّز ورود الشريعة بالفرق بين المتساويين والجمع بين المختلفين ولا يثبت ان الله سبحانه شرع الاحكام لعلل ومصالح وربطها بأوصاف مؤثرة فيها مقتضية لها طرداً وعكساً وانه قد يوجب الشيء ويحرم نظيره من كل وجه ويحرم الشيء ويبيح نظيره من كل وجه وينهي عن الشيء لا لمفسدة فيه ويأمر به لا لمصلحة بل لمحض المشيئة المجردة عن الحكمة والمصلحة (وبازاء) هؤلاء قوم أفرطوا فيه وتوسعوا جداً وجمعوا بين الشيئين اللذين فرق الله بينهما بادني جامع من شبه أو طرد أو وصف يتخيلونه علة يمكن أن يكون علة وأن لا يكون فيجعلونه هو السبب الذي علق الله ورسوله عليه الحكم بالخرص والظن وهذا هو الذي أجمع السلف على ذمه كما سيأتي ان شاء الله تعالى (والمقصود) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يذكر في الاحكام العلل والاوصاف المؤثرة فيها طرداً وعكساً كقوله للمستحاضة التي سألته هل تدع الصلاة زمن استحاضتها فقال لا انما ذلك عرق وليس بالحيضة فامرها أن تصلي مع هذا الدم وعلل بانه دم عرق وليس بدم حيض وهذا قياس يتضمن الجمع والفرق (فان قيل) فشرط صحة القياس ذكر الاصل المقيس عليه ولم يذكر في الحديث (قيل) هذا من حسن الاختصار والاستغناء بالوصف الذي يستلزم ذكر الاصل المقيس عليه فان المتكلم قد يعلل بعلة يغنى ذكرها عن ذكر الاصل ويكون تركه لذكر الاصل

وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر وقال الترمذي حدثنا عبد بن حميد أنبأنا شبابة عن إسرائيل عن ثوير قال سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جناته وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف عام وأكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة) قال وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن اسرائيل عن ثوير عن ابن عمر غير مرفوع قال ورواه عبد الملك بن أبجر عن ثوير عن ابن عمر موقوفا ورواه عبد الله الاشجعي عن سفيان عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر نحوه ولم يرفعه قلت ورواه الطبراني في معجمه من حديث أبي معاوية عن عبد الملك بن أبجر عن ثوير عن ابن عمر مرفوعا ان أدنى أهل الجنة منزلة لرجل ينظر في ملكه ألفي سنة يرى أقصاه كما يري أدناه ينظر الى أزواجه وسرره وخدمه الحديث . ورواه أبو نعيم عن اسرائيل عن ثوير

أبلغ من ذكره فيعرف السامع الاصل حين يسمع ذكر العلة فلا يشكل عليه ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين علل عدم وجوب الصلاة مع هذا الدم بانه عرق صار الاصل الذي يرد اليه هذا الكلام معلوما فان كل سامع سمع هذا يفهم منه ان دم العرق لا يوجب ترك الصلاة ولو قال هو عرق فلا يوجب ترك الصلاة كسائر دم العروق لكان عيا وعد من الكلام الركيك ولم يكن لائقا بفصاحته وانما يليق هذا بعجرفة المتأخرين وتكلفهم وتطويلهم ونظير هذا قوله صلى الله عليه وآله وسلم لمن سأله عن مس ذكره هل هو الا بضعة منك فاستغني بهذا عن تكلف قوله كسائر البضعات ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة التي سألته هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم فقالت أم سليم أو تحتلم المرأة يارسول الله فقال رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم انما النساء شقائق الرجال فبين ان النساء والرجال شقيقان ونظيران لا يتفاوتان ولا يتباينان في ذلك وهذا يدل على انه من المعلوم الثابت في فطرهم ان حكم الشقيقين والنظيرين حكم واحد سواء كان ذلك تعليلا منه صلى الله عليه وآله وسلم للقدر أو للشرع أو لهما فهو دليل على تساوي الشقيقين وتشابه القرينين واعطاء أحدهما حكم الآخر

﴿ فصل ﴾ وقد أقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم معاذاً على اجتهاد رأيه فيما لم يجد

قال سمعت ابن عمر يقول قال اسرائيل لا أعلم ثويرا الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الامام أحمد حدثنا حسن هو ابن موسي حدثنا سكين بن عبد العزيز حدثنا أبو الاشعث الضرير عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أدني أهل الجنة منزلة سبع درج وهو على السادسة وفوقه السابعة وان له ثلثمائة خادم ويغدي عليه ويراح كل يوم بثلثمائة صحفة ولا أعلمه قال الا من ذهب في كل صحفة لون ليس في الاخر وانه ليلذ أوله كما يلذ آخره وعن الاشربة بثلثمائة إناء في كل إناء لون ليس فى الآخر وانه ليلذ أوله كما يلذ آخره وانه ليقول يارب لو أذنت لي لاطعمت أهل الجنة وسقيتهم لم ينقص مما عندي شيء وان له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوي أزواجه من الدنيا وان الواحدة منهن لتأخذ مقعدها قدر ميل من الارض. قلت سكين بن عبد العزيز ضعفه النسائي وشهر بن حوشب ضعفه مشهور والحديث منكر يخالف الاحاديث

فيه نصاً عن الله ورسوله فقال شعبة حدثني أبو عون عن الحرث بن عمرو عن أناس من أصحاب معاذ عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه الى اليمن قال كيف تصنع ان عرض لك قضاء قال أقضى بما فى كتاب الله قال فان لم يكن فى كتاب الله قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فان لم يكن في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أجتهد رأيي لا آلو قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صدرى ثم قال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهذا حديث وان كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لانه يدل على شهرة الحديث وان الذي حدث به الحرث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ لا واحد منهم وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم ولو سمى كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفي ولا يعرف فى أصحابه منهم ولا كذاب ولا مجروح بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم لا يشك أهل العلم بالنقل فى ذلك كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث وقد قال بعض أئمة الحديث اذا رأيت شعبة في اسناد حديث فاشدد يديك به (قال) أبو بكر الخطيب وقد قيل ان عبادة بن نسى رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وهذا اسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة على ان اهل العلم قد نقلوه واحتجوا به

الصحيحة فان طول ستين ذراعا لايحتمل أن يكون مقعد صاحبه بقدر ميل من الارض والذي في الصحيحين في أول زمرة تلج الجنة لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين فكيف يكون لادناهم اثنتان وسبعون من الحور العين وأقل ساكني الجنة نساء الدنيا فكيف يكون لادني أهل الجنة جماعة منهن وأيضاً فان الجنتين الذهبيتين أعلى من الفضيتين فكيف يكون أدناهم في الذهبيتين قال الدولابي شهر بن لايشبه حديثه حديث الناس وقال ابن عون بن حوشب شهر أتركوه وقال النسائي وابن عدي ليس بالقوي وقال أبو حاتم لا يحتج به وتركه شعبة ويحي بن سعيد وهذان من أعلم الناس بالحديث ورواته وعلله وان كان غير هؤلاء قد وثقه وحسن حديثه فلا ريب انه اذا انفرد بما يخالف مارواه الثقات لم يقبل والله أعلم

﴿ الباب الحادي والاربعون ﴾ في تحفة أهل الجنة إذا دخلوها روي مسلم في صحيحه من حديث ثوبان قال كنت قائماً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من أحبار اليهود

فوقفنا بذلك على صحته عندهم كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاوصية لوارث وقوله فى البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقوله اذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع وقوله الدية على العاقلة. وان كانت هذه الاحاديث لاتثبت من جهة الاسناد ولكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الاسناد لها فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غنوا عن طلب الاسناد له انتهى كلامه (وقد) جوز النبي صلى الله عليه وآله وسلم للحاكم أن يجتهد رأيه وجعل له على خطائه في اجتهاد الرأي أجراً واحداً اذا كان قصده معرفة الحق واتباعه

﴿ فصل ﴾ وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجتهدون في النوازل ويقيسون بعض الاحكام على بعض ويعتبرون النظير بنظيره (قال) أسد بن موسى ثنا شعبة عن زبيد اليامى عن طلحة بن مصرف عن مرة الطيب عن علي بن أبى طالب كرم الله وجهه في الجنة كل قوم على بينة من أمرهم ومصلحة من أنفسهم يزرون على من سواهم ويعرف الحق بالمقايسة عند ذوي الالباب وقد رواه الخطيب وغيره مرفوعاً ورفعه غير صحيح (وقد) اجتهد الصحابة في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الاحكام ولم يعنفهم كما أمرهم يوم الاحزاب أن يصلوا العصر فى بني قريظة فاجتهد بعضهم وصلاها في الطريق

فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال لم تدفعني فقلت الا تقول يارسول الله فقال اليهودي انما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسمي محمداً الذي سماني به أهلي فقال اليهودي جئت أسألك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أينفعك بشيء ان حدثتك فقال أسمع باذني فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معه فقال سل فقال اليهودي أين تكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الظلمة دون الجسر قال فمن أول الناس اجازة يوم القيامة قال فقراء المهاجرين قال اليهودي فما تحفتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد النون قال فما غذاؤهم على أثرها قال ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها قال فما شرابهم عليه قال من عين فيها تسمي سلسبيلا قال صدقت قال وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الارض الا نبي أو رجل أو رجلان قال أينفعك إن حدثتك قال أسمعك

وقال لم يرد منا التأخير وانما أراد سرعة النهوض فنظروا الى المعني واجتهد آخرون وأخروها الى بني قريظة فصلوها ليلا نظروا الى اللفظ وهؤلاء سلف أهل الظاهر وأولئك سلف أصحاب المعاني والقياس (ولما) كان على رضى الله عنه باليمن أتاه ثلاثة نفر يختصمون فى غلام فقال كل منهم هو ابني فاقرع علي بينهم فجعل الولد للقارع وجعل عليه للرجلين ثلثي الدية فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتي بدت نواجذه من قضاء علي رضى الله عنه (واجتهد) سعد بن معاذ في بني قريظة وحكم فيهم باجتهاده فصوبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات (واجتهد) الصحابيان اللذان خرجا في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فصليا ثم وجد الماء في الوقت فاعاد أحدهما ولم يعد الآخر فصوبهما وقال للذي لم يعد أصبت السنة واجزأتك صلاتك وقال للآخر لك الاجر مرتين (ولما قاس) مجزز المدلجي وقاف وحكم بقياسه وقيافته على ان أقدام زيد وأسامة ابنه بعضها من بعض سر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى برقت أسارير وجهه من صحة هذا القياس وموافقته للحق وكان زيد أبيض وابنه أسامة أسود فالحق هذا القائف الفرع بنظيره واصله والغى وصف السواد والبياض الذي لا تاثير له في الحكم (وقد) تقدم قول الصديق رضى الله عنه في الكلالة أقول فيها برأيي فان

باذني قال جئت أسألك عن الولد قال ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل منى المرأة أذكرا باذن الله تعالى وان علا مني المرأة مني الرجل آنثا باذن الله تعالى قال اليهودي لقد صدقت وانك لنبي ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه ومالي علم بشيء منه حتى أتاني الله عز وجل به . وفي صحيح البخاري عن أنس قال سمع عبدالله بن سلام مقدم رسول الله صلي الله عليه وسلم المدينة وهو في أرض يخترف فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فقال اني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي فما أول أشراط الساعة وما أول طعام أهل الجنة ومايتزع الولد الى أبيه أو الى أمه قال أخبرني بهن جبريل آنفا قال جبريل قال نعم قال ذاك عدو اليهود من الملائكة فقرأ هذه الآية (قل من كان عدواً لجبريل فانه نزله علي قلبك باذن الله) أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت واذا سبق

يكن صواباً فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان أراه ماخلا الوالد والولد فلما استخلف عمر قال اني لاستحيي من الله ان أرد شيئاً قاله أبو بكر (وقال) الشعبي عن شريح قال قال لى عمر اقض بما استبان لك من كتاب الله فان لم تعلم كل كتاب الله فاقض بما استبان لك من قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم تعلم كل أقضية رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم فاقض بما استبان لك من أئمة المهتدين فان لم تعلم كل ماقضت به أئمة المهتدين فاجتهد رأيك واستشر أهل العلم والصلاح (وقد اجتهد) ابن مسعود في المفوضة وقال أقول فيها برأيي ووفقه الله للصواب (وقال) سفيان عن عبد الرحمن الاصبهاني عن عكرمة قال أرسلني ابن عباس الى زيد بن ثابت اسأله عن زوج وابوين فقال للزوج النصف وللأم ثلث مابقى وللأب بقية المال فقال تجده في كتاب الله أو تقوله برأيك قال اقوله برأيي ولا افضل اما علي اب (وقايس) علي بن أبي طالب كرم الله وجهه زيد بن ثابت في المكاتب وقايسه في الجد والاخوة وقاس ابن عباس الاضراس بالاصابع وقال عقلها سواء اعتبروها بها (قال) المزني الفقهاء من عصر رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم الى يومنا وهلم جراً استعملوا المقاييس في الفقه في جميع الاحكام في امر دينهم قال واجمعوا بان نظير الحق حق ونظير الباطل باطل فلا يجوز لاحد انكار القياس لانه التشبيه بالامور والتمثيل عليها (قال) ابو

ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد انك رسول الله يارسول الله ان اليهود قوم بهت وانهم ان يعلموا باسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني فجاءت اليهود فقال أي رجل عبدالله وابن خيرنا فيكم قالوا خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال أفرأيتم إن أسلم عبدالله فقالوا أعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه فقال هذا الذي كنت أخاف يارسول الله . وفي الصحيحين من حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلي الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر لاهل الجنة فاتي رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامه قال بلي قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلي الله عليه وسلم فنظر النبي صلي الله عليه وسلم الينا ثم ضحك

عمر بعد حكاية ذلك عنه ومن القياس المجمع عليه سيد ماعدا المكلب من الجوارح قياسا علي الكلاب بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين وقال عز وجل والذين يرمون المحصنات فدخل في ذلك المحصنون قياسا وكذلك قوله في الاماء فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ماعلي المحصنات من العذاب فدخل في ذلك العبد قياسا عند الجمهور الا من شذ ممن لايكاد يعد قوله خلافا وقال في جزاء الصيد المقتول في الاحرام ومن قتله منكم متعمداً فدخل فيه قتل الخطأ قياسا عند الجمهور الا من شذ وقال يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فدخل في ذلك الكتابيات قياسا وقال في الشهادة في المداينات فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء فدخل في معني إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى قياساً المواريث والودائع والغصوب وسائر الاموال وأجمعوا على توريث البنتين الثلثين قياساً على الاختين وقال عن من أعسر بما بقي عليه من الربا وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة فدخل في ذلك كل معسر بدين حلال وثبت ذلك قياساً ومن هذا الباب توريث الذكر ضعفي ميراث الانثى منفرداً وإنما ورد النص في اجتماعهما بقوله يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وقال وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين ومن هذا الباب

حتى بدت نواجذه ثم قال ألا أخبرك بادامهم قال بلى قال ادامهم بالام ونون قال وماهذا قال ثورونون يأكل من زيادة كبدهما سبعون ألفاً وقال عبدالله بن المبارك حدثنا ابن لهيعة حدثني يزيد بن أبي حبيب ان أبا الخير أخبره ان أبا العوام أخبره انه سمع كعبا يقول ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة ادخلوها ان لكل ضيف جزوراً واني أجزركم اليوم فيأتي بثور وحوت فيجزر لاهل الجنة

﴿ الباب الثاني والاربعون ﴾ في ذكر ريح الجنة ومن مسيرة كم ينشق . قال الطبراني حدثنا موسى بن خازم الاصبهاني حدثنا محمد بن بكير الحضرمي حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام ورواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد

أيضاً قياس التظاهر بالبنت على التظاهر بالام وقياس الرقبة في الظهار على الرقبة في القتل بشرط الايمان وقياس تحريم الاختين وسائر القرابات من الاماء على الحرائر في الجمع في التسري قال وهذا لو تقصيته لطال به الكتاب (قلت) بعض هذه المسائل فيها نزاع وبعضها لا يعرف فيها نزاع بين السلف وقد رام بعض نفاة القياس إدخال هذه المسائل المجمع عليها في العمومات اللفظية فادخل قذف الرجال في قذف المحصنات وجعل المحصنات صفة للفروج لا للنساء وأدخل صيد الجوارح كلها في قوله وما علمتم من الجوارح وقوله مكلبين وإن كان من لفظ الكلب فمعناه مغرين لها على الصيد قاله مجاهد والحسن وهو رواية عن ابن عباس وقال أبو سليمان الدمشقي مكلبين معناه معلمين وإنما قيل لهم مكلبين لان الغالب من صيدهم إنما يكون بالكلاب وهؤلاء وإن أمكنهم ذلك في بعض المسائل كما جزموا بتحريم أجزاء الخنزير لدخوله في قوله فانه رجس وأعادوا الضمير الى المضاف اليه دون المضاف فلا يمكنهم ذلك في كثير من المواضع وهم يضطرون فيها ولا بد الى القياس أو القول بما لم يقل به غيرهم ممن تقدمهم فلا يعلم احد من ائمة الفتوى يقول في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد سئل عن فارة وقعت في سمن القوها وما حولها وكلوه ان ذلك مختص بالسمن دون سائر الادهان والمائعات هذا مما يقطع بان الصحابة والتابعين وائمة الفتيا

ابن زياد عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو ولم يذكر بينهما جنادة وقال ليوجد من مسيرة أربعين عاما وقال الترمذي حدثنا محمد بن بشار حدثنا معديّ بن سليمان هو البصري عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله فقد اخفر بذمة الله فلا يراح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً. قال وفي الباب عن أبي بكرة وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح قال محمد بن عبدالواحد واسناده عندي على شرط الصحيح قلت وقد رواه الطبراني من حديث عيسى بن يونس عن عوف الاعرابي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة يرفعه من قتل نفساً معاهدة بغير حقها لم يرح رائحة الجنة وان ريح الجنة يوجد من مسيرة مائة عام. وقال الطبراني حدثنا اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن أو غيره عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يفرقون فيه بين السمن والزيت والشيرج والدبس كما لا يفرق بين الفارة والهرة في ذلك وكذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر لا يفرق عالم يفهم عن الله ورسوله بين ذلك وبين بيع العنب بالزبيب (ومن هذا) ان الله سبحانه قال في المطلقة ثلاثا فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله اى ان طلقها الثاني فلا جناح عليها وعلى الزوج الاول ان يتراجعا والمراد به تجديد العقد وليس ذلك مختصا بالصورة التي يطلق فيها الثاني فقط بل متى تفارقا بموت او خلع او فسخ او طلاق حلت للاول قياسا على الطلاق (ومن ذلك) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تأكلوا في آنية الذهب والفضة ولا تشربوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وقوله الذي يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم وهذا التحريم لا يختص بالاكل والشرب بل يعم سائر وجوه الانتفاع فلا يحل له ان يغتسل بها ولا يتوضأ بها ولا يدهن فيها ولا يكتحل منها وهذا امر لا يشك فيه عالم (ومن ذلك) نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المحرم عن لبس القميص والسراويل والعمامة والخفين ولا يختص ذلك بهذه الاشياء فقط بل يتعدي النهي الى الجباب والدلوق والمبطنات والفراجي والاقبية والعرقشينات والى القبع والطاقية والكوفية والكلوتة

يقول ريح الجنة يوجد من مسيرة مائة عام. وهذه الالفاظ لا تعارض بينها بوجه وقد أخرجا في الصحيحين من حديث أنس قال لم يشهد عمي مع رسول الله رسول الله صلي الله عليه وسلم بدراً قال فشق عليه قال أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه فان أراني الله مشهداً فيما بعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرين الله ما أصنع قال فهاب أن يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد قال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له اين فقال واها لريح الجنة أجده دون أحد قال فقاتلهم حتى قتل قال فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية فقالت أخته عمة الربيع بنت النضر فما عرفت أخي إلا ببنانه ونزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) قال فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي اصحابه. وريح الجنة نوعان ريح يوجد في الدنيا تشمه الارواح أحيانا لاتدركه العباد وريح يدرك بحاسة الشم للابدان كما تشم روائح الازهار وغيرها وهذا يشترك

والطيلسان والقلنسوة والى الجوربين والجرموقين والزربول ذي الساق والى التبان ونحوه (ومن هذا) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا ذهب أحدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار فلو ذهب معه بخرقة وتنظف أكثر من الاحجار أو قطن أو صوف أو خز ونحو ذلك جاز وليس للشارع غرض في غير التنظيف والازالة فما كان أبلغ فى ذلك كان مثل الاحجار في الجواز وأولى (ومن ذلك) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهي ان يبيع الرجل على بيع أخيه أو يخطب على خطبته ومعلوم ان المفسدة التي نهى عنها فى البيع والخطبة موجودة في الاجارة فلا يحل له ان يؤجر على اجارته وان قدر دخول الاجارة في لفظ البيع العام وهو بيع المنافع فحقيقتها غير حقيقة البيع وأحكامها غير أحكامه (ومن ذلك) قوله سبحانه فى آية التيمم وان كنتم جنباً فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً (فالحقت) الامة أنواع الحدث الاصغر على اختلافها فى نقضها بالغائط والآية لم تنص من أنواع الحدث الاصغر الا عليه وعلى اللمس على قول من فسره بما دون الجماع (وألحقت) الاحتلام بملامسة النساء (وألحقت) واجد ثمن الماء بواجده (وألحقت) من خاف على نفسه أو بهائمه من العطش اذا توضأ بالعادم فجوزت له التيمم وهو واجد للماء (وألحقت) من خشى المرض من شدة برد الماء

أهل الجنة في إدراكه في الآخرة من قرب وبعد وأما في الدنيا فقد يدركه من شاء الله من أنبيائه ورسله وهذا الذي وجده أنس بن النضر يجوز أن يكون من هذا القسم وأن يكون من الاول والله أعلم . وقال أبو نعيم حدثنا محمد بن معمر حدثنا محمد بن أحمد المؤذن حدثنا عبد الواحد بن غياث أنبأنا الربيع بن بدر حدثنا هرون بن رياب عن مجاهد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن رائحة الجنة توجد من مسيرة خمسمائة عام وقال الطبراني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن احمد بن محمد بن طريف حدثنا أبي حدثنا محمد بن كثير حدثني جابر الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم وقال أبو داود الطيالسي في مسنده حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعي الى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة وان

بالمريض في العدول عنه الى البدل وادخال هذه الاحكام وأمثالها فى العمومات المعنوية التي لا يستريب من له فهم عن الله ورسوله فى قصد عمومها وتعليق الحكم به وكونه متعلقاً بمصلحة العبد أولى من ادخالها فى عمومات لفظية بعيدة التناول لها ليست بحرية الفهم مما لا ينكر تناول العمومين لها فمن الناس من يتنبه لهذا ومنهم من يتنبه لهذا ومنهم من يتفطن لتناول العمومين لها (ومن ذلك) قوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة (وقاست) الامة الرهن في الحضر علي الرهن في السفر والرهن مع وجود الكاتب على الرهن مع عدمه فان استدل علي ذلك بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رهن درعه في الحضر فلا عموم في ذلك فانما رهنها على شعير استقرضه من يهودي فلا بد من القياس اما على الآية واما على السنة (ومن ذلك) ان سمرة بن جندب لما باع خمر أهل الذمة وأخذه في العشور التي عليهم فبلغ عمر فقال قاتل الله سمرة أما علم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها وا كلوا اثمانها وهذا محض القياس من عمر رضي الله عنه فان تحريم الشحوم على اليهود كتحريم الخمر على المسلمين وكما يحرم ثمن الشحوم المحرمة فكذلك يحرم ثمن الخمر الحرام (ومن ذلك) ان الصحابة رضي الله عنهم جعلوا العبد علي النصف من الحر في النكاح والطلاق والعدة قياسا على مانص الله

ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام وقد أشهد الله سبحانه عباده في هذه الدار آثاراً من آثار الجنة وأنموذجا منها من الرائحة الطيبة واللذات المشتهاة والمناظر البهية والفاكهة الحسنة والنعيم والسرور وقرة العين. وقد روي أبو نعيم من حديث الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل للجنة طيبي لأهلك فتزداد طيباً فذلك البرد الذي يجده الناس بالسحر من ذلك كما جعل سبحانه نار الدنيا وآلامها وغمومها وأحزانها تذكرة بنار الآخرة قال تعالى في هذه النار نحن جعلناها تذكرة وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر والبرد من أنفاس جهنم فلا بد أن يشهد عباده أنفاس جنته ومايذكرهم بها والله المستعان

﴿ الباب الثالث والاربعون ﴾ في الأذان الذي يؤذن به مؤذن الجنة فيها روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

عليه من قوله فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب قال عبد الرزاق انا سفيان بن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ينكح العبد اثنتين وقال عبد الرزاق انبانا سفيان الثوري وابن جريج قالا ثنا جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال ينكح العبد اثنتين . وذكر الامام أحمد عن محمد بن سيرين قال سأل عمر بن الخطاب الناس كم يتزوج العبد فقال عبد الرحمن بن عوف ثنتين وطلاقه ثنتان وهذا كان بمحضر من الصحابة فلم ينكره احد .وقال محمد بن عبد السلام الخشني ثنا محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث بن أبي سليم عن عطاء قال أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن العبد لا يجمع بين النساء فوق اثنتين وروى حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس ان عمر قال لو أستطيع ان أجعل عدة الامة حيضة ونصفا لفعلت فقال رجل يا أمير المؤمنين فاجعلها شهرا ونصفا فسكت وقال عبد الله بن عتبة عن عمر عدة الامة اذا لم تحض شهران كعدتها اذا حاضت حيضتين وروى ابن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عتبة عن عمر ينكح العبد امرأتين ويطلق طلقتين وتعتد الامة حيضتين وان لم تكن

ينادي مناد ان لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً وان لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً وان لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً وان لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدا وذلك قول الله عز وجل (ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون) قال عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حمزة الزيات عن أبي اسحق عن الاغر عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون قال نودوا أن صحوا فلا تسقموا أبداً وانخلدوا فلا تموتوا أبداً وانعموا فلا تبأسوا أبداً وفي صحيح مسلم من حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار نادي منادياً أهل الجنة ان لكم عند الله موعداً فيقولون ماهو ألم يثقل موازيننا ويبيض وجوهنا ويدخلنا الجنة وينجنا من النار فيكشف الحجاب فينظرون الى الله فوالله ما أعطاهم الله شيئاً هو أحب اليهم من النظر اليه وقال عبد الله بن المبارك أنبأنا أبو بكر الالهاني

تحيض فشهرين أو شهرا ونصفا وقال على عدة الامة حيضتان فان لم تكن تحيض فشهر ونصف (والمقصود) ان الصحابة رضى الله عنهم نصفوا ذلك قياساً على تنصيف الله سبحانه الحد على الامة (ومن ذلك) ان الصحابة قدموا الصديق في الخلافة وقالوا رضيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لديننا أفلا نرضاه لدنيانا فقاسوا الامامة الكبرى على امامة الصلاة (وكذلك) اتفاقهم على كتابة المصحف وجمع القرآن فيه (وكذلك) اتفاقهم على جمع الناس على مصحف واحد وترتيب واحد وحرف واحد (وكذلك) منع عمر وعلى من بيع أمهات الاولاد برأيهما (وكذلك) تسوية الصديق بين الناس فى العطاء برأيه وتفضيل عمر برأيه (وكذلك) الحاق عمر حد الخمر بحد القذف برأيه وأقره الصحابة (وكذلك) توريث عثمان ابن عفان رضي الله عنه المبتوتة فى مرض الموت برأيه ووافقه الصحابة (وكذلك) قول ابن عباس فى نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع الطعام قبل قبضه قال احسب كل شيء بمنزلة الطعام (وكذلك) عمر وزيد لما ورثا الام ثلث ما بقى في مسألة زوج وأبوين وامرأة وابوين قاسا وجود الزوج على ما اذا لم يكن زوج فانه حينئذ يكون للاب ضعف ما للام فقدرا ان الباقي بعد الزوج والزوجة كل المال وهذا من أحسن القياس فان قاعدة الفرائض ان الذكر والانثى اذا اجتمعا وكانا فى درجة واحدة فاما ان يأخذ الذكر ضعف

أخبرني أبو تميم الهجيمي قال سمعت أبا موسى الاشعري يخطب على منبر البصرة يقول ان الله عز وجل يبعث يوم القيامة ملكا الى أهل الجنة فيقول ياأهل الجنة هل أنجزكم الله ما وعدكم فينظرون فيرون الحلى والحلل والانهار والازواج المطهرة فيقولون نعم قد أنجزنا ما وعدنا قالوا ذلك ثلاث مرات فينظرون فلا يفتقدون شيئا مما وعدوا فيقولون نعم فيقول قد بقي شيء ان الله يقول للذين أحسنوا الحسنى وزيادة قال ألا ان الحسني الجنة والزيادة النظر الى وجه الله وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة ياأهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون ومالنا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تعط أحدا من خلقك فيقول أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا ربنا واي شيء أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا ومن تراجم البخاري عليه باب كلام الرب مع أهل الجنة وسيأتي في هذا أحاديث

ما تأخذ الانثى كالاولاد وبنى الاب واما ان تساويه كولد الام وأما أن الانثى تأخذ ضعف ما يأخذ الذكر مع مساواته لها فى درجته فلا عهد به في الشريعة فهذا من أحسن الفهم عن الله ورسوله (وكذلك) أخذ الصحابة في الفرائض بالعول وادخال النقص على جميع ذوي الفروض قياسا على ادخال النقص على الغرماء اذا ضاق مال المفلس عن توفيتهم وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم للغرماء خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك وهذا محض العدل على ان تخصيص بعض المستحقين بالحرمان وتوفية بعضهم باخذ نصيبه ليس من العدل وقال عبد الرزاق انبانا معمر عن ايوب السختياني عن عكرمة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه شاور الناس في حد الخمر وقال ان الناس قد شربوها واجترؤا عليها فقال له على كرم الله وجهه ان السكران اذا سكر هذي واذا هذي افترى فجعله عمر حد الفرية ثمانين ورواه مالك عن ثور بن زيد الايلى ان عمر شاور الناس ورواه وكيع ثنا ابن ابي خالد عن الشعبي قال استشارهم عمر فذكره ولم ينفرد علي بهذا القياس بل وافقه عليه الصحابة قال الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن وبرة الصلتى قال بعثني خالد بن الوليد الى عمر فاتيته وعنده على وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف متكئون في المسجد فقلت له ان خالد بن الوليد يقرأ عليك السلام ويقول لك ان الناس انبسطوا في الخمر وتحاقروا

نذكرها في باب معقود لذلك ان شاء الله . وفي الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه وهذا الاذان وان كان بين الجنة والنار فهو يبلغ جميع أهل الجنة والنار ولهم فيها نداء آخر يوم زيارتهم ربهم تبارك وتعالى يرسل اليهم ملكا فيؤذن فيهم بذلك فيتسارعون الى الزيارة كما يؤذن مؤذن الجمعة اليها وذلك في مقدار يوم الجمعة كما سيأتي مبينا في باب زيارتهم الرب عز وجل والله أعلم

(الباب الرابع) والاربعون في أشجار الجنة وبساتينها وظلالها قال تعالى (وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة) وقال تعالى (ذواتا أفنان) وهو جمع فنن وهو الغصن وقال (فيهما فاكهة ونخل ورمان) والمخضود الذي قد خضد شوكه أي نزع وقطع فلا شوك فيه هذا

العقوبة فما ترى فقال عمر هم هؤلاء عندك قال فقال على اراه اذا سكر هذي واذا هذي افترى وعلى المفتري ثمانون فاجتمعوا علي ذلك فقال عمر بلغ صاحبك ما قالوا فضرب خالد ثمانين وضرب عمر ثمانين قال وكان عمر اذا اتي بالرجل القوي المنتهك في الشراب ضربه ثمانين واذا اتي بالرجل الذي كان منه الزلة الضعيف ضربه اربعين وجعل ذلك عثمان اربعين وثمانين وهذه مراسيل ومسندات من وجوه متعددة يقوي بعضها بعضا وشهرتها تغني عن اسنادها وقال عبد الرزاق ثنا سفيان الثوري عن عيسى بن أبي عيسى الخياط عن الشعبي قال كره عثمان الكلام في الجد حتى صار جداً وقال انه كان من رأي أبي بكر ان الجد أولى من الاخ وذكر الحديث وفيه فسأل عنها زيد بن ثابت فضرب له مثلا بشجرة خرجت ولها أغصان قال فذكر شيئا لا احفظه فجعل له الثلث قال الثوري وبلغني انه قال يا أمير المؤمنين شجرة نبتت فانشعب منها غصن فانشعب من الغصن غصنان فما جعل الغصن الاول اولى من الغصن الثاني وقد خرج الغصنان من الغصن الاول قال ثم سأل عليا فضرب له مثلا واديا سال فيه سيل فجعله أخا فيما بينه وبين ستة فاعطاه السدس وبلغني ان علياً كرم الله وجهه حين سأله عمر جعله سيلا قال فانشعب منه شعبة ثم انشعبت شعبتان فقال أرأيت لو أن هذه الشعبة الوسطى تيبس اما كانت ترجع الى الشعبتين جميعا قال الشعبي

قول ابن عباس ومجاهد ومقاتل وقتادة وأبي الاحوص وقسامة بن زهير وجماعة واحتج هؤلاء بحجتين احداهما ان الخضد في اللغة القطع وكل رطب قضبته فقد خضدته وخضدت الشجر إذا قطعت شوكه فهو خضيد ومخضود ومنه الخضد على مثال الثمر وهو كل ماقطع من عود رطب خضد بمعنى مخضود كقبض وسلب والخضاد شجر رخو لا شوك فيه (الحجة الثانية) قال ابن أبي داود حدثنا محمد بن مصفي حدثنا محمد بن المبارك حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا ثور بن يزيد حدثني حبيب بن عبيد عن عتبة بن عبد السلمى قال كنت جالسا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فجاء اعرابي فقال يا رسول الله أسمعك تذكر في الجنة شجرة لا أعلم شجرة أكثر شوكا منها يعني الطلح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل مكان كل شوكة منها ثمرة مثل حصوة التيس الملبود فيها سبعون لونا من الطعام لايشبه لون آخر .الملبود الذي قد اجتمع شعره بعضه على بعض وقال عبدالله بن المبارك أنبأنا

فكان زيد يجعله أخا حتى يبلغ ثلاثة هو ثالثهم فان زادوا على ذلك أعطاه الثلث وكان علي يجعله أخا مابينه وبين ستة وهو سادسهم ويعطيه السدس فان زادوا على ستة أعطاه السدس وصار مابقى بينهم وقال القاضى اسمعيل بن اسحق ثنا اسمعيل بن أبي أويس حدثني عبد الرحمن ابن أبى الزناد عن أبيه أخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه ان عمر بن الخطاب لما استشار فى ميراث الجد والاخوة قال زيد وكان رأيي يومئذ ان الاخوة أحق بميراث أخيهم من الجد وعمر بن الخطاب يرى يومئذ ان الجد أولى بميراث ابن ابنه من اخوته فتحاورت أنا وعمر محاورة شديدة فضربت له في ذلك مثلا فقلت لو أن شجرة تشعب من أصلها غصن ثم تشعب في ذلك الغصن خوطان ذلك الغصن يجمع الخوطين دون الاصل ويغذوهما ألا ترى ياأمير المؤمنين أن أحد الخوطين أقرب الى أخيه منه الى الاصل قال زيد فانا اعذله وأضرب له هذه الامثال وهو يأبى الا ان الجد أولى من الاخوة ويقول والله لواني قضيته اليوم لبعضهم لقضيت به للجد كله ولكن لعلي لاأخيب منهم أحدا ولعلهم أن يكونوا كلهم ذوى حق .وضرب على وابن عباس لعمر يومئذ مثلا معناه لو أن سيلا سال فخلج منه خليج ثم خلج من ذلك الخليج شعبتان ورأي الصديق أولى من هذا الرأي وأصح في القياس لعشرة أوجه ليس هذا موضع ذكرها والجواب عن هذه الامثلة اذ المقصود أن الصحابة

صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ان الله لينفعنا بالأعراب ومسائلهم أقبل اعرابي يوما فقال يا رسول الله ذكر الله فى الجنة شجرة مؤذية وما كنت أري في الجنة شجرة تؤذي صاحبها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هي قال السدر فان له شوكا مؤذيا قال أليس الله يقول في سدر مخضود خضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة . وقالت طائفة المخضود هو الموقر حملا وأنكر عليهم هذا القول وقالوا لا يعرف في اللغة الخضد بمعني الحمل ولم يصب هؤلاء الذين أنكروا هذا القول بل هو قول صحيح وأربابه ذهبوا الى أن الله سبحانه وتعالى لما خضد شوكه وأذهبه وجعل مكان كل شوكة ثمرة أوقرت بالحمل والحديثان المذكوران يجمعان القولين وكذلك قول من قال المخضود الذي لا يعقر اليد ولا يرد اليد عنه شوك ولا أذي فيه فسره بلازم المعني وهكذا غالب المفسرين يذكرون لازم المعنى المقصود تارة وفرداً من أفراده تارة ومثالا من أمثلته

رضى الله عنهم كانوا يستعملون القياس في الاحكام ويعرفونها بالامثال والاشباه والنظائر ولا يلتفت الى من يقدح في كل سند من هذه الاسانيد وأثر من هذه الآثار فهذه في تعددها واختلاف وجوهها وطرقها جارية مجري التواتر المعنوي الذي لا يشك فيه وان لم يثبت كل فرد فرد من الاخبار به وقال عبد الرزاق ثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو قال أخبرني حيي بن يعلى بن أمية انه سمع أباه يقول وذكر قصة الذي قتلته امرأة ابيه وخليلها ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الىّ ان اقتلها فلو اشترك فيه أهل صنعاء كلهم لقتلتهم قال ابن جريج فاخبرني عبد الكريم وأبو بكر قالا جميعاً ان عمر كان يشك فيها حتى قال له على يا أمير المؤمنين أرأيت لو أن نفراً اشتركوا في سرقة جزور فاخذ هذا عضواً وهذا عضواً أكنت قاطعهم قال نعم قال وذلك حين استخرج له الرأي . وقال عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحرث عن بكير بن الاشج عمن حدثه عن ابن عباس قال أرسلني علىّ الى الحرورية لأكلمهم فلما قالوا لا حكم الا لله قلت أجل صدقتم لا حكم الا لله وان الله قد حكم في رجل وامرأته وحكم في قتل الصيد فالحكم في رجل وامرأته والصيد أفضل أم الحكم في الامة يرجع بها ويحقن دماءها ويلم شعثها . وقال عبد الله بن المبارك حدثنا عكرمة بن عمار ثنا سماك الحنفى قال سمعت ابن عباس يقول قال علىّ لا تقاتلوهم حتى يخرجوا فانهم سيخرجون

فيحكيها الجماعون للغث والسمين أقوالا مختلفة ولا اختلاف بينها

(فصل) وأما الطلح فأكثر المفسرين قالوا إنه شجرة الموز قال مجاهد أعجبهم طلح وجّ وحسنه فقيل لهم وطلح منضود وهذا قول علي بن أبي طالب وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري . وقالت طائفة أخري بل هو شجر عظام طوال وهو شجر البوادي الكثير الشوك عند العرب قال حاديهم

بشرها دليلها وقالا غدا ترين الطلح والجبالا

ولهذا الشجر نور ورائحة وظل ظليل وقد نضد بالحمل والثمر مكان الشوك . وقال ابن قتيبة هو الذي نضد بالحمل أو بالورق والحمل من أوله الى آخره فليس له ساق بارز وقال مسروق ورق الجنة نضيد من أسفلها الى أعلاها وأنهارها تجري من غير أخدود . وقال الليث الطلح شجر أم غيلان ليس له شوك أحجن من أعظم العضاه شوكا وأصلبه عودا وأجوده صمغاً .

قال قلت ياأمير المؤمنين ابرد بالصلاة فاني أريد أن أدخل عليهم فأسمع من كلامهم واكلمهم فقال على أخشي عليك منهم قال وكنت رجلا حسن الخلق لاأوذي أحداً قال فلبست أحسن مايكون من اليمنية وترجلت ثم دخلت عليهم وهم قائلون فقالوا لى ماهذا اللباس فتلوت عليهم القرآن قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلبس أحسن مايكون من اليمنية فقالوا لا بأس فما جاء بك فقلت أتيتكم من عند صاحبي وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وختنه واصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلم بالوحي منكم وعليهم نزل القرآن أبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم فما الذي نقمتم فقال بعضهم ان قريشا قوم خصمون قال الله عز وجل بل هم قوم خصمون فقال بعضهم كلموه فانتحى لى رجلان منهم أو ثلاثة فقالوا ان شئت تكلمت وان شئت تكلمنا فقلت بل تكلموا فقالوا ثلاث نقمناهن عليه جعل الحكم الى الرجال وقال الله ان الحكم الا لله فقلت قد جعل الله الحكم من أمره الى الرجال في ربع درهم في الارنب وفي المرأة وزوجها فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها أنخرجت من هذه قالوا نعم قالوا وأخري محي نفسه أن يكون أمير المؤمنين فان لم يكن أمير المؤمنين فامير الكافرين هو فقلت لهم أرأيتم ان قرأت من كتاب الله عليكم وجئتكم به من

قال أبو اسحاق يجوز أن يعني به شجر أم غيلان لان له نورا طيب الرائحة جداً فوعدوا بما يحبون مثله الا أن فضله على ما في الدنيا كفضل سائر مافي الجنة على سائر مافي الدنيا فانه ليس في الجنة مما في الدنيا الا الاسامي والظاهر أن من فسر الطاح المنضود بالموز انما أراد التمثيل به لحسن نضده والا فالطاح في اللغة هو الشجر العظام من شجر البوادي والله أعلم . وفي الصحيحين من حديث أبي الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة شجرة يسير الركب في ظلها مائة عام لايقطعها فاقرؤا ان شئتم وظل ممدود . وفي الصحيحين أيضاً من حديث أبى حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لايقطعها قال أبو حازم فحدثنا به النعمان بن أبي عياش الزرقي فقال حدثني أبوسعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع في ظلها مائة عام لايقطعها

سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أترجعون قالوا نعم قلت قد سمعتم أو أراه قد بلغكم أنه لما كان يوم الحديبية جاء سهيل بن عمرو الى رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلى اكتب هذا ماصالح عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى امح ياعلى أخرجت من هذه قالوا نعم قال وأما قولكم قتل ولم يسب ولم يغنم أفتسبون أمكم وتستحلون منها ماتستحلون من غيرها فان قلتم نعم فقد كفرتم بكتاب الله وخرجتم من الاسلام فانتم بين ضلالتين وكلما جئتهم بشئ من ذلك أقول أخرجت منها فيقولون نعم قال فرجع منهم ألفان وبقى ستة آلاف وله طرق عن ابن عباس وقياسه المذكور من أحسن القياس وأوضحه . وقد أنكر ابن عباس على زيد بن ثابت مخالفته للقياس في مسئلة الجد والاخوة فقال ألا يتقي الله زيد يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل أبا الأب أبا وهذا محض القياس . ولما خص الصديق أم الأم بالميراث دون أم الاب قال له بعض الانصار لقد ورثت امرأة من ميت لو كانت هي الميتة لم يرثها وتركت امرأة لو كانت هي الميتة ورث جميع ماتركت فشرك بينهما . قال عبد الرزاق أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال جاءت جدتان الى أبي بكر فاعطى الميراث أم الام دون أم الاب فقال له رجل

وقال الامام أحمد حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا شعبه عن أبي الضحاك سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها سبعين أو مائة سنة هى شجرة جنة الخلد . وقال وكيع حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن زياد مولى بني مخزوم عن الزهري عن أبى هريرة رضى الله عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام اقرؤا ان شئتم وظل ممدود فبلغ ذلك كعباً فقال صدق والذي أنزل التوراة على لسان موسى والفرقان على لسان محمد صلى الله عليه وسلم لوأن رجلا ركب جذعة أو جذعا ثم دار باصل تلك الشجرة مائة عام ما بلغها حتي يسقط هرما ان الله غرسها بيده ونفخ فيها وان أصلها من وراء سور الجنة ما في الجنة نهر الا وهو يخرج من أصل تلك الشجرة . وقال ابن أبي الدنيا حدثنا ابراهيم عن سعيد الجوهري حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا ربيعة بن صالح عن سلمة بن وهران عن عكرمة عن ابن عباس قال الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق

من الانصار من بني حارثة يقال له عبد الرحمن بن سهل ياخليفة رسول الله قد اعطيت الميراث التى لو ماتت لم يرثها فجعل الميراث بينهما . ولما شهد ابو بكرة واصحابه على المغيرة بن شعبة بالحد ولم يكملوا النصاب حدهم عمر قياساً على القاذف ولم يكونوا قذفة بل شهوداً وقال عثمان لعمر ان نتبع رأيك فرأيك أسد وان نتبع رأي من قبلك فلنعم ذو الرأي كان وقال علي اجتمع رأيي ورأي عمر في بيع أمهات الاولاد أن لايبعن ثم رأيت بيعهن فقال له قاضيه عبيدة السلماني يا امير المؤمنين رأيك مع رأي عمر في الجماعة احب الينا من رأيك وحدك فى الفرقة . ولما ارسل عمر الى المرأة فاسقطت جنينها استشار الصحابة فقال له عبد الرحمن ابن عوف وعثمان انما انت مؤدب ولا شئ عليك وقال له على اما المأثم فارجو ان يكون محطوطا عنك واري عليك الدية فقاسه عثمان وعبد الرحمن على مؤدب امراته وغلامه وولده وقاسه على على قاتل الخطا فاتبع عمر قياس على . ولما احتضر الصديق رضى الله عنه اوصى بالخلافة الى عمر رضي الله عنه وقاس ولايته لمن بعده اذ هو صاحب الحل والعقد على ولاية المسلمين له اذ كانوا هم اهل الحق والعقد وهذا من احسن القياس . وقال علي كرم الله وجهه سألني امير المؤمنين عمر عن الخيار فقلت ان اختارت زوجها فهي واحدة وهو احق بها وان اختارت نفسها فهى واحدة بائنة فقال ليس كذلك ان اختارت نفسها فهي واحدة وهو

قدر مايسير الراكب المجد في ظلها مائة عام في كل نواحيها فيخرج اليها أهل الجنة أهل الغرف وغيرهم يتحدثون في ظلها قال فيشتهي بعضهم ويذكر لهو الدنيا فيرسل الله ريحا من الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل لهو كان في الدنيا . وفي جامع الترمذي من حديث أبي حامد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب قال هذا حديث حسن . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله أعددت لعبادي الصالحين مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرؤا إن شئتم فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون وفي الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها اقرؤا ان شئتم وظل ممدود وموضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها اقرؤا ان شئتم فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز رواه بهذا اللفظ والسياق الترمذي والنسائي وابن ماجه وصدره في الصحيحين . وفي صحيح البخاري

أحق بها وان اختارت زوجها فلا شئ فاتبعته على ذلك فلما خلص الامر الي وعلمت اني أسئل عن الفروج عدت الى ما كنت أري فقال له زاذان لأمر جامعت عليه أمير المؤمنين وتركت رأيك له أحب الينا من امر انفردت به فضحك وقال اما انه قد ارسل الي زيد بن ثابت وخالفني واياه وقال ان اختارت زوجها فهي واحدة وزوجها احق بها وان اختارت نفسها فهي ثلاث وهذا رأي منهم كلهم رضى الله عنهم ورأي عمر رضى الله عنه اقوي واصح . وقال عمر لعلي انى قد رايت في الجد رايا فاتبعوني فقال علي رضى الله عنه ان نتبع رأيك فرايك رشيد وان نتبع رأي من قبلك فنعم ذو الرأي كان وهل مع زيد بن ثابت في مسائل الجد والاخوة والمعادة والاكدرية نص من القرآن او سنة او اجماع الا مجرد الرأي (ومن ذلك) اختلافهم في قول الرجل لامراته انت علي حرام فقال شيخا الاسلام وبصر الدين وسمعه ابو بكر وعمر هو يمين وتبعهما حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس وقال سيف الله على كرم الله وجهه وزيد هو طلاق ثلاث وقال ابن مسعود طلقة واحدة وهذا من الاجتهاد والرأي (فالصحابة) رضى الله عنهم مثلوا الوقائع بنظائرها وشبهوها بامثالها وردوا بعضها الى بعض في احكامها وفتحوا للعلماء باب الاجتهاد ونهجوا لهم طريقه وبينوا لهم سبيله وهل يستريب عاقل في ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قال لايقضى القاضى بين

من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها وان شئتم فاقرؤا وظل ممدود وماء مسكوب . وقال ابن وهب حدثنا عمرو بن الحارث ان دراجا أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رجل يارسول الله ماطوبى قال شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها وقد رواه عنه حرملة بزيادة وقال أخبرني ابن وهب أخبرني عمرو أن دراجا حدثه أن أبا الهيثم حدثه عن أبي سعيد الخدري ان رجلا قال يا رسول الله طوبي لمن رآك وآمن بك فقال طوبي لمن رآني وآمن بي ثم طوبي ثم طوبي ثم طوبي لمن آمن بي ولم يرني فقال رجل يارسول الله وما طوبي قال شجرة في الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها . قلت وأول هذا الحديث في المسند ولفظه طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني سبع مرات . وقال ابن المبارك حدثنا سفيان عن حماد

اثنين وهو غضبان انما كان ذلك لان الغضب يشوش عليه قلبه وذهنه ويمنعه من كمال الفهم ويحول بينه وبين استيفاء النظر ويعمي عليه طريق العلم والقصد فمن قصر النهي على الغضب وحده دون الهم المزعج والخوف المقلق والجوع والظما الشديد وشغل القلب المانع من الفهم فقد قل فقهه وفهمه والتعويل في الحكم على قصد المتكلم والالفاظ لم تقصد لنفسها وانما هي مقصودة للمعاني والتوصل بها الى معرفة مراد المتكلم ومراده يظهر من عموم لفظه تارة ومن عموم المعنى الذي قصده تارة وقد يكون فهمه من المعنى اقوي وقد يكون من اللفظ اقوي وقد يتقاربان كما اذا قال الدليل لغيره لاتسلك هذا الطريق فان فيها من يقطع الطريق او هي معطشة مخوفة علم هو وكل سامع ان قصده اعم من لفظه وأنه اراد نهيه عن كل طريق هذا شأنها فلو خالفه وسلك طريقا اخري عطب بها حسن لومه ونسب الى مخالفته ومعصيته ولو قال الطبيب للعليل وعنده لحم ضأن لاتأكل الضأن فانه يزيد في مادة المرض لفهم كل عاقل منه ان لحم الابل والبقر كذلك ولو أكل منهما لعد مخالفاً والتحاكم في ذلك الى فطر الناس وعقولهم ولو منّ عليه غيره باحسانه فقال والله لا أكلت له لقمة ولا شربت له ماء يريد خلاصه من منته عليه ثم قبل منه الدراهم والذهب والثياب والشاة ونحوها لعده العقلاء واقعاً فيما هو أعظم مما حلف عليه ومرتكباً لذروة سنامه ولو لامه عاقل علي كلامه

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نخل الجنة جذوعها من زمرد أخضر وكربها ذهب أحمر وسعفها كسوة لاهل الجنة منها مقطعاتهم وحللهم وثمرها أمثال القلال والدلاء أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وألين من الزبد ليس فيها عجم . وقال الامام أحمد حدثنا علي ابن بحر حدثنا هشام بن يوسف حدثنا معمر عن يحيي بن أبي كثير عن عامر بن زيد البكالي أنه سمع عتبة بن عبد السلمي يقول جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الحوض وذكر الجنة ثم قال الاعرابي فيها فاكهة قال نعم وفيها شجرة تدعى طوبي فذكر شيئاً لا أدري ما هو فقال اي شجرة أرضنا تشبه قال ليست تشبه شيئاً من شجر أرضك فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتيت الشام قال لا قال تشبه شجرة بالشام تدعى الحورة تنبت على ساق واحد وينفرش أعلاها قال ما عظم أصلها قال لو ارتحلت جذعة من ابل أهلك ما أحاطت باصلها حتى تنكسر تر قوتها هرما قال فيها عنب قال نعم قال

لمن لا يليق به محادثته من امرأة أو صبي فقال والله لا كلمته ثم رآه خالياً به يوا كله ويشاربه ويعاشره ولا يكلمه لعدّوه مرتكباً لا شد ما حلف عليه واعظمه وهذا مما فطر الله عليه عباده ولهذا فهمت الامة من قوله تعالى ان الذين يأ كلون أموال اليتامي ظلما جميع وجوه الانتفاع من اللبس والركوب والمسكن وغيرها وفهمت من قوله تعالى ولا تقل لهما أف ارادة النهى عن جميع أنواع الاذي بالقول والفعل وان لم ترد نصوص أخري بالنهى عن عموم الاذي فلو بصق رجل في وجه والديه وضربهما بالفعل وقال اني لم أقل لهما أف لعده الناس في غاية السخافة والحماقة والجهل من مجرد تفريقه بين التأفيف المنهى عنه وبين هذا الفعل قبل أن يبلغه نهى غيره ومنع هذا مكابرة للعقل والفهم والفطرة فمن عرف مراد المتكلم بدليل من الأدلة وجب اتباع مراده والالفاظ لم تقصد لذواتها وانما هى أدلة يستدل بها على مراد المتكلم فاذا ظهر مراده ووضح بأي طريق كان عمل بمقتضاه سواء كان باشارة أو كتابة أو ايماء أو دلالة عقلية أو قرينة حالية أو عادة له مطردة لا يخل بها أو من مقتضى كماله وكمال أسمائه وصفاته وانه يمتنع منه ارادة ما هو معلوم الفساد وترك ارادة ما هو متيقن مصلحته وانه يستدل على ارادته للنظير بارادة نظيره ومثله وشبهه وعلى كراهة الشئ بكراهة مثله ونظيره ومشبهه فيقطع العارف به وبحكمته وأوصافه على انه يريد

فما عظم العنقود قال مسيرة شهر للغراب لا يقع ولا يفتر قال فما عظم الحبة قال هل ذبح أبوك تيساً من غنمه قط عظيما قال نعم قال فسلخ اهابه فاعطاه امك قال اتخذى لنا منه دلوا قال نعم قال الاعرابي فان تلك الحبة لتشبعني أنا وأهل بيتي قال نعم وعامة عشيرتك قال أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبد الرحمن بن صالح حدثنا يونس بن بكير عن محمد وابن اسحاق عن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر سدرة المنتهى فقال يسير في ظل الفنن منها الراكب مائة سنة أو قال يستظل في الفنن منها مائة راكب فيها فراش الذهب كأن ثمرها القلال ورواه الترمذي وقال شك يحيى وهو حديث حسن غريب . وقال عبد الله بن المبارك أنبأنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال أرض الجنة من ورق وترابها مسك وأصول أشجارها ذهب وورق وأفنانها لؤلؤ وزبرجد وياقوت والورق والثمر تحت ذلك فمن

هذا ويكره هذا ويحب هذا ويبغض هذا وأنت تجد من له اعتناء شديد بمذهب رجل وأقواله كيف يفهم مراده من تصرفه ومذاهبه ويخبر عنه بأنه يفتى بكذا ويقوله وانه لا يقول بكذا ولا يذهب اليه لما لا يوجد في كلامه صريحاً وجميع اتباع الائمة مع أئمتهم بهذه المثابة وهذا أمر يعم أهل الحق والباطل لا يمكن دفعه فاللفظ الخاص قد ينتقل الى معني العموم بالارادة والعام قد ينتقل الى الخصوص بالارادة فاذا دعى الى غداء فقال والله لا أتغدي أو قيل له نم فقال والله لا أنام أو اشرب هذا الماء فقال والله لا أشرب فهذه كلها الفاظ عامة نقلت الى معني الخصوص بارادة المتكلم التى يقطع السامع عند سماعها بأنه لم يرد النفي العام الى آخر العمر والالفاظ ليست تعبدية والعارف يقول ماذا أراد واللفظى يقول ماذا قال كما كان الذين لا يفقهون اذا خرجوا من عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقولون ماذا قال آنفاً وقد أنكر الله سبحانه عليهم وعلى أمثالهم بقوله فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً فذم من لم يفقه كلامه والفقه أخص من الفهم وهو فهم مراد المتكلم من كلامه وهذا قدر زائد على مجرد فهم وضع اللفظ في اللغة وبحسب تفاوت مراتب الناس في هذا تفاوت مراتبهم فى الفقه والعلم وقد كان الصحابة يستدلون على اذن الرب تعالى واباحته باقراره وعدم انكاره عليهم في زمن الوحي وهذا استدلال على المراد بغير لفظ بل بما عرف من

أكل قائما لم يؤذه ومن أكل جالساً لم يؤذه ومن أكل مضطجعاً لم يؤذه وذللت قطوفها تذليلا وقال أبو معاوية حدثنا الاعمش عن أبي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال نزلنا الصفاح فاذا رجل نائم تحت شجرة قد كادت الشمس أن تبلغه قال فقلت للغلام انطلق بهذا النطع فاظله قال فانطلق فاظله فلما استيقظ اذا هو سلمان فاتيته أسلم عليه فقال يا جرير تواضع لله فان من تواضع لله رفعه الله يوم القيامة يا جرير هل تدرى ما الظلمات يوم القيامة قلت لا أدري قال ظلم الناس بينهم ثم أخذ عويداً لا أكاد أراه بين اصبعيه فقال يا جرير اذا طلبت مثل هذا في الجنة لم تجده قلت يا عبد الله فاين النخل والشجر قال أصولها اللؤلؤ والذهب وأعلاها الثمر

﴿ الباب الخامس والاربعون ﴾ في ثمارها وتعداد أنواعها وصفاتها وريحانها قال تعالى (وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الانهار كلما رزقوا منها

موجب أسمائه وصفاته وانه لا يقر على باطل حتى يبينه وكذلك استدلال الصديقة الكبري أم المؤمنين خديجة بما عرفته من حكمة الرب تعالى وكمال أسمائه وصفاته ورحمته أنه لا يخزي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم فانه يصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق وان من كان بهذه المثابة فان العزيز الرحيم الذي هو أحكم الحاكمين وآله العالمين لا يخزيه ولا يسلط عليه الشيطان وهذا استدلال منها قبل ثبوت النبوة والرساله بل استدلال على صحتها وثبوتها في حق من هذا شأنه فهذا معرفة منها بمراد الرب تعالى وما يفعله من أسمائه وصفاته وحكمته ورحمته واحسانه ومجازاته للمحسن باحسانه وانه لا يضيع أجر المحسنين وقد كانت الصحابة أفهم الامة لمراد نبيها وأتبع له وانما كانوا يدندنون حول معرفة مراده ومقصوده ولم يكن أحد منهم يظهر له مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يعدل عنه الى غيره البتة. والعلم بمراد المتكلم يعرف تارة من عموم لفظه وتارة من عموم علته والحوالة على الاول أوضح لارباب الالفاظ وعلى الثاني أوضح لارباب المعاني والفهم والتدبر وقد يعرض لكل من الفريقين ما يخل بمعرفة مراد المتكلم فيعرض لارباب الالفاظ التقصير بها عن عمومها وهضمها تارة وتحميلها فوق ما أريد بها تارة ويعرض لارباب المعاني فيها نظير ما يعرض لارباب الالفاظ فهذه أربع آفات هي منشأ غلط الفريقين ونحن نذكر بعض

من ثمرة رزقا قالوا هـذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابها ولهم فيها أزواج مطهرة) وقولهم هذا الذي رزقنا من قبل أى شبيهه ونظيره لا عينه وهل المراد هذا الذي رزقنا في الدنيا نظيره من الفواكه والثمار أو هذا نظير الذي رزقناه قبل في الجنة قيل فيه قولان ففي تفسير السدي عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا الذى رزقنا من قبل انهم أتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا قال مجاهد ما أشبهه به وقال ابن زيد هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا وأتوا به متشابها يعرفونه وقال آخرون هـذا الذي رزقنا من قبل من ثمار الجنة من قبل هذا لشدة مشابهة بعضه بعضاً في اللون والطعم. واحتج أصحاب هذا القول بحجج أحدها ان المشابهة التى بين ثمار الجنة بعضها لبعض أعظم من المشابهة التي بينها وبين ثمار الدنيا ولشدة المشابهة قالوا هـذا هو (الحجة الثانية)

الامثلة لذلك ليعتبر به غيره فنقول قال الله تعالي يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فلفظ الخمر عام في كل مسكر فاخراج بعض الاشربة المسكرة عن شمول اسم الخمر لها تقصير به وهضم لعمومه بل الحق ماقاله صاحب الشرع كل مسكر خمر واخراج بعض أنواع الميسر عن شمول اسمه لها تقصير أيضاً به وهضم لمعناه فما الذي جعل النرد الخالى عن العوض من الميسر واخراج الشطرنج عنه مع انه من أظهر أنواع الميسر كما قال غير واحد من السلف انه ميسر وقال علي كرم الله وجهه هو ميسر العجم وأما تحميل اللفظ فوق ما يحتمله فكما حمل لفظ قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم وقوله في آية البقرة الا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم مسئلة العينة التي هى ربا بحيلة وجعلها من التجارة ولعمر الله ان الربا الصريح تجارة للمرابي وأى تجارة وكما حمل قوله تعالى فلا تحل له من بعد حتي تنكح زوجاً غيره على مسئلة التحليل وجعل التيس المستعار والملعون على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم داخلا في اسم الزوج وهذا في التجاوز يقابل الاول في التقصير ولهذا كان معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله أصل العلم وقاعدته وأخيته التي يرجع اليها فلا يخرج شيئاً من معاني الفاظه عنها ولا يدخل فيها ما ليس منها بل يعطيها حقها ويفهم المراد منها ومن هذا

ما حكاه ابن جرير عنهم قال ومن علة قائلى هذا القول ان ثمار الجنة كلما نزع منها شيء عاد مكانه آخر مثله كما كان حدثنا ابن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان سمعت ابن مرة يحدث عن أبى عبيدة وذكر ثمر الجنة وقال كلما نزعت ثمرة عادت مكانها أخري (الحجة الثالثة) قوله وأتوا به متشابها وهذا كالتعليل والسبب الموجب لقولهم هذا الذى رزقنا من قبل (الحجة الرابعة) ان من المعلوم انه ليس كل مافي الجنة من الثمار قد رزقوه في الدنيا وكثير من اهلها لايعرفون ثمار الدنيا ولا رأوها ورجحت طائفة منهم ابن جرير وغيره القول الآخر واحتجت بوجوه قال ابن جرير والذي يحقق صحة قول القائلين ان معني ذلك هذا الذى رزقنا من قبل في الدنيا ان الله جل ثناؤه قال كلمارزقوا منها من ثمرة رزقا يقولون هذا الذى رزقنا من قبل ولم يخصص ان ذلك من قبلهم في بعض دون بعض فاذا كان قد اخبر جل ذكره عنهم ان ذلك من قبلهم كلما رزقوا ثمرة فلا شك أن ذلك من قبلهم في أول

لفظ الايمان والحلف أخرجت طائفة منه الايمان الالتزامية التي يلتزم صاحبها بها ايجاب شيء أو تحريمه وادخلت طائفة فيها التعليق المحض الذي لا يقتضى حضاً ولا منعاً والاول نقص من المعني والثانى تحميل له فوق معناه ومن ذلك لفظ الربا أدخلت فيه طائفة مالا دليل على تناول اسم الربا له كبيع الشيرج بالسمسم والدبس بالعنب والزيت بالزيتون وكل ما استخرج من ربوي وعمل منه باصله وان خرج عن اسمه ومقصوده وحقيقته وهذا لا دليل عليه يوجب المصير اليه لا من كتاب ولا من سنة ولا اجماع ولا ميزان صحيح وادخلت فيه من مسائل مد عجوة ماهو أبعد شيء عن الربا وأخرجت طائفة أخري منه ما هو من الربا الصحيح حقيقة قصداً أو شرعاً كالحيل الربوية التي هى أعظم مفسدة من الربا الصريح ومفسدة الربا البحت الذى لا يتوصل اليه بالسلاليم أقل بكثير وأخرجت منه طائفة بيع الرطب بالتمر وان كان كونه من الربا أخفي من كون الحيل الربوية منه فان التماثيل موجود فيه فى الحال دون المآل وحقيقة الربا في الحيل الربوية أكمل وأتم منها في العقد الربوي الذي لا حيلة فيه ومن ذلك لفظ البينة قصرت بها طائفة فاخرجت منه الشاهد واليمين وشهادة العبيد العدول الصادقين المقبولى القول على الله ورسوله وشهادة النساء منفردات فى المواضع التي لا يحضرهن فيه الرجال كالاعراس والحمامات وشهاة الزوج فى اللعان

رزق رزقوه من ثمارها أتوا به بعد دخولهم الجنة واستقرارهم فيها الذى لم يتقدمه عندهم من ثمارها ثمرة فاذا كان لا شك ان ذلك من قيلهم في أوله كما هو من قيلهم في وسطه وما يتلوه فمعلوم انه محال ان يقولوا الاول رزق رزقوه من ثمار الجنة هذا الذي رزقنا من قبل هذا من ثمار الجنة وكيف يجوز ان يقولوا لأول رزق من ثمارها ولما يتقدمه عندهم غيرها هذا هو الذي رزقنا من قبل الا ان ينسبهم ذوغية وضلال الى قيل الكذب الذي قد طهرهم الله منه أو يدفع دافع ان يكون ذلك من قيلهم الاول رزق يرزقونه من ثمارها فيدفع صحة ما أوجب الله صحته من غير نصب دلالة على أن ذلك في حال من أحوالهم دون حال فقد تبين ان معنى الآية كلما رزقوا من ثمرة من ثمار الجنة في الجنة قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا . قلت أصحاب القول الاول يخصون هذا العام بما عدا الرزق الاول لدلالة العقل والسياق عليه وليس هذا ببدع من طريقة القرآن وأنت مضطر الى تخصيصه

اذا نكلت المرأة وأيمان المدعين الدم اذا ظهر اللوث ونحو ذلك مما يبين الحق أعظم من بيان الشاهدين وشهادة القاذف وشهادة الاعمي على ما يتيقنه وشهادة أهل الذمة على الوصية في السفر اذا لم يكن هناك مسلم وشهادة الحال في تداعي الزوجين متاع البيت وتداعى النجار والخياط آلتهما ونحو ذلك وأدخلت فيه طائفة ما ليس منه كشهادة مجهول الحال الذى لا يعرف بعدالة ولا فسق وشهادة وجوه الأجر ومعاقد القمط ونحو ذلك والصواب ان كل ما بين الحق فهو بينة ولم يعطل الله ولا رسوله حقاً بعد ما تبين بطريق من الطرق أصلا بل حكم الله ورسوله الذي لا حكم له سواه أنه متى ظهر الحق ووضح بأي طريق كان وجب تنفيذه ونصره وحرم تعطيله وابطاله وهذا باب يطول استقصاؤه ويكفى المستبصر التنبيه عليه واذا فهم هذا فى جانب اللفظ فهم نظيره في جانب المعني سواء وأصحاب الرأي والقياس حملوا معاني النصوص فوق ما حملها الشارع وأصحاب الالفاظ والظواهر قصروا بمعانيها عن مراده فاولئك قالوا اذا وقعت قطرة من دم في البحر فالقياس أنه ينجس وينجسوا بها الماء الكثير مع انه لم يتغير منه شئ البتة بتلك القطرة وهؤلاء قالوا اذا بال جرة من بول وصبها في الماء لم تنجسه واذا بال في الماء نفسه ولو أدنى شئ نجسه ونجس أصحاب الراي والمقاييس القناطير المقنطرة ولو كانت الف الف قنطار من سمن او

ولابد بأنواع من التخصيصات (احدها) ان كثيرا من ثمار الجنة وهي التى لا نظير لها في الدنيا لا يقال فيها ذلك (الثاني) ان كثيرا من أهلها لم يرزقوا جميع ثمرات الدنيا التى لها نظير في الجنة (الثالث) انه من المعلوم أنهم لا يستمرون على هذا القول أبد الآباد كلما أكلوا ثمرة واحدة قالوا هذا الذي رزقنا في الدنيا ويستمرون على هذا الكلام دائماً الى غير نهاية والقرآن العظيم لم يقصد الى هذا المعنى ولا هو مما يعتنى بهم من نعيمهم ولذتهم وانما هو كلام مبين خارج على المعتاد المفهوم من الطيب ومعناه انه يشبه بعضه بعضا ليس أوله خيرا من آخره ولا هو مما يعرض له ما يعرض لثمار الدنيا عند تقادم الشجر وكبرها من نقصان حملها وصغر ثمرها وغير ذلك بل أوله مثل آخره وآخره مثل أوله وهو خيار كله يشبه بعضه بعضا فهذا وجه قولهم ولا يلزم مخالفة ما نصه الله سبحانه وتعالى ولا نسبة أهل الجنة الى الكذب بوجه والذي يلزمهم من التخصيص يلزمك نظيره

زيت او شيرج بمثل راس الابرة من البول والدم والشعرة الواحدة من الكلب والخنزير عند من ينجس شعرهما وأصحاب الظواهر والالفاظ عندهم لو وقع الكلب والخنزير بكماله او اى ميتة كانت في اي ذائب كان من زيت او شيرج او خل او دبس او ودك غير السمن القيت الميتة فقط وكان ذلك المائع حلالا طاهراً كله فان وقع ماعدا الفارة في السمن من كلب او خنزير او اي نجاسة كانت فهو طاهر حلال مالم يتغير (ومن) ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين يعني في الاحرام فسوي بين يديها ووجهها فى النهى عما صنع على قدر العضو ولم يمنعها من تغطية وجهها ولا امرها بكشفه البتة ونساؤه صلى الله عليه وآله وسلم اعلم الامة بهذه المسئلة وقد كنّ يسدلن على وجوههن اذا حاذاهن الركبان فاذا جاوزهن كشفن وجوههن وروي وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية قالت سألت عائشة ما تلبس المحرمة فقالت لا تنتقب ولا تتلثم وتسدل الثوب على وجهها فجاوزت طائفة ذلك ومنعتها من تغطية وجهها جملة قالوا واذا سدلت على وجهها فلا تدع الثوب يمس وجهها فان مسه افتدت ولا دليل على هذا البتة وقياس قول هؤلاء انها اذا غطت يدها افتدت فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سوي بينهما في النهي وجعلهما كبدن المحرم فنهى عن لبس القميص والنقاب والقفازين

وأكثر منه والله أعلم وأما قوله عز وجل واتوا به متشابها قال الحسن خيار كله لا رذل ألم تروا الى ثمر الدنيا كيف تسترذلون بعضه وان ذلك ليس فيه رذل وقال قتادة خيار لا رذل فيه فان ثمار الدنيا ينقى منها ويرذل منها وكذلك قال ابن جريج وجماعة وعلى هذا فالمراد بالتشابه التوافق والتماثل. وقالت طائفة أخرى منهم ابن مسعود وابن عباس وناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متشابها في اللون والمرأى وليس يشبه الطعم قال مجاهد متشابها لونه مختلفا طعمه وكذا قال الربيع بن أنس وقال يحيى بن أبي كثير عشب الجنة الزعفران وكثبانها المسك ويطوف عليهم الولدان بالفاكهة فيأكلونها ثم يأتونهم بمثلها فيقولون هذا الذي جئتمونا به آنفا فيقول لهم الخدم كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف فهو قوله عز وجل كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابها. وقالت طائفة وناس معنى الاية أن يشبه ثمر الدنيا غير ان

هذا للبدن وهذا للوجه وهذا لليدين ولا يحرم ستر البدن فكيف يحرم ستر الوجه في حق المرأة مع أمر الله لها ان تدني عليها من جلبابها لئلا تعرف ويفتن بصورتها ولولا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في المحرم ولا يخمر رأسه لجاز تغطيته بغير العمامة وقد روي الامام أحمد عن خمسة من الصحابة عثمان وابن عباس وعبد الله بن الزبير وزيد بن ثابت وجابر أنهم كانوا يخمرون وجوههم وهم محرمون فاذا كان هذا في حق الرجل وقد أمر بكشف رأسه فالمرأة بطريق الاولى والاحرى وقصرت طائفة أخري فلم تمنع المحرمة من البرقع ولا اللثام قالوا الا أن يدخلا في اسم النقاب فتمنع منه وعذر هؤلاء أن المرجع الى مانهي عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودخل في لفظ المنهى عنه فقط والصواب النهي عما دخل فى عموم لفظه وعموم معناه وعلته فان البرقع واللثام وان لم يسميا نقاباً فلا فرق بينهما وبينه بل اذا نهيت عن النقاب فالبرقع واللثام أولى ولذلك منعتها أم المؤمنين من اللثام (ومن) ذلك لفظ الفدية أدخل فيها طائفة خلع الحيلة على فعل المحلوف عليه مما هو ضد الفدية اذ المراد بقاء النكاح بالخلاص من الحنث وهي انما شرعت لزوال النكاح عند الحاجة الى زواله وأخرجت منه طائفة مافيه حقيقة الفدية ومعناها واشترطت له لفظاً معيناً وزعمت أنه لايكون فدية وخلعاً الا به وأولئك تجاوزوا به وهؤلاء قصروا به والصواب

ثمر الجنة افضل واطيب قال ابن وهب قال عبد الرحمن بن زيد يعرفون اسماءه كما كانوا في الدنيا التفاح بالتفاح والرمان بالرمان قالوا في الجنة هذا الذي رزقنا من قبل واتوبه متشابها يعرفونه وليس هومثله في الطعم واختار ابن جرير هذا القول قال ودليلنا على فساد قول من قال ان معنى الآية هذا الذي رزقنا من قبل أي في الجنة وتلك الدلالة على فساد ذلك القول هي الدلالة على فساد قول من خالف قولنا في تاويل قوله وأتوا به متشابها ان الله سبحانه وتعالى اخبر عن المعني الذي من اجله قال القوم هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابها قلت وهذا لا يدل على فساد قولهم لما تقدم وقال جنات عدن مفتحة لهم الابواب متكئين فيها يدعون فيها بفاكهة كثيرة وشراب وقال تعالى يدعون فيها بكل فاكهة آمنين وهذا يدل على أمنهم من انقطاعها ومضرتها وقال تعالى وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون لكم فيها فاكهة كثيرة وقال تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة اي

أنه كل مادخله المال فهو فدية بأي لفظ كان والالفاظ لم ترد لذواتها ولا تعبدنا بها وانما هى وسائل إلى المعاني فلا فرق قط بين أن تقول اخلعني بالف أو فادني بألف لاحقيقة ولا شرعاً ولا لغة ولا عرفاً وكلام ابن عباس والامام أحمد عام في ذلك لم يقيده أحدهما بلفظ ولا استثني لفظاً دون لفظ بل قال ابن عباس عامة طلاق أهل اليمن الفداء وقال الامام أحمد الخلع فرقة وليس بطلاق وقال الخلع ماكان من جهة النساء وقال ما أجازه المال فليس بطلاق وقال اذا خالعها بعد تطليقتين فان شاء راجعها فتكون معه على واحدة وقال فى رواية أبي طالب الخلع مثل حديث سهلة اذا كرهت المرأة الرجل وقالت لاأبر لك قسما ولا أطيع لك أمراً ولا أغتسل لك من جنابة فقد حل له أن يأخذ منهاما أعطاها لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أتردين عليه حديقته قلت وقد قال فى الحديث اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وجعل أحمد ذلك فداء وقال ابن هانيء سئل أبو عبد الله عن الخلع أفسخ أم طلاق هو ام تذهب الى حديث ابن عباس كان يقول فرقة وليس بطلاق فقال أبو عبد الله كان ابن عباس يتأول هذه الآية (الطلاق مرتان فامساك بمعروف أوتسريح باحسان ولا يحل لكم أن تاخذوا مما آتيتموهن شيئاً الا أن يخافا ان لايقيما حدود الله فان خفتم أن لايقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) وكان ابن عباس يقول هو فداء قال

لا تكون في وقت دون وقت ولا تمنع ممن أرادها وقال فهو في عيشة راضية في جنة عالية قطوفها دانية والقطوف جمع قطف وهو ما يقطف والقطف بالفتح الفعل أي ثمارها دانية قريبة ممن يتناولها فيأخذها كيف يشاء قال البراء بن عازب يتناول الثمرة وهو نائم وقال تعالى ودانية عليهم ظلالها وذللت قطوفها تذليلا قال ابن عباس اذا همّ أن يتناول من ثمارها تدلت له حتى يتناول ما يريد وقال غيره قريب اليهم مذللة كيف شاؤا فهم يتناولونها قياما وقعودا ومضطجعين فيكون كقوله قطوفها دانية ومعني تذليل القطف تسهيل تناوله وأهل المدينة يقولون ذلل النخل اي سوّ عروقها وأخرجها من السعف حتى يسهل تناولها وفي نصب دانية وجهان أحدهما انه على الحال عطفا على قوله متكئين والثانى انه صفة الجنة وقال تعالى فيهما من كل فاكهة زوجان وفي الجنتين الاخريين فيهما فاكهة ونخل ورمان وخص النخل والرمان من بين الفاكهة بالذكر لفضلها وشرفهما كما نص

ابن عباس ذكر الله الطلاق فى أول الآية والفداء فى وسطها وذكر الطلاق بعد فالفداء ليس هو بطلاق وانما هو فداء فجعل ابن عباس وأحمد الفداء فداء لمعناه لالفظه وهذا هو الصواب فان الحقائق لا تتغير بتغير الالفاظ وهذا باب يطول تتبعه (والمقصود) ان الواجب فيما علق عليه الشارع الاحكام من الالفاظ والمعانى أن لا يتجاوز بالفاظها ومعانيها ولا يقصر بها ويعطى اللفظ حقه والمعني حقه وقد مدح الله تعالى أهل الاستنباط فى كتابه وأخبر أنهم أهل العلم ومعلوم أن الاستنباط انما هو استنباط المعانى والعلل ونسبة بعضها الى بعض فيعتبر مايصح منها بصحة مثله ومشبهه ونظيره ويلغى مالا يصح هذا الذي يعقله الناس من الاستنباط قال الجوهري الاستنباط كالاستخراج ومعلوم أن ذلك قدر زائد على مجرد فهم اللفظ فان ذلك ليس طريقة الاستنباط اذ موضوعات الالفاظ لا تنال بالاستنباط وانما تنال به العلل والمعاني والاشباه والنظائر ومقاصد المتكلم والله سبحانه ذم من سمع ظاهراً مجرداً فاذاعه وأفشاه وحمد من استنبط من أولى العلم حقيقته ومعناه (يوضحه) ان الاستنباط استخراج الامر الذي من شانه أن يخفي على غير مستنبطه ومنه استنباط الماء من أرض البئر والعين ومن هذا قول على بن أبي طالب رضى الله عنه وقد سئل هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء دون الناس فقال لا والذي

على حدائق النخل والاعناب [1] في سورة النباء اذ هما من أفضل أنواع الفاكهة وأطيبها وأحلاها وقد قال تعالى ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرة من ربهم وقال الطبرانى حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا علي بن المرينى حدثنا ريحان بن سعيد عن عبادة بن منصور عن أيوب عن أبي قلابة عن اسماعيل عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا نزع ثمرة من الجنة عادت مكانها أخرى . وقال عبد الله بن الامام أحمد حدثني عقبة بن مكرم العمى حدثنا ربعي بن ابراهيم بن عليـة حدثنا عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهبط الله آدم من الجنة عليه السلام وعلمه صنعة كل شيء وزوّده من ثمار الجنة فثماركم هذه من ثمار الجنة غير انها تغير وتلك لا تغير وقد تقدم أن سدرة المنتهى نبقها مثل القلال . وفي صحيح مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت على الجنة حتى لو تناولت منها قطفاً أخذته وفي

(١) لمثله في سورة المؤمنون . وأنشأنا لكم به جنات من نخيل وأعناب الآية اهـ كتبه مصححه

فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهما يؤتيه الله عبدا فى كتابه ومعلوم أن هذا الفهم قدر زائد على معرفة موضوع اللفظ وعمومه أو خصوصه فان هـذا قدر مشترك بين سائر من يعرف لغة العرب وانما هذا فهم لوازم المعني ونظائره ومراد المتكلم بكلامه ومعرفة حدود كلامه بحيث لايدخل فيها غير المراد ولايخرج منها شيء من المراد وأنت اذا تاملت قوله تعالى انه لقرآن كريم في كتاب مكنون لايمسه الا المطهرون وجدت الآية من أظهر الادلة على نبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان هذا القرآن جاء من عند الله وان الذي جاء به روح مطهر فما للارواح الخبيثة عليه سبيل ووجدت الآية أخت قوله وماتنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون ووجدتها دالة باحسن الدلالة علي انه لايمس المصحف الا طاهر ووجدتها دالة أيضاً بالطف الدلالة على انه لايجد حلاوته وطعمه الا من آمن به وعمل به كما فهمه البخاري من الآية فقال فى صحيحه فى باب قل فاتوا بالتوراة فاتلوها لايمسه لايجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه الا المؤمن لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً وتجد تحته أيضاً أنه لاينال معانيه ويفهمه كما ينبغي الا القلوب الطاهرة وان القلوب النجسة ممنوعة من فهمه مصروفة عنه فتامل هذا النسب القريب وعقد هذه الاخوة بين هذه المعاني وبين المعني الظاهر من الآية واستنباط هذه المعاني كلها من الآية باحسن وجه

لفظ فتناولت منها قطفا فقصرت عنه يدى وقال أبو خيثمة حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا عبيد الله حدثنا ابن عقيل عن جابر قال بينما نحن في صلاة الظهر اذ تقدم رسول الله صلي الله عليه وسلم فتقدمنا ثم تناول شيئاً ليأخذه ثم تأخر فلما قضى الصلاة قال لهأبيّ بن كعب يا رسول الله صنعت اليوم في صلاتك شيئاً ما كنت تصنعه قال انه عرضت عليّ الجنة وما فيها من الزهرة والنضرة فتناولت منها قطفا من عنب لآتيكم به فحيل بيني وبينه ولو أتيتكم به لأكل منه من بين السماء والارض لا ينقصونه. وقال ابن المبارك أنبأنا سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ثمر الجنة أمثال القلال والدلاء أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل وألين من الزبد ليس فيه عجم. وقال سعيد بن منصور حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب قال ان أهل الجنة يا كلون من ثمار الجنة قياما وقعود ومضطجعين على أي حال شاؤا . وقال البزار في مسنده حدثنا أحمد بن الفرج الحمصى

وأبينه (فهذا) من الفهم الذي أشار اليه على رضي الله عنه وتامل قوله تعالى لنبيه وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم كيف يفهم منه انه اذا كان وجود بدنه وذاته فيهم دفع عنهم العذاب وهم أعداؤه فكيف وجود سره والايمان به ومحبته ووجود ماجاء به اذا كان في قوم أو كان فى شخص أفليس دفعه العذاب عنهم بطريق الاولى والاحري وتامل قوله تعالى (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) كيف تجد تحته بالطف دلالة وأدقها وأحسنها انه من اجتنب الشرك جميعه كفرت عنه كبائره وان نسبة الكبائر الى الشرك كنسبة الصغائر الى الكبائر فاذا وقعت الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر فالكبائر تقع مكفرة باجتناب الشرك وتجد الحديث الصحيح كأنه مشتق من هذا المعني وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى ابن آدم انك لو لقيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بى شيئاً لقيتك بقرابها مغفرة وقوله ان الله حرم على النار من قال لااله الا الله خالصاً من قلبه بل محو التوحيد الذي هو توحيد للكبائر أعظم من محو اجتناب الكبائر للصغائر وتامل قوله تعالى وجعل لكم من الفلك والانعام ماتركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون كيف نبههم بالسفر الحسى على السفر اليه وجمع لهم بين

حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصى حدثنا محمد بن المهاجر عن الضحاك المعافري عن سليمان بن موسى قال حدثني كريب أنه سمع أسامة بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا مشمر للجنة فان الجنة لا حظر لها هي ورب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد وثمرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة في مقام ابدا في دار سليمة وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة في محلة عالية بهية قالوا نعم يا رسول الله نحن المشمرون لها قال قولوا ان شاء الله قال القوم ان شاء الله . قال البزار وهذا الحديث لا نعلم من رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا أسامة ولا نعلم له طريقا عن أسامة الا هذا الطريق ولا نعلم رواه عن الضحاك المعافري الا هذا الرجل محمد بن مهاجر وفي حديث لقيط ابن صبرة الذي رواه عبد الله بن أحمد في مسند ابيه وغيره قلت يارسول الله على ما يطلع أهل الجنة قال على انهار من عسل مصفى وأنهار من كأس ما بها صداع ولا ندامة وأنهار

السفرين كما جمع لهم بين الزادين في قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوي فجمع لهم بين زاد سفرهم وزاد معادهم وكما جمع بين اللباسين فى قوله يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوآتكم وريشاً ولباس التقوي ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون فذكر سبحانه زينة ظواهرهم وبواطنهم ونبههم بالحسي على المعنوي وفهم هذا القدر زائد على فهم مجرد اللفظ ووضعه في أصل اللسان والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة الا بالله

﴿ فصل ﴾ قد أتينا على ذكر فصول نافعة وأصول جامعة في تقرير القياس والاحتجاج به لعلك لا تظفر بها في غير هذا الكتاب ولا بقريب منها فلنذكر مع ذلك ما قابلها من النصوص والأدلة الدالة على ذم القياس وأنه ليس من الدين وحصول الاستغناء عنه والاكتفاء بالوحيين وها نحن نسوقها مفصلة مبينة بحمد الله قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر (وأجمع) المسلمون على ان الرد الى الله سبحانه هو الرد الى كتابه والرد الى الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله هو الرد اليه في حضوره وحياته والى سنته في غيبته وبعد مماته والقياس ليس بهذا ولا هذا (ولا يقال) الرد الى القياس هو من الرد الى الله ورسوله لدلالة كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام كما

من لبن لم يتغير طعمه وماء غير آسن وبفاكهة لعمر الهك مما يعلمون وخير من مثله معه وأما الريحان فهو كل نبت طيب الرائحة قال الحسن وأبو العالية هو ريحاننا هذا يؤتي بغصن من ريحان الجنة فنشمه

﴿ الباب السادس والاربعون ﴾ في زرع الجنة قال تعالى وفيها ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين وعن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث يوما وعنده رجل من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه عز وجل في الزرع فقال له أولست فيما اشتهيت فقال بلى ولكني أحب ان ازرع فاسرع وبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده وتكويره أمثال الجبال فيقول الله عز وجل دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي يارسول الله لا نجد هذا الا قرشيا أو أنصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في كتاب التوحيد في باب كلام الرب تعالى

تقدم تقريره (لان) الله سبحانه انما ردنا الى كتابه وسنة رسوله ولم يردنا الى قياس عقولنا وآرائنا قط بل قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقال انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولم يقل بما رأيت أنت وقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وقال تعالى اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم وقال تعالى وأنزلنا اليك الكتاب تبيانا لكل شيء وقال أولم يكفهم انا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكري لقوم يؤمنون وقال قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحى الي ربي فلو كان القياس هدي لم ينحصر الهدى في الوحي وقال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فنفي الايمان حتى يوجد تحكيمه وحده وهو تحكيمه في حال حياته وتحكيم سنته فقط بعد وفاته وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله أي لا تقولوا حتى يقول (قال) نفاة القياس والاخبار عنه بانه حرم ماسكت عنه أو أوجبه قياساً على ماتكلم بتحريمه أو إيجابه تقدم بين يديه فانه اذا قال حرمت عليكم الربا في البر فقلنا ونحن نقيس على قولك البلوط فهذا محض التقدم قالوا وقد حرم سبحانه أن نقول عليه مالا نعلم فاذا فعلنا ذلك فقد واقعنا هذا المحرم يقيناً فانا غير عالمين بانه أراد

مع أهل الجنة وخرجه في غيره أيضاً وهذا يدل على أن في الجنة زرعا وذلك البذر منه وهذا أحسن أن تكون الارض معمورة بالشجر والزرع فان قيل فكيف استأذن هذا الرجل ربه في الزرع فاخبره أنه في غنية عنه قيل لعله استأذنه في زرع يباشره ويزرعه بيده وقد كان في غنية عنه وقد كفى مؤونته ولا أعلم ذكر الزرع في الجنة الا في هذا الحديث والله أعلم. وروي ابراهيم بن الحكم عن أبيه عن عكرمة قال بينما رجل في الجنة فقال في نفسه لو أن الله أيأذن لى لزرعت فلا يعلم الا والملائكة على أبوابه فيقولون سلام عليكم يقول لك ربك تمنيت في نفسك شيئا فقد علمته وقد بعث الله معنا البذر فيقول ابذروا فيخرج أمثال الجبال فيقول له الرب من فوق عرشه كل يا ابن آدم فان ابن آدم لا يشبع والله أعلم

﴿ الباب السابع والاربعون ﴾ في ذكر أنهار الجنة وعيونها وأصنافها ومجراها الذي تجري عليه وقد تكرر في القرآن في عدة مواضع قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وفي موضع

من تحريم الربا في الذهب والفضة تحريمه في القديد من اللحوم وهذا قفو منا ماليس لنا به علم وتعد لما حد لنا ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والواجب أن نقف عند حدوده ولا تجاوزها ولا نقصر بها (ولا يقال) فابطال القياس وتحريمه والنهي عنه تقدم بين يدي الله ورسوله وتحريم لما لم ينص على تحريمه وقفو منكم ماليس لكم به علم لانا نقول الله سبحانه وتعالى أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً وأنزل علينا كتابه وأرسل الينا رسوله يعلمنا الكتاب والحكمة فما علمناه وبينه لنا فهو من الدين ومالم يعلمناه ولا بين لنا أنه من الدين فليس من الدين ضرورة وكل ماليس من الدين فهو باطل فليس بعد الحق الا الضلال وقد قال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم فالذي أكمله الله سبحانه وبينه هو ديننا لا دين لنا سواه فأين فيما أكمله لنا قيسوا ماسكت عنه على ماتكلمت بايجابه أو تحريمه أو اباحته سواء كان الجامع بينهما علة أو دليل علة أو وصفاً شبهياً فاستعملوا ذلك كله وانسبوه الى والى رسولى والى ديني واحكموا به على (قالوا) وقد أخبر سبحانه أن الظن لا يغني من الحق شيئاً وأخبر رسوله أن الظن أكذب الحديث ونهي عنه ومن أعظم الظن ظن القياسيين فانهم ليسوا على يقين أن الله سبحانه وتعالى حرم بيع السمسم بالشيرج والحلوى بالعنب والنشا بالبر وانما هي ظنون مجردة لا تغني من الحق شيئاً (قالوا) وان لم يكن قياس الضراط على السلام

تجري تحتها الانهار وفي موضع تجري من تحتهم الانهار وهذا يدل على أمور أحدها وجود الانهار فيها حقيقة الثاني أنها جارية لا واقفة الثالث أنها تحت غرفهم وقصورهم وبساتينهم كما هو المعهود في أنهار الدنيا وقد ظن بعض المفسرين أن معني ذلك جريانها بامرهم وتصريفهم لها كيف شاؤا وكأن الذى حملهم على ذلك انه لما سمعوا أن أنهارها تجري في غير اخدود فهى جارية على وجه الارض حملوا قوله تجري من تحتها الانهار على أنها تجري بامرهم اذ لا يكون فوق المكان تحته وهؤلاء أتوا من ضعف الفهم فان أنهار الجنة وان جرت فى غير أخدود فهى تحت القصور والمنازل والغرف وتحت الاشجار وهو سبحانه لم يقل من تحت أرضها وقد أخبر سبحانه عن جريان الانهار تحت الناس في الدنيا فقال ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الارض مالم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدرارا وجعلنا الانهار تجري من تحتهم فهذا على ماهو المعهود المتعارف وكذلك ما حكاه من قول

عليكم من الظن الذي نهينا عن اتباعه وتحكيمه وأخبرنا أنه لايغني من الحق شيئاً فليس في الدنيا ظن باطل فاين الضراط من السلام عليكم وان لم يكن قياس الماء الذي لاقى الاعضاء الطاهرة الطيبة عندالله في ازالة الحدث على الماء الذي لاقى أخبث العذرات والميتات والنجاسات ظناً فلا ندري ما الظن الذي حرم الله سبحانه القول به وذمه فى كتابه وسلخه من الحق وان لم يكن قياس أعداء الله ورسوله من عباد الصلبان واليهود الذين هم أشد الناس عداوة للمؤمنين على أوليائه وخيار خلقه وسادات الامة وعلمائها وصلحائها في تكافؤ دمائهم وجريان القصاص بينهم فليس فى الدنيا ظن يذم اتباعه (قالوا) ومن العجب انكم قستم أعداء الله على أوليائه في جريان القصاص بينهم فقتلتم الف ولى لله قتلوا نصرانياً واحداً يجاهرهم بسب الله ورسوله وكتابه علانية ولم تقيسوا من ضرب رأس رجل بدبوس فنثر دماغه بين يديه على من طعنه بمسلة فقتله قالوا وسنبين لكم من تناقض أقيستكم واختلافها وشدة اضطرابها مايبين أنها من عند غير الله (قالوا) والله تعالى لم يكل بيان شريعته الى آرائنا وأقيستنا واستنباطنا وانما وكلها الى رسوله المبين عنه فما بينه عنه وجب اتباعه ومالم يبينه فليس من الدين ونحن نناشدكم الله هل اعتمادكم فى هذه الاقيسة الشبهية والاوصاف الحدسة التخمينية على بيان الرسول أم على آراء الرجال وظنونهم وحدسهم قال الله تعالي وأنزلنا اليك الذكر لتبين

فرعون وهذه الانهار تجري من تحتى وقال تعالى فيهما عينان نضاختان قال ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن يمان عن أبي اسحق عن أبان عن أنس قال نضاختان بالمسك والعنبر ينضخان على دور أهل الجنة كما ينضخ المطر على دور أهل الدنيا وحدثنا عبد الله بن ادريس عن أبيه عن أبي اسحاق عن البراء قال اللتان تجريان أفضل من النضاختين وقال تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرة من ربهم فذكر سبحانه هذه الاجناس الاربعة ونفى عن كل واحد منها الآفة التي تعرض له في الدنيا فآفة الماء أن يأسن ويأجن من طول مكثه وآفة اللبن أن يتغير طعمه الى الحموضة وأن يصير قارصا وآفة الخمر كراهة مذاقها المنافي للذة شربها وآفة العسل عدم تصفيته وهذا من آيات الرب تعالى أن تجري أنهار من أجناس لم تجر العادة في الدنيا باجرائها ويجريها فى غير أخدود وينفي

للناس مانزل اليهم فأين بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم انى اذا حرمت شيئاً أو أوجبته أو أبحته فاستخرجوا وصفاً ما شبهياً جامعاً بين ذلك وبين جميع ماسكت عنه فألحقوه به وقيسوا عليه (قالوا) والله تعالى قد نهى عن ضرب الامثال له فكما لا تضرب له الامثال لاتضرب لدينه وتمثيل مالم ينص على حكمه بما نص عليه لشبه ما ضرب الامثال لدينه وهذا بخلاف ماضربه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الامثال في كثير من الاحكام التى سئل عنها كما أمرهم بقضاء الصلاة التى ناموا عنها فقالوا ألا نصليها لوقتها من الغد فقال أينها كم عن الربا ويقبله منكم وكما قال لعمر وقد سأله عن القبلة للصائم أرأيت لو تمضمضت بماء ثم مججته وكما قال لمن سألته عن الحج عن أبيها أرأيت لو كان على أبيك دين وكما قال لمن سأله هل يثاب على وطئ زوجته أرأيتم لو وضعها في الحرام (ومن أحسن) هذه الامثال وأبلغها وأعظمها تقريباً الى الافهام ما رواه الامام أحمد والترمذي من حديث الحارث الاشعرى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله سبحانه أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات ليعمل بها ويأمر بني اسرائيل أن يعملوا بها وانه كاد أن يبطئ بها فقال عيسى ان الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بنى اسرائيل أن يعملوا بها فاما ان تأمرهم واما ان آمرهم فقال يحيى أخشى ان سبقتني أن يخسف بي أو أعذب فجمع الناس

عنها الآفات التى تمنع كمال اللذة بها كما ينفي عن خمر الجنة جميع آفات خمر الدنيا من الصداع والغول واللغو والانزاف وعدم اللذة فهذه خمس آفات من آفات خمر الدنيا تغتال العقل ويكثر اللغو على شربها بل لا يطيب لشرابها ذلك الا باللغو وتنزف في نفسها وتنزف المال وتصدع الرأس وهي كريهة المذاق وهي رجس من عمل الشيطان توقع العداوة والبغضاء بين الناس وتصدعن ذكر الله وعن الصلاة وتدعو الى الزنا وربما دعت الى الوقوع على البنت والاخت وذوات المحارم وتذهب الغيرة وتورث الخزي والندامة والفضيحة وتلحق شاربها بانقص نوع الانسان وهم المجانين وتسلبه أحسن الاسماء والسمات وتكسوه أقبح الاسماء والصفات وتسهل قتل النفس وافشاء السر الذي فى افشائه مضرته أو هلاكه ومؤاخاة الشياطين فى تبذير المال الذي جعله الله قياما له ولم يلزمه مؤنته وتهتك الاستار وتظهر الاسرار وتدل على العورات وتهون ارتكاب القبائح والمآثم وتخرج من القلب تعظيم المحارم ومدمنها كعابد

في بيت المقدس فامتلأ المسجد وقعدوا على الشرف فقال ان الله أمرني بخمس كلمات ان أعمل بهن وآمركم أن تعملوا بهن أولاهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وان مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشتري عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق فقال هذه داري وهذا عملي فاعمل وأدّ الىّ فكان يعمل ويؤدي الى غير سيده فايكم يرضى أن يكون عبده كذلك وان الله أمركم بالصلاة فاذا صليتم فلا تلتفتوا فان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته مالم يلتفت وأمركم بالصيام فان مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك وكلهم يعجبه ريحها وان ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وأمركم بالصدقة فان مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فاوثقوا يديه الى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال أنا أفتدي منكم بكل قليل وكثير ففدي نفسه منهم وأمركم أن تذكروا الله فان مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتي اذا أتى على حصن حصين فاحرز نفسه منهم كذلك العبد لايحرز نفسه من الشيطان الا بذكر الله قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا أن يراجع ومن ادعي دعوى الجاهلية فانه من حثا جهنم قالوا يارسول الله وان صلى وان صام قال وان صلى وان صام فادعوا بدعوي الله الذي سماكم

وثن وكم أهاجت من حرب وافقرت من غني وأذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نقمة وفسخت مودة ونسجت عداوة وكم فرقت بين رجل وزوجته فذهبت بقلبه وراحت بلبه وكم أورثت من حسرة وأجرت من عبرة وكم أغلقت في وجه شاربها بابا من الخير وفتحت له بابا من الشر وكم أوقعت في بلية وعجلت من منية وكم أورثت من خزية وجرت على شاربها من محنة وجرت عليه من سفلة فهي جماع الاثم ومفتاح الشر وسلابة النعم وجالبة النقم ولو لم يكن من رذائلها الا أنها لا تجتمع هي وخمر الجنة في جوف عبد كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة لكفى . وآفات الخمر أضعاف أضعاف ما ذكرنا وكلها منتفية عن خمر الجنة فان قيل فقد وصف سبحانه الانهار بانها جارية ومعلوم أن الماء الجارى لا يأسن فما فائدة قوله غير آسن قيل الماء الجاري وان كان لا ياسن فانه اذا أخذ منه شيء وطال مكثه أسن وماء

المسلمين المؤمنين عباد الله حديث صحيح وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قالوا لا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا ومثل صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القاريء للقرآن بالاترجة في طيب الطعم والريح وضده بالحنظلة والمؤمن الذي لا يقرأ بالتمرة في طيب الطعم وعدم الريح والفاجر القاريء بالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المؤمن بالخامة من الزرع لا تزال الرياح تميلها ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق بشجرة الارز وهي الصنوبرة لا تهتز ولا تميل حتي تقطع مرة واحدة ومثل المؤمن بالنخلة في كثرة خيرها ومنافعها وحاجة الناس اليها وانتيابهم لها لمنافعهم بها وشبه أمته بالمطر في نفع أوله وآخره وحياة الوجود به ومثل أمته والامتين الكتابيتين قبلها فيما خص الله به أمته واكرمها به باجراء عملوا باجر مسمى لرجل يوماً على ان يوفيهم أجورهم فلم يكملوا بقية يومهم وتركوا العمل من اثناء النهار فعملت أمته بقية النهار فاستكملوا أجر الفريقين وضرب له ولامته جبريل وميكائيل مثل ملك اتخذ داراً ثم ابتني فيها بيتاً ثم جعل مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والرسول محمد والدار الاسلام والبيت الجنة فمن

الجنة لا يعرض له ذلك ولو طال مكثه ماطال وتأمل اجتماع هـذه الانهار الاربعة التي هي أفضل أشربة الناس فهذا لشربهم وطهورهم وهـذا لقوتهم وغذائهم وهذا للذتهم وسرورهم وهذا لشفائهم ومنفعتهم والله أعلم

﴿ فصل ﴾ وأنهار الجنة تتفجر من أعلاها ثم تنحدر نازلة الى أقصي درجاتها كما روى البخارى فى صحيحه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان فى الجنة مائة درجة أعدها الله عز وجل للمجاهدين في سبيله بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة وروى الترمذى نحوه من حديث معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت ولفظ حديث عبادة الجنة مائة درجة مابين كل درجتين مسيرة مائة عام والفردوس أعلاها درجة ومنها الانهار الاربعة والعرش فوقها فان سألتم الله فاسلوه الفردوس الاعلى . وفي المعجم

اجابه دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل دار الملك وا كل منها ومن لم يجبه لم يدخل داره ولم يا كل منها وفي المسند والترمذي من حديث النواس بن سمعان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله ضرب مثلا صراطاً مستقيما على كنفى الصراط سوران لهما أبواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تعرجوا وداع يدعو من فوق الصراط فاذا أراد ان يفتح شيئاً من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه فالصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله فلا يقع احد في حد من حدود الله حتى يكشف الستر والداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم فليتأمل العارف قدر هذا المثل وليتدبره حق تدبره ويزن نفسه به وينظر أين هو منه وبالله التوفيق (وقال) مثلى ومثل الانبياء قبلى كمثل رجل بنى داراً فاكملها وأحسنها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع تلك اللبنة فكنت انا موضع تلك اللبنة رواه مسلم . وفي الصحيحين من حديث ابى هريرة وابى سعيد عنه صلى الله عليه وآله وسلم انما مثلى ومثل أمتي كمثل رجل استوقد ناراً فجعل الدواب والفراش يقعن فيها فانا آخذ بحجزكم من النار وأنتم تقتحمون فيها ومثل من وقع في الشبهات

للطبراني من حديث الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الفردوس ربوة الجنة وأعلاها وأوسطها ومنها تفجر أنهار الجنة. وفي صحيح البخاري من حديث شعبة عن قتادة قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفعت الى سدرة المنتهى في السماء السابعة نبقها مثل قلال هجر وورقها مثل آذان الفيلة يخرج من ساقها نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت يا جبريل ماهذا قال أما النهران الباطنان ففي الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات. وفي صحيحه أيضاً من حديث همام عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا أسير في الجنة اذا أنا بنهر حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاك ربك قال فضرب الملك بيده فاذا طينه مسك أذفر. وفي صحيح مسلم من حديث المختار بن فلفل عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكوثر نهر فى الجنة وعدنيه ربي عز وجل وقال محمد بن عبدالله الانصاري حدثنا

بالراعى يرعى حول الحمي يوشك ان يقع فيه وقال الحافظ أبو محمد بن خلاد الرامهرمزي حدثنا أبو سعيد الحراني حدثنا يحي بن عبدالله البابلتى حدثنا صفوان بن عمر قال حدثنى سليم ابن عامر قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وأوتيت جوامع الكلم وأوتيت الحكمة وضرب لى من الامثال مثل القرآن وانى بينا انا نائم اذا تأتى ملكان فقام أحدهما عند رأسى وقام الآخر عند رجلي فقال للذي عند رأسي اضرب مثلا وأنا أفسره فقال الذي عند رأسى واهوى الى لتنم عينك ولتسمع اذنك وليع قلبك قال فكنت كذلك اما الاذن فتسمع وأما القلب فيعى وأما العين فتنام قال فضرب مثلا فقال بركة فيها شجرة ثابتة وفي الشجرة غصن خارج فجاء ضارب فضرب الشجرة فوقع الغصن ووقع معه ورق كثير كل ذلك في البركة لم يعدها ثم ضرب الثانية فوقع ورق كثير كل ذلك في البركة لم يعدها ثم ضرب الثالثة فوقع ورق كثير لا ادري ما وقع فيها اكثر أو ما خرج منها قال ففسر الذي عند رجلى فقال البركة هي الجنة وأما الشجرة فهى الامة وأما الغصن فهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأما الضارب فملك الموت ضرب الضربة الاولى فى القرن الاول فوقع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل طبقته وضرب الثانية في القرن الثاني فوقع كل ذلك في الجنة ثم ضرب الثالثة في القرن الثالث فلا أدري ما وقع فيها اكثر أم

حميد الطويل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا بنهر يجرى حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت يدي الى مايجري فيه من الماء فاذا أنا بمسك أذفر فقلت لمن هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل. قال الترمذي حدثنا هناد حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكوثر نهر فى الجنة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر والياقوت تربته أطيب من المسك وماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج قال هذا حديث حسن صحيح وقال أبو نعيم الفضل حدثنا أبو جعفر هو الرازي حدثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد انا أعطيناك الكوثر قال الخير الكثير وقال أنس بن مالك نهر في الجنة وقالت عائشة هو نهر في الجنة ليس يدخل أحد اصبعيه في أذنيه الا سمع خرير ذلك النهر وهذا معناه والله أعلم أن خرير ذلك النهر يشبه الخرير الذي يسمعه حين يدخل اصبعيه في أذنيه وفي جامع

ماخرج منها وفي المسند من حديث جابر كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتي كأنه نذير جيش يقول صبحكم ومساكم ثم يقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى وفى حديث المستورد بعثت في نفس الساعة سبقتها كما سبقت هذه هذه وأشار باصبعيه وفي المسند عنه ان مثلى ومثل ما بعثني الله كمثل رجل أتى قومه فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني وأنا النذير العريان فالنجاء فاطاعه طائفة منهم فادلجوا على مهلهم فنجوا وكذبته طائفة فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم كذلك مثل ما اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق. وفي الصحيحين عنه مثلى ومثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكان منها طائفة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها اجاذب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وزرعوا وسقوا وأصاب طائفة أخري منها الماء وهي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدي الله الذي أرسلت به. وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه خطب الناس فقال والله ما الفقر أخشي عليكم وانما أخشي عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة

الترمذي من حديث الحريرى عن حكيم بن معاوية عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر ثم تشقق الانهار بعد قال هذا حديث حسن صحيح وقال الحاكم حدثنا الاصم حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا أسد بن موسي حدثنا ابن ثوبان عن عطا بن قرة عن عبدالله بن سمرة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره أن يسقيه الله عزوجل من الخمر في الآخرة فليتركه في الدنيا ومن سره أن يكسيه الله الحرير في الاخرة فليتركه في الدنيا وأنهار الجنة تفجر من تحت تلال أو تحت جبال المسك ولو كان أدنى أهل الجنة حلية عدلت بحلية أهل الدنيا جميعاً لكان مايحليه الله به فى الاخرة أفضل من حلية أهل الدنيا جميعاً وذكر الاعمش عن عمرو بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال ان أنهار الجنة تفجر من جبل مسك وهذا موتوف صحيح . وذكر ابن مردويه في مسنده حدثنا أحمد بن محمد بن عاصم حدثنا عبدالله بن محمد بن النعمان حدثنا مسلم

الدنيا فقال رجل يارسول الله أو يأتي الخير بالشر فصمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قل كيف قلت فقال يارسول الله أو يأتي الخير بالشر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الخير لا يأتي الا بالخير وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم الا آكلة الخضرأ كلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم اجترت وعادت فاكلت فمن أخذ مالا بحقه يبارك له فيه ومن أخذ مالا بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع (وقالت) ميمونة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمرو بن العاص الدنيا خضرة حلوة فمن اتقى الله فيها وأصلح والا فهو كالذي يأكل ولا يشبع وبين الناس في ذلك كبعد الكوكبين أحدهما يطلع في المشرق والآخر يغيب في المغرب (ومثل) نفسه صلى الله عليه وآله وسلم في الدنيا براكب مر بارض فلاة فرأي شجرة فاستظل تحتها ثم راح وتركها وفي المسند والترمذي عنه ما الدنيا في الآخرة الا كما يضع أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع .ومر مع الصحابة بسخلة منبوذة فقال أترون هذه هانت على أهلها فوالذي نفسي بيده الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها (وقال) انما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا كمثل قوم سلكوا مفازة غبراء لا يدرون ما قطعوا منها أكثر أو ما بقي منها فحسرت ظهورهم ونفد زادهم وسقطوا بين ظهري المفازة فايقنوا بالهلكة فبيناهم كذلك اذ خرج عليهم رجل

ابن ابراهيم حدثنا الحرث بن عبيد حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الانهار تشخب من جنة عدن في جوبة ثم تصدع بعد أنهارا. وقال ابن أبي الدنيا حدثنا يعقوب بن عبيدة حدثنا يزيد بن هرون حدثنا الحريري عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال أظنكم تظنون أن أنهار الجنة اخدود في الارض لا والله انها لسائحة على وجه الارض احدي حافتيها اللؤلؤ والاخري الياقوت وطينها المسك الاذفر قال قلت ما الاذفر قال الذي لا خلط له ورواه ابن مردويه في تفسيره عن محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أحمد بن يحي حدثنا مهدي بن حكيم حدثنا يزيد ابن هارون أخبرنا الحريري عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره هكذا رواه مرفوعا وقال أبو خيثمة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس انه قرأ هذه الآية (انا أعطيناك الكوثر) فقال رسول الله صلى الله

في حلة يقطر رأسه فقالوا ان هذا لحديث عهد بريف فانتهي اليهم فقال ياهؤلاء ما شأنكم فقالوا ما تري كيف حسرت ظهورنا ونفدت أزوادنا بين ظهري هذه المفازة لا ندري ما قطعنا منها أكثر أم ما بقي فقال ما تجعلون لى ان أوردتكم ماء رواء ورياضاً خضراً قالوا حكمك قال تعطوني عهودكم ومواثيقكم أن لا تعصوني ففعلوا فمال بهم فاوردهم ماء رواء ورياضاً خضراً فمكث يسيراً ثم قال هلموا الى رياض أعشب من رياضكم هذه وماء اروى من مائكم هذا فقال جل القوم ما قدرنا على هذا حتي كدنا ان لا نقدر عليه وقالت طائفة منهم ألستم قد جعلتم لهذا الرجل عهودكم ومواثيقكم ان لا تعصوه فقد صدقكم في أول حديثه فآخر حديثه مثل أوله فراح وراحوا معه فاوردهم رياضاً خضراً وماء رواء وأتي الاخرين العدو من ليلتهم فاصبحوا ما بين قتيل وأسير (وقال) مثل المؤمن كمثل النحلة ان كلت طيباً ووضعت طيباً وان مثل المؤمن كمثل القطعة الجيدة من الذهب ادخلت النار فنفخ عليها فخرجت جيدة (وروي) ليث عن مجاهد عن ابن عمر يرفعه مثل المؤمن مثل النخلة أو النحلة ان شاورته نفعك وان ماشيته نفعك وان شاركته نفعك وقال مثل المؤمن والايمان كمثل الفرس في اخيته يجول ما يجول ثم يرجع الى اخيته وكذلك المؤمن يقترق ما يقترق ثم يرجع الي الايمان (وقال) مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم

عليه وسلم اعطيت الكوثر فاذا هو يجري ولم يشق شقاً واذا حافتاه قباب اللؤلؤ فضربت بيدي الى تربته فاذا مسك أذفر واذا حصباؤه اللؤلؤ. وذكر سفيان الثوري عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن مسروق في قوله تعالى وماء مسكوب قال أنهار تجري في غير اخدود قال ونخل طلعها هضيم قال من أصلها الى فروعها أو كلمة نحوها. وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة. وقال عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا سعيد بن سابق حدثنا مسلمة بن علي عن مقاتل بن حبان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل الله من الجنة خمسة أنهار سيحون وهو نهر الهند وجيحون وهو نهر بلخ ودجلة والفرات وهما نهرا العراق والنيل وهو نهر مصر أنزلها الله من عين واحدة من عيون الجنة من أسفل درجة من درجاتها على جناح جبريل صلى الله عليه وسلم فاستودعها الجبال وأجراها في الارض

كمثل الجسد اذا اشتكي شيء منه تداعى سائره بالسهر والحمى (وقال) مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تكر الى هذه مرة والى هذه مرة (وقال) مثل القرآن كمثل الابل المعقلة ان تعهد صاحبها عقلها أمسكها وان أغفلها ذهبت واذا قام صاحب القرآن به ذكره واذا لم يقم به نسيه (وقال) موسى بن عبيدة عن ماعز بن سويد العرجي عن علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال مثل المؤمن الذي لا يتم صلاته مثل المرأة حملت حتى اذا دنا نفاسها اسقطت فلا حامل ولا ذات رضاع ومثل المصلي كمثل التاجر لا يخلص له الربح حتى يخلص له رأس المال وكذلك المصلي لا يقبل الله له نافلة حتى يؤدي الفريضة وقال حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أوس بن خالد عن ابي هريرة يرفعه مثل الذي يسمع الحكمة ولا يحمل الا شرها كمثل رجل أتي راعياً فقال آجرني شاة من غنمك فقال انطلق فخذ باذن شاة منها فذهب فاخذ باذن كلب الغنم (وقال) عبد الله بن المبارك حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن جابر حدثني أبو هريرة قال سمعت معاوية يقول على هذا المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مايقول انما بقي من الدنيا بلاء وفتنة وانما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء اذا طاب أعلاه طاب أسفله واذا خبث أعلاه خبث أسفله (وفي المسند) من حديث عبد الله بن عمر

وجعل فيها منافع للناس في أصناف معايشهم فذلك قوله (وأنزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون) فاذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج أرسل جبريل فرفع من الارض القرآن والعلم كله والحجر الاسود من ركن البيت ومقام ابراهيم وتابوت موسي بما فيه وهذه الانهار الخمسة فرفع ذلك كله الى السماء فذلك قوله تعالى وانا على ذهاب به لقادرون فاذا رفعت هذه الاشياء من الارض فقد حرم أهلها خيري الدنيا والآخرة ورواه أحمد بن عدي في ترجمة مسلمة هذا مع أحاديث غيره وقال عامة أحاديثه غير محفوظة وبالجملة فهو من الضعفاء قال البخاري منكر الحديث وقال النسائي متروك وقال أبو حاتم لا تشتغل به . وقال عبد الله بن وهب حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن عقيل بن خالد عن الزهري أن ابن عباس قال ان في الجنة نهراً يقال له البيدج عليه قباب من ياقوت تحته جوار يقول أهل الجنة انطلقوا بنا الى البيدج فيتصفحون تلك الجواري فاذا أعجب رجلا

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان رجلا كان فيمن كان قبلكم استضاف قوماً فاضافوه ولهم كلبة تنبح قال فقالت الكلبة والله لا انبح ضيف أهلي الليلة قال فعوي جراؤها في بطنها فبلغ ذلك نبياً لهم أو قيلا لهم فقال مثل هذه مثل أمة تكون بعدكم يقهر سفهاؤها حلماءها ويغلب سفهاؤها علماءها (وفي صحيح البخاري) من حديث النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان هم تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وان أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً (وفي المعجم الكبير) عنه من حديث سهل بن سعد قال إياكم ومحقرات الذنوب فان مثل ذلك كمثل قوم نزلوا بطن واد فجائهم هذا بعود وهذا بعود حتي حملوا ما انضجوا به خبزهم وان محقرات الذنوب متي يؤخذ بها صاحبها تهلكه (وفي المسند) من حديث أبي بن كعب يرفعه ان مطعم ابن آدم قد ضرب مثلا للدنيا فانظر ما يخرج من ابن آدم وان فرخه وملحه قد علم الى ما يصير (وقال) أبو محمد بن خلاد ثنا عبد الله بن أحمد بن معدان ثنا يوسف بن مسلم المصيصي ثنا حجاج الاعور عن أبي بكر الهذلي عن الحسن عن أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله

منهم جارية مس معصمها فتتبعه

﴿ فصل ﴾ وأما العيون فقد قال تعالى ان المتقين في جنات وعيون وقال تعالى ان الابرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عيناً يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا قال بعض السلف معهم قضبان الذهب حيثما مالوا مالت معهم وقد اختلف في قوله يشرب بها فقال الكوفيون الباء بمعني من أي يشرب منها وقال آخرون بل الفعل مضمن ومعني يشرب بها أي يروي بها فلما ضمنه معناه عداه تعديته وهذا أصح وألطف وأبلغ وقالت طائفة الباء للظرفية والعين اسم للمكان كما تقول كنا بمكان كذا وكذا ونظير هذا التضمين قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم ضمن معني يهم فعدي تعديته وقال تعالى ويسقون فيها كأساً كان مزاجها زنجبيلا عيناً فيها تسمي سلسبيلا فاخبر سبحانه عن العين التي يشرب بها المقربون صرفا ان شراب الابرار يمزج منها لان أولئك أخلصوا الأعمال كلها لله فاخلص شرابهم

عليه وآله وسلم قال اني ضربت للدنيا مثلا ولابن آدم عند الموت مثله مثل رجل له ثلاثة أخلاء فلما حضره الموت قال لاحدهم انك كنت لى خليلا وكنت أبر الثلاثة عندي وقد نزل بي من أمر الله ما تري فماذا عندك قال يقول وماذا عندي وهذا أمر الله قد غلبني ولا أستطيع ان انفس كربتك ولا أفرّج غمك ولا أؤخر ساعتك ولكن ها أنا ذا بين يديك فخذني زادا تذهب به معك فانه ينفعك قال ثم دعا الثاني فقال انك كنت لى خليلا وكنت أبر الثلاثة عندي وقد نزل بى من أمر الله ماتري فماذا عندك قال يقول وماذا عندي وهذا أمر الله قد غلبني ولا استطيع ان انفس كربتك ولا أفرج غمك ولا أؤخر ساعتك ولكن ساقوم عليك في مرضك فاذا مت انقيت غسلك وجددت كسوتك وسترت جسدك وعورتك قال ثم دعا الثالث فقال قد نزل بي من امر الله ماترى وكنت اهون الثلاثة علىّ وكنت لك مضيعاً وفيك زاهداً فماعندك قال عندي اني قرينك وحليفك في الدنيا والآخرة أدخل معك قبرك حين تدخله واخرج منه حين تخرج منه ولا افارقك ابدا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا ماله وأهله وعمله أما الاول الذي قال خذني زاداً فماله والثاني أهله والثالث عمله وقد رواه أيضاً بسياق آخر من حديث أبىّ أيضاً ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوماً لاصحابه أتدرون ما مثل أحدكم ومثل ماله وأهله

وهؤلاء مزجوا فمزج شرابهم ونظير هذا قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم على الارائك ينظرون تعرف في وجوههم نضرة النعيم يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ومزاجه من تسنيم عيناً يشرب بها المقربون فأخبر سبحانه عن مزاج شرابهم بشيئين بالكافور في أول السورة والزنجبيل في آخرها فان في الكافور من البرد وطيب الرائحة وفي الزنجبيل من الحرارة وطيب الرائحة ما يحدث لهم باجتماع الشرابين ومجيء احدهما على أثر الآخر حالة أخري أكمل وأطيب وألذ من كل منهما بانفراده ويعدل كيفية كل منهما بكيفية الآخر وما ألطف موقع ذكر الكافور في أول السورة والزنجبيل في آخرها فان شرابهم مزج أولا بالكافور وفيه من البرد ما يجيء الزنجبيل بعده فيعدله والظاهر ان الكاس الثانية غير الاولى وانهما نوعان لذيذان من الشراب أحدهما مزج بكافور والثاني مزج بزنجبيل وأيضاً فانه سبحانه أخبر عن مزج شرابهم بالكافور وبرده في مقابلة

وعمله قالوا الله ورسوله اعلم فقال انما مثل أحدكم ومثل أهله وماله وعمله كمثل رجل له ثلاثة اخوة فلما حضرته الوفاة دعا بعض اخوته فقال انه قد نزل بي من الامر ما ترى فما لي عندك وما لديك فقال لك عندي ان أمرضك ولا ازايلك وان أقوم بشأنك فاذا مت غسلتك وكفنتك وحملتك مع الحاملين أحملك طوراً وأميط عنك طوراً فاذا رجعت أثنيت عليك بخير عند من يسألني عنك هذا أخوه الذي هو أهله فما ترونه قالوا لا نسمع طائلا يا رسول الله ثم يقول للأخ الآخر أترى ما قد نزل بي فمالي لديك ومالي عندك فيقول ليس عندي غناء الا وأنت في الاحياء فاذا مت ذهب بك مذهب وذهب بي مذهب هذا أخوه الذي هو ماله كيف ترونه قالوا لا نسمع طائلا يا رسول الله ثم يقول لاخيه الآخر أترى ما قد نزل بي وما رد علي أهلي ومالي فمالي عندك ومالي لديك فيقول أنا صاحبك في لحدك وانيسك في وحشتك وأقعد يوم الوزن في ميزانك فاثقل ميزانك هذا أخوه الذي هو عمله كيف ترونه قالوا خير اخ وخير صاحب يا رسول الله قال فان الامر هكذا (وقال) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل الجليس الصالح مثل حامل المسك اما ان يحذيك واما ان يبيعك واما ان تجد منه ريحاً طيبة ومثل الجليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك من شرره أصابك من ريحه (وفي الصحيح)

ما وصفهم به من حرارة الخوف والايثار والصبر والوفاء بجميع الواجبات التي نبه على وفائهم باضعفها وهو ما أوجبوه على أنفسهم بالنذر علي الوفاء باعلاها وهو ما أوجبه الله عليهم ولهذا قال وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً فان في الصبر من الخشونة وحبس النفس عن شهواتها ما اقتضي أن يكون في جزائهم من سعة الجنة ونعومة الحرير ما يقابل ذلك الحبس والخشونة وجمع لهم بين النضرة والسرور وهذا جمال ظواهرهم وهذا جمال بواطنهم كما جملوا في الدنيا ظواهرهم بشرائع الاسلام وبواطنهم بحقائق الايمان ونظيره قوله في آخر السورة عاليهم ثياب سندس خضر واستبرق وحلوا أساور من فضة فهذه زينة الظاهر ثم قال وسقاهم ربهم شراباً طهورا فهذه زينة الباطن المطهر لهم من كل أذي ونقص ونظيره قوله تعالى لابيهم آدم عليه السلام ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعري وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحي فضمن له أن لا يصيبه ذل الباطن بالجوع ولا ذل الظاهر بالعري وأن لا يناله حر الباطن

عنه انه قال مثل المنفق والبخيل مثل رجلين عليهما جبتان أو جنتان من حديد من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا أراد المنفق ان ينفق سبغت عليه حتى تجن بنانه وتعفو اثره واذا اراد البخيل ان ينفق قلصت ولزمت كل حلقه موضعها فهو يوسعها ولا تتسع (وقال) مثل الذين يغزون من أمتي ويتعجلون اجورهم كمثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها

﴿ فصل ﴾ قالوا فهذه وأمثالها من الامثال التي ضربها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتقريب المراد وتفهيم المعني وايصاله الى ذهن السامع واحضاره في نفسه بصورة المثال الذي مثل به فانه قد يكون أقرب الى تعقله وفهمه وضبطه واستحضاره له باستحضار نظيره فان النفس تأنس بالنظائر والاشباه الانس التام وتنفر من الغربة والوحدة وعدم النظير ففي الامثال من تأنيس النفس وسرعة قبولها وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق أمر لا يجحده أحد ولا ينكره وكلما ظهرت لها الامثال ازداد المعني ظهوراً ووضوحاً فالامثال شواهد المعني المراد ومزكية له وهي كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه وهي خاصة العقل ولبه وثمرته (ولكن) اين في الامثال التي ضربها الله ورسوله على هذا الوجه فهمنا ان الصداق لا يكون أقل من ثلاثة دراهم أو عشرة قياساً وتمثيلاً على أقل ما يقطع فيه السارق هذا بالالغاز والاحاجي أشبه منه بالامثال المضروبة

بالظمأ ولا حر الظاهر بالضحي ونظير هذا ما عدده على عباده من نعمه انه أنزل عليهم لباسا يواري سوآتهم ويزين ظواهرهم ولباساً آخر يزين بواطنهم وقلوبهم وهو لباس التقوي وأخبر أنه خير اللباسين وقريب من هذا اخباره أنه زين السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظاً من كل شيطان مارد فزين ظاهرها بالنجوم وباطنها بالحراسة وقريب منه أمره من أراد الحج بالزاد الظاهر ثم أخبر أن خير الزاد الزاد الباطن وهو التقوي وقريب منه قول امرأة العزيز عن يوسف فذلكن الذي لمتنني فيه فأرتهن حسنه وجماله ثم قالت ولقد راودته عن نفسه فاستعصم فاخبرتهن بجمال باطنه وزينته بالعفة وهذا كثير في القرآن لمتأمله

﴿ الباب الثامن والاربعون ﴾ في ذكر طعام أهل الجنة وشرابهم ومصرفه قال تعالى ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون كلوا واشربوا هنيئاً بما كنتم تعملون وقال تعالى فأما من أوتي كتابه بيمينه فيقول هاؤم اقرؤا كتابيه اني ظننت أني ملاق حسابيه

للفهم كما قال امام الحديث محمد بن اسماعيل البخارى في جامعه الصحيح باب من شبه اصلا معلوماً باصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السامع فنحن لا ننكر هذه الامثال التى ضربها الله ورسوله ولا نجهل ما أريد بها وانما ننكر ان يستفاد وجوب الدم على من قطع من جسده أو رأسه ثلاث شعرات أو أربعا من قوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وان الآية تدل على ذلك وان قوله صلى الله عليه وآله وسلم في صدقة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير أو صاع من أقط أو صاع من بُرّ أو صاع من زبيب يفهم منه انه لو أعطى صاعاً من اهليلج جاز وانه يدل على ذلك بطريق التمثيل والاعتبار وان قوله صلى الله عليه وآله وسلم الولد للفراش يستفاد منه ومن دلالته انه لو قال له الولى بحضرة الحاكم زوجتك ابنتي وهو باقصى الشرق وهي باقصى الغرب فقال قبلت هذا التزويج وهي طالق ثلاثا ثم جاءت بعد ذلك بولد لاكثر من ستة أشهر أنه ابنه وقد صارت فراشاً بمجرد قوله قبلت هذا التزويج ومع هذا لو كانت له سرية يطؤها ليلاً ونهاراً لم تكن فراشاً له ولو أتت بولد لم يلحقه نسبه الا ان يدعيه ويستلحقه فان لم يستلحقه فليس بولده وأين يفهم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان في قتل الخطا شبه عمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل انه لو

فهو فى عيشة راضية في جنة عالية قطوفها دانية كلوا واشربوا هنيئا بما أسلفتم في الايام الخالية وقال تعالى وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون لكم فيها فاكهة كثيرة منها تأكلون وقال تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون تجري من تحتها الانهار أكلها دائم وظلها وقال تعالى وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون يتنازعون فيها كأساً لا لغو فيها ولا تأثيم وقال تعالى يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وفي صحيح مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أهل الجنة ويشربون ولا يمتخطون ولا يتغوطون ولا يبولون طعامهم ذلك جشاء كريح المسك يلهمون التسبيح والتكبير كما تلهمون النفس ورواه أيضا من رواية طلحة بن نافع عن جابر وفيه قالوا فما بال الطعام قال جشاء ورشح كرشح المسك يلهمون التسبيح والحمد وفي المسند وسنن النسائي باسناد صحيح على شرط الصحيح من حديث الاعمش عن ثمامة بن

ضربه بحجر المنجنيق أو بكور الحداد أو بمرازب الحديد العظام حتي خلط دماغه بلحمه وعظمه ان هذا خطأ شبه عمد لا يوجب قوداً واين يفهم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان يكن له مخرج فخلوا سبيله فان الامام أن يخطيء فى العفو خير له من ان يخطىء فى العقوبة أن من عقد على امه او ابنته او اخته ووطئها فلا حد عليه وان هذا مفهوم من قوله ادرؤا الحدود بالشبهات فهذا في معنى الشبهة التي تدرأ بها الحدود وهى الشبهة فى المحل او فى الفاعل اوفى الاعتقاد ولو عرض هذا على فهم من فرض من العالمين لم يفهمه من هذا اللفظ بوجه من الوجوه وان من يطأ خالته أو عمته بملك اليمين فلا حد عليه مع علمه بانها خالته أو عمته وتحريم الله لذلك ويفهم هذا من ادرؤا الحدود بالشبهات واضعاف اضعاف هذا مما لا يكاد ينحصر (فهذا التمثيل) والتشبيه هو الذي ننكره وننكر ان يكون في كلام الله ورسوله دلالة على فهمه بوجه ما (قالوا) ومن اين يفهم من قوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة ومن قوله فاعتبروا تحريم بيع الكشك باللبن وبيع الخل بالعنب ونحو ذلك (قالوا) وقد قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله ولم يقل الى قياساتكم وآرائكم ولم يجعل الله آراء الرجال واقيستها حاكمة بين الامة أبدا (قالوا) وقد قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمراً ان يكون

عقبة عن زيد بن ارقم قال جاء رجل من أهل الكتاب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا القاسم تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم والذي نفس محمد بيده ان أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في الاكل والشرب والجماع والشهوة قال فان الذى يأكل ويشرب تكون له الحاجة وليس في الجنة أذى قال تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك فيضمر بطنه ورواه الحاكم في صحيحه ولفظه أتي النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فقال يا أبا القاسم ألست تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ويقول لاصحابه ان أقر لى بهذا خصمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى والذي نفس محمد بيده ان أحدهم ليعطي قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع فقال له اليهودى فان الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتهم عرق يفيض من جلودهم مثل المسك فاذا البطن قد ضمر وقال الحسن بن عرفة

لهم الخيرة من أمرهم فانما منعهم من الخيرة عند حكمه وحكم رسوله لا عند آراء الرجال وأقيستهم وظنونهم وقد أمر سبحانه رسوله باتباع ما أوحاه اليه خاصة وقال ان اتبع الا ما يوحى الى وقال وان أحكم بينهم بما أنزل الله وقال تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله (قالوا) فدل هذا النص على ان ما لم يأذن به الله من الدين فهو شرع غيره الباطل (قالوا) وقد اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ربه تبارك وتعالى ان كل ما سكت عن ايجابه أو تحريمه فهو عفو عفا عنه لعباده مباح اباحة العفو فلا يجوز تحريمه ولا ايجابه قياسا على ما أوجبه أو حرمه بجامع بينهما فان ذلك يستلزم رفع هذا القسم بالكلية والغاءه اذا لمسكوت عنه لا بد ان يكون بينه وبين المحرم شبها ووصفا جامعاً أو بينه وبين الواجب فلو جاز الحاقه به لم يكن هناك قسم قد عفا عنه ولم يكن ما سكت عنه قد عفا عنه بل يكون ما سكت عنه قد حرمه قياسا على ماحرمه وهذا لاسبيل الى دفعه وحينئذ فيكون تحريم ما سكت عنه تبديلا لحكمه وقد ذم تعالى من بدل غير القول الذى أمر به فمن بدل غير الحكم الذي شرع له فهو أولى بالذم وقد قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم ان من أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته فاذا كان هذا فيمن تسبب الى تحريم الشارع صريحاً بمسالته

حدثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لتنظر الى الطير في الجنة فتشتهيه فيخر بين يديك مشويا وقد تقدم حديث أنس في قصة عبد الله بن سلام في أول طعام يأكله أهل الجنة وشرابهم على أثره وحديث أبي سعيد الخدرى تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفأها الجبار بيده نزلا لاهل الجنة. وقال الحاكم أنبأنا الاصم حدثنا ابراهيم بن منقذ حدثنا ادريس بن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة ابن مالك الخطمي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة طيرا أمثال البخاتي فقال أبو بكر انها لناعمة يا رسول الله قال أنعم منها من يأكلها وأنت ممن يأكلها يا أبا بكر قال الحاكم وأنبأنا الاصم حدثنا يحيى بن أبي طالب أنبأنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأنا سعيد عن قتادة فى قوله تعالى ولحم طير مما يشتهون قال ذكر لنا ان أبا بكر قال يارسول

عن حكم ما سكت عنه فكيف بمن حرم المسكوت عنه بقياسه وبرأيه (يوضحه) ان المسكوت عنه لما كان عفواً عفا الله لعباده عنه وكان البحث عنه سبباً لتحريم الله اياه لما فيه من مقتضى التحريم لا لمجرد السؤال عن حكمه وكان الله قد عفا عن ذلك وسامح به عباده كما يعفو عما فيه مفسدة من أعمالهم وأقوالهم فمن المعلوم ان سكوته عن ذكر لفظ عام يحرمه يدل على انه عفو عنه فمن حرمه بسؤاله عن علة التحريم وقياسه على المحرم بالنص كان أدخل في الذم ممن سأله عن حكمه لحاجته اليه فحرم من أجل مسألته بل كان الواجب عليه أن لا يبحث عنه ولا يسأل عن حكمه اكتفاء بسكوت الله عن عفوه عنه فهكذا الواجب عليه أن لا يحرم المسكوت عنه بغير النص الذي حرم الله أصله الذي يلحق به (قالوا) وقد دل على هذا كتاب الله حيث يقول يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم فامرهم أن يتركوه من السؤال ما تركهم ولا فرق في هذا بين حياته وبعد مماته فنحن مأمورون أن

الله اني لارى طير الجنة ناعمة كما ان أهلها ناعمون قال من يأكلها أنعم منها وانها أمثال البخاتي واني لأحتسب على الله أن تأكل منها يا أبا بكر وبهذا الاسناد عن قتادة عن أيوب رجل من أهل البصرة عن عبد الله بن عمرو في قوله تعالى يطاف عليهم بصحاف من ذهب وأكواب قال يطاف عليهم بسبعين صحفة من ذهب كل صحفة منها فيها لون ليس في الاخري وقال الدراوردي حدثني ابن أخي ابن شهاب عن أبيه عن عبد الله بن مسلم أنه سمع أنس بن مالك يقول في الكوثر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو نهر أعطانيه ربي أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل فيه طيور أعناقها كأعناق الجزر فقال عمر بن الخطاب انها يا رسول الله لناعمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آكلها أنعم منها تابعه ابراهيم بن سعيد عن ابن أخي ابن شهاب وقال فقال أبو بكر بدل عمر . وقال عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا عبد الله ابن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى وكأس

تتركه صلى الله عليه وآله وسلم وما نص عليه فلا نقول له لم حرمت كذا لنلحق به ما سكت عنه بل هذا أبلغ في المعصية من أن نسأله عن حكم شيء لم يحكم فيه (فتأمله فانه واضح) ويدل عليه قوله في نفس الحديث واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فجعل الامور ثلاثة لا رابع لها مأمور به فالفرض عليهم فعله بحسب الاستطاعة ومنهي عنه فالفرض عليهم اجتنابه بالكلية ومسكوت عنه فلا يتعرض للسؤال والتفتيش عليه وهذا حكم لا يختص بحياته فقط ولا يخص الصحابة دون من بعدهم بل فرض علينا نحن امتثال أمره بحسب الاستطاعة واجتناب نهيه وترك البحث والتفتيش عما سكت عنه وليس ذلك الترك جهلا وتجهيلا لحكمه بل اثبات لحكم العفو وهو الاباحة العامة ورفع الحرج عن فاعله فقد استوعب الحديث اقسام الدين كلها فانها اما واجب واما حرام واما مباح والمكروه والمستحب فرعان على هذه الثلاثة غير خارجين عن المباح وقد قال تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه فوكل بيانه اليه سبحانه لا الى القياسيين والآرائيين (وقال) تعالى قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون فقسم الحكم الى قسمين قسم أذن فيه وهو الحق وقسم افتري عليه وهو مالم يأذن فيه فاين اذن لنا أن نقيس البلوط على التمر في جريان الربا

من معين يقول الخمر لا فيها غول يقول ليس فيها صداع وفي قوله تعالى ولاهم عنها ينزفون يقول لا تذهب عقولهم وقوله تعالى وكأساً دهاقا يقول ممتلئة وقوله رحيق مختوم يقول الخمر ختم بالمسك وقال علقمة عن ابن مسعود ختامه مسك قال خلطه وليس بخاتم ثم يختم قلت يريد والله أعلم أن آخره مسك يخالطه فهو من الخاتمة ليس من الخاتم وقال زيد بن معاوية سألت علقمة عن قوله تعالى ختامه مسك فقرأتها خاتمه مسك فقال لى علقمة ليست خاتمه ولكن اقرأه ختامه مسك قال علقمة ختامه خلطه ألم تر أن المرأة من نسائكم تقول للطيب ان خلطه من مسك لكذا وكذا. وذكر سعيد بن منصور حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق الرحيق الخمر المختوم يجدون عاقبتها طعم المسك وبهذا الاسناد عن مسروق عن عبد الله في قوله تعالى ومزاجه من تسنيم قال تمزج لاصحاب اليمين ويشربها المقربون صرفا وكذلك قال ابن عباس يشرب منها المقربون صرفا وتمزج لمن دونهم وقال

فيه وأن نقيس القزدير على الذهب والفضة والخردل على البر فان كان الله ورسوله وصانا بهذا فسمعاً وطاعة لله ورسوله والا فانا قائلون لمنازعينا أم كنتم شهداء اذ وصاكم الله بهذا فمالم تأتنا به وصية من عند الله على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فهو عين الباطل وقد أمرنا الله برد ما تنازعنا فيه اليه والى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يبح لنا قط أن نرد ذلك الى رأي ولا قياس ولا تقليد امام ولا منام ولا كشوف ولا الهام ولا حديث قلب ولا استحسان ولا معقول ولا شريعة الديوان ولا سياسة الملوك ولا عوائد الناس التي ليس على شرائع المرسلين أضر منها فكل هذه طواغيت من تحاكم اليها أو دعا منازعه الى التحاكم اليها فقد حاكم الى الطاغوت وقال تعالى فلا تضربوا لله الامثال ان الله يعلم وأنتم لا تعلمون (قالوا) ومن تأمل هذه الآية حق التأمل تبين له انها نص على ابطال القياس وتحريمه لان القياس كله ضرب الامثال للدين وتمثيل مالا نص فيه بما فيه نص ومن مثل مالم ينص الله سبحانه على تحريمه أو ايجابه بما حرمه أو أوجبه فقد ضرب لله الامثال ولو علم سبحانه ان الذى سكت عنه مثل الذي نص عليه لأعلمنا به ولما أغفله سبحانه وما كان ربك نسيا ولبين لنا ما نتقى كما اخبر عن نفسه بذلك اذ يقول سبحانه وما كان الله ليضل قوماً بعد اذ هداهم حتي يبين لهم ما يتقون ولما وكله الى آرائنا ومقاييسنا التي ينقض بعضها بعضاً

مجاهد ختامه مسك يقول طينه مسك وهذا التفسير يحتاج الى تفسير ولفظ الآية أوضح منه وكأنه والله أعلم يريد ما يبقى في أسفل الاناء من الدردي وذكر الحاكم من حديث آدم حدثنا شيبان عن جابر عن ابن سابط عن أبي الدرداء في قوله ختامه مسك قال هو شراب أبيض مثل الفضة يختمون به آخر شرابهم لو أن رجلا من أهل الدنيا أدخل يده فيه ثم أخرجها لم يبق ذو روح الا وجد ريح طيبها. قال آدم وحدثنا أبو شيبة عن عطاء قال التسنيم اسم العين التي يمزج بها الخمر. وقال الامام أحمد حدثنا هشيم أنبأنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس في قوله وكأساً دهاقا قال هي المتابعة الممتلئة قال وربما سمعت العباس يقول اسقنا وادهق لنا وقد تقدم الكلام على قوله تعالى ان الابرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عيناً يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا وعلى قوله ويسقون فيها كأساً كان مزاجها زنجبيلا عينا فيها تسمي سلسبيلا فقالت فرقة سلسبيلا جملة مركبة من فعل وفاعل وسبيلا

فهذا يقيس ما يذهب اليه على ما يزعم انه نظيره فيجيء منازعه فيقيس ضد قياسه من كل وجه ويبدي من الوصف الجامع مثل ما أبداه منازعه أو اظهر منه ومحال ان يكون القياسان معاً من عند الله وليس احدهما أولى من الآخر فليسا من عنده وهذا وحده كاف في ابطال القياس وقد قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم وقال لتبين للناس ما نزل اليهم فكل ما بينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعن ربه سبحانه بينه بامره واذنه وقد علمنا يقينا وقوع كل اسم في اللغة على مسماه فيها وان اسم البر لا يتناول الخردل واسم التمر لا يتنال البلوط واسم الذهب والفضة لا يتناول القزدير وأن تقدير نصاب السرقة لا يدخل فيه تقدير المهر وأن تحريم اكل الميتة لا يدل على ان المؤمن الطيب عند الله حيا وميتا اذا مات صار نجساً خبيثاً وان هذا عن البيان الذي ولاه الله رسوله وبعثه به أبعد شيء وأشده منا فاة له فليس هو مما بعث به الرسول قطعاً فليس اذا من الدين وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما بعث الله من نبي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينهاهم عن شر ما يعلمه لهم ولو كان الرأي والقياس خيرا لهم لدلهم عليه وأرشدهم اليه ولقال لهم اذا أوجبت عليكم شيئاً أو حرمته فقيسوا عليه ما كان بينه وبينه وصف جامع أو ما أشبهه أو قال ما يدل على ذلك أو يستلزمه ولما حذرهم من ذلك أشد الحذر كما ستقف عليه ان شاء

منصوب على المفعول أي سل سبيلا اليها وليس هذا بشيء وانما السلسبيل كلمة مفردة وهى اسم للعين نفسها باعتبار صفتها ولقد شفى قتادة ومجاهد في اشتقاق اللفظة فقال قتادة سلسة لهم يصرفونها حيث شاؤا وهذا من الاشتقاق الاكبر وقال مجاهد سلسة السيل حديدة الجرية وقال أبو العالية والمقاتلان تسيل عليهم في الطرق وفي منازلهم وهذا من سلاستها وحدة جريتها وقال آخرون معناها طيبة الطعم والمذاق وقال أبو اسحاق سلسبيل صفة لما كان فى غاية السلاسة فسميت العين بذلك وقال ابن الأنبارى الصواب فى سلسبيل انه صفة للماء وليس باسم للعين واحتج على ذلك بحجتين احداهما ان سلسبيلا مصروف ولو كان اسما للعين لم يصرف للتأنيث والعلمية الثانية ان ابن عباس قال معناه انها تنسل فى حلوقهم انسلالا قلت ولا حجة له فى واحدة منهما أما الصرف فلاقتضاء رؤس الآى له كنظائره وأما قول ابن عباس فانما يدل على أن العين سميت بذلك باعتبار صفة السلاسة والسهولة . فقد تضمنت

الله وقد احكم اللسان كل اسم على مسماه لا على غيره وانما بعث الله سبحانه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بالعربية التي يفهمها العرب من لسانها فاذا نص سبحانه في كتابه او نص رسوله على اسم من الاسماء وعلق عليه حكما من الاحكام وجب ان لا يوقع ذلك الحكم الا على ما اقتضاه ذلك الاسم ولا يتعدى به الوضع الذي وضعه الله ورسوله فيه ولا يخرج عن ذلك الحكم شيء مما يقتضيه الاسم فالزيادة على ذلك زيادة في الدين والنقص منه نقص في الدين فالاول القياس والثاني التخصيص الباطل وكلاهما ليس من الدين ومن لم يقف مع النصوص فانه تارة يزيد في النص ما ليس منه ويقول هذا قياس ومرة ينقص منه بعض ما يقتضيه ويخرجه عن حكمه ويقول هذا تخصيص ومرة يترك النص جملة ويقول ليس العمل عليه او يقول هذا خلاف القياس او خلاف الاصول (قالوا) ولو كان القياس من الدين لكان أهله أتبع الناس للاحاديث وكان كلما توغل فيه الرجل كان اشد اتباعا للاحاديث والآثار (قالوا) ونحن نرى ان كل ما اشتد توغل الرجل فيه اشتدت مخالفته للسنن ولا نرى خلاف السنن والآثار الا عند اصحاب الرأى والقياس فلله كم من سنة صحيحة صريحة قد عطلت به وكم من أثر درس حكمه بسببه فالسنن والآثار عند الآرائيين والقياسيين خاوية على عروشها معطلة احكامها معزولة عن سلطانها وولايتها لها الاسم ولغيرها الحكم لها

هذه النصوص ان لهم فيها الخبز واللحم والفاكهة والحلوى وأنواع الاشربة من الماء واللبن والخمر وليس في الدنيا مما في الآخرة الا الاسماء وأما المسميات فبينها من التفاوت مالا يعلمه البشر فان قيل فاين يشوى اللحم وليس في الجنة نار فقد أجاب عن هذا بعضهم بانه يشوى بكن وأجاب آخرون بانه يشوى خارج الجنة ثم يؤتي به اليهم والصواب انه يشوى في الجنة باسباب قدرها العزيز الحكيم لانضاجه واصلاحه كما قدر هناك أسبابا لانضاج الثمر والطعام على انه لا يمتنع أن يكون فيها نار تصلح لا تفسد شيئا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال مجامرهم الالوة والمجامر جمع مجمر وهو البخور الذي يتبخر باحراقه والالوة العود المطري فاخبر أنهم يتجمرون به أي يتبخرون باحراقه لتسطع لهم رائحته وقد أخبر سبحانه ان في الجنة ظلالا والظلال لا بد أن تفيء مما يقابلها فقال هم وأزواجهم في ظلال على الارائك متكئون وقال ان المتقين في ظلال وعيون وقال وندخلهم ظلا ظليلا فالاطعمة والحلوى

السكة والخطبة ولغيرها الامر والنهي (والا فلماذا ترك) حديث العرايا وحديث قسم الابتداء وان للزوجة حق العقد سبع ليال ان كانت بكراً أو ثلاثاً ان كانت ثيباً ثم يقسم بالسوية وحديث تغريب الزاني غير المحصن وحديث الاشتراط في الحج وجواز التحلل بالشرط وحديث المسح على الجوربين وحديث عمران بن حصين وأبي هريرة في ان كلام الناسي والجاهل لا يبطل الصلاة وحديث دفع اللقطة الى من جاء فوصف وعاءها ووكاءها وعفاصها وحديث المصراة وحديث القرعة بين العبيد اذا اعتقوا في المرض ولم يحملهم الثلث وحديث خيار المجلس وحديث اتمام الصوم لمن أكل ناسياً وحديث اتمام صلاة الصبح لمن طلعت عليه الشمس وقد صلى منها ركعة وحديث الصوم عن الميت وحديث الحج عن المريض المأيوس من برئه وحديث الحكم بالقافة وحديث من وجد متاعه عند رجل قد أفلس وحديث النهي عن بيع الرطب بالتمر وحديث بيع المدبر وحديث القضاء بالشاهد مع اليمين وحديث الولد للفراش اذا كان من أمة وهو سبب الحديث وحديث تخيير الغلام بين أبويه اذا افترقا وحديث قطع السارق في ربع دينار وحديث رجم الكتابيين في الزنا وحديث من تزوج امرأة أبيه أمر بضرب عنقه وأخذ ماله وحديث لا يقتل مؤمن بكافر وحديث لعن الله المحلل والمحلل له وحديث لا نكاح الا بولي وحديث المطلقة ثلاثا

والتجمر تستدعى أسبابا تتم بها والله سبحانه خالق السبب والمسبب وهو رب كل شيء ومليكه لا اله الاهو وكذلك جعل لهم سبحانه أسبابا تصرف الطعام من الجشاء والعرق الذى يفيض من جلودهم فهذا سبب اخراجه وذاك سبب انضاجه وكذلك جعل في أجوافهم من الحرارة ما يطبخ ذلك الطعام ويلطفه ويهيئه لخروجه رشحا وجشاء وكذلك ما هناك من الفواكه والثمار يخلق لها من الحرارة ما ينضجها ويجعل سبحانه أوراق الشجر ظلالها فرب الدنيا والآخرة واحد هو الخالق للأسباب والحكم ما يخلقه في الدنيا والآخرة والاسباب مظهر أفعاله وحكمته ولكنها تختلف ولهذا يقع التعجب من العبد لورود أفعاله سبحانه على أسباب غير الاسباب المعهودة المألوفة وربما حمله ذلك على الانكار والكفر وذلك محض الجهل والظلم والا فليست قدرته سبحانه وتعالى مقتصرة على أسباب اخر ومسببات ينشئها منها كما لا تقصر قدرته في هذا العالم المشهود عن أسبابه ومسبباته وليس هذا باهون عليه من

لا سكني لها ولا نفقة وحديث عتق صفية وجعل عتقها صداقها وحديث اصدقها ولو خاتما من حديد وحديث اباحة لحوم الخيل وحديث كل مسكر حرام وحديث ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وحديث المزارعة والمساقاة وحديث ذكاة الجنين ذكاة أمه وحديث الرهن مركوب ومحلوب وحديث النهي عن تخليل الخمر وحديث قسمة الغنيمة للراجل سهم وللفارس ثلاثة وحديث لاتحرم المصة والمصتان وآحاديث حرمة المدينة وحديث اشعار الهدى وحديث اذا لم يجد المحرم الازار فليلبس السراويل وحديث منع الرجل من تفضيل بعض ولده على بعض وأنه جور لا تجوز الشهادة عليه وحديث انت ومالك لابيك وحديث القسامة وحديث الوضوء من لحوم الابل وآحاديث المسح على العمامة وحديث الامر باعادة الصلاة لمن صلى خلف الصف وحده وحديث من دخل والامام يخطب يصلى تحية المسجد وحديث الصلاة على الغائب وحديث الجهر بآمين في الصلاة وحديث جواز رجوع الاب فيما وهبه لولده ولا يرجع غيره وحديث الكلب الاسود يقطع الصلاة وحديث الخروج الى العيد من الغد اذا علم بالعيد بعد الزوال وحديث نضح بول الغلام الذي لم يأكل الطعام وحديث الصلاة على القبر وحديث من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته وحديث بيع جابر بعيره واشتراط

ذلك ولعل النشأة الاولى التي أنشأها الرب سبحانه وتعالى فيها بالعيان والمشاهدة أعجب من النشأة الثانية التي وعدنا بها اذا تأملها اللبيب ولعل اخراج هذه الفواكه والثمار من بين هذه التربة الغليظة والماء والخشب والهواء المناسب لها أعجب عند العقل من اخراجها من بين تربة الجنة ومائها وهوائها ولعل اخراج هذه الاشربة التي هي غذاء ودواء وشراب ولذة من بين فرث ودم ومن قئ ذباب أعجب من اجرائها أنهاراً في الجنة باسباب أخر ولعل اخراج جوهرى الذهب والفضة من عروق الحجارة من الجبال وغيرها أعجب من انشائها هناك من أسباب أخر ولعل اخراج الحرير من لعاب دود القز وبنائها على أنفسها القباب البيض والحمر والصفر أحكم بناء أعجب من اخراجه من أكمام تنشق عنه شجر هناك قد أودع فيها وانشئ منها ولعل جريان بحار الماء بين السماء والارض على ظهور السحاب أعجب من جريانها في الجنة في غير اخدود وبالجملة فتأمل آيات الله التي دعا عباده الى التفكر فيها وجعلها آيات

ظهره وحديث النهي عن جلود السباع وحديث لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبه في جداره وحديث ان أحق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج وحديث من باع عبداً وله مال فماله للبائع وحديث اذا أسلم وتحته اختان اختار ايتهما شاء وحديث الوتر على الراحلة وحديث كل ذى ناب من السباع حرام وحديث من السنة وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وحديث لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه من ركوعه وسجوده وأحاديث رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه واحاديث الاستفتاح وحديث كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم سكتتان في الصلاة وحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وحديث حمل الصبية في الصلاة وأحاديث القرعة وأحاديث العقيقة وحديث لو ان رجلا اطلع عليك بغير اذنك وحديث أيدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل وحديث ان بلا لا يؤذن بليل وحديث النهي عن صوم يوم الجمعة وحديث النهي عن الذبح بالسن والظفر وحديث صلاة الكسوف والاستسقاء وحديث النهي عن عسب الفحل وحديث المحرم اذا مات لم يخمر رأسه ولم يقرب طيبا الى اضعاف ذلك من الاحاديث التي كان تركها من أجل القول بالقياس والرأي فلو كان القياس حقا لكان أهله أتبع الامة للاحاديث ولا حفظ لهم ترك حديث واحد الا لنص ناسخ له فحيث رأينا كل من كان اشد توغلا في القياس والرأى

دالة على كمال قدرته وعلمه ومشيئته وحكمته وملكه وعلى توحده بالربوبية والالهية ثم وازن بينها وبين ما أخبر به من أمر الآخرة والجنة والنار تجد هذه أدل شيء على تلك شاهدة لها وتجدهما من مشكاة واحدة ورب واحد وخالق واحد ومالك واحد فبعدا لقوم لا يؤمنون

﴿ الباب التاسع والاربعون ﴾ في ذكر آنيتهم التي يأكلون فيها ويشربون وأجناسها وصفاتها قال تعالى يطاف عليهم بصحاف من ذهب وأكواب فالصحاف جمع صحفة قال الكلبي بقصاع من ذهب وقال الليث الصحفة قصعة مسلنطحة عريضة الجمع صحاف قال الاعشى

والمكاكيك والصحاف من الفضـ ـة والضامرات تحت الرجال

وأما الاكواب فجمع كوب قال الفراء الكوب المستدير الرأس الذي لا أذن له وأنشد لعدى

متكئا تصفق أبوابه يسعى عليه العبد بالكوب

كان اشد مخالفة للاحاديث الصحيحة الصريحة علمنا ان القياس ليس من الدين وان شيئاً تترك له السنن لأبين شيء منافاة للدين فلو كان القياس من عند الله لطابق السنة اعظم مطابقة ولم يخالف اصحابه حديثا واحدا منها ولكانوا اسعد بها من اهل الحديث فليروا أهل الحديث والاثر حديثا واحداً صحيحاً قد خالفوه كما أريناهم آنفاً ما خالفوه من السنة بجريرة القياس (قالوا) وقد اخذ الله الميثاق على اهل الكتاب وعلينا بعدهم ان لا نقول على الله الا الحق فلو كانت هذه الاقيسة المتعارضة المتناقضة التي ينقض بعضها بعضا بحيث لا يدري الناظر فيها ايها الصواب حقا لكانت متفقة يصدق بعضها بعضاً كالسنة التي يصدق بعضها بعضاً وقال تعالى ويحق الله الحق بكلماته لا بارائنا ولا مقاييسنا وقال والله يقول الحق وهو يهدي السبيل فما لم يقله سبحانه ولا هدى اليه فليس من الحق وقال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم فقسم الامور الى قسمين لا ثالث لهما اتباع لما دعا اليه الرسول واتباع الهوى

﴿ فصل ﴾ والرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يدع أمته الى القياس قط بل قد (صح) عنه أنه أنكر على عمر وأسامة محض القياس في شأن الحلتين اللتين أرسل بهما اليهما فلبسها اسامة قياساً للبس على التملك والانتفاع والبيع وكسوتها لغيره وردها عمر قياساً لتملكها على لبسها فاسامة أباح وعمر حرم قياساً فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل واحد

وقال أبو عبيد الاكواب الاباريق التي لا خراطيم لها قال أبو اسحاق واحدها كوب وهو اناء مستدير لا عروة له وقال ابن عباس هى الاباريق التى ليست لها آذان وقال مقاتل هي أوان مستديرة الرأس ليس لها عرى وقال البخاري فى صحيحه الاكواب الاباريق التي لها خراطيم وقال تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب وأباريق وكأس من معين الاباريق هى الاكواب التي لها خراطيم فان لم يكن لها خراطيم ولا عري فهى أكواب . وابريق افعيل من البريق وهو الصفاء فهو الذي يبرق لونه من صفائه ثم سمى كل ما كان على شكله ابريقا وان لم يكن صافيا وأباريق الجنة من الفضة في صفاء القوارير يرى من ظاهرها ما في باطنها والعرب تسمي السيف ابريقاً لبريق لونه ومنه قول ابن أحمر

تعلقت ابريقا وعلقت جفنه ليهلك حياً ذا زهاء وخامل

من القياسين وقال لعمر انما بعثت بها اليك لتستمتع بها وقال لاسامة اني لم أبعثها اليك لتلبسها ولكن بعثتها اليك لتشققها خمراً لنسائك والنبي صلى الله عليه وآله وسلم انما تقدم اليهم في الحرير بالنص على تحريم لبسه فقط فقاسا قياساً أخطأ فيه فاحدهما قاس اللبس على الملك وعمر قاس التملك على اللبس والنبي صلى الله عليه وآله وسلم بين ان ما حرمه من اللبس لا يتعدي الى غيره وما أباحه من التملك لا يتعدي الى اللبس وهذا عين ابطال القياس (وصح) عنه مارواه أبو ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها وهذا الخطاب كما يعم أوله للصحابة ولمن بعدهم فهكذا آخره فلا يجوز أن نبحث عما سكت عنه ليحرمه أو يوجبه وقال عبد الله ابن المبارك ثنا عيسى بن يونس عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الامور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال. قال قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن اسماعيل الترمذي ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الله فذكره وهؤلاء كلهم أئمة ثقات حفاظ الا جرير بن عثمان فانه كان منحرفا عن على ومع

وفى نوادر اللحياني امرأة ابريق اذا كانت براقة وقال تعالى يطاف عليهم بآنية من فضة وأكواب كانت قوارير قوارير من فضة قدروها تقديرا. فالقوارير هي الزجاج فاخبر سبحانه وتعالى عن مادة تلك الآنية أنها من الفضة وأنها بصفاء الزجاج وشفافته وهذا من أحسن الاشياء وأعجبها وقطع سبحانه توهم كون تلك القوارير من زجاج فقال قوارير من فضة قال مجاهد وقتادة ومقاتل والكلبي والشعبي قوارير الجنة من الفضة فاجتمع لها بياض الفضة وصفاء القوارير قال ابن قتيبة كل ما فى الجنة من الانهار وسررها وفرشها وأكوابها مخالف لما في الدنيا من صنعة العباد كما قال ابن عباس ليس في الدنيا شيء مما في الجنة الا الاسماء. والاكواب في الدنيا قد تكون من فضة وتكون من قوارير فاعلمنا الله أن هناك أكوابا لها بياض الفضة وصفاء القوارير قال وهذا على التشبيه أراد قوارير كأنها من فضة وهذا كقوله تعالى كأنهن الياقوت والمرجان أى لهن ألوان المرجان في صفاء الياقوت . وهذا

هذا فاحتج به البخاري في صحيحه وقد روي عنه انه تبرأ مما نسب اليه من الانحراف عن على ونعيم بن حماد امام جليل وكان سيفاً على الجهمية روى عنه البخاري في صحيحه وقدصح عنه صحة تقرب من التواتر أنه قال ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم فتضمن هذا الحديث ان ما أمر به أمر ايجاب فهو واجب وما نهى عنه فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو مباح فبطل ما سوى ذلك والقياس خارج عن هذه الوجوه الثلاثة فيكون باطلا والمقيس مسكوت عنه بلا ريب فيكون عفواً بلا ريب فالحاقه بالمحرم تحريم لما عفا الله عنه وفي قوله ذروني ما تركتكم بيان جلى أن مالا نص فيه فليس بحرام ولا واجب ودل الحديث على ان أوامره على الوجوب حتي يجيء ما يرفع ذلك أو يبين ان مراده الندب وان مالا نستطيعه فساقط عنا وقد روى ابن المفلس ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا أبو قلابة الرقاشي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا يوسف بن هرون البرجمى عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أشياء فقال الحلال ما أحل الله والحرام ما حرم الله وما سكت عنه فهو مما عفا عنه وهذا اسناد جيد مرفوع والله المستعان وعليه التكلان

مردود عليه فان الآية صريحة انها من فضة ومن ههنا لبيان الجنس كما تقول خاتم من فضة ولا يراد بذلك انه يشبه الفضة بل جنسه ومادته الفضة. ولعله أشكل عليه كونها من فضة وهي قوارير وهو الزجاج وليس في ذلك اشكال لما ذكرناه. وقوله قدروها تقديرا التقدير جعل الشيء بقدر مخصوص فقدرت الصناع هذه الآنية على قدر ريهم لا يزيد عليه ولا ينقص منه وهذا أبلغ في لذة الشارب فلو نقص عن ريه لنقص التذاذه ولو زاد حتى يشمئز منه حصل له ملالة وسآمة من الباقي هذا قول جماعة من المفسرين قال الفراء قد روا الكأس على قدر ري أحدهم لا فضل فيه ولا عجز عن ريه وهو ألذ الشراب. وقال الزجاج جعلوا الاناء على قدر مايحتاجون اليه ويريدونه. وقال أبو عبيد يكون التقدير الذين يسقون يقدرونها ثم يسقون يعني ان الضمير في قدروا للملائكة والخدم قدروا الكاس على قدر الري فلا يزيد عليه فيثقل الكف ولا ينقص منه فتطلب النفس الزيادة كما تقدم وقالت طائفة الضمير

﴿ فصل ﴾ وأما الصحابة رضي الله عنهم فقد قال أبو هريرة لابن عباس اذا جاءك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تضرب له الامثال وفي صحيح مسلم من حديث سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب الكلام الى الله عز وجل أربع فذكر الحديث وفي آخره لاتسمين غلامك يساراً ولا رباحا ولا نجيحا ولا أفلح فانك تقول أثم هو فيقال لا انما هن أربع فلا تزيدن عليّ (قالوا) فلم يجز سمرة أن ينهى عما عدا الاربع قياساً عليها وجعل ذلك زيادة فلم يزد على الاربع بالقياس التسمية بسعد وفرج وخيرة وبركة ونحوها ومقتضى قول القياسيين ان الاسماء التي سكت عنها النص أولى بالنهي فيكون الحاقها بقياس الاولى أو مثله (فان قيل) فلعل قوله انما هن أربع فلا تزيدن عليّ مرفوع من نفس كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو لعل سمرة أراد به انما حفظت هذه الاربع فلا تزيدن عليّ في الرواية (قيل) أما السؤال الاول فصريح في ابطال القياس فان المعني واحد ومع هذا فخص النهي بالاربع وأما السؤال الثاني فقوله انما هي أربع يقتضي تخصيص الرواية والحكم بها ونفي الزيادة عليها رواية وحكما فلا تنافي بين الامرين وقال شعبة سمعت سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبدة بن فيروز قال قلت للبراء بن عازب حدثني ما كره أو نهى عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال أربع لا تجزئ في الاضاحي

يعود على الشاربين أى قدروا في أنفسهم شيئاً فجاءهم الامر بحسب ما قدروه وأرادوه وقول الجمهور أحسن وأبلغ وهو مستلزم لهذا القول والله أعلم * وأما الكاس فقال أبو عبيدة هو الاناء بما فيه وقال أبو اسحاق الكاس الاناء اذا كان فيه خمر ويقع الكاس لكل اناء مع شرابه والمفسرون فسروا الكاس بالخمر وهو قول عطاء والكلبي ومقاتل حتى قال الضحاك كل كأس في القرآن فانما عنى به الخمر وهذا نظر منهم الى المعنى والمقصود فان المقصود ما في الكاس لا الاناء نفسه . وأيضاً فان من الاسماء ما يكون اسما للحال والمحل مجتمعين ومنفردين كالنهر والكاس فان النهر اسم للماء ولمحله معاً ولكل منهما على انفراده وكذلك الكاس والقرية ولهذا يجيء لفظ القرية مرادا به الساكن فقط والمسكن فقط والامران معاً وقد أخرجا في الصحيحين من حديث أبي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا

فذكر الحديث قال فاني أكره أن تكون ناقصة القرن أو الاذن قال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على أحد ولم يأذن له في القياس على الاربع ولم يقس عليها هو ولا أحد من الصحابة رضي الله عنهم وقال عمرو بن دينار عن ابى الشعثاء عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية يأكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وانزل عليه كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وقال عمر بن الخطاب قد وضحت الامور وتبينت السنة ولم يترك لاحد منكم متكلم الا ان يضل عبد وقال ابن مسعود من أتى الامر على وجهه فقد بين له والا فو الله مالنا طاقة بكل ماتحدثون . ولو كان القياس من الدين لكان له ولغيره طاقة بقياس كل مايرد عليهم على نظيره بوصف جامع شبهى واذا كان القياسيون لا يعجزون عن ذلك فكيف الصحابة ولو كان القياس من الدين لكان الجميع مبينا ولما قسم ابن مسعود وغيره ما يرد عليهم الى مابينه الله والى مالم يبينه فان الله على قولكم قد بين الجميع بالنص والقياس (فان قيل) فهذا ينقلب عليكم فانكم تقولون ان الله سبحانه قد بين الجميع (قلنا) مابينه الله سبحانه نطقا فقد بين حكمه ومالم يبينه نطقا بل سكت عنه فقد بين لنا انه عفو . وأما القياسيون فيقولون ماسكت عنه فقد بين ان حكمه حكم ما تكلم به وفرق عظيم بين الامرين ونحن اسعد بالبيان النطق

رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن. وفيهما أيضاً من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين يلونهم على أشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتفلون أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الألوة وأزواجهم الحور العين أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم عليه السلام ستون ذراعا في السماء . وفي الصحيحين من حديث حذيفة بن اليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة. وقال أبو يعلي الموصلي في مسنده حدثنا ثوبان حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت قال قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الرؤيا فربما رأى الرجل الرؤيا فيسأل عنه اذا لم يكن يعرفه فاذا أثنى عليه معروف كان أعجب لرؤياه اليه فاتته امرأة فقالت يارسول الله رأيت كأني أتيت فاخرجت من المدينة

والسكوتي منكم لتعميمنا البيانين وعدم تناقضنا فيهما وبالله التوفيق . وقد تقدم قول ابن مسعود ليس عام الا والذي بعده شر منه لا اقول عام امطر من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فينهدم الاسلام وينثلم. وتقدم قول ابن عمر العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادري. وقوله لابي الشعثاء لا نفتين الا بكتاب ناطق او سنة ماضية . وقال سفيان الثوري عن ابي اسحق الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي اوفى يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نبيذ الجر الاخضر قلت فالأبيض قال لا أدري ولم يقل وأي فرق بين الاخضر والابيض كما يبادر اليه القياسيون . وقال الزهري كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه كان عند معاوية في وفد من قريش فقام فحمد الله واثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأولئك جهالكم ومعلوم ان القياس خارج عن كليهما . وتقدم قول معاذ تكون فتن يكثر فيها المال ويفتح القرآن حتى يقرأه الرجل والمرأة والصغير والكبير والمؤمن والمنافق ويقرؤه الرجل فلا يتبع فيقول والله لأقرأنه علانية فيقرؤه علانية فلا يتبع فيتخذ مسجداً ويبتدع كلما ليس من كتاب الله ولا من سنة رسوله فاياكم واياه فانها بدعة

فادخلت الجنة فسمعت وجبة انفتحت لها الجنة فنظرت فاذا فلان بن فلان وفلان بن فلان فسمت اثني عشر رجلا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث سرية قبل ذلك فجيء بهم عليهم ثياب طلس تشخب أوداجهم فقيل اذهبوا بهم الى نهر البيدخ أو البيدح فغمسوا فيه فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر فاتوا بصحفة من ذهب فيها بسر فاكلوا من ذلك البسر ما شاؤا فما يقلبونها من وجه الا أكلوا من الفاكهة ما أرادوا وأكلت معهم فجاء البشير من تلك السرية فقال أصيب فلان وفلان حتى عد اثني عشر رجلا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة فقال قصي رؤياك فقصتها وجعلت تقول جيء بفلان وفلان كما قال . رواه الامام أحمد في مسنده بنحوه واسناده على شرط مسلم

﴿ الباب الخمسون ﴾ في ذكر لباسهم وحليهم ومناديلهم وفرشهم وبسطهم ووسائدهم ونمارقهم وزرابيهم قال تعالى ان المتقين في مقام أمين في جنات وعيون يلبسون من سندس

وضلالة . وقال عبد العزيز بن المطلب عن ابن مسعود انكم ان عملتم في دينكم بالقياس أحللتم كثيراً مما حرم عليكم وحرمتم كثيراً مما أحل لكم . وقال الاوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن عباس من أحدث رأيا ليس من كتاب الله ولم تمض به سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يدر على ماهو منه اذا لقي الله عز وجل . وقال أبو حنيفة حدثنا جرير عن مجاهد أن عمر نهى عن المكايلة يعني المقايسة . وقال الأثرم حدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن غياث عن أبيه عن مجاهد قال قال عمر اياك والمكايلة يعني المقايسة . وقال الاثرم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن حبيب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال قال عبد الله يا أيها الناس انكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رأيتم محدثا فعليكم بالامر الاول

﴿ فصل ﴾ وكذلك أئمة التابعين وتابعوهم يصرحون بذم القياس وابطاله والنهي عنه قال الطحاوي ثنا ابن علية حدثني عمرو بن أبي عمران ثنا يحيى بن سليمان الطائفي حدثني داود ابن أبي هند قال سمعت محمد بن سيرين يقول القياس شؤم وأول من قاس ابليس فهلك وانما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس . وقال ابن وهب أخبرني مسلم بن على أن شريحا الكندي هو القاضي قال ان السنة سبقت قياسكم . وقال ابن أبي حاتم ثنا محمد بن اسماعيل الاحمسي

وإستبرق متقابلين وقال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انالا نضيع أجر من أحسن عملا أولئك لهم جنات عدن تجري من تحتهم الانهار يحلون فيها من أساور من ذهب ويلبسون ثيابا خضراً من سندس واستبرق متكئين فيها على الارائك قال جماعة من المفسرين السندس مارق من الديباج والاستبرق ما غلظ منه وقالت طائفة ليس المراد به الغليظ ولكن المراد به الصفيق وقال الزجاج هما نوعان من الحرير وأحسن الالوان الاخضر وألين اللباس الحرير فجمع لهم بين حسن منظر اللباس والتذاذ العين به وبين نعومته والتذاذ الجسم به وقال تعالى ولباسهم فيها حرير وههنا مسألة وهذا موضع ذكرها وهى ان الله سبحانه وتعالى أخبر أن لباس أهل الجنة حرير وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة متفق على صحته من حديث عمر بن الخطاب وأنس بن مالك وقد اختلف فى المراد بهذا الحديث فقالت طائفة من السلف والخلف انه لا يلبس الحرير في الجنة

ثنا وهب بن اسماعيل عن داود الاودي قال قال لى الشعبي احفظ عنى ثلاثا لها بيان اذا سئلت عن مسئلة فاجبت فيها فلا تتبع مسألتك أرأيت فان الله قال فى كتابه أرأيت من اتخذ الهه هواه حتى فرغ من الآية الاولى والثانية واذا سئلت عن مسئلة فلا تقس شيئا بشئ فربما حرمت حلالا أو حللت حراماً واذا سئلت عما لا تعلم فقل لا أعلم وأنا شريكك . وقال ابن وهب أخبرنى يحيي بن أيوب عن عيسى بن أبى عيسى عن الشعبى انه سمعه يقول اياكم والمقايسة فوالذي نفسى بيده ان أخذتم بالمقايسة لتحلن الحرام ولتحرمن الحلال ولكن ما بلغكم عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه . وقال الطحاوي ثنا يونس ابن يزيد القراطيسى ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة بن مقسم عن الشعبي قال السنة لم توضع بالقياس . وقال الخشنى ثنا محمد بن بشار ثنا يحيي بن سعيد القطان ثنا صالح بن مسلم قال قال لى عامر الشعبي يوماً وهو آخذ بيدي انما هلكتم حين تركتم الآثار وأخذتم بالمقاييس . وقال عباس بن الفرج الرياشى عن الاصمعي انه قيل له ان الخليل ابن أحمد يبطل القياس فقال أخذ هذا عن اياس بن معاوية وقال على بن عبد العزيز البغوى ثنا أبو الوليد القرشى أخبرنا محمد بن عبد الله بن بكار القرشى ثنا سليمان بن جعفر ثنا محمد ابن يحيي الربعى عن ابن شبرمة ان جعفر بن محمد بن على بن الحسين قال لابى حنيفة اتق

ويلبس غيره من الملابس قالوا وأما قوله تعالى ولباسهم فيها حرير فمن العام المخصوص وقال الجمهور وهـذا من الوعيد الذي له حكم أمثاله من نصوص الوعيد التي تدل على ان الفعل مقتض لهـذا الحـكم وقد يتخلف عنـه لمانع وقد دل النص والاجماع على ان التوبة مانعة من لحوق الوعيد ويمنع من لحوقه أيضاً الحسنات الماحية والمصائب المـكفرة ودعاء المسلمين وشفاعة من يأذن الله له في الشفاعة فيه وشفاعة أرحم الراحمين الى نفسه فهذا الحديث نظير الحديث الآخر من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة. وقال تعالى وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا وقال عاليهم ثياب سندس خضر واستبرق. وتأمل ما دلت عليه لفظة عاليهم من كون ذلك اللباس ظاهراً بارزا يجعل ظواهرهم ليس بمنزلة الشعار الباطن بل الذي يلبس فوق الثياب للزينة والجمال .وقد اختلف القراء السبعة فى نصب عاليهم ورفعه علي قراءتين واختلف النحاة فى وجه نصبه هل هو علي الظرف أوعلى الحال على قولين واختلف المفسرون

الله ولا تقس فانا نقف غدا نحن ومن خالفنا بين يدى الله فنقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله وتقول أنت وأصحابك رأينا وقسنا فيفعل الله بنا وبكم مايشاء . وبهذا الاسناد الى ابن شبرمة قال دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد بن الحنفيـة فسلمت عليه وكنت له صديقا ثم أقبلت على جعفر وقلت له أمتع الله بك هذا رجل من أهل العراق وله فقه وعقل فقال لى جعفر لعله الذى يقيس الدين برأيه ثم أقبل علىّ فقـال أهو النعمان فقال له أبو حنيفة نعم أصلحك الله فقال له جعفر اتق الله ولا تقس الدين برأيك فان أول من قاس ابليس اذ أمره الله بالسجود لآدم فقال أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقتـه من طين ثم قال لأبى حنيفة أخبرنى عن كلمة أولها شرك وآخرها ايمان فقال لاأدرى قال جعفر هي لااله الا الله فلو قال لاإله ثم أمسك كان مشركا فهذه كلمة أولها شرك وآخرهـا ايمـان ثم قال له ويحك أيهما أعظم عند الله قتل النفس التى حرم الله أو الزنا قال بل قتـل النفس فقال له جعفر ان الله قد قبـل فى قتل النفس شاهدين ولم يقبل فى الزنا الا أربعة فـكيف يقوم لك قياس . ثم قال أيهما أعظم عند الله الصوم أو الصلاة قال بل الصلاة قال فمابال المرأة اذا حاضت تقضى الصوم ولا تقضي الصلاة اتق الله ياعبد الله ولا تقس فانا نقف غدا نحن وأنت بين يدى الله فنقول قال الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول

هل ذلك للولدان الذين يطوفون عليهم فيطوفون وعليهم ثياب السندس والاستبرق او للسادات الذين يطوفون عليهم الولدان فيطوفون على ساداتهم وعلى السادات هذه الثياب وليس الحال ههنا بالبين ولا تحته ذلك المعنى البديع الرائع فالصواب أنه منصوب على الظرف فان عاليا لما كان بمعنى فوق أجري مجراه قال أبو على وهذا الوجه أبين وهو أن عاليا صفة فجعل ظرفا كما كان قوله والركب أسفل منكم كذلك وكما قالوا هو ناحية من الدار وأما من رفع عاليهم فعلى الابتداء وثياب سندس خبره ولا يمنع من هذا افراد عال وجمع الثياب لان فاعلا قد يراد به الكثرة كما قال

ألا ان جيراني العشية رائح دعتهم دواع من هوى ومناوح

وقال تعالى مستكبرين به سامراً تهجرون ومن رفع خضرا أجراه صفة للثياب وهو الاقيس من وجوه . أحدها المطابقة بينها فى الجمع . الثاني موافقته لقوله تعالى ويلبسون

أنت وأصحابك قسنا ورأينا فيفعل الله بنا وبكم مايشاء . وقال ابن وهب سمعت مالك بن انس يقول ألزم ماقاله رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم فى حجة الوداع أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ماتمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه . قال ابن وهب وقال مالك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امام المسلمين وسيد العالمين يسئل عن الشئ فلا يجيب حتى يأتيه الوحي من السماء فاذا كان رسول رب العالمين لايجيب الا بالوحي والا لم يجب فمن الجرأة العظيمة اجابة من أجاب برأيه أو قياس أو تقليد من يحسن به الظن أو عرف أو عادة أو سياسة أو ذوق أو كشف أو منام أو استحسان أو خرص والله المستعان وعليه التكلان . وقال أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو ثنا يزيد بن عبد ربه قال سمعت وكيع بن الجراح يقول ليحيي بن صالح الوحاظي يا أبا زكريا احذر الرأى فاني سمعت أباحنيفة يقول البول فى المسجد أحسن من بعض قياسهم . وقال عبد الرزاق قال لى حماد بن أبى حنيفة قال أبي من لم يدع القياس فى مجلس القضاء لم يفقه فهذا أبو حنيفة يقول انه لا يفقه من لم يدع القياس فى موضع الحاجة اليه وهو مجلس القضاء قالوا فتبا لكل شئ لا يفقه المرء الا بتركه . وقال عبد الرزاق عن معمر عن ابن شبرمة ما عبدت الشمس والقمر الا بالمقاييس وقال داود ابن الزبرقان عن مجالد بن سعيد قال ثنا الشعبي يوما قال يوشك أن يصير الجهل علما والعلم

ثيابا خضراً . الثالث تخلصه من وصف المفرد بالجمع ومن جرأجراه صفة للسندس على ارادة الجنس كما يقال أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض وترجح القراءة الاولى بوجه رابع أيضا وهو ان العرب تجيء بالجمع الذي هو في لفظ الواحد فيجرونه مجرى الواحد كقوله تعالى الذي جعل لكم من الشجر الاخضر نارا وكقوله كأنهم أعجاز نخل منقعر فاذا كانوا قد أفردوا صفات هذا النوع من الجمع فافراد صفة الواحد وان كان في معنى الجمع أولى . وفي إستبرق قراءتان الرفع عطفا على ثياب والجر عطفا على سندس وتأمل كيف جمع لهم بين نوعي الزينة الظاهرة من اللباس والحلى كما جمع لهم بين الظاهرة والباطنة كما تقدم قريباً فجمل البواطن بالشراب الطهور والسواعد بالاساور والابدان بثياب الحرير . وقال تعالى ان الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الانهار يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم فيها حرير واختلفوا في جر لؤلؤ ونصبه فمن نصبه

جهلا قالوا وكيف يكون هذا يا أبا عمرو قال كنا نتبع الآثار وماجاء عن الصحابة رضي الله عنهم فاخذ الناس في غير ذلك وهو القياس . وقال وكيع ثنا عيسى الخياط عن الشعبي قال لأن أتعنى بعنية أحب الي من أن أقول في مسئلة برأي قلت رواه أبو محمد بن قتيبة بالعين المهملة وعنية بوزن غنية ثم فسره بان العنية اخلاط تنقع في أبوال الابل حينا حتى تطلى بها الابل من الجرب . وقال الاثرم ثنا قبيصة ثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال لا أقيس شيئاً بشيء قلت لم قال أخشى أن تزل رجلي . وسئل عن مسئلة فقال لا أدري فقيل له فقس لنا برأيك فقال أخاف أن تزل قدمي وكان يقول اياكم والقياس والرأي فان الرأي قد يزل . وكان الشعبي يقول لا تجالس أصحاب القياس فتحل حراما أو تحرم حلالا . وقال الخلال ثنا أبو بكر المروزي قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ينكر على أصحاب القياس ويتكلم فيه بكلام شديد . وقال الاثرم ثنا محمد بن كناسة ثنا صالح بن مسلم عن الشعبي قال لقد بغض الى هؤلاء القوم هذا المسجد حتى لهو أبغض الى من كناسة داري قلت من هم يا أبا عمرو قال هؤلاء الآرائيون ارأيت أرأيت . وقال حماد بن زيد عن مطر الوراق قال ترك أصحاب الرأي الآثار والله . وقال محمد بن خاقان سمعت ابن المبارك في آخر خرجة خرج فقلنا له أوصنا فقال لا تتخذوا الرأي اماماً

ففيه وجهان أحدهما أنه عطف على موضع قوله من أساور والثاني أنه منصوب بفعل محذوف دل عليه الاول أي ويحلون لؤلؤا ومن جره فهو عطف على الذهب ثم يحتمل أمرين أحدهما أن يكون لهم أساور من ذهب وأساور من لؤلؤ ويحتمل أن تكون الاساور مركبة من الامرين معاً الذهب المرصع باللؤلؤ والله أعلم بما أراد. قال ابن أبي الدنيا حدثني محمد بن رزق حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني عتبة بن سعد قاضي الرى عن جعفر بن أبي المغيرة عن شمر بن عطية عن كعب قال ان لله عز وجل ملكا منذ يوم خلق يصوغ حلى أهل الجنة الى أن تقوم الساعة لو أن قلبا من حلى أهل الجنة أخرج لذهب بضوء شعاع الشمس فلا تسألوا بعد هذا عن حلى أهل الجنة . حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العنبري. حدثنا أبي عن أشعث عن الحسن قال الحلى في الجنة على الرجال أحسن منه على النساء. حدثنا أحمد ابن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن داود بن

﴿ فصل ﴾ قالوا ولو كان القياس حجة لما تعارضت الاقيسة وناقض بعضها بعضاً فترى كل واحد من المتنازعين من أرباب القياس يزعم ان قوله هو القياس فيبدى منازعه قياسا آخر ويزعم أنه هو القياس وحجج الله وبيناته لا تتعارض ولا تتهافت (قالوا) فلو جاز القول بالقياس فى الدين لأفضى الى وقوع الاختلاف الذى حذر الله منه ورسوله بل عامة الاختلاف بين الامة انما نشأ من جهة القياس فانه اذا ظهر لكل واحد من المجتهدين قياس مقتضاه نقيض حكم الآخر اختلفا ولا بد وهذا يدل على انه من عند غير الله من ثلاثة أوجه أحدها صريح قوله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الثاني أن الاختلاف سببه اشتباه الحق وخفاؤه وهذا لعدم العلم الذى يميز بين الحق والباطل الثالث ان الله سبحانه ذم الاختلاف فى كتابه ونهى عن التفرق والتنازع فقال شرع لكم من الدين ما وصي به نوحا والذي أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه وقال ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وقال ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم فى شيء وقال وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم وقال فتقطعوا أمرهم بينهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون والزبر الكتب أى كل فرقة صنفوا كتبا أخذوا بها وعملوا بها ودعوا اليها دون كتب

عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو أن رجلا من أهل الجنة اطلع فبدا اسواره لطمس ضوء الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم. وقال ابن وهب حدثني ابن لهيعة عن عقيل بن خالد عن الحسن عن أبي هريرة قال ان أبا امامة حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم وذكر حلى اهل الجنة فقال مسوّرون بالذهب والفضة مكللون بالدر عليهم أكاليل من در وياقوت متواصلة وعليهم تاج كتاج الملوك شباب مرد مكحلون وقد أخرجا في الصحيحين والسياق لمسلم عن أبي حازم قال كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه فقلت يا أبا هريرة ما هذا الوضوء فقال يا بني فروخ أنتم ههنا لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وقد احتج بهذا من يرى استحباب غسل العضد واطالته والصحيح أنه لا يستحب وهو قول

الآخرين كما هو الواقع سواء وقال يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وقال اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا. وكان التنازع والاختلاف أشد شيء على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان اذا رأى من الصحابة اختلافا يسيراً في فهم النصوص يظهر في وجهه حتى كانما فقئ فيه حب الرمان ويقول أبهذا أمرتم ولم يكن أحد بعده أشد عليه الاختلاف من عمر رضي الله عنه وأما الصديق فصان الله خلافته عن الاختلاف المستقر في حكم واحد من أحكام الدين وأما خلافة عمر فتنازع الصحابة تنازعا يسيراً في قليل من المسائل جداً وأقر بعضهم بعضاً على اجتهاده من غير ذم ولا طعن فلما كانت خلافة عثمان اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض الكلام واللوم كما لام علي عثمان في أمر المتعة وغيرها ولامه عمار بن ياسر وعائشة في بعض مسائل قسمة الاموال والولايات فلما أفضت الخلافة الى علي كرم الله وجهه صار الاختلاف بالسيف (والمقصود) ان الاختلاف مناف لما بعث الله به رسوله قال عمر رضي الله عنه لا تختلفوا فانكم ان اختلفتم كان من بعدكم أشد اختلافا ولما سمع أبي بن كعب وابن مسعود يختلفان في صلاة الرجل في الثوب الواحد او الثوبين صعد

أهل المدينة وعن أحمد روايتان والحديث لا يدل على الاطالة فان الحلية انما تكون زينة في الساعد والمعصم لافي العضد والكتف . وأماقوله فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبى هريرة لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك غير واحد من الحفاظ . وفي مسند الامام أحمد في هذا الحديث قال نعيم فلا أدرى قوله من استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل من كلام النبي صلى الله عليه وسلم أو شيء قاله أبو هريرة من عنده وكان شيخنا يقول هذه اللفظة لايمكن ان تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الغرة لا تكون فى اليد لا تكون الافى الوجه واطالته غير ممكنة اذ تدخل فى الرأس فلا تسمى تلك غرة . وفى صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس ولا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه فى الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . وقوله لا تبلى ثيابه الظاهر ان المراد به

المنبر وقال رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختلفا فعن أىّ فتيا كم يصدر المسلمون لا اسمع اثنين اختلفا بعد مقامي هذا الا صنعت وصنعت . وقال على كرم الله وجهه في خلافته لقضاته اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الخلاف وأرجو ان أموت كما مات أصحابي وقد اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن هلاك الامم من قبلنا انما كان باختلافهم على انبيائهم . وقال أبو الدرداء وانس وواثلة بن الاسقع خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نتنازع فى شيء من الدين فغضب غضبا شديداً لم يغضب مثله قال ثم انتهرنا قال يا أمة محمد لا تهيجوا علي أنفسكم وهج النار ثم قال أبهذا أمرتم أو ليس عن هذا نهيتم انما هلك من كان قبلكم بهذا . وقال عمرو بن شعيب عن أبيه عن ابني العاص انهما قالا جلسنا مجلسا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كأنه أشد اغتباطا فاذا رجال عند حجرة عائشة يتراجعون فى القدر فلما رأيناهم اعتزلناهم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلف الحجرة يسمع كلامهم فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مغضباً يعرف فى وجهه الغضب حتى وقف عليهم وقال ياقوم بهذا ضلت الامم قبلكم باختلافهم على انبيائهم وضربهم الكتاب بعضه ببعض وان القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض ولكن نزل القرآن يصدق بعضه بعضاً ما عرفتم منه فاعملوا به وما تشابه فآمنوا به ثم التفت فرآني أنا وأخي

الثياب المعينة لا يلحقها البلى ويحتمل ان يراد به الجنس بل لا يزال عليه الثياب الجدد كما انها لا ينقطع أكلها فى جنسه بل كل مأكول يخلفه آخر والله أعلم . قال الامام احمد حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا محمد بن ابى الوضاح حدثنا العلاء بن عبد الله بن رافع حدثنا حنان بن خارجة عن عبد الله بن عمر قال جاء اعرابى حرمى فقال يا رسول الله اخبرنا عن الهجرة اليك اينما كنت ام لقوم خاصة أم الى أرض معلومة اذا مت انقطعت فسأل ثلاث مرات ثم جلس فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيرا ثم قال اين السائل فقال ها هو ذا يارسول الله قال الهجرة ان تهجر الفواحش ماظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة ثم انت مهاجر وان مت بالحضر فقام آخر فقال يارسول الله اخبرنى عن ثياب أهل الجنة أتخلق خلقا أم تنسج نسجا قال فضحك بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضحكون من جاهل يسأل عالما فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال

جالسين فغبطنا أنفسنا ان لا يكون رآنا معهم . قال البخارى رأيت احمد بن حنبل وعلى ابن عبد الله والحميدى واسحق بن ابراهيم يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وقال أحمد بن صالح أجمع آل عبد الله على انها صحيفة عبد الله (قالوا) وأيضاً فاذا اختلفت الاقيسة فى نظر المجتهدين فاما ان يقال كل مجتهد مصيب فيلزم ان يكون الشيء وضده صواباً واما ان يقال المصيب واحد وهو القول الصواب ولكن ليس أحد القياسين باولى من الآخر ولا سيما قياس الشبه فان الفرع قد يكون فيه وصفان شبيهان للشيء وضده فليس جعل أحدهما صواباً دون الآخر باولى من العكس (قالوا) وأيضاً فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أوتيت جوامع الكلم واختصرت لى الحكمة اختصاراً وجوامع الكلم هى الالفاظ الكلية العامة المتناولة لافرادها فاذا انضاف ذلك الى بيانه الذى هو أعلى رتب البيان لم يعدل عن الكلمة الجامعة التى فى غاية البيان لما دلت عليه الى لفظ أطول منها وأقل بيانا مع ان الكلمة الجامعة تزيل الوهم وترفع الشك وتبين المراد فكان يقول لا تبيعوا كل مكيل ولا موزون بمثله الا سواء بسواء فهذا أخصر وأبين وأدل وأجمع من أن يذكر ستة أنواع ويدل بها على مالا ينحصر من الانواع فكمال علمه صلى الله عليه وآله وسلم وكمال شفقته ونصحه وكمال فصاحته وبيانه يأبى ذلك (قالوا) وأيضاً فحكم القياس اما ان

ابن السائل عن ثياب أهل الجنة فقال ها هو ذا يا رسول الله قال لا بل يشقق عنها ثمر الجنة ثلاث مرات. وقال الطبرانى فى معجمه حدثنا احمد بن يحيى الحلوانى والحسن بن علي الفسوى قالا حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا فضيل بن مرزوق عن ابى اسحق عن عمرو ابن ميمون عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة يدخلون الجنة كأن وجوههم ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على لون أحسن كوكب درىّ فى السماء لكل واحد منهم زوجتان من الحور العين على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ سوقها من وراء لحومها وحللها كما يرى الشراب الاحمر فى الزجاجة البيضاء وهذا الاسناد على شرط الصحيح .وقال الامام احمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا الخزرجي بن عثمان السعدى حدثنا أبو ايوب مولى لعثمان بن عفان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيد سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا ومثلها معها ولقاب قوس احدكم من الجنة خير من

يكون موافقاً للبراءة الاصلية واما ان يكون مخالفا لها فان كان موافقاً لم يفد القياس شيئاً لان مقتضاه متحقق بها وان كان مخالفاً لها امتنع القول به لانها متيقنة فلا ترفع بامر لا تتيقن صحته اذا ليقين يمتنع رفعه بغير يقين (قالوا) وأيضاً فان غالب القياسات التى رأينا القياسيين يستعملونها رجم بالظنون وليس ذلك من العلم فى شيء ولا مصلحة للامة في اقتحامهم ورطات الرجم بالظنون حتى يخبطوا فيها خبط عشواء فى ظلماء ويحكموا بها على الله ورسوله (قالوا) وأيضاً فقول القياسى هذا حلال وهذا حرام هو خبر عن الله سبحانه انه أحل كذا وحرمه وأنه أخبر عنه بأنه حلال أو حرام فان حكم الله خبره فكيف يجوز لاحد أن يشهد على الله انه أخبر بما لم يخبر به هو ولا رسوله قال الله تعالى فان شهدوا فلا تشهد معهم (قالوا) وأيضاً فالقياس لابد فيه من علة مستنبطة من حكم الاصل والحكم فى الاصل يحتمل ان يكون معللا وان يكون غير معلل واذا كان معللا احتمل ان يكون لنا طريق الى العلم بعلته واحتمل ان لا يكون لنا طريق واذا كان لنا طريق احتمل ان تكون العلة هى هذه المعينة وأن تكون جزء علة وان تكون العلة غيرها واذا ظهرت العلة احتمل ان لا تكون فى الفرع واذا كانت فيه احتمل أن يتخلف الحكم عنها لمعارض آخر وما هذا شأنه كيف يكون من حجج الله وبيناته وأدلة الاحكام التي هدى الله بها عباده (قالوا) وأيضاً فلو كان القياس

الدنيا ومثلها معها ولنصيف امرأة من الجنة خير من الدنيا ومثلها معها قال قلت يا رسول الله وما النّصيف قال الخمار وقال ابن وهب اخبرنا عمرو أن دراجا أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكئ في الجنة سبعين سنة قبل ان يتحول ثم تأتيه امرأة فتضرب على منكبيه فينظر وجهه في خدها اصفى من المرآة وان أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب فتسلم عليه فيرد السلام ويسألها من أنت فتقول انا المزيد وانه ليكون عليها سبعون ثوبا ادناها مثل النعمان من طوبى فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك وان عليها التيجان وان ادنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب وروى الترمذى ذكر التيجان وان ادنى لؤلؤة عن سويد بن نصر عن رشدين بن سعد عن عمرويه. وقال ابن أبي الدنيا حدثنا محمد بن ادريس الحنظلى حدثنا أبو عتبة حدثنا اسماعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام

حجة لأفضى ذلك الى تكافؤ الادلة الشرعية وهو محال فانه قد يتردد فرع بين اصلين أحدهما التحريم والآخر الاباحة فاذا ظهر في نظر المجتهد شبه الفرع بكل واحد منهما لزم الحكم بالحل والحرمة فى شيء واحد وهو محال (قالوا) وأيضاً فليس قياس الفرع على الاصل فى تعدية حكمه اليه أولى من قياسه عليه فى عدم ثبوته بغير النص وحينئذ فنقول حكم الفرع حكم من احكام الشرع فلا يجوز ثبوته بغير النص كحكم الاصل فما الذى جعل قياسكم اولى من هذا ومعلوم ان هذا أقرب الى النصوص وأشد موافقة لها من قياسكم وهذا ظاهر (قالوا) وأيضاً فحكم الله بايجاب الشيء يتضمن محبته له وارادته لوجوده وعلمه بانه أوجبه وكلامه الطلبي والخبرى وجعل فعله سبباً لمحبته لعبده ورضاه عنه واثابته عليه وتركه سبباً لضد ذلك ولا سبيل لنا الى العلم بهذا الا من خبر الله عن نفسه أو خبر رسوله عنه فكيف يعلم ذلك بقياس أو رأى هذا ظاهر الامتناع (قالوا) ولو كان القياس من حجج الله وأدلة أحكامه لكان حجة فى زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسائر الحجج فلما لم يكن حجة في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن حجة بعده وتقرير هذه الحجة بوجهين أحدهما ان الصحابة لم يكن أحد منهم يقيس على ما سمع منه صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يسمع ولو كان هو معقول النصوص لكان تعدية الحكم به وشمول المعنى كتعدية الحكم باللفظ

الاسود قال سمعت ابا امامة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من أحد يدخل الجنة الا انطلق به الى طوبي فتفتح له اكمامها فيأخذ من أى ذلك شاء أبيض وان شاء احمر وان شاء أخضر وان شاء أصفر وان شاء اسود ومثل شقائق النعمان وارق وأحسن قال ابن أبي لدنيا وحدثنا سويد عن سعيد حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفى عن خالد الزميل انه سمع اباه قال قلت لابن عباس ما حلل الجنة قال فيها شجرة فيها ثمر كأنه الرمان فاذا اراد ولى الله كسوة انحدرت اليه من غصنها فانفلقت عن سبعين حلة الوانا بعد ألوان ثم تنطبق ترجع كما كانت. قال وحدثنا عبد الله بن أبي خيثمة حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنى دراج ابو السمح ان ابا الهيثم حدثه عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال له يا رسول الله طوبى لمن رآك وآمن بك فقال طوبي لمن رآنى وآمن بي وطوبي ثم طوبي ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني فقال له رجل وما طوبي قال شجرة فى الجنة

وشموله لجميع أفراده وذلك لا يختص بزمان دون زمان فلما قلتم لا يكون القياس فى زمن النص علم أنه ليس بحجة (الوجه الثانى) ان تعلق النصوص بالصحابة كتعلقها بمن بعدهم ووجوب اتباعها على الجميع واحد قالوا ولأنا لسنا على ثقة من عدم تعليق الشارع الحكم بالوصف الذى يبديه القياسيون وأنه انما علق الحكم بالاسم بحيث يوجد بوجوده وينتفى بانتفائه بل تعليق الحكم بالاسم تعليق بما لنا طريق الى العلم به طرداً وعكساً بخلاف تعليقه بالوصف الشبهى فانه خرص وحزر وما كان هكذا لم ترد به الشريعة (قالوا) ولان الاصل عدم العمل بالظنون الا فيما تيقنا ان الشرع أوجب علينا العمل به للادلة الدالة على تحريم اتباع الظن فمعنا منع يقينى من اتباع الظن فلا نتركه الا بيقين يوجب اتباعه (قالوا) ولان تشابه الفرع والاصل يقتضى ان لا يثبت الفرع الا بما يثبت به الاصل فان كان القياس حقا لزم توقف الفرع فى ثبوته على النص كالاصل فالقول بالقياس من أبين الأدلة على بطلان القياس (قالوا) ولان الحكم لا يخلو اما ان يتعلق بالاسم وحده أو بالوصف المشترك وحده أو بهما فان تعلق بالاسم وحده او بهما بطل القياس وان تعلق بالوصف المشترك بينهما لزم أمران محذوران أحدهما الغاء الاسم الذى اعتبره الشارع فان الوصف اذا كان أعم منه وكان هو المستقل بالحكم كان الاخص وهو الاسم عديم التأثير الثانى أنه اذا كان

مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من اكمامها قال وحدثني يعقوب بن عبيد حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم قال قال أبو هريرة دار المؤمن فى الجنة لؤلؤة فيها شجرة تنبت الحلل فيأخذ الرجل باصبعيه وأشار بالسبابة والابهام سبعين حلة ممنطقة باللؤلؤ والمرجان قال وحدثنا حمزة بن العباس حدثنا عبد الله بن عثمان أنبأنا ابن المبارك أنبأنا صفوان بن حمزة عن شريح بن عبيد قال قال كعب لو ان ثوبا من ثياب أهل الجنة لبس اليوم فى الدنيا لصعق من ينظر اليه وما حملته أبصارهم وقال عبد الله بن المبارك أنبأنا سليمان ابن المغيرة عن حميد بن هلال عن بشر بن كعب أو غيره قال ذكر لنا ان الزوجة من أزواج الجنة لها سبعون حلة هى أرق من شقيقكم هذا يرى مخ ساقها من وراء اللحم وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال أهدى أكيدر دومة الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة من سندس فتعجب الناس من حسنها فقال لمناديل سعيد في الجنة أحسن من هذا وفي الصحيحين

الاسم عديم التأثير لم يكن جعل مادل عليه أصلا لما سكت عنه أولى من العكس اذ التاثير للوصف وحده بل يلزم ان لا يكون هناك فرع وأصل بل تكون الصورتان فردين من افراد العلوم المعنوي كما يكون افراد العام لفظاً كذلك ليس بعضها أصلا لبعض قالوا ولا ريب أن البيان بالالفاظ العامة أعلى من البيان بالقياس فكيف يعدل الشارع مع كمال حكمته عن البيان الجلى الى البيان الاخفي قالوا ونسأل القياسي عن محل القياس أيجب في الشيئين اذا تشابها من كل وجه أم اذا اشتبها من بعض الوجوه وان اختلفا في بعضها فان قال بالاول ترك قوله وادعى محالا اذ ما من شيئين الا وبينهما جامع وفارق وان قال بالثاني قيل له فهلا حكمت للفرع بضد حكم الاصل من أجل الوجه الذي خالفه فيه فان كانت تلك جهة وفاق تدل على الائتلاف فهذه جهة افتراق تدل على الاختلاف فليس الحاق صور النزاع بموجب الوفاق أولى من الحاقه بموجب الافتراق قالوا ولا ينفعه الاعتذار بانه متى وقع الاتفاق في المعنى الذي ثبت الحكم من أجله عديت الحكم والافلا قيل له اذا كان في الاصل عدة أوصاف فتعيينك ان هذا الوصف الذي من أجله شرع الحكم قول بلا علم وقد عارضك فيه منازعوك فادعوا ان الحكم شرع لغير ماذكرت مثاله ان الشارع لما نص على ربا الفضل فى الاعيان المذكورة في الحديث فقال قائل ان المعنى الذي حرم التفاضل لاجله هو الكيل

أيضاً من حديث البراء قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلوا يعجبون من لينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبون من هذا لمناديل سعد ابن معاذ في الجنة أحسن من هذا ولا يخفي ما في ذكر سعد بن معاذ بخصوصه ها هنا فانه كان في الانصار بمنزلة الصديق في المهاجرين واهتز لموته العرش وكان لا يأخذه في الله لومة لائم وختم الله له بالشهادة وآثر رضا الله ورسوله على رضا قومه وعشيرته وحلفائه ووافق حكمه الذي حكم به حكم الله فوق سبع سمواته ونعاه جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم موته فحق له ان تكون مناديله التي يمسح بها يديه في الجنة أحسن من حلل الملوك

﴿ فصل ﴾ ومن ملابسهم التيجان على رؤسهم ذكر البيهقي من حديث يعقوب بن حميد بن كاسب أنبأنا هشام بن سليمان عن عكرمة عن اسمعيل بن رافع عن سعيد المقبري وزيد بن أسلم عن أبي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من قرأ القرآن فقام به آناء

في المكيلات والوزن في الموزونات قال له منازعه لا بل هو كونها مطعومة فقال آخر لا بل هو كونها مقتاتة ومدخرة فقال آخر لا بل كونها تجري فيها الزكاة فقال آخر لا بل كونها جنساً واحداً وكل فريق يزعم أن الصواب ما ادعاه دون منازعه ويقدح فيما ادعاه الآخر ولا يتهيأ له قدح في قول منازعه الا ويتهيأ لمنازعه مثله أو أكثر منه أو دونه فلو ظن آخرون فقالوا العلة كونه مما تنبته الارض واحتج بأن الله سبحانه امتن على عباده بما تنبته لهم الارض وقال يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض وقال ان من تمام النعمة فيه أن لا يباع بعضه ببعض متفاضلا لكان قوله واحتجاجه من جنس قول الآخرين واحتجاجهم وماهذا سبيله فكيف يكون من الدين بسبيل (قالوا) وأيضاً فاذا كان النص في الاصل قد دل على شيئين ثبوت الحكم فيه نطقاً وتعديته الى مافي معناه بالعلة فاذا نسخ الحكم في الاصل هل يبقى الحكم في الفرع أو يزول فان قلتم يبقى فهو محال وان قلتم يزول تناقضتم اذ من أصلكم ان نسخ بعض مايتناوله النص لا يوجب نسخ جميع مايتناوله كالعام اذا خص بعض افراده لم يوجب ذلك تخصيص غيره فاذا كان حكم الاصل قد دل على شيئين فارتفع أحدهما فما الموجب لارتفاع الثاني وان قلتم يثبت بالقياس ويرتفع بالقياس قيل انما أثبتموه لوجود العلة الجامعة عندكم والعلة لم تزل

الليل والنهار ويحل حلاله ويحرم حرامه خلطه الله بلحمه ودمه وجعله رفيق السفرة الكرام البررة واذا كان يوم القيامة كان القرآن له حجيجاً فقال يارب كل عامل يعمل في الدنيا يأخذ بعمله من الدنيا الا فلانا كان يقوم فى آناء الليل وأطراف النهار فيحل حلالى ويحرم حرامي يقول يا رب فاعطه فيتوجه الله تاج الملوك ويكسوه من حلة الكرامة ثم يقول هل رضيت فيقول يا رب أرغب له في أفضل من هذا فيعطيه الله الملك بيمينه والخلد بشماله ثم يقول له هل رضيت فيقول نعم يارب وذكر الامام أحمد في المسند من حديث ابى بريدة عن أبيه يرفعه تعلموا سورة البقرة فان أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطله ثم سكت ساعة ثم قال تعلموا سورة البقرة وآل عمران فانهما الزهراوان وانهما يظلان صاحبهما يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف والقرآن يلقى صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب فيقول له هل تعرفنى فيقول له ما أعرفك فيقول

بالنسخ وهى سبب ثبوته وما دام السبب قائما فالمسبب كذلك ولو زالت العلة بالنسخ لامكن تصحيح قولكم فان قلتم نسخ حكم الاصل يقتضي نسخ كون العلة علة قيل هذه دعوي لادليل عليها فان النص اقتضى ثبوت حكم الاصل وكون وصف كذا علة مقتضى التعدية على قولكم فهما حكمان متغايران فزوال أحدهما لايستلزم زوال الآخر (قالوا) ولو كان القياس من الدين لقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لامته اذا أمرتكم بأمر أو نهيتكم عن شئ فقيسوا عليه ما كان مثله أو شبهه ولكان هذا أكثر شئ في كلامه وطرق الادلة عليه متنوعة لشدة الحاجة اليه ولاسيما عند غلاة القياسيين الذين يقولون ان النصوص لاتفي بعشر معشار الحوادث وعلى قول هذا الغالى الجافى عن النصوص فالحاجة الى القياس أعظم من الحاجة الى النصوص فهلا جاءت الوصية باتباعه ومراعاته والوصية بحفظ حدود ما أنزل الله على رسوله وان لاتتعدى ومعلوم أن الله سبحانه حد لعباده حدود الحلال والحرام بكلامه وذم من لم يعلم حدود ما أنزل الله على رسوله والذي أنزله هو كلامه فحدود ما أنزله الله هو الوقوف عند حد الاسم الذى علق عليه الحل والحرمة فانه هو المنزل على رسوله وحده بما وضع له لغة أو شرعاً بحيث لايدخل فيه غير موضوعه ولا يخرج منه شئ من موضوعه ومن المعلوم ان حد البر لايتناول الخردل وحد التمر لايدخل فيه البلوط وحد الذهب

له القرآن أنا الذى أظمأتك في الهواجر واسهرت ليلك وان كل تاجر من وراء تجارته وانك اليوم من وراء كل تجارة فيعطى الملك بيمينه والخلد بشماله ويوضع على رأسه تاج الوقار ويكسي والداه حلتين لا تقوم لهما الدنيا فيقولان بم كسينا هذا فيقال بأخذ ولد كما القرآن ثم يقال له اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها فهو في صعود مادام يقرأ هذًّا كان أو ترتيلا . البطلة السحرة والغياية ما أظل الانسان فوقه . وقال عبدالله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن ابى السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تلا قوله عز وجل جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب فقال ان عليهم التيجان ان أدني لؤلؤة منها لتضئ ما بين المشرق والمغرب

﴿ فصل ﴾ وأما الفرش فقد قال تعالى متكئين على فرش بطائنها من استبرق وقال تعالى وفرش مرفوعة فوصف الفرش بكونها مبطنة بالاستبرق وهذا يدل على أمرين

لا يتناول القطن ولا يختلف الناس ان حد الشئ مايمنع دخول غيره فيه ويمنع خروج بعضه منه وقد تقدم تقرير هذا وأعدناه لشدة الحاجة اليه فان أعلم الخلق بالدين أعلمهم بحدود الاسماء التى علق بها الحل والحرمة . والاسماء التى لها حدود في كلام الله ورسوله ثلاثة أنواع نوع له حد في اللغة كالشمس والقمر والبر والبحر والليل والنهار فمن حمل هذه الاسماء على غير مسماها أو خصها ببعضه أو أخرج منها بعضه فقد تعدي حدودها . ونوع له حد في الشرع كالصلاة والصيام والحج والزكاة والايمان والاسلام والتقوى ونظائرها فحكمها في تناولها لمسمياتها الشرعية كحكم النوع الاول فى تناوله لمسماه اللغوى . ونوع له حد فى العرف لم يحده الله ورسوله بحد غير المتعارف ولا حد له في اللغة كالسفر والمرض المبيح للترخص والسفه والجنون الموجب للحجر والشقاق الموجب لبعث الحكمين والنشوز المسوغ لهجر الزوجة وضربها والتراضي المسوغ لحل التجارة والضرار المحرم بين المسلمين وأمثال ذلك وهذا النوع في تناوله لمسماه العرفي كالنوعين الآخرين في تناولهما لمسماهما ومعرفة حدود هذه الاسماء ومراعاتها مغن عن القياس غير محوج اليه وانما يحتاج الى القياس من قصر في معرفة هذه الحدود ولم يحط بها علماً ولم يعطها حقها من الدلالة مثاله تقصير طائفة من الفقهاء في معرفة حد الخمر حيث خصوه بنوع خاص من المسكرات فلما

أحدهما ان ظهائرها أعلى وأحسن من بطائنها لان بطائنها الارض وظهائرها للجمال والزينة والمباشرة قال سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي هبيرة بن مريم عن عبدالله في قوله بطائنها من استبرق قال هذه البطائن قد خبرتم بها فكيف بالظهائر (الثاني) يدل على انها فرش عالية لها سمك وحشو بين البطانة والظهارة وقد روي في سمكها وارتفاعها آثاران كانت محفوظة فالمراد ارتفاع محلها كما رواه الترمذى من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله وفرش مرفوعة قال ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام قال الترمذي حديث غريب لانعرفه الامن حديث رشدين بن سعد قيل ومعناه ان الارتفاع المذكور للدرجات والفرش عليها قلت رشدين بن سعيد عنده مناكير قال الدار قطنى ليس بالقوى وقال أحمد لا يبالى عمن روي وليس به بأس في الرقاق وقال أرجو أنه صالح الحديث وقال يحيي بن معين ليس بشيء وقال أبو زرعة ضعيف وقال الجوزجاني عنده

احتاجوا الى تقرير تحريم كل مسكر سلكوا طريق القياس وقاسوا ما عدا ذلك النوع في التحريم عليه فنازعهم الآخرون فى هذا القياس وقالوا لا يجري فى الاسباب وطال النزاع بينهم وكثر السؤال والجواب وكل هذا من تقصيرهم فى معرفة حد الخمر فان صاحب الشرع قد حده بحد يتناول كل فرد من أفراد المسكر فقال كل مسكر خمر فاغنانا هذا الحد عن باب طويل عريض كثير التعب من القياس واثبتنا التحريم بنصه لا بالرأى والقياس (ومن ذلك) أيضاً تقصير طائفة فى لفظ الميسر حيث خصوه بنوع من أنواعه ثم جاؤا الى الشطرنج مثلا فراموا تحريمه قياساً عليه فنازعهم آخرون في هذا القياس وصحته وطال النزاع ولو أعطوا لفظ الميسر حقه وعرفوا حده لعلموا ان دخول الشطرنج فيه أولى من دخول غيره كما صرح به من صرح من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم وقالوا الشطرنج من الميسر (ومن ذلك) تقصير طائفة فى لفظ السارق حيث أخرجوا منه نباش القبور ثم راموا قياسه فى القطع على السارق فقال لهم منازعوهم الحدود والاسماء لا تثبت قياساً فأطالوا وأعرضوا فى الرد عليهم ولو أعطوا لفظ السارق حقه لرأوا انه لافرق فى حده ومسماه بين سارق الاثمان وسارق الاكفان وان اثبات الاحكام فى هذه الصور بالنصوص لا بمجرد القياس ونحن نقول قولا ندين الله به ونحمد الله على توفيقنا له ونسأله الثبات عليه ان الشريعة

منا كير ولا ريب أنه كان سيئ الحفظ فلا يعتمد على ما ينفرد به وقد قال ابن وهب حدثنا عمرو بن الحارث عن دراج أبى السمح عن أبي الهيثم عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله وفرش مرفوعة قال ما بين الفراشين كما بين السماء والارض وهذا أشبه أن يكون هو المحفوظ فالله أعلم وقال الطبراني حدثنا المقدام بن داود حدثنا أسد بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن مطرف عن عبد الله بن الشخير عن كعب في قوله عز وجل وفرش مرفوعة قال مسيرة أربعين سنة قال الطبراني حدثنا ابراهيم بن نائلة حدثنا اسماعيل بن عمرو البجلى حدثنا اسرائيل عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرش المرفوعة قال لو طرح فراش من أعلاها لهوى الى قرارها مائة خريف وفى رفع هذا الحديث نظر فقد قال ابن أبي الدنيا حدثنا اسحاق بن اسماعيل حدثنا معاذ بن هشام قال وجدت فى كتاب أبي عن القاسم عن أبى أمامة فى قوله عز

لم تحوجنا الى قياس قط وان فيها غنية وكفاية عن كل رأى وقياس وسياسة واستحسان ولكن ذلك مشروط بفهم يؤتيه الله عبده فيها وقد قال تعالى ففهمناها سليمان وقال على كرم الله وجهه الا فهما يؤتيه الله عبداً فى كتابه وقال النبى صلي الله عليه وآله وسلم لعبد الله بن عباس اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وقال أبو سعيد كان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال عمر لابى موسي الفهم الفهم

﴿ فصل ﴾ قالوا ومما يبين فساد القياس وبطلانه تناقض أهله فيه واضطرابهم تأصيلا وتفصيلا أما التأصيل فمنهم من يحتج بجميع أنواع القياس وهي قياس العلة والدلالة والشبه والطرد وهم غلاتهم كفقهاء ما وراء النهر وغيرهم فيحتجون فى طرائقهم على منازعهم في مسئلة المنع من ازالة النجاسة بالمائعات بانه مائع لا تبنى عليه القناطر ولا تجري فيه السفن فلا تجوز ازالة النجاسة به كالزيت والشيرج وأمثال ذلك من الاقيسة التى هى الى التلاعب بالدين أقرب منها الى تعظيمه وطائفة يحتجون بالاقيسة الثلاثة دونه وتقول قياس العلة أن يكون الجامع هو العلة التى لاجلها شرع الحكم في الاصل وقياس الدلالة أن يجمع بينهما بدليل العلة وقياس الشبه أن يتجاذب الحادثة أصلان حاظر ومبيح ولكل واحد من الاصلين أوصاف فتلحق الحادثة بأكثر الاصلين شبها بها مثل أن يكون بالاباحة أشبه بأربعة

وجل وفرش مرفوعة قال لو ان أعلاها سقط ما بلغ أسفلها أربعين خريفاً

﴿ فصل ﴾ وأما البسط والزرابى فقد قال تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقرى حسان وقال تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وذكر هشام عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال الرفرف رياض الجنة والعبقرى عتاق الزرابى وذكر اسماعيل بن علية عن أبى رجاء عن الحسن فى قوله تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان قال هي البسط قال وأهل المدينة يقولون هي البسط وأما النمارق فقال الواحدي هى الوسائد في قول الجميع واحدها نمرقة بضم النون وحكى الفراء نمرقة بكسرها وأنشد أبو عبيدة

اذاما بساط اللهو مدوقربت للذاته أنماطه ونمارقه

قال الكلبي وسائد مصفوفة بعضها الى بعض وقال مقاتل هو الوسائد مصفوفة على

أوصاف وبالحظر بثلاثة فيلحق بالاباحة وقد قال الامام أحمد في هذا النوع فى رواية أحمد ابن الحسين القياس أن يقاس الشيء على الشيء اذا كان مثله فى كل أحواله فاما اذا أشبهه فى حال وخالفه فى حال فاردت أن تقيس عليه فهذا خطأ وقد خالفه فى بعض أحواله ووافقه فى بعضها فاذا كان مثله فى كل أحواله فما أقبلت به وأدبرت به فليس فى نفسى منه شيء وبهذا قال أكثر الحنفية والمالكية والحنابلة وقالت طائفة لا قياس الاقياس العلة فقط وقالت فرقة بذلك لكن اذا كانت العلة منصوصة ثم اختلف القياسيون في محل القياس فقال جمهورهم يجرى فى الاسماء والاحكام وقالت فرقة لابل لاتثبت الاسماء قياساً وانما محل القياس الاحكام ثم اختلفوا فاجراه جمهورهم فى العبادات واللغات والحدود والاسباب وغيرها ومنعه طائفة فى ذلك واستثنت طائفة الحدود والكفارات فقط واستثنت طائفة أخرى معها الاسباب وكل هؤلاء قسموه الى ثلاثة أقسام قياس أولى وقياس مثل وقياس أدنى ثم اضطربوا فى تقديمه على العموم أو بالعكس على قولين واضطربوا فى تقديمه على خبر الآحاد الصحيح فجمهورهم قدم الخبر وقال أبو بكر بن الفرج القاضي وأبو بكر الابهري المالكيان هو مقدم على خبر الواحد ولا يمكنهم ولا أحدا من الفقهاء طرد هذا القول البتة بل لابد من تناقضهم واضطربوا في تقديمه على الخبر المرسل وعلى قول الصحابى فمنهم

الطنافس وزرابى بمعنى البسط والطنافس واحدها زربية في قول جميع أهل اللغة والتعبير ومبثوثة مبسوطة منشورة

﴿ فصل ﴾ وأما الرفرف فقال الليث ضرب من الثياب خضر تبسط الواحد رفرفة وقال أبو عبيدة الرفارف البسط وأنشد لابن مقبل

وانا لنزالون تغشي نعالنا سواقط من أصناف ريط ورفرف

وقال أبو اسحاق قالوا الرفرف ها هنا رياض الجنة وقالوا الرفرف الوسائد وقالوا الرفرف المحابس وقالوا فضول المحابس للفرش وقال المبرد هو فضول الثياب التى تتخذ الملوك في الفرش وغيره قال الواحدى وكان الاقرب هذا لان العرب تسمي كسر الخباء والخرقة التى تخاط في أسفل الخباء رفرفا ومنه الحديث في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فرفع الرفرف فرأينا وجهه كأنه ورقة قال ابن الاعرابى الرفرف ها هنا طرف البساط فشبه

من قدم القياس ومنهم من قدم المرسل وقول الصحابى وأكثرهم بل كلهم يقدمون هذا تارة وهذا تارة فهذا تناقضهم في التأصيل * وأما تناقضهم في التفصيل فنذكر منه طرفاً يسيراً يدل على ماوراءه من قياسهم في المسئلة قياساً وتركهم فيها مثله أو ماهو أقوي منه أو تركهم نظير ذلك القياس أو أقوي منه فى مسئلة أخرى لافرق بينهما البتة فمن ذلك أنهم أجازوا الوضوء بنبيذ التمر وقاسوا فى أحد القولين عليه سائر الانبذة وفى القول الآخر لم يقيسوا عليه فان كان هذا القياس حقاً فقد تركوه وان كان باطلا فقد استعملوه ولم يقيسوا عليه الخل ولا فرق بينهما وكيف كان نبيذ التمر تمرة طيبة وماء طهوراً ولم يكن الخل عنبة طيبة وماء طهورا والمرق لحما طيبا وماء طهورا ونقيع المشمش والزبيب كذلك فان ادعوا الاجماع على عدم الوضوء بذلك فليس فيه اجماع فقد قال الحسن بن صالح بن حى وحميد بن عبد الرحمن يجوز الوضوء بالخل وان كان الاجماع كما ذكرتم فهلا قستم المنع من الوضوء بالنبيذ على ما أجمعوا عليه من المنع من الوضوء بالخل فان قلتم اقتصرنا على موضع النص ولم نقس عليه قيل لكم فهلا سلكتم ذلك فى جميع نصوصه واقتصرتم على محالها الخاصة ولم تقيسوا عليها فان قلتم لان هذا خلاف القياس قيل لكم فقد صرحتم أن ماثبت على خلاف القياس يجوز القياس عليه ثم هذا يبطل أصل القياس فانه اذا جاز ورود الشريعة بخلاف القياس علم أن

ما فضل من المحابس عما تحته بطرف الفسطاط فسمى رفرفا قلت أصل هـذه الكلمة من الطرف أو الجانب فمنه الرفرف في الحائط ومنه الرفرف وهو كسر الخبا وجوانب الدرع وما تدلى منها الواحدة رفرفة ومنه رفرف الطير اذا حرك جناحه حول الشيء يريد أن يقع عليه والرفرف ثياب خضر يتخذ منها المحابس الواحدة رفرفة وكلما فضل من شيء فثنى وعطف فهو رفرف وفى حديث ابن مسعود فى قوله عز وجل لقـد رأى من آيات ربه الـكبرى قال رأى رفرفاً أخضر سد الافق وهو فى الصحيحين

﴿ فصـل ﴾ وأما العبقرى فقال أبو عبيدة كل شيء من البسط عبقري قال ويرون انها أرض توشى فيها وقال الليث عبقر موضع بالبادية كثير الجن يقال كأنهم جن عبقر قال أبو عبيدة في حديث النبي صلى الله عليـه وسلم حين ذكر عمر فلم أر عبقريا يفرى فريه وانما أصل هذا فيما يقال انه نسب الى عبقر وهى أرض يسكنها الجن فصار مثـلا منسوب

القياس ليس من الحق وانه عين الباطل فان الشريعـة لا ترد بخلاف الحق أصلا ثم من قاعدتكم ان خبر الواحد اذا خالف الاصول لم يقبـل وفى أى الاصول وجدتم ما يجوز التطهير به خارج المصر والقرية ولا يجوز التطهير به داخلها فان قالوا اقتصرنا فى ذلك على موضع النص قيـل فهلا اقتصرتم به على خارج مكة فقط حيث جاء الحديث وكيف ساغ لـكم قياس الغسل من الجنابة فى ذلك على الوضوء دون قياس داخل المصر على خارجه وقياس العنبة الطيبة والمـاء الطهور واللحم الطيب والماء الطهور والدبس الطيب والمـاء الطهور علي التمرة الطيبة والمـاء الطهور فقستم قياساً وتركتم مثله وما هو أولى منه فهلا اقتصرتم علي مورد الحديث ولا عديتموه الى اشباهه ونظائره ومن ذلك انكم قستم علي خبر مروى يا بنى المطلب ان الله كره لكم غسالة أيدى النـاس فقستم على ذلك الماء الذى يتوضأ به وأبحتم لبنى المطلب غسالة أيدى الناس التي نص عليها الخـبر وقستم الماء المستعمل فى رفع الحدث وهو طاهر لاقى اعضاء طاهرة على المـاء الذى لاقى العذرة والدم والميتات وهذا من أفسد القياس وتركتم قياساً أصح منه وهو قياسه على الماء المستعمل فى محل التطهير من عضو الى عضو ومن محل الى محل فاى فرق بين انتقاله من عضو المتطهر الواحد الى عضوه الآخر وبين انتقاله الى عضو أخيه المسلم قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثل المسلمين فى

الى شئ رفيع وأنشد لزهير

نخيل عليها جنة عبقرية جديرون يوما ان ينالوا فيستعلوا

وقال أبو الحسن الواحدي وهذا القول هو الصحيح فى العبقري وذلك ان العرب اذا بالغت فى وصف شئ نسبته الى الجن أو شبهته بهم ومنه قول لبيد

* جن الندا رواسيا اقدامها * وقال آخر يصف امرأة

جنية ولها جن يعلمها رمى القلوب بقوس مالها وتر

وذلك انهم يعتقدون فى الجن كل صفة عجيبة وانهم يأتون بكل أمر عجيب ولما كان عبقر معروفا بسكناهم نسبوا كل شيء يبالغ فيه اليها يريدون بذلك انه من عملهم وصنعهم هذا هو الاصل ثم صار العبقري اسماً ونعتاً لكل مابولغ في صفته ويشهد لما ذكرنا بيت زهير فانه نسب الجن الى عبقر ثم رأينا أشياء كثيرة نسبت الى عبقر غير البسط والثياب

توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد ولا ريب عند كل عاقل ان قياس جسد المسلم على جسد أخيه أصح من قياسه على العذرة والجيف والميتات والدم * ومن ذلك انكم قستم الماء الذى توضأ به الرجل على العبد الذى اعتقه فى كفارته والمال الذى أخرجه فى زكاته وهذا من أفسد القياس وقد تركتم قياساً أصح فى العقول والفطر منه وهو قياس هذا الماء الذى قد أدى به عبادة على الثوب الذى قد صلى فيه وعلى الحصي الذى رمى به الجمار مرة عند من يجوز منكم الرمي بها ثانية وعلي الحجر الذى استجمر به مرة اذا غسله أو لم يكن به نجاسة * ومن ذلك انكم قستم الماء الذى وردت عليه النجاسة فلم تغير له لونا ولا طعما ولا ريحا على الماء الذي غيرت النجاسة لونه أو طعمه أو ريحه وهذا من أبعد القياس عن الشرع والحسن وتركتم قياساً أصح منه وهو قياسه على الماء الذي ورد على النجاسة فقياس الوارد على المورود مع استوائهما فى الحد والحقيقة والاوصاف أصح من قياس مائة رطل ماء وقع فيه شعرة كلب على مائة رطل خالطها مثلها بولا وعذرة حتى غيرها * ومن ذلك فرقتم بين ماء جار بقدر طرف الخنصر تقع فيه النجاسة فلم تغيره وبين الماء العظيم المستبحر اذا وقع فيه مثل رأس الابرة من البول فنجستم الثانى دون الاول وتركتم محض القياس فلم تقيسوا الجانب الشرقي من غدير كبير فى غربيه نجاسة على الجانب الشمالى والجنوبى وكل ذلك مما س لما قد ينجس عندكم

كقوله فى صفة عمر عبقريا وروى سلمة عن الفراء قال العبقري السيد من الرجال وهو الفاخر من الحيوان والجوهر فلو كانت عبقر مخصوصة بالوشي لما نسب اليها غير الموشي وانما ينسب اليها البسط الموشية العجيبة الصنعة كما ذكرنا كما نسب اليها كلما بولغ في وصفه قال ابن عباس وعبقري يريد البسط والطنافس وقال الكلبي هي الطنافس المجملة وقال قتادة هى عتاق الزرابى وقال مجاهد الديباج الغليظ وعبقري جمع واحده عبقرية ولهذا وصف بالجمع فتأمل كيف وصف الله سبحانه وتعالى الفرش بأنها مرفوعة والزرابي بأنها مبثوثة والنمارق بأنها مصفوفة فرفع الفرش دال على سمكها ولينها وبث الزرابي دال على كثرتها وانها فى كل موضع لا يختص بها صدر المجلس دون مؤخره وجوانبه ووصف المساند يدل على انها مهيأة للاستناد اليها دائماً ليست مخباة تصف فى وقت دون وقت والله أعلم

﴿ الباب الحادي والخمسون فى ذكر خيامهم وسررهم وأرائكهم وبشخاناتهم ﴾

مماسة مستوية وقاسوا باطن الانف على ظاهره فى غسل الجنابة فاوجبوا الاستنشاق ولم يقيسوه عليه فى الوضوء الذى أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه بالاستنشاق نصا ففرقوا بينهما وأسقطوا الوجوب فى محل الامر به وأوجبوه فى غيره والامر بغسل الوجه فى الوضوء كالامر بغسل البدن في الجنابة سواء *ومن ذلك انكم قسمتم النسيان على العمد فى الكلام في الصلاة وفى فعل المحلوف عليه ناسياً وفيما يوجب الفدية من محظورات الاحرام كالطيب واللباس والحلق والصيد وفى حمل النجاسة فى الصلاة ثم فرقتم بين النسيان والعمد في السلام قبل تمام الصلاة وفى الاكل والشرب فى الصوم وفى ترك التسمية على الذبيحة وفي غير ذلك من الاحكام وقسمتم الجاهل على الناسي في عدة مسائل وفرقتم بينهما في مسائل أخر ففرقتم بينهما فيمن نسى أنه صائم فأكل أو شرب لم يبطل صومه ولو جهل فظن وجود الليل فاكل أو شرب فسد صومه مع ان الشريعة تعذر الجاهل كما تعذر الناسى أو أعظم كما عذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسيء في صلاته بجهله بوجوب الطمأنينة فلم يأمره باعادة ما مضي وعذر الحامل المستحاضة بجهلها بوجوب الصلاة والصوم عليها مع الاستحاضة ولم يأمرها باعادة مامضي (وعذر) عدى بن حاتم بأكله فى رمضان حين تبين له الخيطان اللذان جعلهما تحت وسادته ولم يأمره بالاعادة وعذر أبا ذر بجهله بوجوب الصلاة

قال تعالى حور مقصورات في الخيام وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا وفى لفظ لهما في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا فى كل زاوية منها أهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمن وفى لفظ آخر لهما أيضاً الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلا فى كل زاوية منها أهل للمؤمن لا يراهم الآخرون وللبخارى وحده فى لفظ طولها ثلاثون ميلا وهذه الخيم غير الغرف والقصور بل هى خيام في البيوتات وعلى شواطئ الانهار وقال ابن أبى الدنيا حدثنا الحسين بن عبد الرحمن عن احمد ابن أبي الحوارى قال سمعت أبا سليمان قال ينشأ خلق الحور العين انشاء فاذا تكامل خلقهن ضربت عليهم الملائكة الخيام وقال بعضهم لما كن ابكارا وعادة البكر ان تكون مقصورة فى خدرها حتى يأخذها

اذا عدم الماء فأمره بالتيمم ولم يأمره بالاعادة وعذر الذين تمعكوا فى التراب كتمعك الدابة لما سمعوا فرض التيمم ولم يأمرهم بالاعادة وعذر معاوية بن الحكم بكلامه فى الصلاة عامدا لجهله بالتحريم وعذر أهل قباء بصلاتهم الى بيت المقدس بعد نسخ استقباله بجهلهم بالناسخ ولم يأمرهم بالاعادة وعذر الصحابة والائمة بعدهم من ارتكب محرماً جاهلا بتحريمه فلم يحدوه وفرقتم بين قليل النجاسة في الماء وقليلها فى الثوب والبدن وطهارة الجميع شرط لصحة الصلاة وترك الجميع صريح القياس فى مسئلة الكلب فطائفة لم تقس عليه غيره وطائفة قاست عليه الخنزير وحده دون غيره كالذئب الذى هو مثله أو شر منه وقياس الخنزير على الذئب أصح من قياسه على الكلب وطائفة قاست عليه البغل والحمار وقياسهما على الخيل التي هى قرينتها فى الذكر وامتنان الله سبحانه على عباده لها بركوبها واتخاذها زينة وملامسة الناس لها أصح من قياس البغل على الكلب فقد علم كل أحد ان الشبه بين البغل والفرس أظهر وأقوى من الشبه بينه وبين الكلب وقياس البغل والحمار على السنور بشدة ملابستها والحاجة اليهما وشربهما من آنية البيت أصح من قياسهما على الكلب وقسم الخنافس والزنابير والعقارب والصردان على الذباب فى أنها لا تنجس بالموت بعدم النفس السائلة لها وقلة الرطوبات والفضلات التي توجب التنجيس فيها ونجس من نجس

بعلها انشاء الله تعالى الحور وقصرهن في خدور الخيام حتى يجمع بينهن وبين أوليائه فى الجنة وقال ابن أبي الدنيا حدثنا اسحاق حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن جابر عن القاسم ابن أبي بزة عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله قال لكل مسلم خيرة ولكل خيرة خيمة ولكل خيمة أربعة أبواب يدخل عليها كل يوم من كل باب تحفة وهدية وكرامة لم تكن قبل ذلك لا مزجات ولا زفرات ولا بخرات ولا طماحات حور عين كانهن بيض مكنون حدثنا على بن الجعد حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت أبا الاحوص يحدث عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى حور مقصورات في الخيام قال در مجوف وقال عبد الله بن المبارك أنبأنا سليمان التيمى عن قتادة عن خليد القصرى عن أبى الدرداء قال الخيمة لؤلؤة واحدة لها سبعون بابا كلها من درة قال ابن المبارك وأخبرنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الخيمة درة مجوفة فرسخ في

منكم العظام بالموت مع تعريها من الرطوبات والفضلات جملة ومعلوم ان النفس السائلة التي فى تلك الحيوانات المقيسة أعظم من النفس السائلة التي فى العظام وفرقتم بين ما شرب منه الصقر والبازى والحدأة والعقاب والاحناش وسباع الطير وما شرب منه سباع البهائم من غير فرق بينهما قال أبو يوسف سألت أبا حنيفة عن الفرق فى هذا بين سباع الطيور وسباع ذوات الاربع فقال أما في القياس فهما سواء ولكنى أستحسن فى هذا وتركتم صريح القياس فى التسوية بين نبيذ التمر والزبيب والعسل والحنطة ونبيذ العنب وفرقتم بين المتماثلين ولا فرق بينهما البتة مع ان النصوص الصريحة قد سوت بين الجميع وفرقتم بين من معه انا آن طاهر ونجس فقلتم يريقهما ويتيمم ولا يتحرى فيهما ولو كان معه ثوبان كذلك يتحرى فيهما والوضوء بالماء النجس كالصلاة فى الثوب النجس ثم قلتم فلو كانت الآنية ثلاثة تحري ففرقتم بين الاثنين والثلاثة وهو فرق بين متماثلين وهذا على أصحاب الرأى وأما أصحاب الشافعي ففرقوا بين الاناء الذى كله بول وبين الاناء الذى نصفه فاكثر بول فجوزا الاجتهاد بين الثانى والاناء الطاهر دون الاول وتركوا محض القياس فى التسوية بينهما (وقستم) القئ على البول وقلتم كلاهما طعام أو شراب خرج من الجوف ولم تقيسوا الجشوة الخبيثة على الفسوة ولم تقولوا كلاهما ريح خارجة من الجوف (وقستم) الوضوء

فرسخ لها أربعة آلاف مصراع من ذهب وقال ابن أبي الدنيا حدثنا فضيل بن عبد الوهاب حدثنا شريك عن منصور عن مجاهد حور مقصورات في الخيام قال في خيام اللؤلؤ والخيمة لؤلؤة واحدة حدثني محمد بن جعفر حدثنا منصور حدثنا يوسف بن الصباح عن أبي صالح عن ابن عباس حور مقصورات في الخيام قال الخيمة درة من لؤلؤة مجوفة طولها فرسخ وعرضها فرسخ ولها ألف باب من ذهب حولها سرادق دوره خمسون فرسخا يدخل عليه من كل باب منها ملك بهدية من عند الله عز وجل وذلك قوله والملائكة يدخلون عليهم من كل باب والله أعلم وأما السرر فقال تعالى متكئين على سرر مصفوفة وزوجناهم بحور عين وقال تعالى ثلة من الاولين وقليل من الآخرين على سرر موضونة متكئين عليها متقابلين وقال تعالى فيها سرر مرفوعة فاخبر تعالى عن سررهم بانها مصفوفة بعضها الى جانب بعض ليس بعضها خلف بعض ولا بعيداً من بعض

وغسل الجنابة على الاستنجاء وغسل النجاسة فى صحته بلانية ولم تقيسوهما على التيمم وهما أشبه به من الاستنجاء ثم تناقضتم فقلتم لو انغمس جنب فى البئر لاخذ الدلو ولم ينو الغسل لم يرتفع حدثه كما قاله أبو يوسف ونقض أصله فى أن مس الماء لبدن الجنب يرفع حدثه وان لم ينو وقال محمد بل يرتفع حدثه ولا يفسد الماء فنقض أصله فى فساد الماء الذى يرفع الحدث (وقستم) التيمم الى المرفقين على غسل اليدين اليهما ولم تقيسوا المسح علي الخفين الى الكعبين على غسل الرجلين اليهما ولا فرق بينهما البتة (وأهل الحديث) أسعد بالقياس منكم كما هم أسعد بالنص (وقستم) ازالة النجاسة عن الثياب بالمائعات على ازالتها بالماء ولم تقيسوا ازالتها من القذر بها على الماء فما الفرق ثم قلتم تزال من المخرجين بكل مزيل جامد ولا تزال من سائر البدن الا بالماء وقلتم تزال من المخرجين بالروث اليابس ولا تزال بالرجيع اليابس مع تساويهما فى النجاسة (وقستم) قليل القيء على كثيره فى النجاسة ولم تقيسوه عليه فى كونه حدثاً (وقستم) نوم المتورك على المضطجع فى نقض الوضوء ولم تقيسوا عليه نوم الساجد وتركتم محض القياس المؤيد بالسنة المستفيضة في مسح العمامة وهي ملبوس معتاد ساتر لمحل الفرض ويشق نزعه على كثير من الناس اما لخنك أو لكلاب أو لبرد على المسح على الخفين والسنة قد سوت بينهما في المسح كلاهما سواء في القياس ويسقط

واخبر انها موضونة والوضن في اللغة النضيد والنسج المضاعف يقال وضن فلان الحجر والآجر بعضه فوق بعض فهو موضون وقال الليث الوضن نسج السرير وأشباهه ويقال درع موضونة مقاربة النسج وقال رجل من العرب لامرأته ضنى متاع البيت أى قاربى بعضه من بعض قال أبو عبيدة والفراء والمبرد وابن قتيبة موضونة منسوجة مضاعفة متداخلة بعضها على بعض كما توضن حلق الدرع ومنه سمى الوضين وهو نطاق من سيور تنسج فيدخل بعضها فى بعض وأنشدوا للاعشى

ومن نسج داود موضونة تساق مع الحى عيرا فعيرا

قالوا موضونة منسوجة بقضبان الذهب مشتبكة بالدر والياقوت والزبرجد قال هشيم أنبأنا حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال مرمولة بالذهب وقال مجاهد موصولة بالذهب وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس موضونة مصفوفة فاخبر سبحانه انها مرفوعة قال عطاء

فرضهما في التيمم (وقستم) مسح الوجه واليدين فى التيمم على الوضوء في وجوب الاستيعاب ولم تقيسوا مسح الرأس في الوضوء على الوجه في وجوب الاستيعاب والفعل والباء والامر في الموضعين سواء (وقستم) وجود الماء في الصلاة على وجوده خارجها في بطلان صلاة المتيمم به ولم تقيسوا القهقهة في الصلاة على القهقهة في خارجها (وفرقتم) بين تقديم الزكاة قبل وجوبها فأجزتموه وبين تقديم الكفارة قبل وجوبها فمنعتموه (وقستم) وجه المرأة فى الاحرام على رأس الرجل وتركتم قياس وجهها علي يديها أو على بدن الرجل وهو محض القياس وموجب السنة فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سوى بين يديها ووجهها وبين يدى الرجل ووجهه حيث قال لاتلبس القفازين ولا النقاب وكذلك قال لايلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا تنتقب المرأة فتركتم محض القياس وموجب السنة (وقستم) المزارعة والمساقاة على الاجارة الباطلة فأبطلتموها وتركتم محض القياس وموجب السنة وهو قياسهما على المضاربة والمشاركة فانهما أشبه بهما منهما بالاجارة فان صاحب الارض والشجر يدفع أرضه وشجره لمن يعمل عليهما وما رزق الله من ثمار فهو بينه وبين العامل وهذا كالمضاربة سواء فلو لم تأت السنة الصحيحة بجوازها لكان القياس يقتضى جوازها عند القياسيين واشترط اكثر من جوزها كون البذر من رب الارض

عن ابن عباس قال سرر من ذهب مكللة بالزبرجد والدر والياقوت والسرير مثل ما بين مكة وايلة وقال الكلبي طول السرير في السماء مائة ذراع فاذا أراد الرجل أن يجلس عليه تواضع له حتى يجلس عليه فاذا جلس عليه ارتفع الى مكانه

﴿ فصل ﴾ وأما الارائك فهي جمع أريكة قال مجاهد عن ابن عباس متكئين فيها على الارائك قال لا تكون اريكة حتى يكون السرير في الحجلة فاذا كان سريراً بغير حجلة لايكون أريكة وان كانت حجلة بغير سرير لم تكن أريكة ولا تكون اريكة الا والسرير في الحجلة فاذا اجتمعا كانت أريكة وقال مجاهد هي الاسرة في الحجال قال الليث الاريكة سرير حجلة فالحجلة والسرير أريكة وجمعها أرائك وقال أبو اسحاق الارائك الفرش في الحجال قلت ها هنا ثلاثة أشياء أحدها السرير والثانية الحجلة وهي البشخانة التي تعلق فوقه والثالث الفراش الذي على السرير ولا يسمى السرير أريكة حتى يجمع ذلك كله وفي

وقياسها على المضاربة في كون المال من واحد والعمل من واحد وتركوا محض القياس وموجب السنة فان الارض كالمال في المضاربة والبذر يجري مجرى الماء والعمل فانه يموت في الارض ولهذا الا يجوز ان يرجع الى ربه مثل بذره ويقتسما الباقي ولو كان كرأس المال في المضاربة لجاز بل اشترط أن يرجع اليه مثل بذره كما يرجع الى رب المال مثل ماله فتركوا القياس كما تركوا موجب السنة الصحيحة الصريحة وعمل الصحابة كلهم (وقستم) اجارة الحيوان للانتفاع بلبنه على اجارة الخبز للأكل وهذا من أفسد القياس (وتركتم) محض القياس وموجب القرآن فان الله سبحانه قال فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن فقياس الشاة والبقرة والناقة للانتفاع بلبنها على الظئر أصح وأقرب الى العقل من قياس ذلك على اجارة الخبز للاكل فان الاعيان المستخلفة شيئا بعد شئ تجرى مجرى المنافع كما جرت مجراها في المنيحة والعارية والضمان بالاتلاف فتركتم محض القياس (وقستم) على ما لا خفاء بالفرق بينه وبينه وهو ان الخبز والطعام تذهب جملته بالاكل ولا يخلفه غيره بخلاف اللبن ونقع البئر وهذا من أجلى القياس (وقستم) الصداق على ما يقطع فيه يد السارق وتركتم محض القياس وموجب السنة فانه عقد معاوضة فيجوز بما يتراضى عليه المتعاوضان ولو خاتما من حديد (وقستم) الرجل يسرق العين ثم يملكها بعد ثبوت القطع على ما اذا ملكها قبل ذلك

الصحاح الاريكة سرير متخذ مزين فى قبة أو بيت فاذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة والجمع الارائك وفى الحديث ان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كان مثل زر الحجلة وهو الزر الذى يجمع بين طرفيها من جملة أزرارها والله أعلم

﴿ الباب الثانى والخمسون فى ذكر خدمهم وغلمانهم ﴾

قال تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون بأكواب وأباريق وكأس من معين وقال تعالى ويطوف عليهم ولدان مخلدون اذا رأيتهم حسبتهم لؤلؤاً منثوراً قال أبو عبيدة والفراء مخلدون لايهرمون ولا يتغيرون قال والعرب تقول للرجل اذا كبر ولم يشمط انه لمخلد واذا لم تذهب أسنانه من الكبر قيل هو مخلد وقال آخرون مخلدون مقرطون مسورون أي في آذانهم القرطة وفى أيديهم الاساور وهذا اختيار ابن الاعرابي قال مخلدون مقرطون بالخلدة وجمعها خلد وهى القرطه وروى عمرو عن أبيه خلد جاريته اذا حلاها بالخلد وهي القرطة وخلد اذا

وتركتم محض القياس وموجب السنة فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يسقط القطع عن سارق الرداء بعد ما وهبه اياه صفوان وفرقتم بين ذلك وبين الرجل يزنى بالامة ثم يملكها فلم تروا ذلك مسقطاً للحد مع انه لا فرق بينهما (وقستم) قياساً أبعد من هذا فقلتم اذا قطع بسرقتها مرة ثم عاد فسرقها لم يقطع بها ثانية وتركتم محض القياس على ما اذا زنى بامرأة فحد بها ثم زنى بها ثانية فان الحد لا يسقط عنه ولو قذفه فحد ثم قذفه ثانياً لم يسقط عنه الحد (وقستم) نذر صوم يوم العيد فى الانعقاد ووجوب الوفاء على نذر صوم اليوم القابل له شرعاً وتركتم محض القياس وموجب السنة ولم تقيسوه على صوم يوم الحيض وكلاهما غير محل للصوم شرعاً فهو بمنزلة الليل وقستم وجعلتم المحتقن بالخمر كشاربها فى الفطر بالقياس ولم تجعلوه كشاربها فى الحد (وقستم) الكافر الذمي والمعاهد على المسلم فى قتله به ولم تقيسوه على الحربي فى اسقاط القود ومن المعلوم قطعاً ان الشبه الذي بين المعاهد والحربى أعظم من الشبه الذى بين الكافر والمسلم والله سبحانه وتعالى قد سوى بين الكفار كلهم فى ادخالهم نار جهنم وفي قطع الموالاة بينهم وبين المسلمين وفى عدم التوارث بينهم وبين المسلمين وفى منع قبول شهادتهم على المسلمين وغير ذلك وقطع المساواة بين المسلمين والكفار فتركتم محض القياس وهو التسوية بين

أسن ولم يشب وكذلك قال سعيد بن جبير مقرطون واحتج هؤلاء بحجتين احداهما ان الخلود عام لكل من دخل الجنة فلا بد ان تكون الولدان موصوفين بتخليد مختص بهم وذلك هو القرطة (الحجة الثانية) قول الشاعر

ومخلدات باللجين كأنما اعجازهن رواكد الكثبان

وقال الاولون الخلد هو البقاء قال ابن عباس غلمان لا يموتون وقول ترجمان القرآن فى هذا كاف وهو قول مجاهد والكلبي ومقاتل قالوا لا يكبرون ولا يهرمون ولا يتغيرون وجمعت طائفة بين القولين وقالوا هم ولدان لايعرض لهم الكبر والهرم وفى آذانهم القراطه فمن قال مقرطون أراد هذا المعنى ان كونهم ولدان أمر لازم لهم وشبههم سبحانه باللؤلؤ المنثور لما فيه من البياض وحسن الخلقة وفى كونه منثوراً فائدتان احداهما الدلالة على انهم غير معطلين بل مبثوثون في خدمتهم وحوائجهم والثانى ان اللؤلؤ اذا كان منثوراً ولا

ما سوى الله بينه وسويتم بين ما فرق الله بينه (ومن العجب) انكم قستم المؤمن على الكافر فى جريان القصاص بينهما فى النفس والطرف ولم تقيسوا العبد المؤمن على الحر في جريان القصاص بينهما فى الاطراف فجعلتم حرمة عدو الله الكافر فى اطرافه أعظم من حرمة وليه المؤمن وكان نقص العبودية الموجب للاجرين عند الله أنقص عندكم من نقص الكفر وقلتم يقتل الرجل بالمرأة ثم ناقضتم فقلتم لا يؤخذ طرفه بطرفها وقلتم يقتل العبد بالعبد وان كانت قيمة أحدهما مائة درهم وقيمة الآخر مائة ألف درهم ثم ناقضتم فقلتم لا يؤخذ طرفه بطرفه الا أن تتساوى قيمتهما فتركتم محض القياس فان الله سبحانه الغى التفاوت بين النفوس والاطراف فى الفضل لمصلحة المكلفين ولعدم ضبط التساوى فالغيتم ما اعتبره الله سبحانه من الحكمة والمصلحة واعتبرتم ما الغاه من التفاوت (وقستم) قوله ان كلمت فلانا أو بايعته فامرأتي طالق وعبدى حر على ما اذا قال ان أعطيتنى ألفاً فانت طالق ثم عديتم ذلك الى قوله الطلاق يلزمنى لا أكلم فلانا ثم كلمه ولم تقيسوه على قوله ان كلمت فلانا فعلى صوم سنة أو حج الى بيت الله أو فمالى صدقة وقلتم هذا يمين لا تعليق مقصود فتركتم محض القياس فان قوله الطلاق يلزمنى لا أكلم فلانا يمين لا تعليق وقد أجمع الصحابة على ان قصد اليمين فى العتق يمنع من وقوعه وحكى غير واحد اجماع الصحابة أيضاً على ان

سيما على بساط من ذهب أو حرير كان أحسن لمنظره وأبهى من كونه مجموعا فى مكان واحد وقد اختلف فى هؤلاء الولدان هل هم من ولدان الدنيا أم أنشأهم الله فى الجنة انشاء على قولين فقال علي بن أبي طالب والحسن البصري هم أولاد المسلمين لذين يموتون ولا حسنة لهم ولا سيئة لهم يكونون خدم أهل الجنة وولدانهم اذ الجنة لاولاد فيها قال الحاكم انا عبد الرحمن بن الحسن ثنا براهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن في قوله ولدان مخلدون قال لم يكن لهم حسنات ولا سيئات فيعاقبون عليها فوضعوا بهذا الموضع ومن أصحاب هذا القول من قال هم أطفال المشركين فجعلهم الله خدماً لاهل الجنة واحتج هؤلاء بما رواه يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن أبى حازم قال المدينى عن يزيد الرقاشى عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سألت ربى اللاهين من ذرية البشر ان لايعذبهم فاء انيهم فهم خدم أهل الجنة يعنى الاطفال قال الدارقطنى

الحالف بالطلاق لايلزمه الطلاق اذا حنث وممن حكاه أبو محمد بن حزم وحكاه أبو القاسم عبد العزيز بن ابراهيم بن أحمد بن على التيمى المعروف بابن بزيزة في كتابه المسمى بمصالح الافهام فى شرح كتاب الأحكام في باب ترجمته الباب الثالث فى حكم اليمين بالطلاق أو الشك فيه وقد قدمنا في كتاب الايمان اختلاف العلماء في اليمين بالطلاق والعتق والشرط وغير ذلك هل يلزم أم لا فقال على بن أبى طالب وشريح وطاوس لايلزم من ذلك شئ ولا يقضى بالطلاق على من حلف به فحنث به ولم يعرف لعلى كرم الله وجهه في ذلك مخالف من الصحابة قال وصح عن عطاء فيمن قال لامرأته انت طالق ان لم أتزوج عليك قال ان لم يتزوج عليها حتى يموت أو تموت فانهما يتوارثان وهو قول الحكم بن عتيبة ثم حكي عن عطاء فيمن حلف بطلاق امرأته ليضر بن زيداً فمات أحدهما أو ماتا معاً فلاحنث عليه ويتوارثان وهذا صريح في ان يمين الطلاق لايلزم ولا تطلق الزوجة بالحنث فيها ولو حنث قبل موته لم يتوارثا فحيث أثبت التوارث دل على انها زوجة عنده وكذلك عكرمة مولى بن عباس أيضاً عنده يمين الطلاق لايلزم كما ذكره عنه سنيد بن داود في تفسيره في سورة النور عند قوله ياأيها الذين آمنوا لاتتبعوا خطوات الشيطان (ومن العجب) انكم قلتم اذا قال ان شفي الله مريضى فعلى صوم شهر أو صدقة أو حجة لزمه لانه قاصد للنذر فاذا قال

ورواه عبد العزيز الماجشون عن ابن المنكدر عن يزيد الرقاشى عن النبى صلى الله عليه وسلم انتهى ورواه فضيل بن سليمان عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن انس وهذه الطرق ضعيفة فيزيد واهٍ وفضيل بن سليمان متكلم فيه وعبد الرحمن بن اسحاق ضعيف قال ابن قتيبة واللاهون من لهيت عن الشئ اذا غفلت عنه وليس هو من لهوت وأصحاب القول الأول لايقولون ان هؤلاء أولاد ولدوا لاهل الجنة فيها وانما يقولون هم غلمان أنشأهم الله في الجنة كما أنشأ الحور العين قالوا وأما ولدان أهل الدنيا فيكونون يوم القيامة ابناء ثلاث وثلاثين لما رواها ابن وهب أنبأنا عمرو بن الحارث ان دراجا أبا السمح حدثه عن أبى الهيثم عن أبى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون بين ثلاثين سنة فى الجنة لايزيدون عليها أبداً وكذلك أهل النار رواه الترمذى والاشبه ان هؤلاء الولدان مخلوقون من الجنة فالحور العين

ان كلمت فلانا فعلى صوم أو صدقة لم يلزمه لانه نذر لجاج وغضب فهو يمين فيه كفارة اليمين فجعلتم قصده لعدم الوقوع مانعاً من ثلاثة أشياء ايجاب ماالتزم ووجوبه عليه ووقوعه وقلتم لو قال ان فعلت كذا فعلى الطلاق وفعله لزمه ولم يمنع قصد الحلف من وقوعه وهو أبغض الحلال الى الله ومنع من وجوب القربات التى هي أحب شئ الى الله فخالفتم صريح القياس والمنقول عن الصحابة والتابعين بأصح اسناد يكون ثم ناقضتم القياس من وجه آخر فقلتم اذا قال الطلاق يلزمنى لافعلن كذا ان شاء الله ثم لم يفعله لم يحنث لانه أخرجه مخرج اليمين وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حلف فقال ان شاء الله فان شاء فعل وان شاء ترك فجعلتموه يميناً ثم قلتم يلزمه وقوع الطلاق لانه تعليق فليس بيمين ثم ناقضتم من وجه آخر فقلتم لو قال الطلاق يلزمنى لأجامعها سنة فهو مول فيدخل في قوله تعالى للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر والالية والايلاء والائتلاء هو الحلف بعينه كما فى الحديث تألى على الله أن لايفعل خيراً وقال تعالى ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى وقال الشاعر

قليل الألا ياحافظا ليمينه ... وان بدرت منه الالية برت

ثم قلتم وليس بيمين فيدخل في قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم (فيالله العجب)

خدماً لهم وغلمانا كما قال تعالى ويطوف عليهم غلمان لهم كأنهم لؤلؤ مكنون وهؤلاء غير أولادهم فان من تمام كرامة الله تعالى لهم أن يجعل أولادهم مخدومين معهم ولا يجعلهم غلمانا لهم وقد تقدم فى حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان أول الناس خروجا اذا بعثوا وفيه يطوف علىّ ألف خادم كأنهم لؤلؤ مكنون والمكنون المستور المصون الذى لم تبتذله الايادى واذا تأملت لفظة الولدان ولفظة ويطوف عليهم واعتبرتها بقوله ويطوف عليهم غلمان لهم وضممت ذلك الى حديث أبي سعيد المذكور آنفا علمت أن الولدان غلمان أنشأهم الله تعالى فى الجنة خدما لاهلها والله أعلم

الباب الثالث والخمسون

فى ذكر نساء أهل الجنة وأصنافهن وحسنهن وأوصافهن وجمالهن الظاهر والباطن الذى وصفهن الله تعالى به فى كتابه

ما الذى أحله عاماً وحرمه عاماً وجعله يميناً وليس بيمين ثم ناقضتم من وجه آخر فقلتم ان قال ان فعلت كذا فأنا كافر وفعله لم يكفر لأنه لم يقصد الكفر وانما قصد منع نفسه من الفعل بمنعها من الكفر وهذا حق لكن نقضتموه في الطلاق والعتاق مع انهما لافرق بينهما البتة في هذا المعنى الذى منع من وقوع الكفر ثم نافضتم من وجه آخر فقلتم لو قال ان فعلت كذا فعلي أن أطلق امرأتى فحنث لم يلزمه أن يطلقها ولو قال ان فعلته فالطلاق يلزمنى فحنث وقع عليه الطلاق ولا تفرق اللغة ولا الشريعة بين المصدر وأن والفعل (فان قلتم) الفرق بينهما انه التزم في الاول التطليق وهو فعله وفي الثانى وقوع الطلاق وهو أثر فعله (قيل) هذا الفرق الذى تخيلتموه لايجدى شيئاً فان الطلاق هو التطليق بعينه وانما أثره كونها طالقا وهذا غير الطلاق فهنا ثلاثة أمور مرتبة (التزام) التطليق وهذا غير الطلاق بلا شك والثانى ايقاع التطليق وهو الطلاق بعينه الذى قال الله فيه الطلاق مرتان وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الطلاق لمن أخذ بالساق (الثالث) صيرورة المرأة طالقاً وبينونتها فالقائل ان فعلت كذا فعلى الطلاق لم يرد هذا الثالث قطعاً فانه ليس اليه ولا من فعله وانما هو الى الشارع والمكلف انما يلزم مايدخل تحت مقدرته وهو انشاء الطلاق فلا فرق أصلا بين هذا اللفظ وبين قوله فعلى أن أطلق فالتفريق بينهما تفريق بين متساويين وهو عدول عن

قال تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجرى من تحتها الانهار كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون فتأمل جلالة المبشر ومنزلته وصدقه وعظمة من أرسله اليك بهذه البشارة وقدر ما بشرك به وضمنه لك على أسهل شئ عليك وأيسره وجمع سبحانه في هذه البشارة بين نعيم البدن بالجنات وما فيها من الانهار والثمار ونعيم النفس بالازواج المطهرة ونعيم القلب وقرة العين بمعرفة دوام هذا العيش أبد الآباد وعدم انقطاعه والازواج جمع زوج والمرأة زوج للرجل وهو زوجها هذا هو الافصح وهو لغة قريش وبها نزل القرآن كقوله أسكن أنت وزوجك الجنة ومن العرب من يقول زوجه وهو نادر لا يكادون يقولونه وأما المطهرة فان جرت صفة على الواحد فيجري صفة على جمع التكسير أجراءله مجرى جماعة كقوله تعالى مساكن طيبة وقوى ظاهره ونظائره والمطهرة من

محض القياس من غير نص ولا اجماع ولا قول صاحب (يوضحه) ان قوله فالطلاق لازم لى انما هو فعله الذى يلزم بالتزامه وأما كونها طالقاً فهذا وصفها فليس هو لازماً له وانما هو لازم لها فلينظر اللبيب المنصف الذى العلم أحب اليه من التقليد الى مقتضى القياس المحض واتباع الصحابة والتابعين في هذه المسئلة ثم ليختر لنفسه ماشاء والله الموفق ثم ناقضتم أيضاً من وجه آخر فقلتم لو قال ان حلفت بطلاقك أو وقع منى يمين بطلاقك أولم يقل بطلاقك بل قال متى حلفت أو أوقعت يميناً فانت طالق ثم قال ان كلمت فلانا فانت طالق حنث وقد وقع عليه الطلاق لانه قد حلف واوقع اليمين فادخلتم الحلف بالطلاق في اسم اليمين والحلف في كلام المكلف ولم تدخلوه في اسم اليمين والحلف في كلام الله ورسوله وزعمتم انكم اتبعتم في ذلك القياس والاجماع وقد أرينا كم مخالفتكم لصريح القياس مخالفة لايمكنكم الانفكاك عنها بوجه ومخالفتكم للمنقول عن الصحابة والتابعين كاصحاب ابن عباس فظهر عند المنصفين أننا أولى بالقياس والاتباع منكم في هذه المسئلة وبالله التوفيق وقلتم لو شهد عليه أربعة بالزنا فصدق الشهود سقط عنه الحد وان كذبهم أقيم عليه الحد وهذا من أفسد قياس في الدنيا فان تصديقهم انما زادهم قوة وزاد الامام يقيناً وعلما أعظم من العلم الحاصل بالشهادة وتكذيبه وتفريقكم بأن البينة لايعمل بها الا مع الانكار فاذا أقر فلا عمل للبينة والاقرار مرة

طهرت من الحيض والبول والنفاس والغائط والمخاط والبصاق وكل قذر وكل أذى يكون من نساء الدنيا فظهر مع ذلك باطنها من الاخلاق السيئة والصفات المذمومة وطهر لسانها من الفحش والبذاء وطهر طرفها من أن تطمح به الى غير زوجها وطهرت أثوابها من أن يعرض لها دنس أو وسخ قال عبد الله بن المبارك ثنا شعبة عن قتادة عن أبي نظرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم فيها أزواج مطهرة قال من الحيض والغائط والنخامة والبصاق وقال عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس مطهرة لايحضن ولا يحدثن ولا يتنخمن وقال ابن عباس أيضاً مطهرة من القذر والاذى وقال مجاهد لايبلن ولا يتغوطن ولا يمذين ولا يمنين ولا يحضن ولا يبصقن ولا يتنخمن ولا يلدن وقال قتادة مطهرة من الاثم والاذى طهرهن الله سبحانه من كل بول وغائط وقذر ومأثم وقال عبد الرحمن بن زيد المطهرة التي لا تحيض وأزواج الدنيا لسن بمطهرات ألا تراهن يدمين ويتركن الصلاة

لايكفي فيسقط الحد تفريق باطل فان العمل ههنا بالبينة لابالاقرار وهو انما صدر منه تصديق البينة التى وجب الحكم بها بعد الشهادة فسواء أقر أم لم يقر فالعمل انما هو بالبينة (وقلتم) لو وجد الرجل امرأة على فراشه فظن أنها امرأته فوطئها حد حد الزنا ولايكون هذا شبهة مسقطة للحد ولو عقد على ابنته أو أمه ووطئها كان ذلك شبهة مسقطة للحد ولو حبلت امرأة لازوج لها ولا سيد وولدت مرة بعد مرة لم تحد ولو تقيأ الخمر كل يوم لم يحد فتركتم محض القياس والثابت عن الصحابة ثبوتاً لاشك فيه من الحد بالحبل ورائحة الخمر (وقلتم) لو شهد عليه أربعة بالزنا فطعن في عدالتهم حبس الا أن تزكي الشهود ولو شهد عليه اثنان بمال فطعن في عدالتهما لم يحبس قبل التزكية فتركتم محض القياس (وقستم) دعوى المرأتين الولد والحاقه بهما وجعلهما أمين له على دعوى الرجلين وهذا من أفسد القياس فان خروج الولد من أمين معلوم الاستحالة وتخليقه من ماء الرجلين ممكن بل واقع كما شهد به القائف عند عمر وصدقه (وقلتم) لو قال لأجنبي طلق امرأتي فله أن يطلق فى المجلس وبعده ولو قال لامرأته طلقي نفسك فلها أن تطلق نفسها مادامت في المجلس ثم فرقتم بينهما بأن طلقي نفسك تمليك لاتوكيل الاستحالة أن يكون وكيلا فى التصرف لنفسه فيقيد بالمجلس وأما بالنسبة الى الأجنبي فتوكيل فلا يتقيد وهذا الفرق دعوى مجردة لم تذكروا

والصيام قال وكذلك خلقت حوى حتى عصت فلما عصت قال الله اني خلقتك مطهرة وسأدميك كما دميت هذه الشجرة وقال تعالى ان المتقين في مقام أمين فى جنات وعيون يلبسون من سندس واستبرق متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل فاكهة آمنين لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقاهم ربهم عذاب الجحيم فجمع لهم بين حسن المنزل وحصول الامن فيه من كل مكروه واشتماله على الثمار والانهار وحسن اللباس وكمال العشرة لمقابلة بعضهم بعضا وتمام اللذة بالحور العين ودعائهم بجميع أنواع الفاكهة مع امنهم من انقطاعها ومضرتها وغائلتها وختام ذلك أعلمهم بأنهم لا يذوقون فيها هناك موتا والحور جمع حوراء وهي المرأة الشابة الحسناء الجميلة البيضاء شديدة سواد العين وقال زيد بن أسلم الحوراء التي يحار فيها الطرف وعين حسان الاعين وقال مجاهد الحوراء التي يحار فيها الطرف من رقة الجلد وصفاء اللون وقال الحسن الحوراء شديدة بياض العين شديدة سواد

حجة على ان قوله طلقي نفسك تمليك وقولكم الوكيل لا يتصرف لنفسه جوابه له أن يتصرف لنفسه ولموكله ولهذا كان الشريك وكيلا بعد قبض المال والتصرف وان كان متصرفا لنفسه فان تصرفه لا يختص به ثم ناقضتم هذا الفرق فقلتم لو قال ابرئ نفسك من الدين الذى عليك فانه لا يتقيد بالمجلس ويكون توكيلا مع انه تصرف مع نفسه ففرقتم بين طلق نفسك وابرئ نفسك مما عليك من الدين وهو تفريق بين متماثلين فتركتم محض القياس (وقالوا) من أقام شهود زور على ان زيداً طلق امرأته فحكم الحاكم بذلك فهى حلال لمن تزوجها من الشهود وكذلك لو أقام شهود زور على ان فلانة تزوجته بولى ورضى فقضى القاضى بذلك فهي له حلال وكذلك لو شهدوا عليه بانه أعتق جاريته هذه فقضى القاضى بذلك فهي حلال لمن تزوجها ممن يدرى باطن الامر فتركوا محض القياس وقواعد الشريعة ثم ناقضوا فقالوا لو شهدوا له زوراً بانه وهب له مملوكته هذه أو باعها منه لم يحل له وطئها بذلك ثم ناقضوا بذلك أعظم مناقضة فقالوا لو شهدا بانه تزوجها بعد انقضاء عدتها من المطلق وكانا كاذبين فانها لا تحل وحبسها على زوجها أعظم من حبسها على عدته فاحلوها فى أعظم العصمتين وحرموها فى أدناهما وحرمة النكاح أعظم من حرمة العدة (وقلتم) لا يحد الذمي اذا زنى بالمسلمة ولو كانت قرشية علوية أو عباسية ولا بسب الله ورسوله وكتابه ودينه جهرة فى أسواقنا

العين واختلف في اشتقاق هـذه اللفظة فقال ابن عباس الحور في كلام العرب البيض وكذلك قال قتادة الحور البيض وقال مقاتل الحور البيض الوجوه وقال مجاهد الحور العين التي يحار فيهن الطرف بادياً مخ سوقهن من وراء ثيابهن ويرى الناظر وجهه في كبد احداهن كالمرآة من رقة الجلد وصفاء اللون وهـذا من الاتفاق وليست اللفظة مشتقة من الحيرة وأصل الحور البياض والتحوير التبييض والصحيح ان الحور مأخوذ من الحور في العين وهو شدة بياضها مع قوة سوادها فهو يتضمن الامرين وفي الصحاح الحور شدة بياض العين فى شدة سوادها امرأة حوراء بينة الحور وقال أبو عمرو الحور ان تسود العين كلها مثل أعين الظباء والبقر وليس فى بني آدم حور وانما قيل للنساء حور العين لانهن شبهن بالظباء والبقر وقال الاصمعى ما أدرى ما الحور فى العين قلت خالف أبو عمرو أهـل اللغة فى اشتقاق اللفظة ورد الحور الى السواد والناس غيره انما ردوه الى البياض أو الى بياض

ومجامعنا ولا بتخريب مساجد المسلمين ولو أنها المساجد الثلاثة ولا ينتقض عهـده بذلك وهو معصوم المال والدم حتى اذا منع ديناراً واحداً مما عليه من الجزية وقال لاأعطيكموه انتقض بذلك عهده وحل ماله ودمه ثم ناقضتم من وجه آخر فقلتم لو سرق لمسلم عشرة دراهم لقطعت يده ولو قذفه حد بقذفه (فياللقياس) الفاسد الباطل المناقض للدين والعقل الموجب لهذه الاقوال التى يكفي فى ردها تصورها كيف استجاز المستجيز تقـديمها على السنن والآثار والله المستعان وأجزتم شهادة الفاسقين والمحدودين فى القذف والاعميين فى النكاح ثم ناقضتم فقلتم لو شهد فيه عبدان صالحان عالمان يفتيان فى الحلال والحرام لم يصح النكاح ولم ينعقد بشهادتهما فمنعتم انعقاده بشهادة من عد له الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وعقدتموه بشهادة من فسقه الله ورسوله ومنع من قبول شهادته وقلتم لو شهد شاهد على زيد انه غصب عمرا مالا أوشجه أو قذفه وشهد آخر بانه أقر بذلك لم يتم النصاب ولم يقض عليه بشئ ولو شهد شاهد بانه طلق امرأته أو أعتق عبده أوباعه وشهد آخر باقراره بذلك تمت الشهادة وقضى عليه وقلتم لو قال له بعتك هـذا العبد بألف فاذا هو جارية أو بالعكس فالبيع باطل فلو قال بعتك هـذه النعجة بعشرة فاذا هى كبش أو بالعكس فالبيع صحيح ثم فرقتم بان قلتم المقصود من الجارية والعبد مختلف والمقصود من النعجة والكبش

فى سواد والحور فى العين معنى يلتئم من حسن البياض والسواد وتناسبهما واكتساب كل واحد منهما الحسن من الآخر عين حوراء اذا اشتد بياض ابيضها وسواد اسودها ولا تسمي المرأة حوراء حتى يكون مع حور عينها بياض لون الجسد والعين جمع عيناء وهي العظيمة العين من النساء ورجل أعين اذا كان ضخم العين وامرأة عيناء والجمع عين والصحيح ان العين اللاتى جمعت أعينهن صفات الحسن والملاحة قال مقاتل العين حسان الاعين ومن محاسن المرأة اتساع عينها في طول وضيق العين فى المرأة من العيوب وانما يستحب الضيق منها في أربعة مواضع فمها وخرق أذنها وأنفها وماهنالك ويستحب السعة منها في أربعة مواضع وجهها وصدرها وكاهلها وهو مابين كتفها وجبهتها ويستحسن البياض منها فى أربعة مواضع لونها وفرقها وثغرها وبياض عينها ويستحب السواد منها في أربعة مواضع عينها وحاجبها وهدبها وشعرها ويستحب الطول منها فى أربعة قوامها وعنقها وشعرها وبنانها

متقارب وهو اللحم وهذا غير صحيح فان الدر والنسل المقصود من الانثى لا يوجد في الذكر وعسب الفحل وضرابه المقصود منه لا يوجد في الأنثي ثم ناقضتم أبين مناقضة بان قلتم لو قال بعتك هذا القمح فاذا هو شعير أو هذه الآلية فاذا هى شحم لم يصح البيع مع تقارب القصد (وقلتم) لو باعه ثوبا من ثوبين لم يصح البيع لعدم التعيين فلو كانت ثلاثة أثواب فقال بعتك واحداً منها صح البيع فيا لله العجب كيف ابطلتموه مع قلة الجهالة والغرر وصححتموه مع زيادتهما أفترى زيادة الثوب الثالث خففت الغرر ورفعت الجهالة وتفريقكم بان العقد على واحد من اثنين يتضمن الجهالة والتغرير لانه قد يكون أحدهما مرتفعا والآخر رديئاً فيفضى الى التنازع والاختلاف فاذا كانت ثلاثة فالثلاثة تتضمن الجيد والردىء والوسط فكأنه قال بعتك أوسطها وذلك أقل غرراً من بيعه واحداً من اثنين رديء وجيد واذا امكن حمل كلام المتعاقدين على الصحة فهو أولى من الغائه وهذا الفرق ما زاد المسئلة الا غرراً وجهالة فان النزاع كان يكون فى ثوبين فقط وأما الآن فصار في ثلاثة واذا قال انما وقع العقد على الوسط قال الآخر بل على الادنى أو على الاعلى وقلتم لو اشترى جارية ثم أراد وطئها قبل الاستبراء لم يجز ولو تيقنا فراغ رحمها بان كانت بكراً أو كانت بائعتها امرأة معه في الدار بحيث تيقن انها غير مشغولة الرحم أو

ويستحب القصر منها فى أربعة وهى معنوية لسانها ويدهاورجلها وعينها فتكون قاصرة الطرف قصيرة الرجل واللسان عن الخروج وكثرة الكلام قصيرة اليد عن تناول مايكره الزوج وعن بذله وتستحب الرقة منهافي أربعة خصرهاوفرقها وحاجبها وأنفها

﴿ فصل ﴾ وقوله تعالى وزوجناهم بحور عين قال أبو عبيدة جعلناهم أزواجا كما يزوج النعل بالنعل جعلناهم اثنين اثنين وقال يونس قرناهم بهن وليس من عقد التزويج قال والعرب لاتقول تزوجت بها وانما تقول تزوجتها قال ابن نصر هذا والتنزيل يدل على ما قاله يونس وذلك قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ولو كان على تزوجت بها لقال زوجناك بها وقال ابن سلام تميم تقول تزوجت امرأة وتزوجت بها وحكاه الكسائى أيضاً وقال الازهري تقول العرب زوجته امرأة وتزوجت امرأة وليس من كلامهم تزوجت بامرأة وقوله تعالى وزوجناهم بحور عين أي قرناهم وقال الفراء هي لغة في ازد شنؤة قال

باعها وقد ابتدأت في الحيضة ونحو ذلك ثم قلتم لو وطئها السيد البارحة ثم زوجها منه الغد جاز له وطؤها ورحمها مشتمل على ماء الوطء فتركتم محض القياس والمصلحة وحكمة الشارع لفرق متخيل لا يجدى شيئاً وهو ان النكاح لما صح كان ذلك حكما بفراغ الرحم فاذا حكم بفراغ رحمها جاز له وطؤها (فيقال ياالله العجب) كيف يحكم بفراغ رحمها وهو حديث عهد بوطئها وهل هذا الا حكم باطل مخالف للحس والعقل والشرع نعم لو انكم قلتم لا يحل له تزوجها حتى يستبرئها ويحكم بفراغ رحمها لكان هذا فرقا صحيحا وكلاماً متوجهاً ويقال حينئذ لامعنى لاستبراء الزوج فله ان يطأها عقيب العقد فهذا محض القياس وبالله التوفيق (وقلتم) من طاف أربعة أشواط من السبع فلم يكمله حتى رجع الى أهله انه يجبره بدم وصح حجه اقامة للأكثر مقام الكل فخرجتم عن محض القياس لان الاركان لا مدخل للدم في تركها وما أمر به الشارع لا يكون المكلف ممتثلا به حتى يأتي بجميعه ولا يقوم أكثره مقام كله كما لا يقوم الاكثر مقام الكل فى الصلاة والصيام والزكاة والوضوء وغسل الجنابة فهذا هو القياس الصحيح والمأمور مالم يفعل ما أمر به فالخطاب متوجه اليه بعد وهو في عهدته والنبي صلى الله عليه وسلم لم يسامح المتوضئ بترك لمعة في محل الفرض لم يصبها الماء ولا أقام الاكثر مقام الكل والذى جاءت به الشريعة هو الميزان العادل

الواحدى وقول أبي عبيدة فى هـذا أحـسن لانه حطه من التزويج الذى هو بمعنى جعل الشئ زوجا لا بمعنى عقد النكاح ومن هـذا يجوز أن يقال كان فردا فزوجته بآخر كما يقال شفعته بآخر وانما تمتنع الباء عند من يمنعها اذا كان بمعنى عقد التزويج قلت ولا يمتنع أن يراد الامران معا فلفظ التزويج يدل على النكاح كما قال مجاهد أنكحناهم الحور ولفظ الباء تدل على الاقتران والضم وهذا أبلغ من حذفها والله أعلم * وقال تعالى (فيهن قاصرات الطرف لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان فبأى آلاء ربكما تكذبان كأنهن الياقوت والمرجان) وصفهن سبحانه بقصر الطرف في ثلاثة مواضع أحدها هذا والثانى قوله تعالى في الصافات (وعندهم قاصرات الطرف عين) والثالث قوله تعالى في ص (وعندهم قاصرات الطرف أتراب) والمفسرون كلهم على ان المعنى قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يطمحن الى غيرهم وقيل قصرن طرف أزواجهن عليهن فلا يدعهم حسنهن وجمالهن أن ينظروا الى غيرهن وهذا

لا هذا الميزان العائل وبالله التوفيق (وقستم) الادهان بالخل والزيت في الاحرام على الادهان بالمسك والعنبر فى وجوب الفدية ويابعـد ما بينهما ولم تقيسوا نبيذ التمر على نبيذ العنب مع قرب الاخوة التي بينهما (وقلتم) لو أفطر في نهار رمضان فلزمته الكفارة ثم سافر لم تسقط عنه لان سفره قد يتخذ وسيلة وحيلة الى اسقاط ما أوجب الشرع فلا تسقط وهذا بخلاف ما اذا مرض أو حاضت المرأة فان الكفارة تسقط لان الحيض والمرض ليس من فعله ثم ناقضتم أعظم مناقضة فقلتم لو احتال لاسقاط الزكاة عند آخر الحول فملك ماله لزوجته لحظة فلما انقضى الحول استرده منها واعتذاركم بالفرق بأن هـذا تحيل على منع الوجوب وذاك تحيل على اسقاط الواجب بعد ثبوته والفرق بينهما ظاهر اعتذار لايجدى شيئاً فانه كما لايجوز التحيل لاسقاط ما أوجبه الله ورسوله لايجوز التحيل لاسقاط أحكامه بعد انعقاد أسبابها ولا تسقط بذلك واذا انعقد سبب الوجوب لم يكن للمكلف لاسقاطه بعد ذلك سبيل وسبب الوجوب هنا قائم وهو الغني بملك النصاب وهو لم يخرج عن الغنى بهذا التحيل ولا يعده الله ولا رسوله ولا أحد من خلقه ولا نفسه فقيراً مسكينا بهذا التحيل يستحق أخذ الزكاة ولا تجب عليه الزكاة هذا من أقبح الخداع والمكر فكيف يروج على من يعلم خفايا الامور وخبايا الصدور وأين القياس والميزان والعدل الذى بعث الله به رسله

صحيح من جهة المعنى وأما من جهة اللفظ فقاصرات صفة مضافة الى الفاعل لحسان الوجوه وأصله قاصر طرفهن أي ليس بطامح متعد قال آدم حدثنا ورقاء عن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله قاصرات الطرف قال يقول قاصرات الطرف على أزواجهن فلا يبغين غير أزواجهن قال آدم وحدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يردن غيرهم والله ما هن متبرجات ولا متطلعات وقال منصور عن مجاهد قصرن أبصارهن وقلوبهن وأنفسهن على أزواجهن فلا يردن غيرهم وفي تفسير سعيد عن قتادة قال وقصرن أطرافهن على أزواجهن فلا يردن غيرهم وأما الاتراب فجمع ترب وهو لدة الانسان قال أبو عبيدة وأبو اسحاق اقران أسنانهن واحدة قال ابن عباس وسائر المفسرين مستويات على سن واحد وميلاد واحد بنات ثلاث وثلاثين سنة وقال مجاهد أتراب أمثال قال أبو اسحاق هن في غاية الشباب والحسن وسمى سن الانسان وقرنه تربة لانه مس تراب

من التحيل على المحرمات واسقاط الواجبات وكيف تخرج الحيلة المفسدة التي في العقود المحرمة عن كونها مفسدة أم كيف يقلل بها مصلحة محضة ومن المعلوم ان المفسدة تزيد بالحيلة ولا تزول وتتضاعف ولا تضعف فكيف تزول المفسدة العظيمة التى اقتضت لعنة الله ورسوله للمحل والمحلل له بان يشرطا ذلك قبل العقد ثم يعقدا بنية ذلك الشرط ولا يشرطاه فى صلب العقد فاذا اخليا صلب العقد من التلفظ بشرطه حسب والله ورسوله والناس وهما يعلمون ان العقد انما عقد على ذلك (فيالله العجب) أكانت هذه اللعنة على مجرد ذكر الشرط فى صلب العقد فاذا تقدم على العقد انقلبت اللعنة رحمة وثوابا وهل الاعتبار فى العقود الا بحقائقها ومقاصدها وهل الالفاظ الا مقصودة لغيرها قصد الوسائل فكيف يضاع المقصود ويعدل عنه فى عقد مساوٍ لغيره من كل وجه لاجل تقديم لفظ او تأخيره أو ابداله بغيره والحقيقة واحدة هذا مما تنزه عنه الشريعة الكاملة المشتملة على مصالح العباد فى دينهم ودنياهم فاصحاب الحيل تركوا محض القياس فان ما احتالوا عليه من العقود المحرمة مساوٍ من كل وجه لها فى القصد والحقيقة والمفسدة والفارق أمر صورى أو لفظى لا تأثير له البتة فأى فرق بين ان يبيعه تسعة دراهم بعشرة ولا شئ معهما وبين ان يضم الى أحد العوضين خرقة تساوى فلساً أو عود حطب أو أذن شاة ونحو ذلك فسبحان الله ما أعجب

الارض معه في وقت واحد والمعنى من الاخبار باستواء أسنانهن أنهن ليس فيهن عجائز قد فات حسنهن ولا ولائد لا يطقن الوطء بخلاف الذكور فان فيهم الولدان وهم الخدم وقد اختلف في مفسر الضمير في قوله فيهن فقالت طائفة مفسره الجنتان وما حوتاه من القصور والغرف والخيام وقالت طائفة مفسره الفرش المذكورة في قوله متكئين على فرش بطائنها من استبرق وفى بمعنى على وقوله تعالى (لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان) قال أبو عبيدة لم يمسهن يقال ماطمث هذا البعير حبل قط أي مامسه وقال يونس تقول العرب هذا جمل ما طمثه حبل قط أى مامسه وقال الفراء الطمث الافتضاض وهو النكاح بالتدمية والطمث هو الدم وفيه لغتان طمث يطمث ويطمث قال الليث طمثت الجارية اذا افترعتها والطامث فى لغتهم هى الحائض قال أبو الهيثم يقال للمرأة طمثت تطمث اذا أدميت بالافتضاض وطمثت على فعلت تطمث اذا حاضت أول ما تحيض فهي طامث وقال

حال هذه الضميمة الحقيرة التى لا تقصد كيف جاءت الى المفسدة التى أذن الله ورسوله بحرب من توسل اليها بعقد الربا فازالتها ومحتها بالكلية بل قلبتها مصلحة وجعلت حرب الله ورسوله سلماً ورضا وكيف جاء محلل الربا المستعار الذى هو أخو محلل النكاح الى تلك المفاسد العظيمة فكشطها كشط الجلد عن اللحم بل قلبها مصالح بادخال سلعة بين المرابيين تعاقدا عليها صورة ثم أعيدت الى مالكها ولله ما أفقه ابن عباس فى الدين وأعلمه بالقياس والميزان حيث سئل عما هو أقرب من ذلك بكثير فقال دراهم بدراهم دخلت بينهما حريرة (فيا لله العجب) كيف اهتدت هذه الحريرة لقلب مفسدة الربا مصلحة ولعنة آكله رحمة وتحريمه اذنا واباحة ثم أين القياس والميزان فى اباحة العينة التى لا غرض للمرابيين فى السلعة قط وانما غرضهما مايعلمه الله ورسوله وهما والحاضرون من أخذ مائة حالة وبذل مائة وعشرين مؤجلة ليس لهما غرض وراء ذلك البتة فكيف يقول الشارع الحكيم اذا أردتم حل هذا فتحيلوا عليه باحضار سلعة يشتريها آكل الربا بثمن مؤجل في ذمته ثم يبيعها للمرابي بنقد حاضر فينصرفان على مائة بمائة وعشرين والسلعة حرف جاء لمعنى فى غيره وهل هذا الا عدول عن محض القياس وتفريق بين متماثلين في الحقيقة والقصد والمفسدة من كل وجه بل مفسدة الحيل الربوية أعظم من مفسدة الربا الخالى عن الحيلة فلو لم تأت

فى قول الفردق

خرجن الىّ لم يطمثن قبلى وهن اصح من بيض النعام

أى لم يمسسن قال المفسرون لم يطأهن ولم يغشهن ولم يجامعهنّ هذه الفاظهم وهم مختلفون فى هؤلاء فبعضهم يقول هن اللواتي انشئن فى الجنة من حورها وبعضهم يقول يعنى نساء الدنيا أنشئن خلقاً آخر ابكاراً كما وصفن قال الشعبي نساء من نساء الدنيا لم يمسسن منذ انشئن خلقاً وقال مقاتل لانهن خلقن في الجنة وقال عطاء عن ابن عباس هن الآدميات اللاتي متن ابكاراً وقال الكلبي لم يجامعهن في هذا الخلق الذى انشئن فيه انس ولا جان قلت ظاهر القرآن ان هؤلاء النسوة لسن من نساء الدنيا وانما هن من الحور العين وأما نساء الدنيا فقد طمثهن الانس ونساء الجن قد طمثهن الجن والآية تدل على ذلك قال أبو اسحق وفى هذه الآية دليل على ان الجن يغشى كما ان الانس يغشى ويدل على انهن الحور

الشريعة بتحريم هذه الحيل لكان محض القياس والميزان العادل يوجب تحريمها ولهذا عاقب الله سبحانه من احتال على استباحة ما حرمه بما لم يعاقب به من ارتكب ذلك المحرم عاصيا فهذا من جنس الذنوب التى يتاب منها وذاك من جنس البدع التى يظن صاحبها انه من المحسنين والمقصود ذكر تناقض أصحاب القياس والرأى فيه وأنهم يفرقون بين المتماثلين ويجمعون بين المختلفين كما فرقتم بين مالو وكل رجلين معاً في الطلاق فقلتم لاحدهما ان ينفرد بايقاعه ولو وكلهما معاً في الخلع لم يكن لاحدهما ان ينفرد به وفرقتم بما لا يجدى شيئاً وهو ان الخلع كالبيع وليس لأحد الوكيلين الانفراد به لانه أشرك بينهما فى الرأى ولم يرض بانفراد أحدهما وأما الطلاق فليس المقصود منه المال وانما هو تنفيذ قوله وامتثال أمره فهو كما لو أمرهما بتبليغ الرسالة وهذا فرق لاتأثير له البتة بل هو باطل فان احتياج الطلاق ومفارقة الزوجة الى الرأى والخبرة والمشاورة مثل احتياج الخلع أو أعظم ولهذا أمر الله سبحانه ببعث الحكمين معاً وليس لأحدهما أن ينفرد بالطلاق مع انهما وكيلان عند القياسيين والله تعالى جعلهما حكمين ولم يجعل لأحدهما الانفراد فما بال وكيلى الزوج لاحدهما الانفراد وهل هذا الاخروج عن محض القياس وموجب النص وقلتم لو قال لامرأته طلقى نفسك ثم نهاها في المجلس ثم طلقت نفسها وقع الطلاق ولو قال ذلك

اللاتي خلقن فى الجنة انه سبحانه جعلهن مما اعده الله فى الجنة لاهلها من الفواكه والثمار والانهار والملابس وغيرها ويدل عليه أيضاً الآية التى بعدها وهى قوله تعالى (حور مقصورات فى الخيام) ثم قال (لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان) قال الامام احمد والحور العين لا يمتن عند النفخة للصور لانهن خلقن للبقاء وفي الآية دليل لما ذهب اليه الجمهور ان مؤمن الجن فى الجنة كما ان كافرهم فى النار وبوب عليه البخارى فى صحيحه فقال باب ثواب الجن وعقابهم ونص عليه غير واحد من السلف قال ضمرة بن حبيب وقد سئل هل للجن ثواب فقال نعم وقرأ هذه الآية ثم قال الانسيات للانس والجنيات للجن وقال مجاهد فى هذه الآية اذا جامع الرجل ولم يسم انطوى الجان على احليله فجامع معه والضمير فى قوله قبلهم للمعنيين بقوله متكئين وهم أزواج هؤلاء النسوة وقوله كانهن الياقوت والمرجان قال الحسن وعامة المفسرين أراد صفاء الياقوت في بياض المرجان شبههن فى صفاء

لأجنبي ثم نهاه في المجلس ثم طلق لم يقع الطلاق فخرجتم عن موجب القياس وفرقتم بأن قوله لها تمليك وقوله للاجنبي توكيل وقد تقدم بطلان هذا الفرق قريبا (وقلتم) لو وصى الى عبد غيره فالوصية باطلة وان أجاز سيده ولو وكل عبد غيره فالوكالة جائزة وان ردها السيد ولكن تكره بدون اذنه (وقلتم) اذا أوصى بأن يعتق عنه عبداً بعينه فأعتقه الوارث عن نفسه وقع عن الميت ولو أعتقه الوصي عن نفسه لم يجز عن نفسه ولا عن الميت وفرقتم بأن تصرف الوارث بحق الملك فنفذ تصرفه وان خالف الموصى وتصرف الوصى بحق الوكالة فلا يصح فيما خالف الموصى وهذا فرق لا يصح فان تعيين الموصي للعتق فى العبد قطع ملك الوارث له فهو كما لو أوصى الى أجنبي بعتقه سواء وانما ينتقل الى الوارث من التركة ما زاد على الدين والوصية اللازمة (وقلتم) لو قال ثلث مالى لفلان وفلان وأحدهما ميت فالثلث كله للحى ولو قال بين فلان وفلان وأحدهما ميت فللحى نصفه وهذا تفريق بين متماثلين لفظا ومعنى وقصداً واقتضاء الواو للتشريك كاقتضاء بين ولهذا استويا فى الاقرار وفى استحقاق كل واحد منهما النصف لو كانا حيين (وقلتم) لو أوصى له بثلث ماله وليس له من المال شيء ثم اكتسب مالا فالوصية لازمة فى ثلثه ولو أوصى له بثلث غنمه ولا غنم له ثم اكتسب غنما فالوصية باطلة فتركتم محض القياس وفرقتم تفريقا لا تأثير له ولا يتحصل

اللون وبياضه بالياقوت والمرجان ويدل عليه ما قاله عبد الله ان المرأة من نساء أهل الجنة لتلبس عليها سبعين حلة من حرير فيرى بياض ساقيها من ورائهن ذلك بان الله يقول (كأنهن الياقوت والمرجان ألا وان الياقوت حجر لو جعلت فيه سلكا ثم استصفيته نظرت الى السلك من وراء الحجر

﴿ فصل ﴾ وقال تعالى فى وصفهن (حور مقصورات في الخيام) المقصورات المحبوسات قال أبو عبيدة خدرن فى الخيام وكذلك قال مقاتل في الخيام وفيه معنى آخر وهو أن يكون المراد انهن محبوسات على أزواجهن لا يرون غيرهم وهم في الخيام وهذا معنى قول من قال قصرن على أزواجهن فلا يردن غيرهم ولا يطمحن الى من سواهم وذكره الفراء قلت وهذا معنى قاصرات الطرف لكن أولئك قاصرات بانفسهن وهؤلاء مقصورات وقوله في الخيام على هذا القول صفة لحور أى هن في الخيام وليس معمولا لمقصورات وكان أرباب هذا

منه عند التحقيق شيء والله المستعان وعليه التكلان

﴿ فصل ﴾ وجمعتم بين مافرق الله بينه من الاعضاء الطاهرة والاعضاء النجسة فنجستم الماء الذى يلاقى هذه وهذه عند رفع الحدث وفرقتم بين ماجمع الله بينه من الوضوء والتيمم فقلتم يصح أحدهما بلا نية دون الآخر وجمعتم بين مافرق الله بينهما من الشعور والاعضاء فنجستم كليهما بالموت وفرقتم بين ماجمع الله بينهما من سباع البهائم فنجستم منها الكلب والخنزير دون سائرها وجمعتم بين مافرق الله بينه وهو الناسى والعامد والمخطئ والذاكر والعالم والجاهل فانه سبحانه فرق بينهم فى الاثم فجمعتم بينهم في الحكم في كثير من المواضع كمن صلى بالنجاسة ناسياً أو عامداً وكمن فعل المحلوف عليه ناسياً أو عامداً وكمن تطيب فى احرامه أو قلم ظفره أو حلق شعره ناسيا أو عامدا فسويتم بينهما وفرقتم بين ماجمع الله بينه من الجاهل والناسى فاوجبتم القضاء على من أكل في رمضان جاهلا ببقاء النهار دون الناسى وفي غير ذلك من المسائل وفرقتم بين ماجمع الله بينه من عقود الاجارات كاستئجار الرجل لطحن الحب بنصف كرمن دقيق واستئجاره لطحنه بنصف كرمنه فصححتم الاول دون الثانى مع استوائهما من جميع الوجوه وفرقتم بان العمل في الاول فى العوض الذى استأجره به ليس مستحقاً عليه وفي الثانى العمل مستحق عليه

القول فسروا بان يكن محبوسات فى الخيام لا تفارقنها الى الغرف والبساتين وأصحاب القول الاول يجيبون عن هذا بان الله سبحانه وصفهن بصفات النساء المخدرات المصونات وذلك أجمل في الوصف ولا يلزم من ذلك انهن لا يفارقن الخيام الى الغرف والبساتين كما أن نساء الملوك ودونهم من النساء المخدرات المصونات لا يمنعن أن يخرجن في سفر وغيره الى متنزه وبستان ونحوه فوصفهن اللازم لهن القصر في البيت ويعرض لهن مع الخدم الخروج الى البساتين ونحوها وأما مجاهد فقال مقصورات قلوبهن على أزواجهن فى خيام اللؤلؤ وقد تقدم وصف النسوة الاول بكونهن قاصرات الطرف وهؤلاء بكونهن مقصورات والوصفان لكلا النوعين فانهما صفتا كمال فتلك الصفة قصر الطرف عن طموحه الى غير الازواج وهذه الصفة قصر الرجل على التبرج والبروز والظهور للرجال

﴿ فصل ﴾ وقال تعالى (فيهن خيرات حسان) فالخيرات جمع خيرة وهى مخففة من خيرة

فيكون مستحقاً له وعليه وهذا فرق صورى لاتأثير له ولا تتعلق بوجوده مفسدة قط لا جهالة ولا ربا ولا غرر ولا تنازع ولا هي ممايمنع صحة العقد بوجه وأي غررا ومفسدة أو مضرة للمتعاقدين في أن يدفع اليه غزله ينسجه ثوبا بربعه وزيتونه يعصره زيتا بربعه وحبه يطحنه بربعه وأمثال ذلك مما هو مصلحة محضة للمتعاقدين لاتتم مصلحتهما في كثير من المواضع الا به فانه ليس كل واحد يملك عوضاً يستأجر به من يعمل له ذلك والاجير محتاج الى جزء من ذلك والمستأجر محتاج الى العمل وقد تراضيا بذلك ولم يأت من الله ورسوله نص يمنعه ولا قياس صحيح ولا قول صاحب ولا مصلحة معتبرة ولا مرسلة ففرقتم بين ماجمع الله بينه وجمعتم بين مافرق الله بينه فقلتم لو اشترى عنباً ليعصره خمراً أوسلاحاليقتل به مسلما ونحو ذلك ان البيع صحيح وهو كما لو اشتراه ليقتل به عدو الله ويجاهد به في سبيله أو اشتري عنباً ليأكله كلاهما سواء في الصحة وجمعتم بين مافرق الله بينه فقلتم لو استأجر داراً ليتخذها كنيسة يعبدفيها الصليب والنار جاز له كما لو استأجرها ليسكنها ثم ناقضتم أعظم مناقضة فقلتم لو استأجرها ليتخذها مسجداً لم تصح الاجارة وفرقتم بين ماجمع الله بينه فقلتم لو استأجر أجيراً بطعامه وكسوته لم يجز والله سبحانه لم يفرق بين ذلك وبين استئجاره بطعام مسمي وثياب معينة وقد كان الصحابة يؤجر احدهم نفسه في

كسيدة ولينة وحسان جمع حسنة فهن خيرات الصفات والاخلاق والشيم حسان الوجوه قال وكيع حدثنا سفيان عن جابر عن القاسم عن ابن أبي بزة عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله قال لكل مسلم خيرة ولكل خيرة خيمة ولكل خيمة أربعة أبواب يدخل عليها في كل يوم من كل باب تحفة وهدية وكرامة لم تكن قبل ذلك لا ترحات ولا ذفرات ولا بخرات ولا طماحات

﴿ فصل ﴾ وقال تعالى (انا أنشأناهن انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا لاصحاب اليمين) أعاد الضمير الى النساء ولم يجر لهن ذكر لان الفرش دلت عليهن اذ هي محلهن وقيل الفرش في قوله (وفرش مرفوعة) كناية عن النساء كما يكنى عنهن بالقوارير والازر وغيرها ولكن قوله مرفوعة يأبي هذا الا أن يقال المراد رفعة القدر وقد تقدم تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للفرش وارتفاعها فالصواب أنها الفرش نفسها ودلت على النساء لانها محلهن غالبا قال

السفر والغزو بطعام بطنه وركوبه وهم أفقه الامة وفرقتم بين ماجمع الله بينه من عقدين متساويين من كل وجه وقد صرح المتعاقدان فيهما بالتراضي وعلم الله سبحانه تراضيهما والحاضرون فقلتم هذا عقد باطل لايفيد الملك ولا الحل حتي يصرحا بلفظ بعت واشتريت ولا يكفيهما أن يقول كل واحد منهما أنا راض بهذا كل الرضا ولا قد راضيت بهذا عوضاً عن هذا مع كون هذا اللفظ أدل على الرضا الذى جعله الله سبحانه شرطاً للحل من لفظة بعت واشتريت فانه لفظ صريح فيه وبعت واشتريت انما يدل عليه باللزوم وكذلك عقد النكاح وليس ذلك من العبادات التى تعبدنا الشارع فيها بألفاظ لايقوم غيرها مقامها كالأذان وقراءة الفاتحة في الصلاة والفاظ التشهد وتكبيرة الاحرام وغيرها بل هذه العقود تقع من البر والفاجر والمسلم والكافر ولم يتعبدنا الشارع فيها بالفاظ معينة فلا فرق أصلا بين لفظ الانكاح والتزويج وبين كل لفظ يدل على معناهما وافسد من ذلك اشتراط العربية مع وقوع النكاح من العرب والعجم والترك والبربر ومن لا يعرف كلمة عربية والعجب انكم اشترطتم تلفظه بلفظ لا ندرى مامعناه البتة وانما هو عنده بمنزلة صوت فى الهواء فارغ لا معني تحته فعقدتم العقد به وابطلتموه بتلفظه باللفظ الذى يعرفه ويفهم معناه ويميز بين معناه وغيره وهذا من أبطل القياس ولا يقتضى القياس الا ضد هذا فجمعتم بين

قتادة وسعيد بن جبير خلقناهن خلقا جديدا وقال ابن عباس يريد نساء الآدميات وقال الكلبي ومقاتل يعنى نساء أهل الدنيا العجز الشمط يقول تعالى خلقناهن بعد الكبر والهرم بعد الخلق الاول في الدنيا ويؤيد هذا التفسير حديث أنس المرفوع هن عجائزكم العمش الرمض رواه الثوري عن موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشي عنه ويؤيده ما رواه يحيى الحماني حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها عجوز فقال من هذه فقالت احدى خالاتي قال اما انه لا يدخل الجنة العجوز فدخل على العجوز من ذلك ما شاء الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم (انا أنشأناهن انشاء) خلقا آخر يحشرون يوم القيامة حفاة عراة عزلا وأول من يكسي ابراهيم خليل الله ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم (انا أنشأناهن انشاء) قال آدم بن أبي اياس حدثنا شيبان عن الزهري عن جابر الجعفي عن يزيد بن مرة عن سلمة بن يزيد قال سمعت رسول الله صلى

ما فرق الله بينه وفرقتم بين ماجمع الله بينه وبازاء هذا القياس قياس من يجوز قراءة القرآن بالفارسية ويجوز انعقاد الصلاة بكل لفظ يدل على التعظيم كسبحان الله وجل الله والله العظيم ونحوه عربياً كان أو فارسياً ويجوز ابدال لفظ التشهد بما يقوم مقامه وكل هذا من جنايات الآراء والاقيسة والصواب اتباع ألفاظ العبادات والوقوف معها وأما العقود والمعاملات فانما يتبع مقاصدها والمراد منها باى لفظ كان اذ لم يشرع الله ورسوله لنا التعبد بألفاظ معينة لانتعداها وجمعتم بين مافرق الله بينه من ايجاب النفقة والسكنى للمبتوتة وجعلتموها كالزوجة وفرقتم بين ماجمع الله ورسوله بينه من ملازمة الرجعية المعتدة والمتوفي عنها زوجها منزلها حيث يقول تعالى (لاتخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن) وحيث أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفي عنها أن تمكث في بيتها حتي يبلغ الكتاب أجله وجمعتم بين ما فرق الله بينهما من بول الطفل والطفلة لرضيعين فقلتم يغسلان (وفرقتم) بين ما جمعت السنة بينه من وجوب غسل قليل البول وكثيره وفرقتم بين ما جمع الله ورسوله بينهما من ترتيب أعضاء الوضوء وترتيب أركان الصلاة فاوجبتم الثاني دون الاول ولا فرق بينهما لافي المعنى ولا في النقل والنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو المبين عن الله سبحانه أمره ونهيه ولم يتوضأ قط الا مرتباً ولا مرة واحدة فى عمره كما لم يصل

الله عليه وسلم يقول في قوله انا أنشأناهن انشاء قال يعنى الثيب والابكار اللاتى كن في الدنيا قال آدم وحدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة العجز فبكت عجوز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروها انها يومئذ ليست بعجوز انها يومئذ شابة ان الله عز وجل يقول (انا أنشأناهن انشاء) وقال ابن أبى شيبة حدثنا أحمد بن طارق حدثنا مسعدة بن اليسع حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته عجوز من الانصار فقالت يارسول الله أدع الله أن يدخلنى الجنة فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم ان الجنة لا يدخلها عجوز فذهب نبى الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم رجع الى عائشة فقالت عائشة لقد لقيت من كلمتك مشقة وشدة فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك كذلك ان الله تعالى اذا أدخلهن الجنة حولهن أبكارا وذكر مقاتل قولا آخر وهو اختيار الزجاج أنهن الحور العين التي ذكرهن قبل

الا مرتباً ومعلوم ان العبادة المنكوسة ليست كالمستقيمة ويكفي هذا الوضوء اسمه وهوانه وضوء منكس فكيف يكون عبادة وجمعتم بين مافرق الله بينه من ازالة النجاسة ورفع الحدث فسويتم بينهما فى صحة كل منهما بغير نية وفرقتم بين ماجمع الله بينهما من الوضوء والتيمم فاشترطتم النية لاحدهما دون الآخر وتفريقكم بان الماء يطهر بطبعه فاستغنى عن النية بخلاف التراب فانه لايصير مطهراً الا بالنية فرق صحيح بالنسبة الى ازالة النجاسة فانه مزيل لها بطبعه وأما رفع الحدث فانه ليس رافعاً له بطبعه اذ الحدث ليس جسما محسوسا يرفعه الماء بطبعه بخلاف النجاسة وانما يرفعه بالنية فاذا لم تقارنه لنية بقى على حاله فهذا هو القياس المحض وجمعتم بين مافرق الله بينه فسويتم بين بدن أطيب المخلوقات وهو ولى الله المؤمن وبين بدن أخبث المخلوقات وهو عدوه الكافر فنجستم كليهما بالموت ثم فرقتم بين ماجمع الله بينه فقلتم لو غسل المسلم ثم وقع فى ماء لم ينجسه ولو غسل الكافر ثم وقع فى ماء نجسه ثم ناقضتم فى الفرق بان المسلم انما غسل ليصلى عليه فطهر بالغسل لاستحالة الصلاة عليه وهو نجس بخلاف الكافر وهذا الفرق ينقض مااصلتموه من ان النجاسة بالموت نجاسة عينية فلا تزول بالغسل لان سببها قائم وهو الموت وزوال الحكم مع بقاء سببه ممتنع فأى القياسين هو المعتد به فى هذه المسئلة وفرقتم بين ما جمعت السنة

أنشأهن الله عز وجل لاوليائه لم يقع عليهن ولاده والظاهر أن المراد أنشأهن الله تعالى في الجنة انشاء ويدل عليه وجوه أحدها أنه قد قال في حق السابقين يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب الى قوله كامثال اللؤلؤ المكنون فذكر سررهم وآنيتهم وشرابهم وفاكهتهم وطعامهم وأزواجهم من الحور العين ثم ذكر أصحاب الميمنة وطعامهم وشرابهم وفرشهم ونساءهم والظاهر أنهن مثل نساء من قبلهم خلقن في الجنة الثاني أنه سبحانه قال انا أنشأناهن انشاء وهذا ظاهر أنه انشاء أول لا ثان لانه سبحانه حيث يريد الانشاء الثاني يقيده بذلك كقوله وأن عليه النشأة الاخرى وقوله ولقد علمتم النشأة الاولى الثالث ان الخطاب بقوله وكنتم أزواجا ثلاثة الى آخره للذكور والاناث والنشأة الثانية أيضا عامة للنوعين وقوله انا أنشأناهن انشاء ظاهره اختصاصهن بهذا الانشاء وتأمل تأكيده بالمصدر والحديث لا يدل على اختصاص العجائز المذكورات بهذا الوصف بل يدل على مشاركتهن للحور

والقياس بينهما فقلتم لو طلعت عليه الشمس وقد صلى من الصبح ركعة بطلت صلاته ولو غربت عليه الشمس وقد صلى من العصر ركعة صحت صلاته والسنة الصحيحة الصريحة قد سوت بينهما وتفريقكم بانه في الصبح خرج من وقت كامل الى غير وقت كامل ففسدت صلاته وفي العصر خرج من وقت كامل الى وقت كامل وهو وقت صلاة فافترقا ولو لم يكن في هذا القياس الا مخالفته لصريح السنة لكفى في بطلانه فكيف وهو قياس فاسد في نفسه فان الوقت الذي خرج اليه في الموضعين ليس وقت الصلاة الاولى فهو ناقص بالنسبة اليها ولا ينفع كماله بالنسبة الى الصلاة التي هو فيها (فان قيل) لكنه خرج الى وقت نهي في الصبح وهو وقت طلوع الشمس ولم يخرج الى وقت نهي في المغرب (قيل) هذا فرق فاسد لانه ليس بوقت نهى عن هذه الصلاة التي هو فيها بل هو وقت أمر باتمامها بنص صاحب الشرع حيث يقول فليتم صلاته وان كان وقت نهى بالنسبة الى التطوع فظهر ان الميزان الصحيح مع السنة الصحيحة وبالله التوفيق (وجمعتم) بين ما فرق الله بينه فقلتم المختلعة البائنة التي قد ملكت نفسها يلحقها الطلاق فسويتم بينها وبين الرجعية في ذلك وقد فرق الله بينهما بان جعل هذه مفتدية لنفسها مالكة لها كالاجنبية وتلك زوجها أحق بها ثم فرقتم بين ما جمع الله بينه فاوقعتم عليها مرسل الطلاق دون معلقه وصريحه دون كنايته

العين فى هذه الصفات المذكورة فلا يتوهم انفراد الحور العين عنهن بما ذكر من الصفات بل هي أحق به منهن فالانشاء واقع على الصنفين والله أعلم وقوله عربا جمع عروب وهن المتحببات الى أزواجهن قال ابن الاعرابى العروب من النساء المطيعة لزوجها المتحببة اليه وقال أبو عبيدة العروب الحسنة التبعل قلت يريد حسن مواقعتها وملاطفتها لزوجها عند الجماع وقال المبرد هي العاشقة لزوجها وأنشد للبيد

وفي الحدوج عروب غير فاحشة ريا الروادف يعشى دونها البصر

وذكر المفسرون فى تفسير العرب أنهن العواشق المتحببات الغنجات الشكلات المتعشقات الغلمات المغنوجات كل ذلك من ألفاظهم وقال البخارى فى صحيحه عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر تسميها أهل مكة العربة وأهل المدينة الغنجة وأهل العراق الشكلة والعرب المتحببات الى أزواجهن هكذا ذكره فى كتاب بدء الخلق وقال فى كتاب التفسير فى سورة

ومن المعلوم أن من ملكه الله أحد الطلاقين ملكه الآخر ومن لم يملكه هذا لم يملكه هذا (وجمعتم) بين ما فرق الله بينه فمنعتم من أكل الضب وقد أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ينظر وقيل له احرام هو فقال لا فقستموه على الاحناش والفيران (وفرقتم) بين ما جمعت السنة بينه من لحوم الخيل التى أكلها الصحابة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع لحوم الابل وأذن الله تعالى فيها فجمع الله ورسوله بينهما فى الحل وفرق الله ورسوله بين الضب والحنش فى التحريم (وجمعتم) بين ما فرقت السنة بينه من لحوم الابل وغيرها حيث قال توضئوا من لحوم الابل ولا تتوضئوا من لحوم الغنم فقلتم لا نتوضأ لا من هذا ولا من هذا وفرقتم بين ما جمعت الشريعة بينه فقلتم فى القئ ان كان ملء الفم فهو حدث وان كان دون ذلك فليس بحدث ولا يعرف فى الشريعة شئ يكون كثيره حدثا دون قليله وأما النوم فليس بحدث وانما هو مظنته فاعتبروا ما يكون مظنة وهو الكثير وفرقتم بين ما جمع الله بينه فقلتم لو فتح على الامام فى قراءته لم تبطل صلاته ولكن تكره لان فتحه قراءة منه والقراءة خلف الامام مكروهة ثم قلتم فلو فتح على قارئ غير امامه بطلت صلاته لان فتحه عليه مخاطبة له فابطلت الصلاة ففرقتم بين متماثلين لان الفتح ان كان مخاطبة فى حق غير الامام فهو مخاطبة فى حقه وان لم يكن مخاطبة فى حق الامام فليس

الواقعة عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر تسميها أهل مكة العربة وأهل المدينة الغنجة وأهل العراق الشكلة قلت فجمع سبحانه بين حسن صورتها وحسن عشرتها وهذا غاية ما يطلب من النساء وبه تكمل لذة الرجل بهن وفى قوله (لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان) اعلام بكمال اللذة بهن فان لذة الرجل بالمرأة التي لم يطأها سواه لها فضل على لذته بغيرها وكذلك هي أيضا

﴿ فصل ﴾ وقال تعالى (ان للمتقين مفازا حدائق وأعنابا وكواعب أترابا) فالكواعب جمع كاعب وهي الناهد قال قتادة ومجاهد والمفسرون قال الكلبي هن الفلكات اللواتي تكعب ثديهن وتفلكت وأصل اللفظة من الاستدارة والمراد ان ثديهن نواهد كالرمان ليست متدلية الى أسفل ويسمين نواهد وكواعب

﴿ فصل ﴾ روي البخارى فى صحيحه عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه

بمخاطبة فى حق غيره ثم ناقضتم من وجه آخر أعظم مناقضة فقلتم لما نوى الفتح على غير الامام خرج عن كونه قارئاً الى كونه مخاطباً بالنية ولو نوى الربا الصريح والتحليل الصريح واسقاط الزكاة بالتمليك الذى اتخذه حيلة لم يكن مرابياً ولا مسقطا للزكاة ولا محللا بهذه النية (فيالله العجب) كيف أثرت نية الفتح والاحسان على القارئ وأخرجته عن كونه قارئاً الى كونه مخاطباً ولم تؤثر نية الربا والتحليل مع اساءته بهما وقصده نفس ما حرمه الله فتجعله مرابياً محللا وهل هذا الا خروج عن محض القياس وجمع بين ما فرق الشارع بينهما وتفريق بين ما جمع بينهما وقلتم لو اقتدى المسافر بالمقيم بعد خروج الوقت لا يصح اقتداؤه ولو اقتدى المقيم بالمسافر بعد خروج الوقت صح اقتداؤه وهذا تفريق بين متماثلين ولو ذهب ذاهب الى عكسه لكان من جنس قولكم سواء ولا مكنه تعليله بنحو ما عللتم به ووجهتم الفرق بان من شرط صحة اقتداء المسافر بالمقيم أن ينتقل فرضه الى فرض امامه وبخروج الوقت استقر الفرض عليه استقراراً لا يتغير بتغير حاله فبقى فرضه ركعتين فلو جوزنا له اقتداءه بالمقيم بعد خروج الوقت جوزنا اقتداء من فرضه ركعتان بمن فرضه أربع وهذا لا يصح كمصلى الفجر اذا اقتدى بمصلى الظهر وليس كذلك المقيم اذا اقتدى بالمسافر بعد خروج الوقت اذ ليس من شرط صحة اقتداء المقيم بالمسافر أن ينتقل فرضه الى فرض

وسلم قال لغدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس أحدكم أو موضع قيده يعنى سوطه من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة الى الارض لملأت ما بينهما ريحا ولأضاءت ما بينهما ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها على أضوأ كوكب درى فى السماء ولكل امرئ منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم . ما فى الجنة اعزب وقال الامام احمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا يونس عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم للرجل من أهل الجنة زوجتان من الحور العين على كل واحدة سبعون حلة يرى مخ ساقها من وراء الثياب وقال الطبرانى حدثنا بكر بن سهل الدمياطي حدثنا عمرو بن هشام البيروتى حدثنا سليمان بن ابي كريمة عن هشام بن حسان عن الحسن عن

امامه بدليل أنه لو اقتدى به فى الوقت لم ينتقل فرضه الى فرض امامه بخلاف المسافر فانه لو اقتدى بالمقيم فى الوقت انتقل فرضه الى فرض امامه ثم ناقضتم وقلتم اذا كان الامام مسافرا وخلفه مسافرون ومقيمون فاستخلف الامام مقيما فان فرض الامام لا ينتقل الى فرض امامه وهو فرض المقيمين مع أن الفرق فى الاصل مدخول وذلك ان الصلاتين سواء فى الاسم والحكم والوضع والوجوب وان اختلفتا فى كون الامام مصليا فاذا صلى الامام أربعاً وجب على المأموم أن يصلى بصلاته كما لو كان فى الوقت وخروج الوقت لا أثر له فى ذلك فان الذى فرضه الله عليه فى الوقت هو بعينه فرضه بعد الوقت ولا سيما اذا كان نائماً أو ناسياً فان وقت اليقظة والذكر هو الوقت الذى شرع الله له الصلاة فيه وعذر السفر قائم وارتباط صلاته بصلاة الامام حاصل فما الذى فرق بين الصورتين مع اتحاد السبب الجامع وقيام الحكمة المجوزة للقصر والرجحة لمصلحة الاقتداء عند الانفراد (وفرقتم) بين ما جمعت الشريعة بينهما وهو الحيض والنفاس فجعلتم أقل الحيض محدودا اما بثلاثة أيام أو بيوم وليلة أو بيوم ولم تحدوا أقل النفاس وكلاهما دم خارج من الفرج يمنع أشياء ويوجب أشياء وليسا اسمين شرعيين لم يعرفا الا بالشريعة بل هما اسمان لغويان رد الشارع أمته فيهما الى ما يتعارفه النساء حيضاً ونفاساً قليلاً كان أو كثيراً وقد ذكرتم هذا بعينه فى النفاس فما الذى فرق

ابيه عن أم سلمة قالت قلت يارسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل حور عين قال حور بيض عين ضخام العيون شقر الحوراء بمنزلة جناح النسر قلت اخبرنى عن قوله عز وجل كأنهم لؤلؤ مكنون قال صفاءهن صفاء الدر الذى في الاصداف الذي لم تمسه الايدي قلت يا رسول الله اخبرني عن قوله عز وجل فيهن خيرات حسان قال خيرات الاخلاق حسان الوجوه قلت يا رسول الله اخبرنى عن قوله عز وجل كأنهن بيض مكنون قال رقتهن كرقة الجلد الذي رأيته فى داخل البيضة مما يلى القشر وهو الغرقئ قلت يا رسول الله اخبرني عن قوله عز وجل عربا أترابا قال هن اللواتي قبضن في دار الدنيا عجائز رمضا شمطا خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى عربا متعشقات متحببات اترابا على ميلاد واحد قلت يا رسول الله نساء الدنيا أفضل أم الحور العين قال بل نساء الدنيا أفضل من الحور كفضل الظهارة على البطانة قلت يا رسول الله وبم ذلك قال بصلاتهن وصيامهن وعبادتهن

بينه وبين الحيض ولم يأت عن الله ولا عن رسوله ولا عن الصحابة تحديد اقل الحيض بحد أبدا ولا فى القياس ما يقتضيه (والعجب) انكم قلتم المرجع فيه الى الوجود حيث لم يحده الشارع ثم ناقضتم فقلتم حد اقله يوم وليلة وأما أصحاب الثلاث فانما اعتمدوا على حديث توهموه صحيحاً وهو غير صحيح باتفاق أهل الحديث فهم أعذر من وجه قال المفرقون بل فرقنا بينهما بالقياس الصحيح فان للنفاس علما ظاهراً يدل على خروجه من الرحم وهو تقدم الولد عليه فاستوى قليله وكثيره لوجود علمه الدال عليه وليس مع الحيض علم يدل على خروجه من الرحم فاذا امتد زمنه صار امتداده علما ودليلا على انه حيض معتاد واذا لم يمتد لم يكن معنا ما يدل على انه حيض فصار كدم الرعاف ثم ناقضوا فى هذا الفرق نفسه ابين مناقضة فقال أصحاب الثلاث لو امتد يومين ونصف يوم دائما لم يكن حيضا حتى يمتد ثلاثة أيام وقال أصحاب اليوم لو امتد من غدوة الى العصر دائما لم يكن حيضا حتى يمتد الى غروب الشمس فخرجوا بالقياس عن محض القياس وقلتم اذا صلى جالسا ثم تشهد فى حال القيام سهوا فلا سجود عليه وان قرأ في حال التشهد فعليه السجود وهذا فرق بين متساويين من كل وجه وقلتم اذا افتتح الصلاة فى المسجد فظن انه قد سبقه الحدث فانصرف ليتوضأ ثم علم انه لم يسبقه الحدث وهو فى المسجد جاز له المضى على صلاته وكذلك لو ظن انه قد

الله تعالى ألبس الله وجوههم النور وأجسادهن الحرير بيض الالوان خضر الثياب صفر الحلى مجامرهن الدر وامشاطهن الذهب يقلن نحن الخالدات فلا نموت ونحن الناعمات فلا نبأس ابدا ونحن المقيمات فلا نظعن ابدا ونحن الراضيات فلا نسخط ابدا طوبى لمن كنا له وكان لنا قلت يا رسوله الله المرأة منا تتزوج زوجين أو ثلاثة أو أربعة ثم تموت فتدخل الجنة ويدخلون معها من يكون زوجها قال يا أم سلمة انها تخير فتختار احسنهم خلقا فتقول اي رب ان هذا كان أحسنهم معى خلقا في دار الدنيا فزوجنيه يا أم سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة تفرد به سليمان بن أبي كريمة ضعفه أبو حاتم وقال بن عدى عامة احاديثه منا كير ولم ار للمتقدمين فيه كلاما ثم ساق هذا الحديث من طريقه وقال لا يعرف الا بهذا السند وقال أبو يعلى الموصلى حدثنا عمر بن الضحاك بن مخلد حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا أبو رافع اسماعيل بن رافع عن محمد بن زياد عن محمد بن كعب القرظى عن رجل من الانصار عن

أتم صلاته ثم علم انه لم يتم ثم قلتم لو ظن ان على ثوبه نجاسة أوانه لم يكن متوضيا فانصرف ليتوضأ أو يغسل ثوبه ثم علم انه كان متوضيا أو طاهر الثوب لم يجز له البناء على صلاته ففرقتم بين ما لا فرق بينهما وتركتم محض القياس وفرقتم بانه لما ظن سبق الحدث فقد انصرف من صلاته انصراف استيناف لا انصراف رفض فانه لو تحقق ماظنه جازله المضى فلم يصرفا صداً للخروج من الصلاة فلم يمتنع البناء وكذلك لو ظن انه قد أتم صلاته فلم ينصرف انصراف رفض واذا لم يقصد الرفض لم تصر الصلاة مرفوضة كما لو سلم ساهيا وليس كذلك اذا ظن انه لم يتوضأ أو على ثوبه نجاسة لانه انصرف منها انصراف رفض ونوى الرفض مقارنا لانصرافه فبطلت كما لو سلم عامدا وهذا الفرق غير مجد شيئا بل هو فرق بين ما جمعت الشريعة بينهما فانه فى الموضعين انصرف انصرافا ماذونا فيه أو مامورا به وهو معذور في الموضعين بل هذا الفرق حقيق باقتضائه ضد ماذكرتم فانه اذا ظن انه لم يتوضأ فانصرافه مأمور به وهو عاص لله بتركه بخلاف مااذا ظن انه قد أتم صلاته فان انصرافه مباح مأذون له فيه فكيف تصح الصلاة مع هذا الانصراف وتبطل بالانصراف المأمور به ثم انه أيضاً فى انصرافه ظن انه قد أتم صلاته ينصرف انصراف ترك حقيقة لانه يظن انه قد فرغ منها فتركها ترك من قد أكملها ومن ظن انه محدث فانما تركها ترك

ابى هريرة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في طائفة من أصحابه فذكر حديث الصور وفيه فأقول يا رب وعدتنى الشفاعة فشفعنى فى أهل الجنة يدخلون الجنة فيقول لله قد شفعتك وأذنت لهم في دخول الجنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثنى بالحق ما أنتم في الدنيا باعرف بازواجكم ومساكنكم من أهل الجنة بازواجهم ومساكنهم فيدخل رجل منهم على اثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله واثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشأ الله لعبادتهما الله في الدنيا يدخل على الاولى منهما في غرفة من ياقوتة على سرير من ذهب مكلل باللؤلؤ عليه سبعون زوجا من سندس واستبرق وانه ليضع يده بين كتفيها ثم ينظر الى يده من صدرها ومن وراء ثيابها وجلدها ولحمها وانه لينظر الى مخ ساقها كما ينظر احدكم الى السلك فى قصبة الياقوت كبده لها مرآة وكبدها له مرآة فبيناهو عندها لا يملها ولا تمله ولا يأتيها من مرة الا وجدها عذراء مما يفتر ذكره ولا يشتكى قبلها فبينما

قاعد لتكملتها فهي أولى بالصحة وقلتم لو قال لله على أن أصلى ركعتين وقال آخر وانا لله على أن أصلي ركعتين لم يجز لاحدهما أن يأتم بصاحبه لانهما فرضان بسببين وهو نذر كل واحد منهما ولا يؤدى فرض خلف فرض آخر ثم ناقضتم فقلتم لو قال الآخر وانا لله على أن أصلي الركعتين اللتين أوجبت علي نفسك جاز لاحدهما ان يأتم بالآخر لانه أوجب على نفسه عين ما أوجبه الآخر على نفسه فصارتا كالظهر الواحدة وهذا ليس بجدي شيئا فان سبب الوجوب مختلف كما فى الصورة الاولى سواء وهى نذر كل واحد منهما على نفسه وليس الواجب على أحدهما هو عين الواجب على الآخر بل هو مثله ولهذا لا يتأدى أحد الواجبين باداء الآخر ولا فرق بين المسألتين فى ذلك البتة فان كل واحد منهما يجب عليه ركعتان نظير ماوجب على الآخر بنذره فالسبب مماثل والواجب مماثل والتعدد فى الجانبين سواء فالتفريق بينهما تفريق بين متماثلين وخروج عن محض القياس (وفرقتم) بين ماجمع النص والميزان بينهما فقلتم اذا ظفر بركاز فعليه فيه الخمس ثم يجوز له صرفه الى أولاده والى نفسه اذا احتاج اليه واذا وجب عليه عشر الخارج من الارض لم يكن له صرفه الى ولده ولا الى نفسه وكلاهما واجب عليه اخراجه لحق الله وشكر النعمة بما أنعم عليه من المال ولكن لما كان الركاز مالا مجموعا لم يكن نماؤه وكماله بفعله فالمؤنة فيه أيسر كان الواجب فيه

هو كذلك اذ نوي انا قد عرفنا انك لا تمل ولا تمل الا انه لامنى ولا منية الا ان تكون له زواج غيرها فتخرج فتأتيهن واحدة واحدة كلما جاء واحدة قالت والله ما فى الجنة شيء أحسن منك وما فى الجنة شيء أحبّ الى منك هذا قطعة من حديث الصور والذي تفرد به اسماعيل بن رافع وقد روى له الترمذي وابن ماجه وضعفه احمد ويحيي وجماعة وقال الدارقطني وغيره متروك الحديث وقال ابن عدي عامة احاديثه فيها نظر وقال الترمذي ضعفه بعض أهل العلم وسمعت محمدا يعني البخاري يقول هو ثقة مقارب الحديث وقال لى شيخنا أبو الحجاج الحافظ هذا الحديث مجموع من عدة احاديث ساقه اسماعيل أو غيره هذه السياقة وشرحه الوليدي بن مسلم فى كتاب مفرد وما تضمنه معروف في الاحاديث والله أعلم وقال عبد الله بن وهب حدثنا عمرو ان دراجا حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون الف خادم واثنان وسبعون

أكثر ولما كان الزرع فيه من المؤنة والكلفة والعمل أكثر مما فى الركاز كان الواجب فيه نصفه وهو العشر فان اشتدت المؤنة بالسقي بالكلفة حط الواجب الى نصفه وهو نصف العشر فان اشتدت المؤنة فى المال خيره بالتجارة والبيع والشراء كل وقت وحفظه وكراء مخزنه ونقله خفف الى شطره وهو ربع العشر فهذا من كمال حكمة الشارع فى اعتبار كثرة الواجب وقلته فكيف يجوز له أن يعطي الواجب الاكثر الذى هو أقل مؤنة وتعبا وكلفة لاولاده ويمسكه لنفسه وقد أضعفه عليه الشارع أكثر من كل واجب فى الزكاة ومخرج الجميع وايجابه واحد نصاً واعتباراً فالتفريق بينهما تفريق بين ماجمعت الشريعة بينهما حيث قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الركاز الخمس وفى الرقة ربع العشر وقلتم لو أودع من لايعرفه مالا فغاب عنه سنين ثم عرفه فلا زكوة عليه لانه لايقدر على ارتجاعه منه فهو كما لو دفنه بمغارة فنسيه ثم ناقضتم فقلتم لو أودعه من يعرفه فنسيه سنين ثم عرفه فعليه زكوة تلك السنين الماضية كلها والمال خارج عن قبضته وتصرفه وهو غير قادر على ارتجاعه فى الصورتين ولا فرق بينهما وقد صرحتم في مسئلة المغارة انه لو دفنه بموضع منها ثم نسيه فلا زكوة عليه اذا عرفه بعد ذلك ولا فرق فى هذا بين المغارة وبين المودع بوجه ثم ناقضتم من وجه آخر وقلتم لو دفنه في داره وخفي عليه موضعه سنين ثم عرفه وجبت عليه الزكاة

زوجة وينصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية وصنعاء رواه الترمذى ولكن دراج أبو السمح بالطريقة قال أحمد احاديثه مناكير وقال النسائي منكر الحديث وقال أبو حاتم ضعيف وقال النساي أيضاً ليس بالقوي وساق له ابن عدي احاديث وقال عامتها لا يتابع عليها وقال الدارقطنى ضعيف وقال مرة متروك وأما يحيي بن معين فقد وثقه وأخرج عنه أبو حاتم بن حبان فى صحيحه وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن على بن المدينى هو ثقة وقال ابن وهب أخبرني عمر بن الحارث عن أبى السمح عن أبي الهيثم عن أبى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى كانهن الياقوت والمرجان قال ينظر الى وجهه في خدها أصفى من المرآة وان أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب وانه ليكون عليها سبعون ثوبا ينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك وقال الفريانى أنبأنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن حدثنا خالد بن يزيد بن أبى مالك عن أبيه عن خالد

لما مضى (وقلتم) لو وجب عليه أربع شياه فاخرج ثنتين سمينتين تساوى الاربع جاز فطرد قياسكم هذا انه لو وجب عليه عشرة اقفزة بر فاخرج خمسة من بر مرتفع يساوى قيمة العشر التي هي عليه جاز وطرده لو وجب عليه خمسة ابعرة فاخرج بعيرا يساوى قيمة الخمسة انه يجوز ولو وجب عليه صاع في الفطرة فاخرج ربع صاع يساوى الصاع الذى لو أخرجه لتأدى به الواجب انه يجوز فان طردتم هذا القياس فلا يخفى مافيه من تغيير المقادير الشرعية والعدول عنها ولزمكم طرده فى ان من وجب عليه عتق رقبة فاعتق عشر رقبة تساوي قيمة رقبة غيرها جاز ومن نذر الصدقة بمأة شاة فتصدق بعشرين تساوي قيمة المائة جاز ثم ناقضتم فقلتم لو وجب عليه اضحيتان فذبح واحدا سمينا يساوى وسطين لم يجز ثم فرقتم بأن قلتم المقصود في الاضحية الذبح واراقة الدم واراقة دم واحد لا تقوم مقام اراقة دمين والمقصود في الزكاة سد خلة الفقير وهو يحصل بالاجود الاقل كما يحصل بالاكثر اذا كان دونه وهذا فرق ان صح لكم في الاضحية لم يصح لكم فى ماذكرناه من الصور فكيف ولا يصح فى الاضحية فان المقصود فى الزكاة أمور عديدة منها سد خلة الفقير ومنها اقامة عبودية الله بفعل نفس ما أمر به ومنها شكر نعمته عليه فى المال ومنها احراز المال وحفظه باخراج هذا المقدار منه ومنها المواساة بهذا المقدار لما علم الله فيه من مصلحة رب المال ومصلحة الآخذ ومنها التعبد بالوقوف عند

ابن معدان عن أبي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يدخل الجنة الا ويزوج ثنتين وسبعين زوجة ثنتان من الحور العين وسبعون من أهل ميراثه من أهل الدنيا ليس منهن امرأة الاولها قبل شهي وله ذكر لا ينثنى قلت خالد هذا هو ابن يزيد ابن عبد الرحمن الدمشقي وهاه بن معين وقال أحمد ليس بشئ وقال النسائى غير ثقة وقال الدارقطنى ضعيف وذكر ابن عدى له هذا الحديث مما أنكره عليه وقال أبو نعيم حدثنا ابراهيم بن عبد الله حدثنا محمد بن حمويه حدثنا أحمد بن حفص حدثنى أبي حدثنى ابراهيم ابن طهمان عن الحجاج عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمن فى الجنة ثلاث وسبعون زوجة قلنا يارسول الله أوله قوة على ذلك قال انه ليعطى قوة مائة رجل قلت أحمد بن حفص هذا هو السعدى وله مناكير والحجاج هو ابن ارطاة وقال الطبراني حدثنا أحمد بن على الابار حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع وأنبأنا محمد بن أحمد بن هشام بن

حدود الله وأن لا ينقص منها ولا يغير وهذه المقاصد ان لم تكن أعظم من مقصود اراقة الدم في الاضحية فليست بدونه فكيف يجوز الغاؤها واعتبار مجرد اراقة الدم ثم ان هذا الفرق ينعكس عليكم من وجه آخر وهو ان مقصود الشارع من اراقة دم الهدى والاضحية التقرب الى الله سبحانه باجل ما يقدر عليه من ذلك النوع وأعلاه وأغلاه ثمناً وأنفسه عند أهله فانه لن يناله سبحانه لحومها ولا دماؤها وانما يناله تقوى العبد منه ومحبته له وايثاره بالتقرب اليه باحب شئ الى العبد وآثره عنده وأنفسه لديه كما يتقرب المحب الى محبوبه بانفس ما يقدر عليه وأفضله عنده ولهذا فطر الله العباد على أن من تقرب الى محبوبه بافضل هدية يقدر عليها وأجلها وأعلاها كان أحظى لديه وأحب اليه ممن تقرب اليه بالف واحد ردئ من ذلك النوع وقد نبه سبحانه على هذا بقوله (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غنى حميد) وقال تعالى (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه) وقال (ويطعمون الطعام على حبه) وسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أفضل الرقاب فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند أهلها وندر عمر أن ينحر نجيبة فاعطى بها نجيبتين فسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يأخذهما بها وينحرها

حسان السنجرى ببغداد حدثنا عبد الله بن عمرو بن ابان قالا حدثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله هل نصل الى نسائنا فى الجنة فقال ان الرجل ليصل فى اليوم الى مائة عذرا قال الطبراني لم يروه عن هشام الا زائدة تفرد به الجعفى قال محمد بن عبد الواحد المقدسى ورجال هذا الحديث عندى على شرط الصحيح وقال أبو الشيخ حدثنا أبو يحيى بن مسلم الرازى حدثنا هناد بن السرى حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان عن زيد بن أبي الحوارى وهو زيد العمي عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله أنفضى الى نسائنا فى الجنة كما نفضي اليهن في الدنيا قال والذي نفس محمد بيده ان الرجل ليفضي في الغداة الواحدة الى مائة عذرا وزيد هذا قال فيه ابن معين صالح وقال مرة لا شئ وقال مرة ضعيف يكتب حديثه وكذلك قال أبو حاتم وقال الدارقطنى صالح وضعفه النسائي وقال السعدى متماسك قلت وحسبه رواية شعبة عنه

فقال لا بل انحرها اياها فاعتبر فى الاضحية عين المنذور دون ما يقوم مقامه وان كان أكثر منه فلان يعتبر فى الزكاة نفس الواجب دون مايقوم مقامه ولو كان أكثر منه اولى واحرى وطرد قياسكم انه لو وجب عليه أربع شياه جياد فاخرج عشرة من اردأ الشياه واهزلها وقيمتهن قيمة الاربع أو وجب عليه أربع حقاق جياد فاخرج عشرين ابن لبون من أردي الابل واهزلها انه يجوز فان منعتم ذلك نقضتم القياس وان طردتموه تيممتم الخبيث منه تنفقون وسلطتم رب المال على اخراج رديه ومعايبه عن جيده والمرجع في التقويم الى اجتهاده وفى هذا من مخالفة الكتاب والميزان مافيه وفرقتم بين ماجمع الشارع بينه وجمعتم بين ما فرق بينه أما الاول فقلتم يصح صوم رمضان بنية من النهار قبل الزوال ولا يصح صوم الظهار وكفارة الوطء في رمضان وكفارة القتل الا بنية من الليل وفرقتم بينهما بان صوم رمضان لما كان معينا بالشرع أجزأ بنية من النهار بخلاف صوم الكفارة وبنيتم على ذلك انه لو قال لله على صوم يوم فصامه بنية قبل الزوال لم يجزئه ولو قال لله على ان اصوم غداً فصامه بنية قبل الزوال جاز وهذا تفريق بين ماجمع الشارع بينه من صوم الفرض واخبر انه لاصيام لمن لم يبيته من الليل وهذا فى صوم الفرض واما النفل فصح عنه انه كان ينشئه بنية من النهار فسويتم بينهما في اجزائهما بنية من النهار وقد فرق الشارع بينهما وفرقتم

﴿ فصل ﴾ والاحاديث الصحيحة انما فيها ان لكل منهم زوجتين وليس في الصحيح زيادة على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة فاما أن يراد بها ما لكل واحد من السرارى زيادة على الزوجتين ويكونون في ذلك على حسب منازلهم في القلة والكثرة كالخدم والولدان واما أن يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو المحفوظ فرواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له كذا وكذا زوجة وقد روي الترمذى في جامعه من حديث قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله أويطيق ذلك قال يعطى قوة مائة هذا حديث صحيح فلعل من رواه يفضى الى مائة عذراء رواه بالمعنى أو يكون تفاوتهم في عدد النساء بحسب تفاوتهم فى الدرجات والله أعلم ولا ريب ان للمؤمن فى الجنة أكثر من اثنتين لما في الصحيحين من حديث أبي عمران الجوبى عن أبى بكر عن عبد الله بن قيس عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه

بين بعض الصوم المفروض وبعض في اعتبار النية من الليل وقد سوى الشارع بينهما والفرق بالتعيين وعدمه عديم التأثير فانه وان تعين لم يصر عبادة الا بالنية ولهذا لو أمسك عن الاكل والشرب من غير نية لم يكن صائما فاذا لم تقارن النية جميع اجزاء اليوم فقد خرج بعضه عن أن يكون عبادة فلم يؤد ما أمر به وتعيينه لايزيد وجوبه الا تأكيدا واقتضاء فلو قيل ان المعين أولى بوجوب النية من الليل من غير المعين لكان أصح فى القياس والقياس الصحيح هو الذى جاءت به السنة من الفرق بين الفرض والنفل فلا يصح الفرض الا بنية من الليل والنفل يصح بنية من النهار لانه يتسامح فيه مالا يتسامح فى الفرض كما يجوز أن يصلى النفل قاعداً وراكبا على دابته الى القبلة وغيرها وفي ذلك تكثير النفل وتيسير الدخول فيه والرجل لما كان مخيرا بين الدخول فيه وعدمه ويخير بين الخروج منه واتمامه خير بين التبييت والنية من النهار فهذا محض القياس وموجب السنة ولله الحمد وفرقتم بين ما جمع الله بينهما من جماع الصائم والمعتكف فقلتم لو جامع فى الصوم ناسياً لم يفسد صومه ولو جامع المعتكف ناسياً فسد اعتكافه وفرقتم بينهما بان الجماع من محظورات الاعتكاف ولهذا لا يباح ليلا ولا نهارا وليس من محظورات الصوم لانه يباح ليلا وهذا فرق فاسد جدا لان الليل ليس محلا للصوم فلم يحرم فيه الجماع وهو محل للاعتكاف فحرم فيه الجماع

وسلم ان للعبد المؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها أهلون فيطوف عليهم لا يري بعضهم بعضاً

﴿ الباب الرابع والخمسون ﴾ في ذكر المادة التي خلق فيها الحور العين وما ذكر فيها من الآثار وذكر صفاتهن ومعرفتهن اليوم بازواجهن فاما المادة التي خلق منها الحورالعين فقد روي البيهقي من حديث الحارث بن خليفه حدثنا شعبة حدثنا اسماعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحور العين خلقن من الزعفران قال البيهقي وهذا منكر بهذا الاسناد ولا يصح عن ابن علية قلت ولكنه حديث فيه شعبة وقال الطبرانى حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا على بن الحسن بن هارون الانصارى حدثنى الليث بن ابنة الليث عن أبي سليم قال حدثتنى عائشة بنت يونس امرأة الليث بن أبي سليم عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبى امامة عن النبي صلى الله

فنهار الصائم كليل المعتكف فى ذلك ولا فرق بينهما والجماع محظور في الوقتين ووزان ليل الصائم اليوم الذى يخرج فيه المعتكف من اعتكافه فهذا هو القياس المحض والجمع بين ماجمع الله بينه والتفريق بين مافرق الله بينه وبالله التوفيق (وقلتم) لو دخل عرفة في طلب بعير له أو حاجة ولم ينو الوقوف أجزأه عن الوقوف ولو دار حول البيت فى طلب شئ سقط منه ولم ينو الطواف لم يجزئه وهذا خروج عن محض القياس وفرقتم تفريقا فاسدا فقلتم المقصود الحضور بعرفة في هذا الوقت وقد حصل بخلاف الطواف فان المقصود العبادة ولا تحصل الا بالنية فيقال والمقصود بعرفة العبادة أيضا فكلاهما ركن مأمور به ولم ينو المكلف امتثال الامر لافى هذا ولا في هذا فما الذى صحح هذا وابطل هذا ولما تنبه بعض القياسيين لفساد هذا الفرق عدل الى فرق آخر فقال الوقوف ركن يقع فى نفس الاحرام فنية الحج مشتملة عليه فلا تفتقر الى تجديد نية كاجزاء الصلاة من الركوع والسجود ينسحب عليها نية الصلاة وأما الطواف فيقع خارج العبادة فلا تشتمل عليه نية الاحرام فافتقر الى النية ونحن نقول لاصحاب هذا الفرق ردونا الى الاول فانه أقل فسادا وتناقضا من هذا فان الطواف والوقوف كلاهما جزء من أجزاء العبادة فكيف تضمنت جزء من أجزاء العبادة لهذا الركن دون هذا وأيضا فان طواف المعتمر يقع في الاحرام وأيضاً فطواف

عليه وسلم قال خلق الحور العين من الزعفران قال الطبراني لا يروى الا بهذا الاسناد تفرد به علي بن الحسن بن هارون قلت وقد رواه اسحاق بن راهويه عن عائشة بنت يونس قالت سمعت زوجي ليث بن سليم يحدث عن مجاهد فذكره مرفوعا اليه وهو أشبه بالصواب ورواه عقبة بن مكرم عن عبد الله بن زياد عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قوله ولا يصح رفع الحديث وحسبه أن يصل الى ابن عباس وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن ان لولى الله في الجنة عروساً لم يلدها آدم ولا حواء ولكن خلقت من زعفران وهذا مروى عن صحابيين وهما ابن عباس وأنس وعن تابعيين وهما أبو سلمة ومجاهد وبكل حال فهي من المنشآة في الجنة ليست مولودات بين الاباء والامهات والله أعلم وقد رواه الطبراني من حديث عبد الله بن زخر عن علي بن زيد عن الهيثم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد لا يحتج به ورواه أبو نعيم حدثنا علي بن محمد الطوسي حدثنا علي بن سعيد

الزيارة يقع في بقية الاحرام فانه انما حل من احرامه قبله تحللا أول ناقصا والتحلل الكامل موقوف على الطواف وفرقتم بين ماجمعت السنة والقياس بينهما فقلتم اذا أحرم الصبي ثم بلغ فجدد احرامه قبل أن يقف بعرفة اجزأه عن حجة الاسلام واذا أحرم العبد ثم عتق فجدد احرامه لم يجزئه عن حجة الاسلام والسنة قد سوت بينهما وكذا القياس فان احرامهما قبل البلوغ والعتق صحيح وهو سبب للثواب وقد صارا من أهل وجوب الحج قبل الوقوف بعرفة فاجزأهما عن حجة الاسلام كما لو لم يوجد منهما احرام قبل ذلك فان غاية ما وجد منهما من الاحرام أن يكون وجوده كعدمه فوجود لاحرام السابق على العتق لم يضره شيئا بحيث يكون عدمه أنفع له من وجوده وتفريقكم بان احرام الصبي احرام تخلق وعادة وبالبلوغ انعدم ذلك فصح منه الاحرام عن حجة الاسلام وأما العبد فاحرامه احرام عبادة لانه مكلف فصح احرامه موجبا فلا يتأتى له الخروج منه حتى يأتى بموجبه فرق فاسد فان الصبي مثاب على احرامه بالنص واحرامه احرام عبادة وان كانت لاتسقط الفرض كاحرام العبد سواء (وفرقتم) بين ماجمع القياس الصحيح بينه فقلتم لو قال أحجوا فلانا حجة فله أن يأخذ النفقة ويأكل بها ويشرب ولا يحج ولو قال أحجوه عني لم يكن له أن يأخذ النفقة لا بشرط الحج (وفرقتم) بان في المسئلة الاولى أخرج كلامه مخرج الايصاء بالنفقة له وكانه

حدثنا محمد بن اسماعيل الحساني حدثنا منصور بن المهاجر حدثنا أبو منصور الابار عن أنس يرفعه لو أن حورا بصقت في سبعة أبحر لعذبت البحار من عذوبة فمها وخلق الحور العين من الزعفران واذا كانت هذه الخلقة الادمية التي هى من أحسن الصور وأجلها مادتها من تراب وجاءت الصور من أحسن الصور فما الظن بصورة مخلوقة من مادة الزعفران الذى هناك فالله المستعان وقد روى أبو نعيم من حديث عيسى بن يوسف بن الطباع حدثنا حبس وابن محمد الكلاعى حدثنا سفيان الثورى حدثنا مغيرة حدثنا ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسطع نور في الجنة فرفعوا رؤسهم فاذا هو من ثغر حوراء ضحكت في وجه زوجها وروى نعمة بن الوليد حدثنا مجبر بن سعيد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة قال ان من المزيد أن تمر السحابة بأهل الجنة فتقول ماذا تريدون أن أمطركم فلا يتمنون شيئا الا امطروا قال يقول كثير لئن

أشار عليه بالحج ولا حق للموصى فى الحج الذى يأتى به فصححنا الوصية بالمال ولم نلزم الموصى له بما لاحق للموصى فيه وأما فى المسئلة الثانية فانما قصد أن يعود نفعه اليه بثواب النفقة في الحج فان لم يحصل له غرضه لم تنفذ الوصية وهذا الفرق نفسه هو المبطل للفرق بين المسئلتين فانه بتعين الحج قطع ماتوهمتموه من دفع المال اليه يفعل به مايريد وانما قصد اعانته على طاعة الله ليكون شريكا له في الثواب ذاك بالبدن وهذا بالمال ولهذا عين الحج مصرفا للوصية فلا يجوز الغاء ذلك وتمكينه من المال يصرفه في ملاذه وشهواته هذا من أفسد القياس وهو كما لو قال اعطوا فلانا الفا ليبنى بها مسجدا أو سقاية أو قنطرة لم يجز ان يأخذ الالف ولا يفعل ما أوصى به كذلك الحج سواء (وفرقتم) بين ماجمع محض القياس بينهما فقلتم اذا اشتري عبداً ثم قال له انت حر امس عتق عليه ولو تزوجها ثم قال لها انت طالق أمس لم تطلق وفرقتم بان العبد لما كان حرا أمس اقتضي تحريم شرائه واسترقاقه اليوم وأما الطلاق فكونها مطلقة أمس لا يقتضى تحريم نكاحها اليوم وهذا فرق صوري لا تأثير له البتة فان الحكم ان جاز تقديمه على سببه وقع العتق والطلاق فى الصورتين وان امتنع تقدمه فى الموضعين على سببه لم يقع واحد منهما فما بال أحدهما وقع دون الآخر (فان قيل) نحن لم نفرق بينهما فى الانشاء وانما فرقنا بينهما فى الاقرار والاخبار فاذا أقر بان العبد حر

أشهدني الله ذلك لاقولن أمطرين حواري مزينات وقد روي في مادة خلقهن صفة أخرى قال ابن أبي الدنيا حدثنا خالد بن خداش حدثنا عبد الله بن وهب حدثنا سعيد بن أيوب عن عقيل بن خالد عن الزهري ان ابن عباس قال ان في الجنة نهراً يقال له البيدخ عليه قباب من ياقوت تحته حور ناشئات يقول أهل الجنة انطلقوا بنا الى البيدخ فيجيئون فيتصفحون تلك الحواري فاذا أعجب رجلا منهم جارية مس معصمها فتتبعه وقال الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن عبدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل يا جبريل قف بي على الحور العين فاوقفه عليهن فقال من أنتن فقلن نحن حواري قوم كرام حلوا فلم يظعنوا وشبوا فلم يهرموا وتقوا فلم يدرنوا وقال ابن المبارك أنبأنا يحيى عن أيوب عن عبد الله بن زخر عن خالد بن عمران عن ابن عباس قال كنا جلوسا مع كعب يوما فقال لو أن يداً من الحور دليت من السماء لاضاءت لها الارض كما تضيء الشمس لاهل

بالامس فقد بطل أن يكون عبدا اليوم فعتق باعترافه واذا أقر بانها طالق أمس لم يلزم بطلان النكاح اليوم لجواز أن يكون المطلق الاول قد طلقها أمس قبل الدخول فتزوج هو بها اليوم (قلنا) اذا كانت المسئلة على هذا الوجه فلا بد أن يقول انت طالق أمس من غيري أو ينوى ذلك فينفعه حيث يدين فاما اذا أطلق فلا فرق بين العتق والطلاق (فان قيل) يمكن أن يطلقها بالامس ثم يتزوجها اليوم (قيل) هذا يمكن في الطلاق الذى لم يستوف اذا كان مقصوده الاخبار فاما اذا قال انت طالق أمس ثلاثا ولم يقل من زوج كان قبلي ولا نواه فلا فرق أصلا بين ذلك وبين قوله للعبد انت حر أمس فهذا التفصيل هو محض القياس وبالله التوفيق (وجمعتم) بين مافرقت السنة بينهما فقلتم يجب على البائن الاحداد كما يجب على المتوفي عنها والاحداد لم يكن من ذلك لاجل العدة وانما كان لاجل موت الزوج والنبي صلى الله عليه وآله وسلم نفي واثبت وخص الاحداد بالمتوفي عنها زوجها وقد فارقت المبتوتة في وصف العدة وقدرها وسببها فان سببها الموت وان لم يكن الزوج دخل بها وسبب عدة البائن الفراق وان كان الزوج حيا ثم فرقتم بين ماجمعت السنة بينهما فقلتم ان كانت الزوجة ذمية أو غير بالغة فلا احداد عليها والسنة تقتضى التسوية كما يقتضيه القياس (وفرقتم) بين ماجمع القياس المحض بينهما فقلتم لو ذبح المحرم صيدا فهو ميتة لايحل أكله

الدنيا ثم قال انما قلت يدها فكيف بالوجه وبياضه وحسنه وجماله وفي مسند الامام احمد من حديث كثير بن مرة عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك الينا وفي مراسيل عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحور العين لا كثر عددا منكن يدعون لازواجهن يقلن ألهم أعنه على دينك واقبل بقلبه على طاعتك وبلغه بعزتك يا أرحم الراحمين ذكره ابن أبي الدنيا من حديث اسامة بن زيد عن عطاء عنه وذكر الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابن مسعود قال ان في الجنة حورا يقال لها اللعبة كل حور الجنان يعجبن بها يضربن بايديهن على كتفها ويقلن طوبي لك يا لعبة لو يعلم الطالبون لك لجدوا بين عينيها مكتوب من كان يبتغى أن يكون له مثلى فليعمل برضاء ربي وقال عطاء السلمى لمالك بن دينار يا أبا يحيى شوقنا قال ياعطاء ان فى الجنة حورا يتباهى

ولو ذبح الحلال صيدا حرميا فليس بميتة واكله حلال وفرقتم بان المانع في ذبح المحرم فيه فهو كذبح المجوسى ولوثني فالذابح غير أهل وفي المسئلة الثانية الذابح أهل والمذبوح محل للذبح اذا كان حلالا وانما منع منه حرمة المكان الا ترى انه لو خرج من الحرم حل ذبحه وهذا من أفسد فرق وهو باقتضاء عكس الحكم أولى فان المانع في الصيد الحرمي في نفس المذبوح فهو كذبح مالا يؤكل والمانع في ذبح المحرم في الفاعل فهو كذبح الغاصب وقلتم لو أرسل كلبه على صيد في الحل فطرده حتي أدخله الحرم فاصابه لم يضمنه ولو أرسل سهمه على صيد في الحل فاطارته الريح حتى قتل صيدا في الحرم ضمنه وكلاهما تولد القتل فيه عن فعله وفرقتم بان الرمي حصل بمباشرته وقوته التي أمدت السهم فهو محض فعله بخلاف مسئلة الكلب فان الصيد فيه يضاف الى فعل الكلب وهذا الفرق لايصح فان ارسال السهم والكلب كلاهما من فعله فالذى تولد منهما تولد عن فعله وجريان السهم وعدو الكلب كلاهما هو السبب فيه وكون الكلب له اختيار والسهم لا اختيار له فرق لا تأثير له اذا كان اختيار الكلب بسبب ارسال صاحبه له (وقلتم) لو رهن أرضاً مزروعة أو شجراً مثمرا دخل الزرع والثمر في الرهن ولو باعهما لم يدخل الزرع والثمرة فى البيع وفرقتم بينهما بان الرهن متصل بغيره واتصال الرهن بغيره يمنع صحة الاشاعة فلو لم يدخل

أهل الجنة بحسنها لولا ن الله تعالى كتب على أهل الجنه أن لا يموتوا لماتوا من حسنها فلم يزل عطاء كمدا من قول مالك وقال أحمد بن أبي الحوارى حدثنى جعفر بن محمد قال لقي حكيم حكيما فقال أتشتاق الى الحور العين فقال لا فقال فاشتق اليهن فان نور وجههن من نور الله عز وجل فغشي عليه فحمل الى منزله فجعلنا نعوده شهراً وقال ربيعة بن كلثوم نظر الينا الحسن ونحن حوله شباب فقال يا معشر الشباب أما تشتاقون الى الحور العين وقال لى ابن أبي الحوارى حدثني الحضرمي قال نمت أنا وأبو حمزة على سطح فجعلت أنظر اليه يتقلب على فرشه الى الصباح فقلت يا أبا حمزة ما رقدت الليلة فقال انى لما اضطجعت تمثلت لى حوراء حتي كاني أحسست بجلدها وقد مس جلدى فحدثت به أبا سليمان فقال هذا رجل كان مشتاقا وقال ابن أبى الحوارى سمعت أبا سليمان يقول ينشأ خلق الحور العين انشاء فاذا تكامل خلقهن ضرب عليهن الملائكة الخيام وذكر ابن أبي الدنيا عن صالح المرى عن زيد

فيه الزرع والثمرة لبطل بخلاف المبيع فان اتصاله بغيره لا يبطله اذ الاشاعة لا تنافيه وهذا قياس فى غاية الضعف لان الاتصال هنا اتصال مجاورة لا اشاعة فهو كرهن زيت في ظروفه وقماش فى أعداله ونحوه (وقلتم) لو أكره على هبة جاريته لرجل فوهبها له ملكها فاعتقها الموهوب له نفذ عتقه ولو باعها لم يصح بيعه وهذا خروج عن محض القياس وتفريقكم بأن هذا عتق صدر عن اكراه والاكراه لا يمنع صحة العتق وذاك بيع صدر عن اكراه والاكراه يمنع صحة البيع لا يصح لانه انما أكره على التمليك ولم يكن للمكره غرض فى الاعتاق والتمليك لم يصح والعتق لم يكره عليه فلا ينفذ كالبيع سواء هذا مع انكم تركتم القياس فى مسئلة الاكراه على البيع والعتق فصححتم العتق دون البيع وفرقتم بان العتق لا يدخله خيار فصح مع الاكراه كالطلاق والبيع يدخله الخيار فلم يصح مع الاكراه وهذا فرق لا تأثير له وهو فاسد فى نفسه فان الاقرار والشهادة والاسلام لا يدخلها خيار ولا تصح مع الاكراه وانما امتنعت عقود المكره من النفوذ لعدم الرضى الذى هو مصحح العقد وهو أمر تستوى فيه عقوده كلها معاوضتها وتبرعاتها وعتقه وطلاقه وخلعه واقراره وهذا هو محض القياس والميزان فان المكره محمول على ما اكره عليه غير مختار له فاقواله كاقوال النائم والناسى فاعتبار بعضها والغاء بعضها خروج عن محض القياس وبالله التوفيق

الرقاشي قال بلغني أن نورا سطع فى الجنة لم يبق موضع من الجنة الا دخل من ذلك النور فيه فقيل ما هذا قال حوراضحكت فى وجه زوجها قال صالح فشهق رجل من ناحية المجلس فلم يزل يشهق حتى مات وقال ابن ابى الدنيا حدثنا بشر ابن الوليد حدثنا سعيد ابن زربى عن عبد الملك الجوني عن سعيد ابن جبير قال سمعت ابن عباس يقول لوان حوراء اخرجت كفها بين السماء والارض لافتتن الخلائق بحسنها ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة فى الشمس لاضوئها ولو اخرجت وجهها لأضاء حسنها مابين السماء والارض وقال ابن ابى الدنيا حدثنى الحسين ابن يحيى وكثير العنبري حدثنا خزيمة ابو محمد عن سفيان الثورى قال سطع نور فى الجنة لم يبق موضع من الجنة الا دخل فيه من ذلك النور فنظروا فوجدوا ذلك من حوراء ضحكت فى وجه زوجها ورواه الخطيب فى تاريخه من حديث عبد الله بن محمد الكرخي قال حدثني عيسي بن يوسف الطباع حدثنى

(وقلتم) لو وقع فى الغدير العظيم الذى اذا تحرك أحد طرفيه لم يتحرك الطرف الآخر قطرة دم أو خمر أو بول آدمي نجسه كله واذا وقع فى آبار الفلوات والامصار البعر والروث والاخباث لاتنجسها مالم يأخذ وجه الماء أو ثلثه وقيل ان لايخلو دلو عن شئ منه ومعلوم ان ذلك الماء أقرب الى الطيب والطهارة حسا وشرعا من هذا (ومن العجب) انكم نجستم الادهان والالبان والخل والمائعات باسرها بالقطرة من البول والدم وعفوتم عما دون ربع الثوب من النجاسة المخففة وعما دون قدر الكف من المغلظة وقستم العفو عن ربع الثوب على وجوب مسح ربع الرأس ووجوب حلق ربعه فى الاحرام وأين مسح الرأس من غسل النجاسة ولم تقيسوا الماء والمائع على الثوب مع عدم ظهور أثر النجاسة فيها البتة وظهور عينها ورائحتها فى الثوب ولا سيما عند محمد حيث يعفو عن قدر ذراع فى ذراع وعند أبى يوسف عن قدر شبر فى شبر وبكل حال فالعفو عما هو دون ذلك بكثير مما لانسبة له اليه فى الماء والمائع الذى لايظهر أثر النجاسة فيه بوجه بل يحيلها ويذهب عينها وأثرها اولى واحرى (وجمعتم) بين مافرق الشرع والحس بينهما فقستم المنى الذى هو أصل الآدميين على البول والعذرة (وفرقتم) بين ماجمع الشرع والحس بينهما ففرقتم بين بعض الاشربة المسكرة وغيرها مع استوائها فى الاسكار فجعلتم بعضها نجسا كالبول وبعضها طاهرا طيبا كاللبن والماء

حلس بن محمد حدثنا سفيان الثورى عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سطع نور فى الجنة فرفعوا أبصارهم فاذا هو من ثغر حور أضحكت في وجه زوجها وقال الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير اذا سبحت المرأة من الحور العين لم يبق شجرة فى الجنة الا وردت وقال ابن المبارك حدثنا الاوزاعى عن يحيى بن أبي كثير ان الحور العين يتلقين أزواجهن عند أبواب الجنة فيقلن طال ما انتظرنا كم فنحن الراضيات فلا نسخط والمقيمات فلا نظعن والخالدات فلا نموت باحسن أصوات سمعت وتقول أنت حبي وأنا حبك ليس دونك تقصير ولا وراك معدل

﴿ الباب الخامس والخمسون ﴾

فى ذكر نكاح أهل الجنة ووطئهم والتذاذهم بذلك أكمل لذة ونزاهة ذلك عن المذى والمني والضعف وأنه لا يوجب غسلا قد تقدم حديث أبي هريرة قيل يا رسول الله أنفضي

وقلتم لو وقع فى البئر نجاسة تنجس ماءها وطينها فان نزح منها دلو فترشرش على حيطانها تنجست حيطانها وكلما نزح منها شئ نبع مكانه شئ فصادف ماء نجسا وطينا نجسا فاذا وجب نزح أربعين دلواً مثلا فنزح تسعة وثلاثون كان المنزوح والباقي كله نجسا والحيطان التي أصابها الماء والطين الذى فى قرار البئر حتى اذا نزح الدلو الاربعون تشقش النجاسة كلها فطهر الطين والماء وحيطان البئر وطهر نفسه فما رأى أكرم من هذا الدلو ولا أعقل ولا أخير

﴿ فصل ﴾ وقالت الحنابلة والشافعية لو تزوجها على أن يحج بها لم تصح التسمية ووجب مهر المثل وقاسوا هذه التسمية على ما اذا تزوجها على شئ لا يدرى ما هو ثم قالت الشافعية لو تزوج الكتابية على أن يعلمها القرآن جاز وقاسوه على جواز اسماعها اياه فقاسوا أبعد قياس وتركوا محض القياس فانهم صرحوا بانه لو استأجرها ليحملها الى الحج جاز ونزلت الاجارة على العرف فكيف صح أن يكون مورد العقد الاجارة ولم يصح أن يكون صداقا ثم ناقضتم أبين مناقضة فقلتم لو تزوجها على أن يرد عبدها الآبق من مكان كذا وكذا صح مع أنه قد يقدر على رده وقد يعجز عنه فالغرر الذى في هذا الامر أعظم من الغرر الذى فى حملها الى الحج بكثير وقلتم لو تزوجها على أن يعلمها القرآن أو بعضه صح وقد تقبل التعليم وقد لا تقبله وقد يطاوعها لسانها وقد يأبى عليها وقلتم لو تزوجها على مهر المثل صحت التسمية مع اختلافه

الى نسائنا فى الجنة فقال ان الرجل ليصل فى اليوم الى مائة عذراً وان اسناده صحيح وتقدم حديث أبى موسي المتفق على صحته ان للمؤمن فى الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا له فيها أهلون يطوف عليهم وحديث أنس تعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا وكذا من النساء وصححه الترمذى وروى الطبرانى وعبد الله بن محمد وغيرهما من حديث لقيط بن عامر أنه قال يا رسول الله على ما يطلع من الجنة قال على أنهار من عسل مصفى وأنهار من كأس ما بها صداع ولا ندامة وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وماء غير آسن وفاكهة لعمر الهك مما تعملون وخير من مثله وأزواج مطهرة قلت يارسول الله أو لنا فيها أزواج مصلحات قال الصالحات للصالحين تلذذوا بهن مثل لذاتكم فى الدنيا وتلذذكم غير أن لا توالد وقال ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي حجيرة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يا رسول الله أنطأ فى الجنة قال نعم والذى نفسي بيده دحمادحما فاذا

لامتناع من يساويها من كل وجه أو لقربه وان اتفق من يساويها فى النسب فنادر جداً من يساويها في الصفات والاحوال التي يقل المهر ويكثر بسببها فالجهالة التي في حجه بها دون هذا بكثير (وقلتم) لو تزوجها على عبد مطلق صح ولها الوسط ومعلوم ان فى الوسط من التفاوت ما فيه (وقلتم) لو تزوجها على أن يشترى لها عبد زيد صحت التسمية مع أنه غرر ظاهر اذ تسليم المهر موقوف على أمر غير مقدور له وهو رضاء زيد ببيعه ففيه من الخطر مافي رد عبدها الآبق وكلاهما أعظم خطراً من الحج بها (وقلتم) لو تزوجها على أن يرعى غنمها مدة صح وليس جهالة حملانها الى الحج باعظم من جهالة أوقات الرعي ومكانه على أن هذه المسئلة بعيدة من أصول أحمد ونصوصه ولا تعرف منصوصة عنه بل نصوصه على خلافها قال فى رواية مهنا فيمن تزوج على عبد من عبيده جاز وان كانوا عشرة عبيد يعطى من أوسطهم فان تشاحا أقرع بينهما قلت وتستقيم القرعة فى هذا قال نعم (وقلتم) لو خالعها على كفالة ولدها عشر سنين صح وان لم يذكر قدر الطعام والادام والكسوة (فيالله العجب) أين جهالة هذا من جهالة حملانها الى الحج

﴿ فصل ﴾ وقالت الشافعية له أن يجبر ابنته البالغة المعنسة العاقلة بدين الله التى تفتي فى الحلال والحرام على نكاحها بمن هي أكره الناس له وأشد الناس عنه نفرة بغير رضاها حتى

قام عنها رجعت مطهرة بكرا وقال الطبراني حدثنا ابراهيم بن جابر الفقيه حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي الواسطي حدثنا يعلى بن عبد الرحمن الواسطى حدثنا شريك عن عاصم الاحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عدن أبكارا قال الطبرانى لم يروه عن عاصم الا شريك تفرد به يعلى قال الطبرانى وحدثنا عبدان بن أحمد حدثنا محمد بن عبد الرحيم البرقى حدثنا عمرو بن أبي سلمة حدثنا صدقة عن هاشم بن زيد عن سليم بن أبي يحيى أنه سمع أبا أمامة يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسئل هل يتناكح أهل الجنه قال بذكر لا يمل وشهوة لا تنقطع دخماً دخماً قال الطبرانى وحدثنا أحمد بن يحيى الحلوانى حدثنا سويد بن سعيد حدثنا خالد ابن يزيد بن أبى مالك عن أبيه عن خالد بن معدان عن أبى امامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أيجامع أهل الجنة قال دخماً دخماً ولكن لا منى ولا منية وهاشم

لو عينت كفواً شاباً جميلا ديناً تحبه وعين كفواً شيخاً مشوهاً ذميما كان العبرة بتعيينه دونها فتركوا محض القياس والمصلحة ومقصود النكاح من الود والرحمة وحسن المعاشرة وقالوا لو أراد أن يبيع لها جلا أو عود أراك من مالها لم يصح الا برضاها وله أن يرقها مدة العمر عند من هي أكره شئ فيه بغير رضاها قالوا وكما خرجتم عن محض القياس خرجتم عن صريح السنة فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير جارية بكراً زوجها أبوها وهى كارهة وخير أخرى ثيباً (ومن العجب) انكم قلتم لو تصرف في حبل من مالها على غير وجه الحظ لها كان مردوداً حتى اذا تصرف في بعضها على خلاف حظها كان لازما ثم قلتم هو أخير بحظها منها وهذا يرده الحس فانها أعلم بميلها ونفرتها وحظها ممن تحب أن تعاشره وتكره عشرته وتعلقتم بما رواه مسلم من حديث ابن عباس يرفعه الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها واذنها صماتها وهو حجة عليكم وتركتم ما في الصحيحين من حديث أبى هريرة يرفعه لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن وفيها أيضاً من حديث عائشة قالت قلت يارسول الله تستأمر النساء فى ابضاعهن قال نعم قلت فان البكر تستأذن فتستحى قال اذنها صماتها فنهى أن تنكح بدون استئذانها وأمر بذلك وأخبر أنه هو شرعه وحكمه فاتفق على ذلك أمره ونهيه وخبره وهو محض القياس والميزان

وخالد وان تكلم فيهما فليس الاعتماد عليهما وقوله لا منى ولامنية اى لاانزال ولا موت وقال أبو نعيم حدثنا أبو على محمد بن أحمد حدثنا بشر بن موسي حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى حدثنا عبد الرحمن بن زياد حدثنا عمارة بن راشد عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل هل يمس أهل الجنة أزواجهم قال نعم والذى بعثنى بالحق بذكر لايمل وفرج لايجفى وشهوة لاتنقطع وقال الحسن بن سفيان فى مسنده حدثنا هشام بن عمار حدثنا صدقة ابن خالد حدثنا عثمان بن أبي العاتكة عن على بن زيد عن القاسم عن أبي امامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل ينكح أهل الجنة قال أى والذى بعثنى بالحق دخمادخما واشار بيده ولكن لامنى ولامنية وقال سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة في قوله تعالى (ان اصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون) قال فى افتضاض الابكار وقال عبد الله بن أحمد حدثنا أبو الربيع الزهرانى ومحمد بن حميد قالا حدثنا يعقوب

﴿ فصل ﴾ وقالت الحنابلة والشافعية والحنفية لايصح بيع المقاثى والمباطخ والباذنجان الا لقطة لقطة ولم يجعلوا المعدوم تبعاً للموجود مع شدة الحاجة الى ذلك وجعلوا المعدوم منزلا منزلة الموجود في منافع الاجارة للحاجة الى ذلك وهذا مثله من كل وجه لانه يستخلف كما تستخلف المنافع وما يقدر من عروض الخطر له فهو مشترك بينه وبين المنافع وقد جوزوا بيع الثمرة اذا بدا الصلاح فى واحدة منها ومعلوم أن بقية الاجزاء معدومة فجاز بيعها تبعاً للموجود فان فرقوا بان هذه أجزاء متصلة وتلك أعيان منفصلة فهو فرق فاسد من وجهين أحدهما ان هذا لا تأثير له البتة الثانى أن من الثمرة التى بدا صلاحها ما يخرج أثماراً متعددة كالتوت والتين فهو كالبطيخ والباذنجان من كل وجه فالتفريق خروج عن القياس والمصلحة والزام بما لا يقدر عليه الا باعظم كلفة ومشقة وفيه مفسدة عظيمة يردها القياس فان اللقطة لا ضابط لها فانه يكون فى المقثاة الكبار والصغار وبين ذلك فالمشترى يريد استقصائها والبائع يمنعه من أخذ الصغار فيقع بينهما من التنازع والاختلاف والتشاحن مالا تأتي به شريعة فاين هذه المفسدة العظيمة التى هي منشأ النزاع التي من تأمل مقاصد الشريعة علم قصد الشارع لابطالها واعدامها الى المفسدة اليسيرة التي في جعل مالم يوجد تبعاً لما وجد لما فيه من المصلحة وقد اعتبرها الشارع ولم يأت عنه حرف واحد انه نهى عن

ابن عبد الله حدثنا حفص بن حميد عن بشر بن علية عن شفيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود فى قوله (ان أصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون) قال شغلهم افتضاض العذارى وقال الحاكم أنبانا الاصم أنبأنا العباس بن الوليد أخبرنى شعيب عن الاوزاعي في قوله تعالى (ان أصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون) قال شغلهم افتضاض الابكار قال مقاتل شغلوا بافتضاض العذارى عن أهل النار فلا يذكرونهم ولا يهتمون لهم وقال أبو الاحوص شغلوا بافتضاض الابكار عن السرر فى الحجال وقال سليمان التيمى عن أبى مجلز قلت لابن عباس عن قول الله تعالى (ان أصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون ما شغلهم قال افتضاض الابكار وقال ابن أبى الدنيا حدثنا فضيل بن عبد الواحد حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس فى شغل فاكهون قال في افتضاض العذاري حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا يحيى بن يمان عن اشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير ان شهوته

بيع المعدوم وانما نهي عن بيع الغرر والغرر شئ وهذا شئ ولا يسمى هذا البيع غرراً لا لغة ولا عرفا ولا شرعاً

﴿ فصل ﴾ وقالت الحنفية والمالكية والشافعية اذا شرطت الزوجة أن لا يخرجها الزوج من بلدها أو دارها أوأن لا يتزوج عليها ولا يتسري فهو شرط باطل فتركوا محض القياس بل قياس الاولى فانهم قالوا لو شرطت فى المهر تأجيلا أو غير نقد البلد أو زيادة على مهر المثل لزم الوفاء بالشرط فاين المقصود الذى لها فى الشرط الاول الى المقصود الذى فى هذا الشرط وأين فواته الى فواته وكذلك من قال منهم لو شرط أن تكون جميلة شابة سوية فبانت عجوزاً شمطاء قبيحة المنظر انه لا فسخ لاحدهما بفوات شرطه حتي اذا فات درهم واحد من الصداق فلها الفسخ بفواته قبل الدخول فان استوفى المعقود عليه ودخل بها وقضى وطره منها ثم فات الصداق جميعه ولم تظفر منه بحبة واحدة فلا فسخ لها وقستم الشرط الذى دخلت عليه علي شرط أن لا يؤويها ولا ينفق عليها ولا يطأها أولا ينفق على أولاده منها ونحو ذلك مما هو من أفسد القياس الذى فرقت الشريعة بين ما هو أحق بالوفاء منه وبين ما لا يجوز الوفاء به وجمعتم بين مافرق القياس والشرع بينهما وألحقتم أحدهما بالآخر وقد جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الوفاء بشروط النكاح

لتجري فى جسده سبعين عاما يجد اللذة ولا يلحقهم بذلك جنابة فيحتاجون الى التطهير ولا ضعف ولا انحلال قوة بل وطئهم وطئ التذاذ ونعيم لا آفة فيه بوجه من الوجوه وأكمل الناس فيه أصونهم لنفسه في هذه الدار عن الحرام فكما ان من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة ومن لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن أكل في صحاف الذهب والفضة في الدنيا لم يأكل فيها في الآخرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة فمن استوفى طيباته ولذاته وأذهبها في هذه الدار حرمها هناك كما نفى سبحانه على من أذهب طيباته في الدنيا واستمتع بها ولهذا كان الصحابة ومن تبعهم يخافون من ذلك أشد الخوف وذكر الامام أحمد عن جابر بن عبدالله انه رآه عمر ومعه لحم قد اشتراه لاهله بدرهم فقال ماهذا قال لحم اشتريته لاهلى بدرهم فقال أوكلما اشتهى أحدكم شيئا اشتراه أما سمعت الله تعالى يقول (أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) وقال

التى يستحل بها الزوج فرج امرأته أولى من الوفاء بسائر الشروط على الاطلاق فجعلتموها انتم دون سائر الشروط وأحقها بعدم الوفاء وجعلتم الوفاء بشرط الواقف المخالف لمقصود الشارع كترك النكاح وكشرط الصلاة فى المكان الذى شرط فيه الصلاة وان كان وحده والى جانبه المسجد الاعظم وجماعة المسلمين وقد ألغى الشارع هذا الشرط في النذر الذي هو قربة محضة وطاعة فلا تتعين عنده بقعة عينها الناذر للصلاة الا المساجد الثلاثة وقد شرط الناذر فى نذره تعينه فالغاه الشارع لفضيلة غيره عليه أو مساواته له فكيف يكون شرط الواقف الذى غيره أفضل منه وأحب الى الله ورسوله لانه لازما يجب الوفاء به وتتعين الصلاة فى مكان معين لم يرغب الشارع فيه ليس بقربة وما ليس بقربة لايجب الوفاء به فى النذر ولا يصح اشتراطه فى الوقف (فان قلتم) الواقف لم يخرج ماله الا على وجه معين فلزم اتباع ماعينه فى الوقف من ذلك الوجه والناذر قصد القربة والقرب متساوية فى المساجد غير الثلاثة فتعين بعضها لغو (قيل) فهذا الفرق بعينه يوجب عليكم الغاء مالا قربة فيه من شروط الواقفين واعتبار مافيه قربة فان الواقف انما مقصوده بالوقف التقرب الى الله فتقربه بوقفه كتقربه بنذره فان العاقل لايبذل ماله الا لما فيه مصلحة عاجلة أو آجلة والمرء فى حياته قد يبذل ماله فى اغراضه مباحة كانت أو غيرها وقد يبذله فيما يقربه الى الله وأما بعد مماته

الامام أحمد حدثنا عفان حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا الحسن قال قدم وفد أهل البصرة مع أبي موسى على عمر فكنا ندخل عليه كل يوم وله خبز ثلاثة وربما وافقناها مأدومة بالسمن وربما وافقناها مأدومة بالزيت وربما وافقناها مأدومة باللبن وربما وافقناها القلائد اليابسة قد دقت ثم أغلى بها وربما وافقناها اللحم العريض وهو قليل فقال ذات يوم اني والله قد أرى تقذيركم وكراهيتكم لطعامي اني والله لو شئت لكنت من أطيبكم طعاما وأرقكم عيشاً ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غير قوما بامر فعلوه فقال أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فمن ترك اللذة المحرمة لله استوفاها يوم القيامة أكمل ما تكون ومن استوفاها هنا حرمها هناك اونقص كمالها فلا يجعل الله لذة من أوضع في معاصيه ومحارمه كلمة من ترك شهوته لله أبدا والله أعلم

فانما يبذله فيما يظن انه يقرب الى الله ولو قيل له ان هذا المصرف لا يقرب الى الله عز وجل او ان غيره أفضل وأحب الى الله منه واعظم أجراً لبادر اليه ولا ريب ان العاقل اذا قيل له اذا بذلت مالك في مقابلة هذا الشرط حصل لك أجر واحد وان تركته حصل لك أجران فانه يختار ما فيه الاجر الزائد فكيف اذا قيل له ان هذا لا أجر فيه البتة فكيف اذا قيل انه مخالف لمقصود الشارع مضاد له يكرهه الله ورسوله وهذا كشرط العزوبية مثلا وترك النكاح فانه شرط لترك واجب أو سنة أفضل من صلاة النافلة وصومها أو سنة دون الصلاة والصوم فكيف يلزم الوفاء بشرط ترك الواجبات والسنن اتباعا لشرط الواقف وترك شرط الله ورسوله الذى قضاؤه أحق وشرطه أوثق (يوضحه) انه لو شرط في وقفه أن يكون على الاغنياء دون الفقراء كان شرطاً باطلاً عند جمهور الفقهاء قال أبو المعالى الجوينى هو امام الحرمين رضى الله عنه ومعظم أصحابنا قطعوا بالبطلان هذا مع ان وصف الغناء وصف مباح ونعمة من الله وصاحبه اذا كان شاكرا فهو أفضل من الفقير مع صبره عند طائفة كثيرة من الفقهاء والصوفية فكيف يلغى هذا الشرط ويصح شرط الترهب في الاسلام الذى أبطله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لا رهبانية فى الاسلام (يوضحه) ان من شرط التعزب فانما قصد ان تركه أفضل وأحب الى الله فقصد ان يتعبد الموقوف عليه بتركه وهذا هو الذى تبرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه بعينه فقال من رغب عن سنتى فليس منى

﴿ الباب السادس والخمسون ﴾

(في ذكر اختلاف الناس هل في الجنة حمل وولادة أم لا)

قال الترمذي في جامعه حدثنا بندار حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن عامر الاحول عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اذا اشتهي الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي قال هذا حديث حسن غريب وقد اختلف أهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة جماع ولا يكون ولد هكذا روي عن طاووس ومجاهد وابراهيم النخعي وقال محمد يعني البخاري قال اسحاق ابن ابراهيم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى المؤمن الولد في الجنة كان في ساعة كما يشتهي ولكن لا يشتهي قال محمد وقد روي عن أبي ذر بن العقيلي عن النبي صلى صلى الله عليه وسلم قال ان أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد وأبو الصديق الناجي اسمه بكر

وكان قصد أولئك الصحابة هو قصد هؤلاء الواقفين بعينه سواء فانهم قصدوا ترقية أنفسهم على العبادة وترك النكاح الذي يشغلهم تقربا الى الله بتركه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهم ماقال واخبر انه من رغب عن سنته فليس منه وهذا في غاية الظهور فكيف يحل الالزام بترك شيء قد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان من رغب عنه فليس منه هذا مما لا تحتمله الشريعة بوجه (فالصواب) الذي لا تسوغ الشريعة غيره عرض شروط الواقفين على كتاب الله سبحانه وعلى شرطه فما وافق كتابه وشرطه فهو صحيح وما خالفه كان شرطاً باطلا مردودا ولو كان مائة شرط وليس ذلك باعظم من رد حكم الحاكم اذا خالف حكم الله ورسوله ومن رد فتوى المفتي وقد نص الله سبحانه على رد وصية الجانف في وصيته والاثم فيها مع ان الوصية تصح في غير قربة وهي أوسع من الوقف وقد صرح صاحب الشرع برد كل عمل ليس عليه أمره فهذا الشرط مردود بنص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يحل لاحد أن يقبله ويعتبره ويصححه ثم كيف يوجبون الوفاء بالشروط التي انما أخرج الواقف ماله لمن قام بها وان لم تكن قربة ولا للواقفين فيها غرض صحيح وانما غرضهم ما يقربهم الى الله ولا يوجبون الوفاء بالشروط التي انما بذلت المرأة بضعها للزوج بشرط وفائه لها بها ولها فيها أصح غرض ومقصود وهي أحق من كل شرط يجب الوفاء

ابن عمرو ويقال بكر بن قيس انتهي كلام الترمذى قلت اسناد حديث أبى سعيد على شرط الصحيح فرجاله محتج بهم فيه ولكنه غريب جداً وتأويل اسحاق فيه نظر فانه قال اذا اشتهى المؤمن الولد واذا للمتحقق الوقوع ولو أريد ما ذكره من المعنى لقال لو اشتهى المؤمن الولد لكان حمله في ساعة فان مالا يكون أحق باداة لو كما ان المتحقق الوقوع أحق باداة اذا وقد قال أبو نعيم حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا أحمد بن اسحاق حدثنا أبو احمد الزبيرى حدثنا سفيان الثورى عن إبان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قيل يارسول الله أيولد لاهل الجنة فان الولد من تمام السرور فقال نعم والذى نفسى بيده وما هو الا كقدر ما يتمنى أحدكم فيكون حمله ورضاعه وشبابه حدثنا أبو الحسن على بن ابراهيم بن أحمد الرازى بمكة حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس حدثنا سليمان بن داود القزار حدثنا يحيى بن حفص الاسدي قال سمعت أبا عمرو بن العلا يحدث عن جعفر بن ثور العبدى عن أبى الصديق الناجي عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من أهل الجنة ليولد له كما يشتهى فيكون حمله وفصاله وشبابه في ساعة واحدة وحديث معاذ بن هشام قال فيه بندار عامر الاحول وقال عمرو بن على عاصم الاحول وقال الحاكم أنبأنا الاصم حدثنا محمد بن عيسى حدثنا سلام بن سليمان حدثنا سلام الطويل عن زيد العمى عن أبى الصديق الناجي عن أبى سعيد الخدرى يرفعه ان الرجل من أهل الجنة ليشتهي الولد في الجنة فيكون حمله وفصاله وشبابه في ساعة واحدة قال البيهقي وهذا اسناد ضعيف بمرة وأما حديث أبى رزين الذى أشار اليه البخارى فهو حديثه الطويل ونحن نسوقه بطوله نجمل

به بنص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهل هذا الا خروج عن محض القياس والسنة (ثم من العجب العجاب) قول من يقول ان شروط الواقف كنصوص الشارع (و) نحن نبرأ الى الله من هذا القول ونعتذر اليه سبحانه مما جاء به قائله ولا نعدل بنصوص الشارع غيرها أبداً وان أحسن الظن بقائل هذا القول حمل كلامه على انها كنصوص الشارع فى الدلالة وتخصيص عامها بخاصها وحمل مطلقها على مقيدها واعتبار مفهومها كما يعتبر منطوقها واما أن يكون كنصوصه فى وجوب الاتباع وتأثيم من اخل بشئ منها فلا يظن ذلك بمن له نسبة ما الى العلم فاذا كان حكم الحاكم ليس كنص الشارع بل يرد ما خالف حكم الله ورسوله

به كتابنا فعليه من الجلالة والمهابة ونور النبوة ما ينادي على صحته قال عبد الله بن الامام أحمد في مسند أبيه كتب الى ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزه عن مصعب بن زبير الزبيرى كتبت اليك بهذا الحديث وقد عرضته وسمعته على ما كتبت به اليك فحدث به عنى حدثنا عبد الرحمن بن المغيرة الخزامي حدثنى عبد الرحمن بن عابس المسمعي الانصارى من بنى عمرو بن عوف عن دلهم بن الاسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلى عن أبيه عن عمه لقيط بن عامر قال دلهم وحدثنيه أبو الاسود عن عاصم بن لقيط ان لقيطا خرج وافداً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه صاحب له فقال له نهيك بن عاصم بن مالك بن المنتفق قال لقيط فخرجت أنا وصاحبي حتي قدمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من صلاة الغداة فقام في الناس خطيباً فقال ألا أيها الناس انى قد خبأت لكم صوتي منذ أربعة أيام الا لاسمعنكم الا فهل من امرئ بعثه قومه فقالوا له اعلم لنا ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ثم لعله أن يلبيه حديث نفسه أو حديث صاحبه أو يلبيه الضلال الا انى مسئول الا هل بلغت الا اسمعوا تعيشوا الا اجلسوا ألا اجلسوا قال فجلس الناس وقمت أنا وصاحبي حتي اذا فرغ لنا فؤاده وبصره قلت يا رسول الله ما عندك من علم الغيب فضحك لعمر الله وهز رأسه وعلم اني ابتغى سقطه فقال ضن ربك بمفاتيح خمس من الغيب لا يعلمهن الا الله وأشار بيده قلت وما هى قال علم المنية قد علم متي منية أحدكم ولا تعلمونه وعلم ما في غد ما أنت طاعم غدا ولا تعلمونه وعلم يوم الغيث يوم يشرف عليكم أذلين مشفعين فيظل يضحك قد علم ان غيركم الى قريب قال لقيط قلت لن نعدم من رب يضحك

من ذلك فشرط الواقف اذا كان كذلك كان أولى بالرد والابطال فقد ظهر تناقضهم في شروط الواقفين وشروط الزوجات وخروجهم فيها عن موجب القياس الصحيح والسنة وبالله التوفيق

(يوضح) ذلك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا قسم يعطى الآهل حظين والعزب حظا وقال ثلاثة حق على الله عونهم ذكر منهم الناكح يريد العفاف ومصححوا هذا الشرط عكسوا مقصوده فقالوا نعطيه مادام عزبا فاذا تزوج لم يستحق شيئاً ولا يحل لنا أن نعينه لانه ترك القيام بشرط الواقف وان كان قد فعل ما هو أحب الى الله ورسوله فالوفاء بشرط الواقف المتضمن لترك الواجب أو السنة المقدمة على فضل الصوم والصلاة لا يحل مخالفته ومن خالفه كان

خيرا وعلم يوم الساعة قلت يا رسول الله علمنا مما تعلم الناس وما تعلم فانا من قبيل لا يصدقون تصديقنا أحد من مذحج التي تربوا علينا وخثعم التي توالينا وعشيرتنا التي نحن منها قال تلبثون ما لبثتم ثم يتوفى نبيكم ثم تلبثون ما لبثتم ثم تبعث الصائحة لعمر الهك لا تدع على ظهرها شيئاً الامات والملائكة الذين مع ربك عز وجل فاصبح ربك يطوف في الارضين وخلت عليه البلاد فارسل ربك السماء تهضب من عند العرش فلعمر الهك ما تدع على ظهرها من مصرع قتيل ولا مدفن ميت الا شقت القبر عنه حتى يخلقه من عند رأسه فيستوى جالسا فيقول ربك مهيم لما كان فيه يقول يا رب أمتني اليوم ولعهده بالحياة عشية حديثا باهله فقلت يارسول الله كيف يجمعنا بعد ما تمزقنا الرياح والبلى والسباع فقال أنبئك بمثل ذلك في آلاء الله الارض اشرفت عليها وهى مدرة بالية فقلت لا تحيا أبدا ثم أرسل ربك عليها السماء فلم تلبث عليك الا أياما حتى أشرفت عليها وهي ثرية واحدة ولعمر الهك لهو اقدر على ان يجمعهم من الماء على ان يجمع نبات الارض فيخرجون من الاضواء ومن مصارعهم فتنظرون اليه وينظر اليكم قال قلت يا رسول الله فكيف ونحن ملء الارض وهو شخص واحد ينظر الينا وننظر اليه قال انبئك بمثل ذلك فى آلاء الله الشمس والقمر آية منه صغيرة ترونهما وتريانكم ساعة واحدة لا تضارون في رؤيتهما ولعمر الهك لهو اقدر على ان يراكم وترونه منهما قلت يارسول الله فما يفعل بنا ربنا اذا لقيناه قال تعرضون عليه بادية له صفحاتكم لا تخفى عليه منكم خافية فيأخذ ربك عز وجل بيده غرفة من الماء فينضح قبلكم بها فلعمر الهك مايخطىء وجه أحد منكم منها قطرة فاما المسلم فتدع وجهه مثل الربطة البيضاء وأما الكافر

عاصياً آثما حتى اذا خالف الاحب الى الله ورسوله والارضي له كان بارا مثابا قائما بالواجب عليه (يوضح) بطلان هذا الشرط وأمثاله من الشروط المخالفة لشرع الله ورسوله انكم قلتم كل شرط يخالف مقصود العقد فهو باطل حتي أبطلتم بذلك شرط دار الزوجة أو بلدها وابطلتم اشتراط البائع الانتفاع بالمبيع مدة معلومة وابطلتم اشتراط الخيار فوق ثلاثة وابطلتم اشتراط نفع البائع في المبيع ونحو ذلك من الشروط التي صححها النص والآثار عن الصحابة والقياس كما صحح عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان اشتراط المرأة دارها أو بلدها او أن لا يتزوج عليها ودلت السنة على ان الوفاء به أحق من الوفاء بكل شرط

فتخطم وجهه بمثل الحمم الاسود ألا ثم ينصرف نبيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وينصرف على أثره الصالحون فيسلكون جسرا من النار فيطأ أحدكم الجمرة فيقول حس فيقول ربك أوأنه فيطلعون على حوض الرسول صلى الله عليه وسلم على اظماء والله ناهلة قط رأيتها فلعمر ربك مايبسط واحد منكم يده الا وقع عليها قدح يطهره من الطوف والبول والاذى وتحبس الشمس والقمر فلا ترون منهما واحدا قال قلت يارسول الله فبم نبصر قال بمثل بصرك ساعتك هذه وذلك مع طلوع الشمس في يوم أشرقته الارض ثم واجهته الجبال قال قلت يارسول الله فبم نجزى من حسناتنا وسيئآتنا قال الحسنة بعشر أمثالها والسيئة بمثلها الا أن يعفو قال قلت يارسول الله ما الجنة ما النار قال لعمر الهك ان للنار سبعة أبواب مامنهن بابان الا يسير الراكب بينهما سبعين عاما وان للجنة ثمانية أبواب مامنهن بابان الا يسير الراكب بينهما سبعين عاما قال قلت يارسول الله فعلام نطلع من الجنة قال على انهار من عسل مصفي وأنهار من كاس مابها من صداع ولا ندامة وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وماء غير آسن وبفاكهة لعمر الهك مما تعلمون وخير من مثله معه وأزواج مطهرة قلت يارسول الله ولنا فيها أزواج أو منهن صالحات قال الصالحات للصالحين تلذون بهن مثل لذاتكم في الدنيا ويلذذن بكم غير ان لا توالد قال لقيط فقلت أقصي ما نحن بالغون ومنتهون اليه فلم يجبه النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله علا ما أبايعك فبسط النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال على اقام الصلاة وايتاء الزكاة وان لا تشرك بالله الها غيره قال قلت وان لنا مابين المشرق والمغرب فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده وبسط أصابعه وظن انى مشترط شيئاً لا يعطينيه قال قلت نحل منهما حيث شئنا ولا يجني على امرئ الا نفسه فبسط يده وقال ذلك لك تحل حيث شئت ولا يجنى

وكما صححت السنة اشتراط انتفاع البائع بالمبيع مدة معلومة فابطلتم ذلك وقلتم يخالف مقتضى العقد وصححتم الشروط المخالفة بمقتضى عقد الوقف لعقد الوقف اذ هو عقد قربة مقتضاه التقرب الى الله تعالى ولا ريب ان شرط مايخالف القربة يناقضه مناقضة صريحة فاذا شرط عليه الصلاة في مكان لا يصلى فيه الا هو وحده أو واحد بعد واحد أو اثنان فعدوله عن الصلاة فى المسجد الاعظم الذى يجتمع فيه جماعة المسلمين مع قدمه وكثرة جماعته فيتعداه الى مكان أقل جماعة وانقص فضيلة وأقل أجرا اتباعاً لشرط الواقف المخالف لمقتضى عقد الوقف خروج عن محض

عليك الا نفسك قال فانصرفنا وقال ها ان ذين ها ان ذين لعمر الهك ان حدثت الا انهما من اتقى الناس فى الاولى والآخرة فقال له كعب بن الجدارية اخو بنى بكر بن كلاب من هم يا رسول الله قال بنو المنتفق أهل ذلك قال فانصرفنا وأقبلت عليه فقلت يارسول الله هل لاحد مما مضى من خير في جاهليتهم قال قال رجل من عرض قريش والله ان أباك المنتفق لفى النار قال فكأنه قد وقع جزء من جلدي ووجهى ولحمي مما قال لابى على رؤس الناس فهممت ان أقول وأبوك يارسول الله ثم اذا الاخرى أجمل فقلت يارسول الله وأهلك قال وأهلى لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلنى اليك محمد صلى الله عليه وسلم فابشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار قال قلت يا رسول الله مافعل الله بهم ذلك وقد كانوا على عمل لايحسنون الا اياه وكانوا يحسبونهم مصلحين قال ذلك بان الله عز وجل بعث في آخر كل سبع أمم نبيا فمن عصى نبيه كان من الضالين ومن أطاع نبيه كان من المهتدين هذا حديث كبير مشهور ولا يعرف الا من حديث أبى القاسم عن عبد الرحمن بن المغيرة ابن عبد الرحمن المدني ثم من رواية ابراهيم ابن حمزة الزبيري المدنى عنه وهما من كبار علماء المدينة ثقتان يحتج بهما في الحديث احتج بهما الامام محمد بن اسماعيل البخاري وروى عنهما في مواضع من كتابه رواه أئمة الحديث في كتبهم منهم أبو عبد الرحمن ابن عبد الله بن الامام أحمد وأبو بكر أحمد بن عمرو بن أبى العاصم وأبو القاسم الطبراني وأبو الشيخ الحافظ وأبو عبد الله بن منده والحافظ وأبو بكر أحمد بن موسي بن مردويه والحافظ أبو نعيم الاصفهانى وغيرهم على سبيل القبول والتسليم قال الحافظ أبو عبد الله بن منده روى هذا الحديث محمد بن اسحاق الصنعانى وعبد الله بن

القياس وبالله التوفيق (يوضحه) ان المسلمين مجمعون على ان العبادة في المسجد من الذكر والصلاة وقراءة القرآن أفضل منها عند القبور فاذا منعتم فعلها في بيوت الله سبحانه واوجبتم على الموقوف عليه فعلها بين المقابر ان أراد أن يتناول الوقف والا كان تناوله حراما كنتم قد ألزمتموه بترك الاحب الى الله الانفع للعبد والعدول الى الانقص المفضول أو المنهى عنه مع مخالفته لقصد الشارع تفصيلا وقصد الواقف اجمالا فانه انما يقصد الا رضى لله والاحب اليه ولما كان في ظنه ان هذا ارضاء لله اشترطه فنحن نظرنا الى مقصوده ومقصود الشارع واتم

أحمد بن حنبل وغيرهما وقراؤه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين فلم ينكره أحد منهم ولم يتكلم في اسناده وكذلك أبو زرعة وأبو حاتم على سبيل القبول وقال أبو الخير بن حمدان هذا حديث كبير ثابت مشهور وسألت شيخنا أبا الحجاج المرى عنه فقال عليه جلالة النبوة وقال نفاة الايلاد فهذا حديث صريح فى انتفاء الولادة وقوله اذا اشتهى معلق بالشرط ولا يلزم من التعليق وقوع المعلق ولا المعلق به واذا وان كانت ظاهرة فى المحقق فقد تستعمل لمجرد التعليق الاعم من المحقق وغيره قالوا وفى هذا الموضع يتعين ذلك لوجوه (أحدها) حديث أبى رزين (الثانى) قوله تعالى ولهم فيها أزواج مطهرة وهن اللاتى طهرن من الحيض والنفاس والاذى قال سفيان أنبأنا ابن أبى نجيح عن مجاهد مطهرة من الحيض والغائط والبول والنخام والبصاق والمنى والولد وقال أبو معاوية حدثنا ابن جريج عن عطاء أزواج مطهرة قال من الولد والحيض والغائط والبول (الثالث) قوله غير انه لا منى ولا منية وقد تقدم والولد انما يخلق من ماء الرجل فاذا لم يكن هناك منى ولا مذى ولا نفخ في الفرج لم يكن هناك ايلاد (الرابع) انه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى فى الجنة فضل فينشيء الله لها خلقا يسكنهم اياها ولو كان فى الجنة إيلاد لكان الفضل لاولادهم وكانوا أحق به من غيرهم (الخامس) ان الله سبحانه جعل الحمل والولادة مع الحيض والمنى فلو كانت النساء يحبلن فى الجنة لم ينقطع عنهن الحيض والانزال (السادس) ان الله سبحانه قدر التناسل فى الدنيا لانه قدر الموت وأخرجهم الى هذه الدار قرنا بعد قرن وجعل لهم أمدا ينتهون اليه فلولا التناسل لبطل النوع الانساني ولهذا الملائكة لا تتناسل فانهم لا يموتون كما تموت الانس والجن فاذا كان يوم القيامة أخرج الله سبحانه الناس كلهم من الارض وأنشأهم للبقا لا للموت فلا يحتاجون الى تناسل

نظرتم الى مجرد لفظه سواء وافق رضى الله ورسوله ومقصوده فى نفسه أولا ثم لا يمكنكم طرد ذلك أبداً فانه لو شرط أن يصلى وحده حتي لا يخالط الناس بل يتوفر على الخلوة والذكر أو شرط ان لا يشتغل بالعلم والفقه ليتوفر على قراءة القرآن وصلاة الليل وصيام النهار أو شرط علي الفقهاء أن لا يجاهدوا في سبيل الله ولا يصوموا تطوعا ولا يصلوا النوافل وامثال ذلك فهل يمكنكم تصحيح هذه الشروط فان أبطلتموها فعقد النكاح أفضل من بعضها أو مساو له فى أصل القربة وفعل الصلاة في المسجد الاعظم العتيق الاكثر جماعة

يحفظ النوع الانساني اذهو منشأ للبقاء والدوام فلاأهل الجنة يتناسلون ولاأهل النار (السابع) أنه سبحانه وتعالى قال (والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان ألحقنا بهم ذرياتهم) فاخبر سبحانه أنه يكرمهم بالحاق ذرياتهم الذين كانوا لهم بهم فى الدنياولو كان ينشأ لهم فى الجنة ذرية أخري لذكرهم كماذكر ذرياتهم الذين كانوافى الدنيالان قرة أعينهم كانت تكون بهم كما هي بذرياتهم من أهل الدنيا (الثامن) انه اما أن يقال باستمرار التناسل فيها لاالى غاية أوالى غاية ثم تنقطع وكلاهما مما لاسبيل الى القول به لاستلزام الاول اجتماع أشخاص لا تتناهى واستلزام الثانى انقطاع نوع من لذة أهل الجنة وسرورهم وهو محال ولا يمكن أن يقال بتناسل بموت معه نسل ويخلفه نسل اذلاموت هناك (التاسع) أن الجنة لاينمو فيها الانسان كما ينمو فى الدنيا فلاولدان اهلها ينمون ويكبرون ولا الرجال ينمون كما تقدم بل هو لاولدان صغار لايتغيرون وهؤلاء أبناء ثلاث وثلاثين لا يتغيرون فلو كان فى الجنة ولادة لكان المولود ينمو ضرورة حتى يصير رجلا ومعلوم ان من مات من الاطفال يردون أبناء ثلاث وثلاثين من غير نمو يوضحه (الوجه العاشر) أن الله سبحانه وتعالى ينشأ أهل الجنة نشأة الملائكة أو أكمل من نشأتهم بحيث لا يبولون ولا يتغوطون ولا ينامون ويلهمون التسبيح ولا يهرمون على تطاول الاحقاب ولا تنمو أبدانهم بل القدر الذى جعلوا عليه لازم لهم أبداً والله أعلم فهذا ما فى المسئلة فاماقول بعضهم ان القدرة صالحة والكل ممكن وقول آخرين ان الجنة دار المكلفين التي يستحقونها بالعمل وأمثال هذه المباحث فرخيصة وهي في كتب الناس وبالله التوفيق قال الحاكم قال الاستاذ أبو سهل أهل الزيغ ينكرون هذا الحديث يعنى حديث الولادة في الجنة وقد روي فيه غير اسناد وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال يكون ذلك على نحو مما روينا والله سبحانه

أفضل وذكر الله وقراءة القرآن في المسجد أفضل منه بين القبور فكيف تلزمون بهذه الشروط المفضولة وتبطلون ذلك فما هو الفارق بين مايصح من الشروط وما لايصح ثم لو شرط المبيت في المكان الموقوف ولم يشترط التعزب فابحتم له التزوج فطالبته الزوجة بحقها من المبيت وطالبتموه بشرط الواقف منه فكيف تقسمونه بينهما أم ماذا تقدمون ماأوجبه الله ورسوله من المبيت والقسم للزوجة مع مافيه من مصلحة الزوجين وصيانة المرأة وحفظها وحصول الابراء المطلوب من النكاح أم ماشرطه الواقف وتجعلون شرطه أحق والوفاء به

وتعالى يقول (وفيها ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين) وليس بالمستحيل أن يشتهي المؤمن الممكن من شهواته المصفي المقرب المسلط على لذاته قرة عين وثمرة فؤاد من الذين أنعم الله عليهم بازواج مطهرة فان قيل ففي الحديث أنهن لا يحضن ولا ينفسن فاين يكون الولد قلت الحيض سبب الولادة الممتد مدة بالحمل على الكثرة والوضع عليه كما ان جميع بلاد الدنيا من المشارب والمطاعم والملابس على ما عرف من التعب والنصب وما يعقبه كل منها مما يحذر منه ويخاف من عواقبه وهذه خمرة الدنيا المحرمة المستولية على كل بلية قد أعدها الله تعالى لاهل الجنة منزوعة البلية موفرة اللذة فلم لا يجوز أن يكون على مثله الولد انتهى كلامه قلت النافون للولادة في الجنة لم ينفوها لزيغ قلوبهم ولكن لحديث أبي رزين غير ان لا توالد وقد حكينا من قول عطاء وغيره انهن مطهرات من الحيض والولد وقد حكى الترمذي عن أهل العلم من السلف والخلف في ذلك قولين وحكى قول أبي اسحاق بانكاره وقال أبو امامة في حديثه غير أن لا منى ولا منية والجنه ليست دار تناسل بل دار بقاء وخلد لا يموت من فيها فيقوم نسله مقامه وحديث أبي سعيد الخدري هذا أجود أسانيده اسناد الترمذي وقد حكم بغرابته وانه لا يعرف الا من حديث أبي الصديق الناجي وقد اضطرب لفظه فتارة يروى عنه اذا اشتهى الولد وتارة انه ليشتهي الولد وتارة ان الرجل من أهل الجنة ليولد له فالله أعلم فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قاله فهو الحق الذي لا شك فيه وهذه الالفاظ لا تنافي بينها ولا تناقض وحديث أبي رزين غير أن لا توالد اذ ذاك نفي للتوالد المعهود في الدنيا ولا ينفي ولادة حمل الولد فيها ووضعه وسنه وشبابه في ساعة واحدة فهذا ما انتهى اليه علمنا القاصد في هذه المسألة وقد أتينا فيها بما لعلك لا تجده في غير هذا الكتاب والله أعلم (تم)

(انتهى الجلد الاول من حادي الارواح ويليه الجلد الثاني أوله الباب السابع والخمسون)

ألزم أم تمنعونه من النكاح والشارع والواقف لم يمنعاه منه فالحق ان مبيته عند أهله ان كان أحب الى الله ورسوله جاز له بل استحب ترك شرط الواقف لاجله ولم يمنعه فعل مايحبه الله ورسوله من تناول الوقف بل ترك ما أوجبه سبباً لاستحقاق الوقف فلا نص ولا قياس ولا مصلحة للواقف ولا للموقوف عليه ولا مرضاة لله ورسوله والمقصود بيان بعض مافي الرأي والقياس من التناقض والاختلاف الذي يبين انه من عند غير الله لان ما كان من عنده فانه يصدق بعضه بعضا ولا يخالف بعضه بعضا وبالله التوفيق (تم)

انتهى الجلد الاول من اعلام الموقعين ويليه الجلد الثاني اوله فصل وقالت الشافعية الخ

فهرست الجزء الاول لاعلام الموقعين

صحيفة		صحيفة	
٢	خطبة الكتاب ومقارنة العلم للعمل الخ	٢٩	فصل في المفتين بمصر
٦	ذكر فضيلة القرن الرابع	٣٠	فصل وكان باليمن الخ
٧	المقلد ليس من العلماء	٣٠	فصل وكان بمدينة السلام
٩	تقسيم العلماء الى قسمين	٣١	سعة علم الامام أحمد رحمه الله
١١	فصل فيمن يصلح للتبليغ من أهل العلم	٣٢	فتاوى أحمد تدور على خمسة أصول
١٢	فصل في أول من قام بمنصب التبليغ الخ	٣٢	الأصل الأول الخ
١٣	أصحاب الفتوى من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مائة ونيف وثلاثون	٣٣	الاصل الثانى من أصول فتاوى أحمد
		٣٤	فصل الاصل الثالث منها
١٦	الصحابة سادات المفتين والعلماء	٣٤	فصل الاصل الرابع منها
١٦	وصية معاذ رضي الله عنه	٣٥	الاصل الخامس منها وهو القياس
٢٢	فصل في علم عمر رضي الله عنه الخ	٣٧	فصل في كراهة السلف التسرع الى الفتيا
٢٢	فصل في افتاء عثمان رضي الله عنه	٣٩	المراد بالنسخ عند عامة السلف
٢٢	فتاوى علي رضى الله عنه انتشرت	٤٠	من أقرب الى السلامة المفتى أو الحاكم
٢٣	فصل انتشر العلم عن أصحاب ابن مسعود وزيد وعبد الله رضي الله عنهم	٤٢	فصل في تحريم القول على الله بغير علم
		٤٤	اطلاق الكراهة على التحريم الخ
٢٣	علم عائشة رضي الله عنها	٤٧	كلام الشافعى فى الشطرنج وعدم اباحته
٢٤	فصل في الفتوى بعد الصحابة (رض)	٤٩	شروط المفتى
٢٥	فصل وكان المفتون بالمدينة الخ	٥١	لا خلاف بين الناس ان التقليد ليس بعلم
٢٦	فصل وكان المفتون بمكة الخ	٥١	الاتفاق على أنه لا يسمي المقلد عالما
٢٦	فصل وكان من المفتين بالبصرة الخ	٥١	كلام الشافعى فى صفة المفتى في الدين
٢٧	فصل وكان من المفتين بالكوفة	٥٢	فصل فى تحريم الافتاء بالرأى
٢٩	فصل وكان من المفتين بالشام	٥٣	كلام حسن على قوله تعالى أطيعوا الله

صحيفة	
	وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم
٥٤	صح لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق
٥٤	الكلام على قوله فردوه الى الله والرسول
٥٦	حقيقة الطاغوت
٥٨	كلام على قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله الآية
٥٩	حديث ان الله لا ينزع العلم الخ
٦١	ماروي عن أبى بكر (ر ض) في الرأى
٦١	ماروي عن عمر رضى الله عنه في الرأي
٦٣	خلاف الصحابة في الغسل من مجرد التقاء الختانين
٦٤	قول ابن مسعود في ذم الرأى
٦٤	تفسير حديث لا يأتى عام الا وهو شر من الذى قبله
٦٥	قول عثمان رضي الله عنه فى ذم الرأي
٦٦	قول علي رضى الله عنه فى ذم الرأى
٦٦	قول ابن عباس رضى الله عنه في ذم الرأى
٦٧	قول سهل بن حنيف (رض) فى ذم الرأى
٦٧	قول عبد الله بن عمر رضى الله عنه فيه
٦٧	قول زيد بن ثابت رضى الله عنه فيه
٦٧	قول معاذ بن جبل رضي الله عنه فيه
٦٨	قول أبي موسى رضي الله عنه فيه
٦٨	قول معاوية بن أبى سفيان فيه

صحيفه	
٦٩	كلام أهل الرأى واحتجاجهم
٧١	القضاء بكتاب الله ثم بالسنة ثم الخ
٧٣	حديث اتقوا فراسة المؤمن
٧٤	القضاء بالشوري لا برأي واحد
٧٤	ماراه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن
٧٥	الجواب بالفرق بين الرأى الباطل والرأى الحق
٧٥	أصل الرأي في اللغة
٧٦	انقسام الرأى الى ثلاثة أقسام
٧٦	الرأى الذى سوغوا العمل بالضرورة
٧٧	الرأي الباطل خمسة أنواع
٧٩	لعن عمر رضى الله عنه لمن يسأل عما لم يكن
٨٠	الكلام على قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء
٨٤	فصل في الآثار المروية فى ذم الرأي
٨٤	لقي الشعبي مائة وعشرين من الصحابة
٨٨	اجماع أصحاب أبى حنيفة رحمه الله على أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي
٨٨	ذكر أمثلة من مذهبه
٩١	فصل في الرأى المحمود
٩١	النوع الاول من الرأي المحمود
٩٢	الرسالة البغدادية للامام الشافعى
٩٣	البدعة عند الشافعى رحمه الله
٩٣	توافق رأي عمر الفاروق بالوحى

صحيفة

٩٤ فصل النوع الثانى من الرأي المحمود
٩٥ الرأي نوعان رأي مجرد ورأى مستند
٩٦ فصل النوع الثالث من الرأى المحمود
٩٧ وصية عمر رضى الله عنه لشريح القاضى
٩٨ فصل النوع الرابع من الرأى المحمود
٩٨ سبب تولية عمر القضاء لشريح
٩٩ رسالة عمر الى أبي موسى وشرحه الخ
١٠١ العلم ثلاثة
١٠١ لا يتمكن المفتى ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق الا بنوعين من الفهم
١٠٤ حقيقة البينة وهي اسم لكل ما يبين الحق
١٠٥ ترجيح شاهد الحال على ذى اليد
١٠٦ شهادة الكفار فى السفر على الوصية
١٠٦ ذكر ان سورة المائدة ليس فيها منسوخ
١٠٧ التفرقة بين شهادة الاموال والرجعة
١٠٧ دخول النساء فى قوله ذوى عدل الخ
١٠٩ الحكم على الملتقط بمجرد وصف صاحبها
١١٢ قبول شهادة المرأة الواحدة الخ
١١٣ شهادة النساء منفردات
١١٤ شهادة الصبيان بعضهم على بعض
١١٤ قبول شهادة اليهود بعضهم على بعض
١١٤ قبول شهادة العبد باجماع الصحابة
١١٥ حديث يحمل هذا العلم من كل الخ

صحيفة

١١٦ احتج الأئمة الاربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه
١١٨ الحق الحكم بشاهد واحد اذا ظهر صدقه
١١٨ الحجة على قبول الشاهد الواحد
١١٨ بحث من تشرع اليمين من جهته
١١٩ القتل في القسامة واللعان
١٢٠ التوسعة للحاكم أن يقول للشئ الذى لا يفعله أفعل
١٢١ الحد في الزنا بالحبل وفى الخمر بالرائحة
١٢٤ أقل ما يشترط في الحاكم شروط الشاهد باتفاق العلماء
١٢٥ نهي أبى ذر عن التامر وتولى مال اليتيم
١٢٥ دهات العرب أربعة عمرو بن العاص أحدهم
١٢٦ فصل فى بيان الصلح
١٢٨ بيان حق الله وحق العباد
١٢٩ الصلح الجائز
١٣٠ لا تقيد المهلة للغريم بثلاثة أيام الخ
١٣٠ لم يمنع عمر القضاء الاول من الرجوع الى الثاني
١٣٢ اختلف العلماء فى شهادة القريب لقريبه
١٣٤ كلام القائلين بقبول شهادة الاب الخ
١٣٩ اختيار المصنف قبول شهادة القريب

صحيفة

لقريبه من أب وابن وغير ذلك
١٤٠ الاتفاق على ان شهادة الزور من الكبائر
١٤١ والخلاف فى مطلق الكذب
١٤٥ بيان شهادة القاذف
١٤٧ رد القائلين علي من منع من القبول
١٥١ تقرير المصنف قبول شهادة التائب من القذف
١٥٤ شروع دلائل القياس
١٥٨ القياس الصحيح هو الميزان
١٥٩ الاقيسة ثلاثة قياس علة وقياس الخ
١٦٩ قياس العلة وأمثلته من القرآن
١٦٤ قياس الدلالة وأمثلته من القرآن
١٧٣ المراد بالصلب والترائب
١٧٦ قياس الشبه
١٧٩ الامثال في القرآن
١٨١ ذكر المثلين المائى والناري
١٨٢ مثل الحيوة الدنيا
١٨٣ مثل الفريقين كالاعمى والاصم
١٨٤ مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء
١٨٥ مثل أعمال الكفار كسراب أو كظلمات
١٩٠ ان هم الا كالانعام بل هم أضل سبيلا
١٩٠ بيان قوله تعالى ضرب لكم مثلا الخ
١٩١ بيان قوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا الخ

صحيفه

١٩٣ مثل ضرب الله لنفسه ولما يعبدون
١٩٣ الوصف بالعدل وصف بغاية الكمال
١٩٦ تشبيه من أعرض عن كلامه
١٩٧ قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة
١٩٧ قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذى أتيناه آياتنا
١٩٨ ذكر خبائث الكلب
٢٠٣ قوله تعالى أيحب أحدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه
٢٠٤ قوله تعالى مثل الذين كفروا بربهم الخ
٢٠٥ قوله تعالى ألم تر كيف ضرب الله مثلا
٢١٠ مثل الكلمة الخبيثة
٢١١ ذكر التثبيت والقول الثابت
٢١٢ ذكر عذاب القبر
٢١٦ قوله تعالى ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء
٢١٧ قوله تعالى يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من الخ
٢١٨ قوله تعالى مثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء
٢٢٠ مثل نفقة المخلص والمرائي
٢٢٢ ان عرض الصدقات المنة وغيرها تبطلها
٢٢٣ مثل ماينفق فى غير طاعة الله
٢٢٤ ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء

صحيفة

٢٢٥ ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط
٢٢٦ المثلان اللذان للمؤمنين
٢٢٨ بيان الرؤيا وتعبيرها
٢٣١ كليات التعبير
٢٣٢ اصول التعبير أخذت من القرآن
٢٣٤ ملك الرؤيا
٢٣٧ حروف التعليل التي بها يثبت القياس
٢٣٧ ترتيب الجزاء على الشرط يفيد العلية
٢٤٢ حديث معاذ بن جبل فى الاجتهاد
٢٤٤ اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم
٢٤٦ استعمال القياس
٢٦١ الصحابة مثلوا الوقائع بنظائرها الخ
٢٦٣ الالفاظ لم تقصد لنفسها وانما الخ
٢٦٥ العلم بمراد المتكلم يعرف تارة من عموم لفظه وتارة من عموم علته
٢٦٥ يعرض لارباب الالفاظ التقصير بها من عمومها الخ
٢٦٦ الشطرنج من الميسر
٢٦٨ كل ما بين الحق فهو بينة
٢٦٨ أصحاب الرأى والقياس حملوا معاني النصوص فوق ماحملها الشارع الخ
٢٦٩ بحث في تغطية وجه المرأة المحرمة

صحيفة

٢٧٠ كون الخلع فداء وليس بطلاق
٢٧١ الحقائق لا تتغير بتغير الالفاظ
٢٧٢ الواجب فيما علق عليه الشارع الاحكام من الالفاظ والمعانى ان لا يتجاوز بالفاظها ولا يقصر بها ويعطي اللفظ الخ
٢٧٣ اذا تأملت قوله تعالى انه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون وجدت الآية من أظهر الادلة الخ
٢٧٤ قوله تعالى لنبيه وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم يفهم منه الخ
٢٧٥ فصول نافعة واصول جامعة فى تقرير القياس والاحتجاج به
٢٧٥ اجماع المسلمين على ان الرد الى الله هو الرد الى كتابه والرد الى الرسول الخ
٢٧٩ الامثال التي ضربها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاحاديث
٢٩١ النفس تأنس بالنظائر والاشباه الخ
٢٩٣ الامثال والاشباه التي تنكر
٢٩٣ لم يبح لناقط ان نرد ما تنازعنا فيه الى رأى ولا قياس ولا تقليد أمام الخ
٢٩٤ بيان كل ما سكت عنه فهو عفو
٢٩٩ ذكر الاحاديث التي تركوها بالقياس
٣٠٣ انكاره عليه السلام على محض القياس

صحيفة	
٣٠٦	اقوال الصحابة فى نفى القياس
٣٠٨	العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية الخ
٣٠٩	ذم التابعين للقياس
٣١٠	كلام جعفر بن محمد مع أبي حنيفة في القياس وذمه وبيان فساده
٣١٤	تعارض الاقيسة ومعارضة بعضها بعضا
٣١٥	كون القياس سببا للتفرق المنهى عنه
٣١٥	لوم جماعة من الصحابة على عثمان فى مسائل ثم الاختلاف فى زمن على بالسيف
٣١٧	العمل بحديث عمرو بن شعيب الخ
٣١٧	تفسير جوامع الكلم
٣٢٤	الاسماء التي لها حدود فى كلام الله ورسوله ثلاثة أنواع
٣٢٥	كون كل مسكر خمرا ثابت بالنص
٣٢٥	النباش سارق بالنص

صحيفة	
٣٢٥	الشريعة استغنت بالنصوص الخ
٣٢٦	بين فساد القياس تناقض أهله فيه الخ
٣٣٩	الحالف للطلاق لا يلزمه الطلاق الخ
٣٥٣	جمعتم بين مافرق الله وفرقتم بين الخ
٣٥٥	اشتراط العربية في النكاح أفسد
٣٧٧	من تزوج على ان يحج بها
٣٧٨	بحث فى انكاح الاب ابنته البالغة بمن هى أشد الناس كراهة له
٣٨٠	فصل فى عدم صحة بيع المقاثى والمطابخ
٣٨١	اذا شرطت الزوجة ان لا يخرجها الزوج من بلدها
٣٨٢	كلام على عدم لزوم شرط الناذر والواقف فيما كان غيره أفضل منه
٣٨٤	الوصية تصح فى غير قربة

﴿ فهرست الجزء الاول لحادى الارواح ﴾

صحيفة	
٢٤	الباب الاول في بيان وجود الجنة الآن
٤٣	الباب الثانى فى اختلاف الناس في الجنة
٤٩	الباب الثالث فى سياق حجج من ذهب الى أنها جنة الخلد
٥٨	الباب الرابع فى سياق حجج الطائفة

صحيفة	
	التى قالت أنها فى الارض
٦٩	الباب الخامس فى جواب أرباب الخ
٧٥	الباب السادس فى جواب من زعم أنها جنة الخلد عن حجج منازعيهم
٨٠	الباب السابع فى ذكر شبه من زعم الخ

صحيفة	
٨٢	الباب الثامن فى الجواب عما احتجوا به
٨٨	الباب التاسع في ذكر عدد أبواب الجنة
٩٩	الباب العاشر فى ذكر سعة أبوابها
١٠٣	الباب الحادي عشر فى ذكر صفة أبوابها
١٠٦	الباب الثاني عشر في ذكر المسافة بينها
١٠٧	الباب الثالث عشر فى مكانها وأين هى
١١١	الباب الرابع عشر فى مفتاح الجنة
١١٤	الباب الخامس عشر فى توقيع الجنة الخ
١٢٠	الباب السادس عشر فى بيان توحد طريق الجنة وأنه ليس لها الا طريق واحد
١٢٤	الباب السابع عشر فى درجات الجنة
١٣١	الباب الثامن عشر فى ذكر أعلى درجاتها
١٣٥	الباب التاسع عشر فى عرض الرب تعالى سلعته على عباده وثمنها الخ
١٤٣	الباب العشرون فى طلب الجنة أهلها من ربهم وشفاعتها فيهم وطلبهم لها
١٥١	الباب الحادى والعشرون فى أسماء الجنة ومعانيها واشتقاقها
١٦٣	الباب الثانى والعشرون في عدد الجنات
١٦٨	الباب الثالث والعشرون فى خلق الرب تعالى لبعضها بيده
١٧٣	الباب الرابع والعشرون فى ذكر بوابيها
١٧٥	الباب الخامس والعشرون فى ذكر أول من يقرع باب الجنة
١٧٧	الباب السادس والعشرون فى ذكر أول الامم دخولا الجنة
١٨٠	الباب السابع والعشرون فى ذكر السابقين من هذه الامة الى الجنة الخ
١٨٤	الباب الثامن والعشرون فى سبق الفقراء الاغنياء الى الجنة
١٨٧	الباب التاسع والعشرون فى ذكر أصناف أهل الجنة التى ضمنت لهم الخ
١٩٣	الباب الثلاثون فى أن أكثر أهل الجنة هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
١٩٦	الباب الحادى والثلاثون في أن النساء فى الجنة والنار أكثر من الرجال
٢٠٢	الباب الثانى والثلاثون فيمن يدخل الجنة من هذه الامة بغير حساب الخ
٢٠٧	الباب الثالث والثلاثون فى ذكر حثيات الرب عزوجل الذين يدخلهم الجنة
٢١٢	الباب الرابع والثلاثون في ذكر تربة الجنة وطينها وحصبائها ونباتها
٢١٨	الباب الخامس والثلاثون فى ذكر نورها وبياضها
٢٢١	الباب السادس والثلاثون فى ذكر غرفها وقصورها ومقاصيرها وخيامها

صحيفة

٢٢٨ الباب السابع والثلاثون فى ذكر معرفتهم بمنازلهم ومساكنهم الخ

٢٣٠ الباب الثامن والثلاثون في كيفية دخولهم الجنة الخ

٢٣٦ الباب التاسع والثلاثون فى ذكر صفة أهل الجنة في خلقهم وخلقهم الخ

٢٤٠ الباب الاربعون في ذكر أعلى أهل الجنة منزله وأدناهم

٢٤٤ الباب الحادى والاربعون في تحفة أهل الجنة أول ما يدخلونها

٢٤٨ الباب الثانى والاربعون في ذكر ريح الجنة ومن مسيرة كم يوجد

٢٥٢ الباب الثالث والاربعون في الاذان الذى يؤذن به المؤمن فيها

٢٥٥ الباب الرابع والاربعون فى أشجار الجنة وبساتينها وظلالها

٢٦٥ الباب الخامس والاربعون في ذكر ثمارها وتعدد أنواعها وصفاتها

٢٧٦ الباب السادس والاربعون فى ذكر الزرع فى الجنة

صحيفة

٢٧٧ الباب السابع والاربعون فى ذكر أنهار الجنة وعيونها الخ

٢٩٢ الباب الثامن والاربعون في ذكر طعام أهل الجنة وشرابهم ومصرفه

٣٠٣ الباب التاسع والاربعون في ذكر آنيتهم التى يأكلون ويشربون فيها الخ

٣٠٩ الباب الخمسون فى ذكر لباسهم وحليهم ومناديلهم وفرشهم وبسطهم الخ

٣٣١ الباب الحادى والخمسون فى ذكر خيامهم وسررهم وأرائكهم الخ

٣٣٧ الباب الثاني والخمسون في ذكر خدامهم

٣٤١ الباب الثالث والخمسون فى ذكر نساء أهل الجنة وسراريهم الخ

٣٧٠ الباب الرابع والخمسون فى ذكر المادة التى خلق منها الحور العين الخ

٣٧٧ الباب الخامس والخمسون فى ذكر نكاح أهل الجنة ووطئهم الخ

٣٨٤ الباب السادس والخمسون فى اختلاف الناس هل في الجنة حمل وولادة الخ

فهرست الجزء الثانى من اعلام الموقعين

صحيفة		صحيفة	
٢	فصل فى اثبات القصاص من اللطمة والضربة		وبيان خطئهم من خمسة أوجه
١١	فصل فى ان على هذا الاصل ابتناء الحكومة فى قصة داود وسليمان عليهما السلام	٤١	مبحث عقد المؤلف ثلاثة فصول مهمة
١٧	فصل فى تناقض القياسيين وعدم تناقض أهل الحديث	٤٢	الفصل الاول فى اغناء النصوص عن القياس وبيان ان دلالة النصوص نوعان حقيقية واضافية وتفاوت الناس فى مراتب الفهم
١٨	فصل فى ان النصوص لا تناقض القياس الصحيح كما لا تتناقض فى نفسها	٤٨	مباحث تتعلق بالفرائض
٢٠	فصل فى انقسام الناس الى ثلاث فرق	٥٩	ميراث الاخوات مع البنات
٢٦	فصل فى ان كل فرقة من هؤلاء الفرق سدّوا على أنفسهم طريقا من طرق الحق وفيه بيان قسمين من أقسام الاستصحاب	٦٥	بيان ميراث [illegible]
٣٠	فصل فى القسم الثالث من الاستصحاب	٦٧	ميراث البنات
٣٣	فصل فى الدلالة على ان استصحاب حكم الاجماع فى محل النزاع حجة	٦٩	ميراث بنت الابن
٣٤	فصل فى فساد اعتقاد ان عقود المسلمين وشروطهم ومعاملاتهم على البطلان حتى يقوم دليل الصحة	٧١	ميراث الجد مع الاخوة والحق قول الصديق
٣٧	فصل فى أجوبة أصحاب القول الآخر	٨٣	ليس فى الشريعة شىء على خلاف القياس
٣٨	فصل فى قول الجمهور ان دعوى النسخ باطلة	٨٥	الاجارة اللازمة والجعالة
٤٠	فصل فى اضطراب القياسيين واعتقادهم ان كثيرا من الاحكام على خلاف القياس	٨٦	المضاربة
		٨٩	البحث فى الحوالة
		٩٢	البحث فى القرض
		٩٣	البحث فى ازالة النجاسة
		٩٦	طهارة الخمر بالاستحالة على وفق القياس
		٩٧	الوضوء من لحوم الابل
		١٠٠	الفطر بالحجامة
		١٠١	مما يظن انه على خلاف القياس باب التيمم
		١٠٢	البحث فى بيع السلم

صحيفه	
١٠٤	البحث فى الكتابة
١٠٦	ذكر الاجارة
١٠٨	انعقاد الاجارة والعقود باى لفظ عرف به المتعاقدان مقصودهما
١١٣	البحث فى بيع المعدوم
١١٨	بيع المقاثى والمباطخ والباذنجان
١٢١	الكلام على اجارة الظئر
١٢٢	الكلام فى حمل العاقلة الدية
١٢٥	حديث المصراة
...	[illegible]
١٢٨	الصلاة فذا خلف الصف
١٣٠	القول فى ركوب الرهن وحلبه
١٣٢	حديث الواقع على جارية امرأته
١٣٣	ضمان المتلفات بالجنس بحسب الامكان
١٣٥	الكلام فى الاكراه على الوطء
١٣٧	جلد من أتى جارية امرأته مائة ان احلتها له ورجمه ان لم تحلها
...	كون التعزير لا يتقدر بقدر معلوم بل هو بحسب الجريمة فى جنسها وصفتها
١٣٨	الفرق بين الحدود فى لسان الفقهاء ولسان الشارع
١٣٩	الحكمة في المضى فى الحج الفاسد
١٤٠	من اكل في صومه ناسيا
١٤٣	تزوج امرأة المفقود
١٤٩	مسئلة التزاحم وسقوط المتزاحمين فى البئر
١٥٤	قضية عمر رضي الله عنه فى الاعمى والبصير
١٥٥	حكم علىّ فى ثلاثة وقعوا على امرأة
١٥٨	العدل يقتضي ان من تسبب الى اتلاف مال شخص او تغريمه انه يضمن ماغرمه الخ
١٦١	تبعية الولد لخير أبويه فى الدين
١٦٣	الحكم باسلام الطفل من المشركين اذا مات أبواه
١٧٣	الفرق بين المني والبول فى ايجاب الغسل
١٧٤	الفرق بين بول الصبي وبول الصبية
...	البحث فى قصر الرباعية دون الثلاثية والثنائية
١٧٥	ايجاب الصوم على الحائض دون الصلاة من تمام محاسن الشريعة
...	تحريم النظر الى الامة والحرة
١٧٦	قطع يد السارق فى ثلاثة دراهم وترك قطع المختلس من حكمة الشريعة
١٧٨	قطع اليد فى ربع دينار وجعل ديتها خمسمائة دينار من أعظم المصالح
١٧٩	حكمة تخصيص القطع بهذا القدر
...	ايجاب حد الفرية على من قذف غيره بالزنا دون الكفر فى غاية المناسبة
١٨٠	الاكتفاء فى القتل بشاهدين دون الزنا فى غاية الحكمة

صحيفه	
١٨١	البحث فى تفريق عدة الموت وعدة الطلاق وعدة الحرة والامة وبيان ان اجناس العدة خمسة
١٨٤	البحث فى تعليل عدة الطلاق
١٩٠	حكمة تحريم المرأة على الزوج بعد الطلاق الثلاث
١٩٣	حكمة ايجاب غسل المواضع التى لم تخرج منها الريح الخ
١٩٧	اعتبار توبة المحارب قبل القدرة عليه الخ
١٩٨	الميزان العادل قبول شهادة العبد فيما تقبل فيه شهادة الحر
١٩٩	ايجاب الشارع الصدقة في السائمة واسقاطها عن العوامل
٢٠١	اعتبار الاحصان فى الحد من محاسن الشريعة
٢٠٢	حكمة نقض الوضوء بمس الذكر دون سائر الاعضاء
٢٠٣	ايجاب الحد فى القطرة الواحدة من الخمر دون الارطال الكثيرة من البول من كمال الشريعة
٢٠٤	قصر المنكوحات على اربع وعدم قصر ملك اليمين من تمام نعمته
٢٠٥	اباحة الازواج الاربع للرجل دون المرأة من تمام الحكمة
٢٠٧	اباحة استمتاع الرجل من امته بالوطء

صحيفه	
	وغيره دون استمتاع المرأة من عبدها من كمال الشريعة
...	الفرق بين لحوم الابل وغيره فى نقض الوضوء على وفق الحكمة
...	الفرق بين الكلب الاسود وغيره فى قطع الصلاة على وفق الحكمة
٢٠٨	الفرق بين ريح الدبر وريح الجشوة فى نقض الوضوء من محاسن الشريعة
٢٠٩	ايجاب الزكاة فى خمس من الابل واسقاطها في آلاف من الخيل من محاسن الشريعة
٢١٠	زكاة الذهب والفضة والتجارة ربع العشر وزكاة الزرع والثمار نصف العشر أو العشر وفي المعدن الخمس من مصالح الشريعة
٢١٤	حكمة قطع يد السارق التى باشرها الجناية دون فرج الزانى
٢١٨	العقوبات من رحمة الله بعباده وتفصيل ذلك واحدة واحدة
٢٣٥	حكمة جعل حد الرقيق نصفا من حد الحر
٢٣٦	اسقاط الحد باللعان فى الزوجة دون الاجنبية من محاسن الشريعة
٢٣٧	جواز الفطر والقصر للمسافر المترفه دون المقيم المجهود في غاية المشقة من كمال الحكمة
٢٣٨	حكمة ايجاب الوفاء بالنذر دون الكفارة

صحيفة	
	وجواز ترك الحلف بالكفارة
٢٤١	تحريم كل ذى ناب من السباع والضبع داخل فيها اولا
٢٤٤	سبب جعل شهادة خزيمة بشهادتين الخ
٢٤٥	سبب تخصيص ابى بردة باجزاء التضحية بالعناق
...	حكمة التفريق بين صلاة الليل والنهار فى الجهر والاسرار
٢٤٦	توريث ابن العم وان بعدت درجته دون الخالة التى هى شقيقة الام من كمال الشريعة
٢٤٧	حكمة تشريع الشفعة مع ان اخذ مال الغير بغير طيب نفسه حرام
٢٤٨	ان باع الشريك ولم يؤذن شريكه فهو أحق بالمبيع
٢٥٣	اثبات الشفعة بالجوار
٢٥٨	رد من ينفى الشفعة على من يثبتها
٢٦٠	القول الوسط الجامع بين الادلة الذى لا يحتمل سواه
٢٦٣	حكمة تحريم صوم يوم الفطر
٢٦٤	حكمة تحريم نكاح بنت الاخ والاخت الخ
٢٦٥	حكمة حمل العاقل جناية الخطأ فى النفوس دون الاموال
...	حكمة تحريم وطء الحائض واباحة وطء

صحيفه	
	المستحاضة
٢٦٧	تحريم ربا الفضل من باب سد الذرائع
٢٦٩	حكمة تحريم ربا الاجناس الاربعة المطعومة
٢٧٦	اول من ضرب الدراهم فى الاسلام
٢٧٧	حكمة منع احداد المرأة على أمها فوق ثلاث وايجابه عليها اذا مات زوجها أربعة أشهر وعشرا مع انه أجنبى
٢٧٩	حكمة التسوية بين الرجل والمرأة فى العبادات البدنية والحدود وجعلها الخ
٢٨٠	حكمة تخصيص بعض الازمنة والامكنة
٢٨١	الشريعة جمعت بين المختلفات
٢٧٢	جمع الشريعة بين الهرة والفارة فى الطهارة فى غاية الحكمة
...	جمع الشريعة بين الميتة وذبيحة غير الكتابى فى التحريم وبين ميتة الصيد وذبيحة المحرم
٢٨٤	جمع الشريعة بين الماء والتراب في التطهير
...	الرجوع الى شرح باقي كتاب عمر
٢٨٦	شرح قول عمر فمن خلصت نيته فى الحق الخ
٢٨٨	شرح قول عمر فان الله لا يقبل من العباد الا ما كان خالصا
٢٨٩	شرح قول عمر فما ظنك بثواب عند الله الخ
٢٩٠	ذكر تحريم الافتاء فى دين الله بغير علم
٢٩١	اذا سئل عما لا يعلم يقول لا أعلم

صحيفة	
٢٩٢	تفصيل القول فى التقليد وانقسامه الخ
٢٩٤	الفرق بين التقليد والاتباع
٢٩٦	العالم قد يزل ولا بد اذ ليس بمعصوم فلا يجوز قبول كل ما يقوله
٢٩٧	الفرق بين القاضى والمفتى
٢٩٧	قال ابن المعتمر لا فرق بين بهيمة وانسان يقلد
٢٩٨	الحجة على المقلدين
...	نهي الائمة الاربعة عن تقليدهم
٣٠٢	المناظرة بين مقلد وبين صاحب حجة
٣٠٧	حدوث بدعة التقليد فى القرن الرابع
٣٢٦	خلاف عمر لابى بكر فى مسائل
٣٣١	ضعف حديث أصحابى كالنجوم
٣٣٥	تكذيب أحمد من ادعى الاجماع
٣٤٢	أصول الاحكام خمسمائة حديث وتفاصيلها نحو أربعة آلاف
٣٤٥	فضائل الصحابة
٣٤٧	ليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا وقد خفى عليه بعض أمره
٣٥٢	ذكر ما خفى على الصحابة رضى الله عنهم من المسائل والزام المقلدين بها
٣٥٦	رد من قال انسدّ باب الاجتهاد
٣٥٩	تحريم الافتاء بما يخالف النصوص
٣٦٥	مسئلة رفع اليدين عند الركوع

صحيفة	
٣٦٧	الآيات الدالة على وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
٣٧٠	أمثلة رد النصوص المحكمة بالمتشابه
...	رد الجهمية النصوص المحكمة فى الصفات والاستواء مجملا ورد القدرية النصوص المحكمة فى قدرة الله على خلقه
٣٧١	رد الجبرية النصوص المحكمة فى اثبات كون العبد قادرا مختارا فاعلا بمشيته
...	رد الخوارج والمعتزلة النصوص المحكمة في ثبوت الشفاعة للعصاة وخروجهم من النار
...	رد الجهمية النصوص المحكمة فى رؤية المؤمنين ربهم فى عرصات القيامة وفى الجنة
...	رد النصوص الدالة على ثبوت الافعال الاختيارية للرب سبحانه وقيامها به
...	رد النصوص الدالة على ان الرب انما يفعل ما يفعله لحكمة وغاية محمودة ودخول لام التعليل فى شرعه أكثر من ان يعد
٣٧٢	رد النصوص الدالة على ثبوت الاسباب الخ
٣٧٣	طرق الناس فى الاسباب ثلاث
...	رد الجهمية النصوص الدالة على ان الله تكلم ويتكلم الخ
٣٧٤	رد الجهمية محكم قوله تعالى الا له الخلق والامر الخ

صحيفة	
...	رد الجهمية النصوص المحكمة الدالة على علو الله مفصلا فى ثمانية عشر نوعا
٣٧٧	رد الرافضة النصوص الصريحة في مدح الصحابة والثناء عليهم
٣٧٨	رد المحكم الصريح من وجوب الطمانينة
...	رد المحكم الصريح من تعيين التكبير للدخول فى الصلاة
...	رد النصوص المحكمة فى تعيين قراءة فاتحة الكتاب فرضا
...	رد المحكم الصريح من توقف الخروج من الصلاة على التسليم
...	رد المحكم الصريح فى اشتراط النية لعبادة الوضوء والغسل
٣٧٩	بحث الزيادة على القرآن نسخ
٣٨٠	الاحاديث الزائدة على القرآن
٣٨١	الكلام فى الزيادة المغيرة
٣٨٣	الجواب باثنين وخمسين وجهاً مفيدة جدا
٣٨٥	البيان من النبى صلى الله عليه وسلم عشرة أقسام
٣٩٥	رد المحكم الصريح فى مسئلة المصراة
٣٩٦	رد السنة الصحيحة الصريحة في العرايا
...	رد الحديث الصحيح المحكم فى القسامة
٣٩٧	رد السنة الثابتة المحكمة فى النهي عن بيع الرطب بالتمر

صحيفه	
٣٩٨	رد المحكم الصريح من السنة بالاقراع بين الاعبد الستة الموصى بعتقهم
...	رد السنة الصريحة فى تحريم الرجوع فى الهبة
٣٩٩	رد السنة المحكمة فى القضاء بالقافة
٤٠٠	رد السنة الثابتة فى جعل الامة فراشا
...	ذكر النظائر التى خالفوا فيها الحق
٤٠٤	رد السنة الصريحة فى ان من أدرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد أدرك الصبح
٤٠٦	رد السنة الثابتة في دفع اللقطة الى من وصف عفاصها ووعاءها ووكاءها
...	رد السنة الثابتة المحكمة فى صحة صلاة من تكلم فيها جاهلا أو ناسيا
٤٠٧	رد السنة المحكمة في اشتراط البائع منفعة المبيع مدة معلومة
...	رد السنة المحكمة فى تخيير النبى الولد بين أبويه
...	رد السنة الصحيحة المحكمة فى رجم الزانيين الكتابيين
٤٠٨	رد السنة المحكمة فى وجوب الوفاء بالشروط
...	رد السنة الصحيحة فى دفع الارض بالثلث
...	رد السنة الصحيحة المحكمة في ان المدينة حرم
٤٠٩	رد السنة الصحيحة المحكمة فى تقدير

17-18911
Cath 3080

صحيفه	
	نصاب المعشرات بخمسة أوسق
٤١٠	رد السنة الصحيحة المحكمة فى جواز النكاح بما قل من المهر ولو خاتما من حديد
...	رد السنة الصحيحة المحكمة فيمن أسلم وتحته أختان انه يخير فى امساك من شاء
٤١١	رد السنة الصحيحة المحكمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يفرق بين من أسلم وبين امرأته اذا لم تسلم معه الخ
٤١٣	رد السنة الصحيحة بان ذكاة الجنين ذكاة أمه
...	رد السنة الصحيحة فى أشعار الهدى
٤١٤	رد السنة الصحيحة في عدم اثم من فقأ عين من اطلع بغير اذن
٤١٥	رد السنة الصحيحة فى وضع الجوائح
٤١٦	رد السنة الصحيحة فى وجوب الاعادة على من صلى خلف الصف وحده
٤١٨	رد السنة الصحيحة فى جواز الاذن للفجر قبل دخول وقتها
٤٢٢	رد السنة الصحيحة فى الصلاة على القبر
...	رد السنة الصحيحة فى النهي عن الجلوس على الحرير

صحيفه	
٤٢٣	رد السنة الصحيحة فى خرص الثمار فى الزكاة والعرايا اذا بد اصلاحها
٤٢٤	رد السنة الصحيحة في تكرار الركوع فى كل ركعة فى الكسوف
٤٢٥	رد السنة الصحيحة فى الجهر بالقراءة فى صلاة الكسوف
٤٢٦	رد السنة الصحيحة في النضح من بول الغلام الذى لم يطعم
٤٢٧	رد السنة الصحيحة فى الوتر بواحدة مفصولة
٤٢٩	رد السنة الصحيحة فى انه لا يجوز التنفل اذا أقيمت صلاة الفرض
٤٣٠	رد السنة فى صلاة النساء جماعة
٤٣٢	رد السنن الصحيحة فى أنه صلى الله عليه وسلم كان يسلم فى الصلاة عن يمينه وشماله مرتين
٤٣٤	عدم احتجاج عمل أهل المدينة فى مقابلة السنة كائنا من كان
٤٣٧	ذكر أمثلة الامور التى رأى النبي صلى الله عليه وسلم الناس عليها فلم ينكر عليهم
٤٤٠	ترك النبي صلى الله عليه وسلم نوعان وكلاهما سنة

﴿تمت﴾

فهرست بقية حادى الارواح

صحيفة		صحيفة	
٢	الباب السابع والخمسون فى ذكر سماع الجنة وغناء الحور العين الخ	٥٢	الباب الخامس والستون فى رؤيتهم تبارك وتعالى بأبصارهم جهرة كما يرى القمر ليلة البدر وتجليه لهم ضاحكا اليهم وفيه الادلة القرآنية والاحاديث الدالة على الرؤية عن سبعة وعشرين صحابيا كل حديث فى فصل مستقل والآثار عن التابعين والائمة فى ذلك
١١	الباب الثامن والخمسون فى ذكر مطايا أهل الجنة وخيولهم الخ	١٥٢	الباب السادس والستون فى تكليمه سبحانه لاهل الجنة وخطابه لهم ومحاضرته اياهم
١٥	الباب التاسع والخمسون في زيارة أهل الجنة بعضهم بعضا الخ	١٥٥	الباب السابع والستون فى أبدية الجنة وانها لا تفنى ولا تبيد وفيه فصول مهمة جدا
٢١	الباب الستون فى ذكر سوق الجنة وما اعد الله فيه لاهلها	٢٢٨	الباب الثامن والستون فى ذكر آخر أهل الجنة دخولا فيها
٢٦	الباب الحادى والستون فى ذكر زيارة أهل الجنة ربهم تعالى	٢٣٥	الباب التاسع والستون فى مباحث مهمة فى فصول منثورة
٣٢	الباب الثانى والستون فى ذكر السحاب والمطر الذى يصيبهم فى الجنة	٢٥٣	الباب السبعون فى ذكر من يستحق البشارات المذكورة فى القرآن وفيه جملة كبيرة من عقائد أهل السنة
٣٥	الباب الثالث والستون فى ذكر ملك الجنة وان أهلها كلهم ملوك فيها		
٤١	الباب الرابع والستون فى ان الجنة فوق ما يخطر بالبال وان موضع سوط منها خير من الدنيا وما فيها		

﴿تمت﴾

MAR 2 4 1917

COLUMBIA UNIVERSITY
0026815168